

تفسير الطبري
جامع البيان عن تأويل آي القرآن

لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري

(٢٢٤هـ - ٣١٠هـ)

تحقيق
الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي


الجزء السابع

تفسير الطبري
جامع البيان عن تأويل آي القرآن

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول في تأويل قوله جل ذكره: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ .

يعنى بذلك جل ثناؤه: وذلُّوا لله بالطاعة، واخضعوا له بها، وأفردوه
بالربوبية، وأخلصوا له الخضوع والذلة، بالانتهاء إلى أمره، والانزجار عن نهيه، ولا
تجعلوا له فى الربوبية والعبادة شريكاً تُعظمونه تُعظيمكم إياه .

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ . يقول: وأمركم بالوالدين إحساناً، يعنى برّاً بهما .
ولذلك نصب الإحسان؛ لأنه أمرٌ منه جل ثناؤه بلزوم الإحسان إلى الوالدين على
وجه الإغراء . وقد قال بعضهم: معناه: واستوصوا بالوالدين إحساناً . وهو قريب
المعنى مما قلناه .

وأما قوله: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ . فإنه يعنى: وأمر أيضاً بذي القربى - وهم
ذوو قرابة أحدنا من قبل أبيه أو أمه، ممن قرّبت منه قرابته برحمته من أحد الطرفين -
إحساناً بصلة رحمته .

وأما قوله: ﴿وَالْيَتَامَىٰ﴾ . فإنهم جمع يتيم، وهو الطفل الذى قد مات والده
وهلك .

﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ . وهم / جمع مسكين، وهو الذى قد ركبهُ ذلُّ الفاقة ٧٨/٥
والحاجة، فتَمَسَّكَنَ لذلك .

يقول تعالى ذكره: استوصوا بهؤلاء إحساناً إليهم، وتعتطفوا عليهم، والزمو

وَصَيَّتِي فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ ^(١) .

القولُ في تأويلِ قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ .

اختلفَ أهلُ التأويلِ في تأويلِ ذلك ؛ فقال بعضهم : معنى ذلك : والجارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالرَّجِيمِ منك .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني المنثي ، قال : ثنا عبدُ اللهِ بنُ صالح ، قال : ثنى معاويةُ ، عن عليِّ بنِ أبي طلحة ، عن ابنِ عباسٍ قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ . يعني : الذي بينك وبينه قرابة ^(٢) .

حدَّثني محمدُ بنُ سعيد ، قال : ثنى أبي ، قال : ثنى عمي ، قال : ثنى أبي ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ : يعني ذا الرَّجِيمِ .

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاق ، قال : أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن قتادةَ وابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ . قال : جارك هو ذو قرابتك ^(٣) .

حدَّثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن عكرمةَ ومجاهدٍ في قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ . قالوا : القرابة ^(٤) .

(١) في ص : «إليكم» .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٨/٣ (٥٢٩٦) ، والبيهقي في الشعب (٩٥٢٤) كلاهما من طريق عبد الله بن صالح به ، وعزاه السيوطي في الدر ١٥٨/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٥٩ ، وأخرجه ابن المبارك في كتاب البر والصلة (٢١٥) عن معمر به .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٨/٣ عقب أثر (٥٢٩٦) معلقا عن عكرمة ومجاهد .

حدَّثني المنثي، قال: ثنا عمرو بن عون، قال: ثنا هُشَيْمٌ، عن جُوَيْرٍ، عن الضحاك في قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾. قال: جارك الذي بينك وبينه قرابة^(١).

حدَّثني المنثي، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا سِثْلٌ، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مجاهد: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾: جارك ذو القرابة.

حدَّثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾: إذا كان له جار له رَحِمٌ، فله حَقَّانِ اثْنان: حَقُّ الْقَرَابَةِ، وحَقُّ الْجَارِ.

حدَّثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾. قال: الجارُ ذو القُرْبَى: ذو قرابتك. وقال آخرون: بل هو جارُ ذِي قرابتك.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا عبد الرحمن، قال: ثنا جرير، عن ليث، عن ميمون بن مهران في قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾. قال: الرجلُ يتوسَّلُ إليك بجوارِ ذِي قرابتك.

قال أبو جعفر: وهذا القول قولٌ مُخَالِفٌ المعروف من كلام العرب، وذلك أن الموصوفَ بأنه ذو القرابة في قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾. الجارُ دون غيره، فجعله قائلُ هذه المقالة جَارَ ذِي الْقَرَابَةِ، ولو كان معنى الكلام كما قال ميمون بن مهران، لقليل: وجارِ ذِي الْقُرْبَى. ولم يُقَلَّ: والجارِ ذِي الْقُرْبَى. فكان يكونُ

(١) ابن أبي حاتم، الموضع السابق، معلقا.

حيثُذ - إذا أُضيف الجارُ إلى ذى القَرابَةِ - الوصِيَّةُ^(١) بين^(٢) جارِ ذى القَرابَةِ ذَوْنَ الجارِ ذى القُرْبَى ، / وأما ﴿وَالْجَارِ﴾ بالألفِ واللامِ ، فغيرُ جائزٍ أن يكونَ ﴿ذَى الْقُرْبَى﴾ إلا من صفةِ الجارِ . ٧٩/٥

وإذا كان ذلك كذلك ، كانت الوصِيَّةُ من اللّهِ فى قوله : ﴿وَالْجَارِ ذَى الْقُرْبَى﴾ . بيِّر^(٣) الجارِ ذى القُرْبَى ، ذَوْنَ جارِ ذى القَرابَةِ ، وكان بيِّنًا خطأ ما قال ميمونُ بنُ مهرانَ فى ذلك .

وقال آخرون : معنى ذلك : والجارِ ذى القُرْبَى منكم بالإسلام .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنى محمدُ بنُ عمارَةَ الأَسَدِيُّ ، قال : ثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ موسى ، قال : ثنا شيبانُ^(٣) ، عن أبى إسحاق ، عن نَوْفِ الشَّامِيِّ : ﴿وَالْجَارِ ذَى الْقُرْبَى﴾ : المسلم^(٤) . وهذا أيضًا مما لا معنى له ، وذلك أن تأويلَ كتابِ اللّهِ تبارك وتعالى غيرُ جائزٍ صَرَفُهُ إلا إلى الأَغْلَبِ من كلامِ العربِ الذين نَزَلَ بلسانِهِم القرآنُ المعروفِ فيهِم ، دونَ الأَنكِرِ الذى لا تَتعارَفُهُ ، [٥٤٢/١] إلا أن يقومَ بخلافِ ذلك حُجَّةٌ يجبُ التسليمُ لها .

وإذا كان ذلك كذلك ، وكان معلومًا أن المُتعارَفَ من كلامِ العربِ ، إذا قيل : فلانٌ ذو قَرابَةِ . إنما يعنى به أنه قريبُ الرَّجِمِ منه دونَ القُرْبِ بالدُّينِ - كان صَرَفُهُ إلى

(١) فى م : «الوصية» .

(٢) فى النسخ : «بين» . والصواب ما أثبت .

(٣) فى النسخ : «شيبان» . وسيأتى فى ص ١٠ ، ١٩٣/١٢ ، وهو كذلك فى تفسير ابن أبى حاتم .

(٤) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٤٨/٣ (٥٢٩٨) معلقًا عن عبيد الله بن موسى عن شيبان

عنه به .

القَرَابَةِ بِالرَّحِمِ ، أَوْلَى مِنْ صَرْفِهِ إِلَى الْقُرْبِ بِالذِّينِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ .

اِخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَى ذَلِكَ : وَالْجَارِ الْبَعِيدِ الَّذِي لَا قَرَابَةَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُنْثَى ، قَالَ : ثنا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : ثنا مُعَاوِيَةُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ : الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ ^(١) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ : يَعْنِي الْجَارَ مِنْ قَوْمِ جُنُبٍ .

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ : الَّذِي لَيْسَ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ وَهُوَ جَارٌ ، فَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ الشَّدِيِّ : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ : الْجَارُ الْغَرِيبُ يَكُونُ فِي الْقَوْمِ ^(٢) .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مَجَاهِدٍ : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ : جَارُكَ مِنْ قَوْمٍ آخَرِينَ ^(٣) .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٤٨/٣ (٥٢٩٩) ، وَابِيهَقِي فِي الشَّعْبِ (٩٥٢٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ بِهِ ، وَهُوَ جُزْءٌ مِنَ الْأَثَرِ السَّابِقِ تَخْرِيجُهُ ص ٦ .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٤٨/٣ عَقِبَ الْأَثَرِ (٥٢٩٩) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَسْبَاطٍ بِهِ .

(٣) تَفْسِيرُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ١/١٥٩ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ ٢/٥ عَنْ مَعْمَرٍ بِهِ .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شيبان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ : جارك لا قرابة بينك وبينه ، البعيد في النسب وهو جار .

حدَّثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن عكرمة ومجاهد في قوله : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ . قال : المجانب .

٨٠/٥ / حدَّثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ : الذي ليس بينك وبينه رجم^(١) ولا قرابة .

حدَّثني يحيى بن أبي طالب ، قال : ثنا يزيد ، قال : أخبرنا جوير ، عن الضحاك : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ . قال : من قوم آخرين^(٢) .
وقال آخرون : هو الجار المشرك .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمارة الأسدي ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : ثنا شيبان ، عن أبي إسحاق ، عن نوف الشامي : ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ . قال : اليهودي والنصراني^(٣) .

وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال : معنى الجنب في هذا الموضع : الغريب البعيد ، مسلماً كان أو مشركاً ، يهودياً كان أو نصرانياً ، لما

(١) في م : وجه .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٨/٣ عقب أثر (٥٢٩٩) معلقاً .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٩/٣ (٥٣٠١) معلقاً عن عبيد الله بن موسى به .

يَتَّيْنَا قَبْلَ مِن أَنْ ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ ، هو الجارُ ذو القَرَابَةِ والرَّحِمِ .
والواجبُ أن يكونَ الجارُ ذو الجَنَابَةِ ، الجارَ البعيدَ ؛ ليكونَ ذلكَ وصيةً بجميعِ
أصنافِ الجيرانِ ، قريبتهم وبعيدهم .

وبعدُ ، فإنَّ الجُنُبَ في كلامِ العربِ البعيدُ ، كما قال أعشى بنى قيس^(١) :
أَتَيْتُ مُحْرِيثًا زَائِرًا عَنْ جَنَابِيهِ فَكَانَ مُحْرِيثٌ فِي عَطَائِي جَامِدًا
يعنى بقوله : عن جنابيه . عن بُعْدِ وَغُوبَةِ . ومنه قيل : اجْتَنَّبَ فُلَانٌ فُلَانًا . إذا
بَعُدَ مِنْهُ وَتَجَنَّبَهُ .^(٢) وَجَنَّبَهُ خَيْرُهُ^(٣) : إذا منعه إياه . ومنه قيل للجنُبِ : جُنُبٌ . لا اعتزاله
الصلاةَ حتى يَغْتَسِلَ .

فمعنى ذلك : والجارِ المُجَانِبِ للقَرَابَةِ .

القولُ في تأويلِ قوله تعالى : ﴿وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ﴾ .

اختلف أهلُ التأويلِ في المعنى بذلك ؛ فقال بعضهم : هو رَفِيقُ الرجلِ في
سَفَرِهِ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عبدُ اللهِ بنُ صالحٍ ، قال : ثنا معاويةُ ، عن عليِّ بنِ أبي
طلحةَ ، عن ابنِ عباسٍ : ﴿وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ﴾ : الرفيقُ^(٣) .

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ ، قال : ثنا يحيى وعبدُ الرحمنِ ، قالا : ثنا سُفْيَانُ ، عن

(١) ديوانه ص ٦٥ .

(٢) (٢ - ٢) في م : وفيه ٤ .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٩/٣ (٥٣٠٣) ، والبيهقي في الشعب (٩٥٢٤) كلاهما من طريق
عبد الله بن صالح به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٥٩/٢ إلى ابن المنذر .

أبى بكير^(١)، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جبَّيرٍ، يقولُ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: الرفيقُ في السَّفَرِ^(٢).

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى، قال: أخبرنا عبدُ الرزاقِ، قال: أخبرنا معمرٌ، عن قتادةَ وابنِ أبي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ في قوله: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: صاحبُك في السَّفَرِ^(٣).

حدَّثنا بشرُ بنُ معاذٍ، قال: ثنا يزيدُ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادةَ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: وهو الرفيقُ في السَّفَرِ^(٤).

٨١/٥ / حدَّثني المنثي، قال: ثنا أبو حذيفةَ، قال: ثنا شبَّلبُ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: الرفيقُ في السَّفَرِ، منزله منزلك^(٥)، وطعامه طعامك، ومسيره مسيرك^(٦).

حدَّثنا سفيانُ، قال: ثنا أبي، عن إسرائيلَ، عن جابرٍ، عن عكرمةَ ومجاهدٍ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: قالوا: الرفيقُ في السَّفَرِ^(٧).

حدَّثني المنثي، قال: ثنا الحِمْزِيُّ، قال: ثنا شريكٌ، عن جابرٍ، عن عامرٍ، عن

(١) في م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «بكر». وانظر تهذيب الكمال ٣٧٥/٢٧.

(٢) تفسير سفيان الثوري ص ٩٥ (٢١٧)، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٩/٣ (٥٣٠٧) من طريق أبي نعيم عن سفيان به.

(٣) تفسير عبد الرزاق ١٥٩/١، وأخرجه ابن المبارك في كتاب البر والصلوة (٢١٥) عن معمر به.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٩/٣ عقب أثر (٥٣٠٤) عن قتادة معلقا، وكذلك البيهقي في الشعب ٧٣/٧.

(٥) بعده في س: «وقوله قولك».

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٩/٣ (٥٣٠٥) من طريق أبي حذيفة به.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٩/٣ (٥٣٠٤) من طريق إسرائيل به.

علیّ وعبدِ الله، قالوا: ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ : الرفیقُ الصالحُ .

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جريجٍ ، قال : أخبرني سُلَيْمٌ ، عن مجاهدٍ ، قال : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ : رفيقك في السفرِ الذي يأتيك ويده مع يدك ^(١) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قال : أخبرنا ابنُ المباركِ قراءةً على ابنِ جريجٍ ، قال : أخبرني سُلَيْمٌ أنه سمع مجاهدًا يقولُ : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ . فذكر [٥٤٣/١] مثله .

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ مُفضَّلٍ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن الشَّدِيِّ : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ : الصاحبُ في السفرِ .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا أبو ابنِ ^(٢) دُكَيْنٍ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن أبي بُكَيْرٍ ^(٣) ، عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ : الرفيقُ الصالحُ ^(٤) .

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا الثوريُّ ، عن أبي بُكَيْرٍ ، عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ مثله ^(٥) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عمرو بنُ عونٍ ، قال : أخبرنا هُشَيْمٌ ، عن جُوَيْرٍ ، عن الضحَّاكِ في قوله : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ . قال : الرفيقُ في السفرِ .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٤٩/٣ (٥٣٠٠) من طريق ابن جريج ٤٠ .

(٢) في م : « أبو » . وانظر تهذيب الكمال ١٩٧/٢٣ .

(٣) في س ، ت ، ١ ، ت ٢ : « بكر » . وتقدم التعليق عليه .

(٤) تنظر الصفحة السابقة حاشية (٢) .

(٥) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٠ .

حدَّثني يحيى بن أبي طالب، قال: ثنا يزيد، قال: أخبرنا جويبر، عن الضحاك مثله.

وقال آخرون: بل هو امرأة الرجل التي تكون معه إلى جنبه.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن جابر، عن عامر أو القاسم، عن عليّ وعبد الله رضي الله عنهما: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾. قالوا: هي المرأة^(١).

حدَّثني المثني، قال: ثنا عمرو بن عون، قال: ثنا هُشَيْمٌ، عن بعض أصحابه، عن جابر، عن عليّ وعبد الله مثله.

حدَّثني محمد بن سعيد، قال: ثنا أبي، قال: ثنا عمي، قال: ثنا أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: يعني الذي معك في منزلك^(٢).

حدَّثنا محمد بن المثني، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن هلال، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه قال في هذه الآية: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾. قال: هي المرأة^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٤٩ (٥٣٠٢) من طريق وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر - وحده - به، وأخرجه الطبراني (٩٠٣٧) من طريق الفريابي عن سفيان عن جابر عن القاسم أو عامر عن ابن مسعود - وحده - به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٥٩ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) عزاه السيوطي في الدر ٢/١٥٩ إلى المصنف.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٤٧٧) من طريق شعبة به.

/ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : ثنا سَفِيَانُ ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَنْ ٨٢/٥
إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ . قَالَ : الْمَرْأَةُ ^(١) .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ ، قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ ، قَالَ أَبُو
الْهَيْثَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ : هِيَ الْمَرْأَةُ ^(٢) .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : ثنا سَفِيَانُ ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
مِثْلَهُ ^(١) .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثنا أَبُو معاويةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ،
عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ ^(٣) .

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ بَيْدَقٍ ، قَالَ : ثنا مروانُ بْنُ معاويةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنْ
أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ ^(٣) .

وقال آخرون : هو الذي يَلْزَمُكَ وَيَضْحَبُكَ رجاءَ نفعِكَ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا حجاجُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ : الْمَلَاذِمُ . وَقَالَ أَيْضًا : رَفِيقُكَ الَّذِي يُرَافِقُكَ .

حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : ﴿ وَالصَّاحِبِ
بِالْجَنبِ ﴾ : الَّذِي يَلْصَقُ بِكَ وَهُوَ إِلَى جَنبِكَ ، وَيَكُونُ مَعَكَ إِلَى جَنبِكَ رجاءَ

(١) تفسير سفيان الثوري ص ٩٥ عن أبي الهيثم قوله .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١ / ١٦٠ .

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٣٤ - تفسير) ، وابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٤٧٦) من طريق ابن المبارك عن محمد بن سوقة به .

خيرك ونفعك .

والصوابُ مِنَ القولِ فى تأويلِ ذلكِ عندى أن معنى : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ : الصاحبُ إلى الجنبِ ، كما يقال : فلانٌ بجنبِ فلانٍ وإلى جنبِهِ . وهو من قولهم : جنب فلانٌ فلانًا فهو يَجْنِبُهُ جنبًا . إذا كان لجنبِهِ ، ومن ذلك : جنب الخيلَ : إذا قاد بعضها إلى جنبِ بعضٍ . وقد يَدْخُلُ فى هذا الرفيقُ فى السفرِ ، والمرأةُ ، والمنقطعُ إلى الرجلِ الذى يُلازمُهُ رجاءُ نفعِهِ ؛ لأن كلَّهُم بجنبِ الذى هو معه ، وقريبٌ منه ، وقد أوصى اللهُ تعالى بجمعِهِم لوجوبِ حقِّ الصاحبِ على المصحوبِ .

وقد حَدَّثَنَا سهلُ بنُ موسى الرازى ، قال : ثنا ابنُ أبى قَدَيْك ، عن فلانِ بنِ عبدِ اللهِ ، عن النقةِ عنده أن رسولَ اللهِ ﷺ كان معه رجلٌ من أصحابِهِ ، وهما على راحلتين ، فدخَلَ النبيُّ ﷺ فى غيضةٍ طرفاءً^(١) ، فقطعَ قَصِيلين^(٢) أحدهما مُعْوَجَّجٌ ، والآخَرَ معتدِلٌ ، فخرَجَ بهما فأعطى صاحبه المعتدِلَ وأخذَ لنفسِهِ المعْوَجَّجَ ، فقال الرجلُ : يا رسولَ اللهِ ، بأبى أنت وأمى ، أنت أحقُّ بالمعتدِلِ منى ، فقال : « كلاً ، يا فلانُ ، إن كلَّ صاحبٍ يَضْحَبُ صاحبًا مسئولًا عن صحابته ولو ساعةً من

(١) الطرفاء : شجر ، وهى أربعة أصناف ، منها الأثل ، وقال أبو حنيفة : الطرفاء من العِضاه ، وهُدْبُهُ مثل هُدْبِ الأثل ، وليس له خشب ، وإنما يخرج عَصِيًا سمحة فى السماء . الواحدة طرفاء ، وطرفة محرّكة . التاج (ط ر ف) .

(٢) فى م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « فصيلين » . وفى س : « فصلين » . وفى الدر المنثور : « فصلين » . والقصيل : ما اقتصل من الزرع أخضر - أى قطع - والجمع فصلان . يريد أنه اقتطع عصوين لسوق الراحتين . والله أعلم .

أما النصل وإن كان بعض معانيه متعلقًا بالنبات فإنه ليس مما يصلح ههنا ولا مما يقتضيه السياق . وانظر اللسان (ق ص ل ، ن ص ل) .

نهار»^(١) .

حدَّثني المنثي ، قال : ثنا سويدُ بنُ نصرٍ ، قال : أخبرنا ابنُ المبارك ، عن حيوةَ ، قال : ثنا سُرخبيلُ بنُ شريكٍ ، عن أبي عبد الرحمنِ الحُبُلِيِّ ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو ، عن النبيِّ ﷺ ، قال : « إن خيرَ الأصحابِ عندَ اللهِ تبارك وتعالى خيرُهُم لصاحبِهِ ، وخيرَ الجيرانِ عندَ اللهِ خيرُهُم لجارِهِ »^(٢) .

وإن كان صاحبُ الجنبٍ محتملاً^(٣) معناه ما ذكرناه من أن يكونَ داخلاً فيه كلُّ من جنبَ رجلاً بضحيةٍ / في سفرٍ ، أو بنكاحٍ ، أو انقطاعٍ إليه واتصالٍ به ، ولم ٨٣/٥ يكنِ اللهُ جلَّ ثناؤه خصَّ بعضهم مما احتمله ظاهرُ التنزيلِ - فالصوابُ أن يقالَ : جميعُهُم معنيونَ بذلك ، وبكلُّهم قد أوصى اللهُ بالإحسانِ إليه .

القولُ في تأويلِ قوله : ﴿ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ .

اختلفَ أهلُ التأويلِ في تأويلِ ذلك ؛ فقال بعضهم : ابنُ السبيلِ هو المسافرُ الذي يَجْتَازُ ماراً .

ذَكَرْنَا مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١/٤٣١هـ] حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن قتادةَ وابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ : الذي يَمُرُّ عليك وهو مسافرٌ^(٤) .

(١) عزاه السيوطي في الدر ١٥٩/٢ إلى المصنف .

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٤٤) ، وابن خزيمة (٢٥٣٩) ، كلاهما من طريق ابن المبارك به ، وأخرجه أحمد

١٢٦/١١ (٦٥٦٦) ، والبخاري في الأدب المفرد (١١٥) وغيرهما من طرق عن حيوة به .

(٣) سقط من : م . وفي ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « متصلاً » .

(٤) تقدم تخريجه في ٨٣/٣ .

(تفسير الطبري ٢/٧)

حدَّثني المنثي، قال: ثنا شوَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ، عن مَعْمَرٍ، عن ابنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ وقتادةٍ مثله^(١).

حدَّثني المنثي، قال: ثنا إسحاقُ، قال: ثنا ابنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عن أبيه، عن الربيعِ في قوله: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾. قال: هو المارُّ عليك وإن كان في الأصلِ غنيًّا^(٢). وقال آخرون: هو الضيفُ.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني المنثي، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: حدَّثنا شبلٌ، عن ابنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ في قوله: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾. قال: الضيفُ له حقٌّ في السفرِ والحضرِ.

حدَّثنا بشرٌ بنُ مُعَاذٍ، قال: ثنا يزيدُ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادة: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾. وهو الضيفُ.

حدَّثني المنثي، قال: ثنا عمرو بنُ عونٍ، قال: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عن جُوَيْرٍ، عن الضحَّاكِ: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾. قال: الضيفُ.

حدَّثنا يحيى بنُ أَبِي طَالِبٍ، قال: ثنا يزيدُ، قال: أَخْبَرَنَا جُوَيْرٌ، عن الضحَّاكِ مثله.

والصوابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ السَّبِيلِ هُوَ صَاحِبُ الطَّرِيقِ . وَالسَّبِيلُ هِيَ الطَّرِيقُ ، وَابْنُهُ : صَاحِبُهُ الضَّارِبُ فِيهِ . فَلَهُ الْحَقُّ عَلَى مَنْ مَرَّ بِهِ مُحْتَاجًا مَنْقَطَعًا بِهِ - إِذَا كَانَ سَفَرُهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ - أَنْ يُعِينَهُ إِنْ احتَاجَ إِلَى مَعُونَةٍ ، وَيُضَيِّفُهُ إِنْ احتَاجَ

(١) تقدم تخريجه في ٨٣/٣ .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٠/٣ عقب الأثر (٥٣١٠) من طريق ابن أبي جعفر به .

إلى ضيافة ، وأن يُحْمِلَهُ إن احتاج إلى حُمْلَانِ .

القول في تأويل قوله : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ .

يعنى بذلك جل ثناؤه : والذين ملكتموهم من أرقائكم . فأضاف الملك إلى اليمين ؛ كما يقال : تكلم فوك ، ومشيت رجلك ، وبطشت يدك . بمعنى : تكلمت ، ومشيت ، وبطشت . غير أن ما وُصِفَ به كل عضوٍ من ذلك ، وإنما أُضِيفَ إليه ما وُصِفَ به ، لأنه بذلك يكون في المتعارف في الناس ، دون سائر جوارح الجسد ، فكان معلوماً - بوصف ذلك العضو بما وُصِفَ به من ذلك المعنى - المراد من الكلام ، فكذلك قوله : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ . لأن ممالك أحدنا تحت يديه ^(١) ، إنما ^(٢) تطعم ما تُناوله أيماننا وتكتسى ما تكسوه وتضرفه ^(٣) فيما أحب صرفه فيه بها ، فأضيف ملكهم إلى الأيمان لذلك .

/وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

٨٤/٥

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني المشي ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبيل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ : مما حوَّلَكَ اللهُ ، كلُّ هذا أوصى اللهُ به ^(١) .

وإنما يعنى مجاهد بقوله : كلُّ هذا أوصى اللهُ به . الوالدين وذا القربى واليتامى والمساكينَ والجارَ ذا القربى ، والجارَ الجُنُبَ ، والصاحبَ بالجنبِ ، وابنَ السبيلِ ، فأوصى ربنا جل ثناؤه بجميع هؤلاء عباده ؛ إحساناً إليهم ، وأمر خلقه بالمحافظة على

(١) في م : (بده) .

(٢ - ٢) في م : (نطعم ونكسى ونصرفه) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٥٠ (٥٣١١) من طريق أبي حذيفة به ، وعزاه السيوطي أيضاً في

الدر المنثور ٢/١٥٩ إلى ابن المنذر .

وصيته فيهم ، فحَقَّ على عباده حفظ وصية الله فيهم ، ثم حفظ وصية رسوله ﷺ .

القول في تأويل قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ (٣٦) .

يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا ﴾ : إن الله لا يُحِبُّ مَنْ كان ذا خِيَلَاءٍ . والمختالُ : المفتعلُ ، من قولك : خال الرجل فهو يخولُ خَوْلًا وخَالًا . ومنه قولُ الشاعر^(١) :

فإن كنت سيّدنا سُدَّتْنا وإن كنت للخالِ فاذْهَبْ فخلُ
ومنهُ قولُ العجاج^(٢) :

والخالُ ثوبٌ من ثيابِ الجُهالِ

وأما الفخورُ : فهو المُفْتَخِرُ على عبادةِ الله بما أنعم اللهُ عليه من آلائِهِ ، وبسطَ له من فضله ، ولا يَحْمَدُهُ على ما آتاه من طَوْلِهِ ، ولكنه به مختالٌ مُسْتَكْبِرٌ ، وعلى غيره به مستطيلٌ مفتخِرٌ .

كما حدّثنى المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا ﴾ . قال : متكبرًا فخورًا . قال : يُعَدُّ ما أُعْطِيَ ، وهو لا يَشْكُرُ اللهَ^(٣) .

حدّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنا محمدُ بنُ كثيرٍ ، عن عبدِ الله بنِ

(١) البيت في مجاز القرآن ١٢٧/١ منسوبًا للعبدى أنس بن مساحق . وفي الحماسة لأبى تمام ١٤٣/١ منسوبًا لرجل من بنى نبهان - هو حريث بن عناب بن مطر - وفي اللسان (خ س ل) ، وقوله : فخل . أى : اختل ، وروى البيت : فاذهب فخل ، بضم الخاء ؛ لأن فعله خال يخول . ينظر منجاز القرآن واللسان .

(٢) مجاز القرآن ١٢٧/١ ، واللسان (خ ي ل) .

(٣) تفسير مجاهد ص ٥٤٢ ، وعزاه السيوطى فى الدرر ١٦١/٢ إلى المصنف .

واقيد أبي رجاء الهروي ، قال : لا تجده ^(١) سبيء الملكة إلا وجدته مختالاً فخوراً .
وتلا : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ . ولا عاقفاً
إلا وجدته جباراً شقيفاً . وتلا : ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ جَبَّارًا شَقِيًّا ﴾ ^(٢) [مريم : ٣٢] .

القول في تأويل قوله : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ .

٨٥/٥

/يعنى بذلك جل ثناؤه : إن الله لا يحب المختال الفخور ، الذى يبخل ويأمر
الناس بالبخل ، ف ﴿ الَّذِينَ ﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ رَدًّا عَلَى مَا فِي قَوْلِهِ :
﴿ فَخُورًا ﴾ مِنْ ذِكْرِ ^(٣) ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَصَبًا عَلَى النِّعَةِ لـ « مَنْ » .

والبخل في كلام العرب : منع الرجل سائله ما لديه وعنده من ^(٤) فضل عنه .

كما حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن
ابن طاوس عن أبيه في قوله : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ﴾ [٥٤٤/١] وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ
بِالْبُخْلِ . قال : البخل أن يبخل الإنسان بما في يديه ، والشح : أن يشح على ما
في أيدي الناس . قال : يجب أن يكون له ما في أيدي الناس بالحل والحرام ، لا
يَقْتَنِعُ ^(٥) .

واختلفت القراءة في قراءة قوله : ﴿ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ ؛ فقرأته
عامة قراءة أهل الكوفة : (بالبخل) بفتح الباء والخاء ، وقراءته عامة قراءة أهل المدينة

(١) في م والدر المنثور وتفسير ابن كثير : « تجده » .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٢/٢ إلى المصنف . وذكره ابن كثير في تفسيره ٢٦٥/٢ عن المصنف .

(٣) في م : « ذم » .

(٤) كذا في النسخ ، ولعل صوابها « ما » ، وينظر تعليق الشيخ شاکر عليها .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥١/٣ (٥٣١٨) من طريق ابن جريج به . إلى قوله : « يديه » ، وأخرجه

المزى في تهذيب الكمال ٣٦٤/٣ معلقاً عن ابن جريج به .

وبعضُ البصريين بضمِّ الباء : ﴿ يَا بَخْلِيلِ ﴾^(١) . وهما لغتان فصيحتان بمعنى واحد ، وقراءتان معروفتان ، غيرُ مختلفتي المعنى ، فبأثبتهما قرأ القارئُ فهو مصيبٌ في قراءته .

وقد قيل : إن الله جل ثناؤه عني بقوله : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ . الذين كتموا اسمَ محمدٍ ﷺ وصفته من اليهود ، ولم يُبينوه للناس ، وهم يَجِدُونَهُ مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا المُعْتَمِرُ بنُ سليمانَ ، عن أبيه ، عن الحَضْرَمِيِّ : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . قال : فهم اليهودُ ، بخلوا بما عندهم من العلمِ وكتَموا ذلك^(٢) .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ في قولِ الله : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ . إلى قوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴾ . ما بين ذلك في يهود^(٣) .

حدَّثني المنثي ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ مثله .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدٌ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادة قوله : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ . وهم أعداءُ الله أهلُ الكتابِ ، بخلوا بحقِ الله

(١) قرأ حمزة والكسائي بفتحيتين وقرأ الباقون بضم الباء وإسكان الخاء ، ومثله في الحديد . الكشف ١/٣٨٩ .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٢/٢ إلى المصنف .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٧٦ ، بنحوه ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٣/٣ (٥٣٢٨) ، وعزاه السيوطي أيضًا في الدر ١٦٢/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

عليهم، وكتبوا الإسلام ومحمدًا ﷺ، وهم يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل^(١).

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشدي: أما ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾، فهم اليهود، ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: اسم محمد ﷺ، وأما ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾: يتخلون باسم محمد ﷺ، ويأمر بعضهم بعضًا بكتمانه^(٢).

حدثنا محمد بن مسلم الرازي: قال: ثنى أبو جعفر الرازي، قال: ثنا يحيى، عن عارم^(٣)، عن أشعث، عن جعفر، عن سعيد بن جبيرة في قوله: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾. قال: هذا للعلم، ليس للدنيا منه شيء^(٤).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾. قال^(٥): هؤلاء يهود، وقرأ: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾. قال: يتخلون بما آتاهم الله من الرزق، ويكتمون ما آتاهم الله من الكتب، إذا سئلوا عن الشيء وما أنزل الله كتّموه. وقرأ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمَلِكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣].

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٥٢، ٩٥٣، (٥٣٢١، ٥٣٢٦) من طريق يزيد بن زريع به، وعزاه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ٢/١٦٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢ - ٢) في م: (أو).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٥٢ (٥٣٢٠) من طريق ابن المفضل به مختصرًا.

(٤ - ٤) في ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: (بن تمام). والذي يروى عنه أبو جعفر الرازي هو يحيى بن مسلم البكاء. وانظر تهذيب الكمال ٣١/٥٣٣، ٥٣٤.

(٥ - ٥) سقط من: ت ١، ت ٢، ت ٣، س.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٥١ (٥٣١٦) من طريق أشعث به.

من بخلهم^(١).

حدثنا ابنُ حميد، قال: ثنا سلمة، عن ابنِ إسحاق، عن محمدِ بنِ أبي محمد، عن عكرمة أو عن سعيد بنِ جبير، عن ابنِ عباس، قال: كان كزْدَمُ بنُ زيد - حليفُ كعبِ بنِ الأشرف - وأسامةُ بنُ حبيبٍ ونافعُ بنُ أبي نافع، وبتخري بنُ عمرو، وحنينُ بنُ أخطب، ورفاعةُ بنُ زيد بنِ التابوت، يأتون رجلاً من الأنصار - وكانوا يُخالطونهم، يتصَّحون لهم - من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فيقولون لهم: لا تُنفِقوا أموالكم، فإننا نخشى عليكم الفقرَ في ذهابها، ولا تُسارِعوا في النفقة، فإنكم لا تدرُونَ ما يكون. فأنزل اللهُ فيهم: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾. أي من النبوة التي فيها تصديق ما جاء به محمد ﷺ. ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾. إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾^(٢).

فتأويل الآية على التأويل الأول: واللَّهُ لا يُحِبُّ ذَوِي الخِيَلَاءِ والْفَعْرِ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بتبيين ما أمرهم اللهُ بتبيينه للناس من اسمِ محمد ﷺ ونعته وصفته التي أنزلها في كتبه على أنبيائه، وهم به عالمون، ويأْمُرُونَ الناس الذين يَعْلَمُونَ ذلك، مثل علمهم^(٣) بكتمانه من^(٤) أمرهم اللهُ بتبيينه له، وَيَكْتُمُونَ ما آتاهم اللهُ من علم ذلك ومعرفة من حرَّم اللهُ عليه كتمانَه إياه.

وأما على تأويل ابنِ عباس وابنِ زيد: إن اللهُ لا يُحِبُّ مَنْ كان مُخْتَلًا فخورًا،

(١) انظر تبيان الطوسي ١٩٦/٣.

(٢) أخرجه ابن إسحاق كما في الدر المنثور ١٦٢/٢، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٣/٣ (٥٣٢٧)

من طريق سلمة به مختصراً، وعزاه السيوطي أيضاً في الدر المنثور ١٦٢/٢ إلى ابن المنذر.

(٣ - ٣) في م: بكتمان ما.

الذين يَتَخَلَّوْنَ عَلَى النَّاسِ بِفَضْلِ مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ . ثُمَّ سَائِزُوا تَأْوِيلَهُمَا وَتَأْوِيلِ
غَيْرِهِمَا سِوَاءَ .

وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ مَا قَالَهُ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ اللَّهَ وَصَفَ هَؤُلَاءِ
الْقَوْمَ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالْبَخْلِ ، بِتَعْرِيفٍ مِّنْ جِهَلٍ أَمَرَ
مُحَمَّدٍ ﷺ ، أَنَهُ حَقٌّ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا لِلَّهِ نَبِيٌّ مَّبْعُوثٌ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْحَقِّ الَّذِي كَانَ
اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ قَدْ بَيَّنَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَى أَنْبِيَائِهِ مِنْ كِتَابِهِ ، فَبِخَلٍ بَيِّنِيهِ لِلنَّاسِ هَؤُلَاءِ ،
وَأَمَرُوا مَنْ كَانَتْ حَالُهُ حَالَهُمْ فِي مَعْرِفَتِهِمْ بِهِ أَنْ يَكْتُمُوهُ مَنْ جِهَلٍ ذَلِكَ ، وَلَا يُبَيِّنُوهُ
لِلنَّاسِ .

وإنما قلنا : هذا القولُ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ
يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ ، وَلَمْ يَتَلَفَعْنَا عَنْ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَّةِ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ النَّاسَ بِالْبَخْلِ دِيَانَةً
وَلَا تَخَلُّقًا ، بَلْ تَرَى ذَلِكَ قَبِيحًا ، وَيُذَمُّ فَاعِلُهُ ، وَلَا يُمْتَدَّحُ ؛ [١/٤٤٤هـ ظ] وَإِنَّ هِيَ
تَخَلَّقَتْ بِالْبَخْلِ وَاسْتَعْمَلَتْهُ فِي أَنْفْسِهَا ، فَالسَّخَاءُ وَالْجُودُ تَعُدُّهُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَفْعَالِ ،
وَتَحْتُّ عَلَيْهِ ، وَلِذَلِكَ قُلْنَا : إِنَّ بَخْلَهُمُ الَّذِي وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ ، إِنَّمَا كَانَ بَخْلًا بِالْعِلْمِ
الَّذِي كَانَ اللَّهُ /آتَاهُمُوهُ ، فَبِخَلُوا بِبَيِّنِيهِ لِلنَّاسِ ، وَكْتُمُوهُ دُونَ الْبَخْلِ بِالْأَمْوَالِ ، إِلَّا
أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ذَلِكَ : الَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ بِأَمْوَالِهِمُ الَّتِي يُتَّفِقُونَ فِي حَقْقِ اللَّهِ وَسَبِيلِهِ ،
وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِتَرْكِ النِّفْقَةِ فِي ذَلِكَ ، فَيَكُونُ بَخْلَهُمْ بِأَمْوَالِهِمْ
وَأَمْرَهُمُ النَّاسَ بِالْبَخْلِ ، فَهَذَا الْمَعْنَى عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَيَكُونُ
لِذَلِكَ وَجْهٌ مَفْهُومٌ فِي وَصْفِهِمُ بِالْبَخْلِ ، وَأَمْرِهِمْ بِهِ .

القولُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ : ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ .

يعنى بذلك جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ وَأَعْتَدْنَا ﴾ : وَجَعَلْنَا لِلْجَاهِدِينَ نِعْمَةَ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمَ
بِهَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِنَبْوَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، الْمَكْذِبِينَ بِهِ بَعْدَ عِلْمِهِمْ بِهِ ، الْكَاتِمِينَ نِعْمَتَهُ

وصفته من أمرهم الله ببيانه له من الناس ، ﴿ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ . يعنى : العقاب المذل من عذب بخلوده فيه ، عتادا له فى آخرته إذا قديم على ربه ، وآخذه بما سلف منه من جحوده فرض الله الذى فرض عليه .

القول فى تأويل قوله : ﴿ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِشَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ .

يعنى بذلك جل ثناؤه : وأعتدنا للكافرين بالله من اليهود ، الذين وصف الله صفتهم عذابا مهينا ، ﴿ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِشَاءَ النَّاسِ ﴾ . و ﴿ وَالَّذِينَ ﴾ فى موضع خفض عطفًا على الكافرين .

وقوله : ﴿ رِشَاءَ النَّاسِ ﴾ . يعنى : يُنْفِقُهُ مراءاة الناس فى غير طاعة الله أو غير سبيله ، ولكن فى سبيل الشيطان ، ﴿ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ . يقول : ولا يُصَدِّقُونَ بوحدانية الله ، ولا بالمعاد^(١) إليه يوم القيامة - الذى فيه جزاء الأعمال - أنه كائن ، وقد قال مجاهد : إن هذا من صفة اليهود . وهو صفة أهل النفاق الذين كانوا أهل شرك ، فأظهروا الإسلام تقيّة من رسول الله ﷺ وأهل الإيمان به ، وهم على كفرهم مقيمون ، أشبه منهم بصفة اليهود ؛ لأن اليهود كانت تُوحّد الله ، وتُصَدِّقُ بالبعث والمعاد ، وإنما كان كفرها تكذيبها بنبوّة محمد ﷺ .

وبعد ؛ ففى فصل الله بين صفة الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، وصفة الفريق الآخر الذين وصفهم فى الآية قبلها وأخبر أن لهم عذابا مهينا ، بالواو الفاصلة بينهم - ما يُنبئُ عن أنهما صفتان من نوعين من الناس مختلفي المعانى ، وإن كان

(١) فى م : والمعاد .

جميعهم أهل كفر بالله، ولو كانت الصفتان كلتاها صفة نوع من الناس لقليل إن شاء الله: وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً، الذين يُنفقون أموالهم رثاء الناس. ولكن فصل بينهم بالواو لما وصّفنا.

فإن ظنَّ ظانٌّ أن دخول الواو غير مُستثَكِّر في عطيف صفة على صفة لموصوف واحد في كلام^(١) العرب. قيل: ذلك^(٢) وإن كان كذلك، فإن الأفسح في كلام العرب إذا أُريد ذلك، ترك إدخال الواو، وإذا أُريد بالثاني وصف آخر غير الأول، إدخال^(٣) الواو، وتوجيه كلام الله إلى الأفسح الأشهر من كلام من نزل بلسانه كتابه أولى بنا من توجيهه إلى الأنكر من كلامهم.

/القول في تأويل قوله: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ . ٨٨/٥

يعنى بذلك جل ثناؤه: وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ خَلِيلاً وَصَاحِبًا، يَغْمَلُ بِطَاعَتِهِ وَيَتَّبِعُ أَمْرَهُ، وَيَتْرُكُ أَمْرَ اللَّهِ، فِي إِنْفَاقِهِ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ فِي غَيْرِ طَاعَتِهِ وَجُحُودِهِ وَخِدَانِيَّةِ اللَّهِ وَالبعث بعد الممات - ﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ . يقول: فسَاءَ الشَّيْطَانُ قَرِينًا، وَإِنَّمَا نُصِبَ الْقَرِينُ؛ لِأَن فِي «سَاء» ذِكْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ، كَمَا قَالَ جَلُّ ثَنَاؤُهُ: ﴿بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]. وكذلك تَفَعَّلَ الْعَرَبُ فِي «سَاء» وَنظَائِرِهَا. وَمِنْهُ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ^(٤):

عَنْ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلُ وَأُبْصِرُ^(٤) قَرِينَهُ «فِيَانُ الْقَرِينِ»^(٥) بِالْمُقَارِنِ مُقْتَدٍ^(٦)

(١ - ١) في ص: «من الغريبان ذلك» .

(٢) في م، ت، ٢، ت، ٣: «أدخل» .

(٣) البيت في بهجة المجالس ١/٧٠٣، وفصل المقال ص ١٦٤، ومجموعة المعاني ص ١٤ .

(٤) في م، ومصادر التخريج: «وسل عن» .

(٥ - ٥) في م، ومصادر التخريج: «فكل قرين» .

(٦) في م، وفصل المقال: «يقتدى» .

يُرِيدُ بِالْقَرِينِ الصَّاحِبَ وَالصَّدِيقَ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ : ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴾ .

يعنى بذلك جل ثناؤه : أى شىء على هؤلاء الذين يُنْفِقُونَ أموالهم رِثَاءَ النَّاسِ ، ولا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ولا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ لو صَدَّقُوا بِأَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَخْلَصُوا لَهُ التَّوْحِيدَ ، وَأَيَّقَنُوا بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَمَاتِ ، وَصَدَّقُوا بِأَنَّ اللَّهَ مُجَازِيهِمْ بِأَعْمَالِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ﴿ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾ . يَقُولُ : وَأَدَّوْا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ الَّتِي رَزَقَهُمُ اللَّهُ ، وَأَعْطَاهُمُوهَا طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُهُمْ ، وَلَمْ يُنْفِقُوهَا رِثَاءَ النَّاسِ ، التَّمَاسَّ الذُّكْرِ وَالْفَخْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ ، وَالْمَحْمَدَةِ بِالْبَاطِلِ عِنْدَ النَّاسِ ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ ﴾ بِهؤلاء الذين وَصَفَ صِفَتَهُمْ أَنَّهُمْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ نِفَاقًا ، وَهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مُكَذِّبُونَ ﴿ عَلِيمًا ﴾ . يَقُولُ : ذَا عِلْمٍ بِهِمْ وَبِأَعْمَالِهِمْ وَمَا يَقْصِدُونَ وَيُرِيدُونَ بِإِنْفَاقِهِمْ ، وَمَا يُنْفِقُونَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ الرِّيَاءَ وَالشَّمْعَةَ وَالْمَحْمَدَةَ فِي النَّاسِ ، وَهُوَ حَافِظٌ عَلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ ، لا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهَا حَتَّى يُجَازِيَهُمْ بِهَا جَزَاءَهُمْ عِنْدَ^(١) مَعَادِهِمْ إِلَيْهِ .

[١٢/١٧] الْقَوْلُ^(٥) فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظَلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ

تَكَ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

قال أبو جعفر ، رَحِمَهُ اللَّهُ : يعنى بذلك جل ثناؤه : وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر ، وأنفقوا مما رزقهم الله ، فإن الله لا يبخس أحدًا من خلقه أنفق في سبيله

(١) فى م : « عنا » .

(٥) من هنا بداية الجزء الثانى عشر من مخطوطة جامعة القرويين المسماة بالأصل ، وسيجد القارئ أرقام صفحاتها بين معقوفين .

مما رزقه من ثواب نفقته في الدنيا، ولا من أجرها يوم القيامة ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾^(١) يعني: ميزان ذرة^(٢) أى ما يزنها ويكون على قدر ثقلها في الوزن، ولكنه يُجازيه به، ويثبته عليه.

كما حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة أنه تلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَعِفَهَا﴾. قال: لأن تفضل حسناتي^(٣) سيئاتي بمِثْقَالِ ذَرَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها^(٤).

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قال: كان بعض أهل العلم يقول: لأن تفضل حسناتي على سيئاتي ما يزن ذرة أحب إلي من أن تكون لى الدنيا جميعاً.

وأما الذرة، فإنه ذكر عن ابن عباس أنه قال فيها، كما حدثني إسحاق بن وهب الواسطي، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾. قال: رأس نملة حمراء^(٥). [١٢/٢٠١].

حدثني محمد بن سنان القزاز، قال: ثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾: حمراء.

قال أبو جعفر^(٥): قال لي إسحاق بن وهب: قال يزيد بن هارون: زعموا أن

(١ - ١) ليست في: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢ - ٢) في م، ت، ٢، ت، ٣: ما يزن.

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٦٠، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٦٣ إلى المصنف وعبد بن حميد.

(٤) عزه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٦٢ إلى المصنف وعبد بن حميد، وسيأتي عند المصنف في تفسير سورة الزلزلة.

(٥ - ٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

هذه الذرة^(١) الحمراء ليس لها وزن^(٢).

وبنحو الذي قلنا في ذلك صححت الأخبار عن رسول الله ﷺ.

﴿ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ﴾^(٣)

حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشر، قالوا: ثنا أبو داود، قال: ثنا عمران، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة، يثاب عليها الرزق في الدنيا، ويُجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيقطع بها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة لم تكن له^(٤) حسنة^(٥)».

حدثنا موسى بن عبد الرحمن المشروقي، قال: ثنا جعفر بن عون، قال: ثنا هشام بن سعيد، قال: أخبرنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار،^(٦) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسى بيده، ما أحدكم بأشد مناشدة في الحق يراه مُصيبتاً له من المؤمنين في إخوانهم إذا رأوا أن قد خلصوا من النار، يقولون: أي ربنا، إخواننا كانوا يُصلُّون معنا ويصومون معنا ويحججون معنا ويُجاهدون معنا، قد أخذتهم النار، فيقول الله لهم: اذهبوا فمَن عرفتم صورته فأخرجوه. ويُحرم صورهم^(٧)».

(١) سقط من: الأصل، وفي ص، ت ١: «الدود»، وفي م، ت ٢، ت ٣، س: «الدودة». والمثبت من تفسير القرطبي.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره ١٩٥/٥ عن يزيد بن هارون.

(٣ - ٣) سقط من: ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س.

(٤) في الأصل: «لهم».

(٥) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢١٢٣) عن عمران القطان به، وابن المبارك في الزهد (٣٢٧)، وأحمد ١٩/٢٦٦، ٢٨٥، (١٢٢٣٧، ١٢٢٦٤)، (٢٨٣/٣) (ميمنية) والبخارى في خلق أفعال العباد (٣٤٠)، ومسلم (٢٨٠٨)، وابن حبان (٣٧٧)، والبيهقي في شرح السنة ١٤/٣١٠ (٤١١٨) وغيرهم من طرق عن قتادة به.

(٦ - ٦) سقط من: ص، م.

(٧) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «صورتهم».

على النار، فيجدون الرجل قد أخذته النار إلى ^(١) قدّميه وإلى ^(٢) أنصاف ساقّيه وإلى ركبتيه وإلى حقّويه ^(٣)، فيُخْرِجون منها بشرًا كثيرًا، ثم يعودون فيتكلمون، فيقول: اذهبوا فَمَنْ ^(٤) وجدتم في قلبه مثقالَ قيراطٍ ^(٥) خيرٍ فأخْرِجوه. فيُخْرِجون [٢/١٢ ظ] منها بشرًا كثيرًا، ثم يعودون فيتكلمون ^(٦) فيقول: اذهبوا فَمَنْ وجدتم في قلبه مثقالَ نصفِ قيراطٍ خيرٍ فأخْرِجوه. فيُخْرِجون منها بشرًا كثيرًا، ثم يعودون فيتكلمون ^(٧) فلا يزال يقول ذلك لهم حتى يقول: اذهبوا، فَمَنْ وجدتم في قلبه مثقالَ ذرةٍ فأخْرِجوه. فكان أبو سعيد إذا حدّث بهذا الحديث، قال: إن لم تُصدّقوا فاقْرءوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكَ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. «فيقولون: ربنا لم نَدز فيها خيرًا» ^(٨).

^(٩) حدّثنا العباس بن الوليد، قال: أخبرنا أبي، قال: حدّثنا الأوزاعي، قال: حدّثني من سميح زيد بن أسلم يُحدّث عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ بنحوه، إلا أنه قال: «فيقول الله - في المرة الثانية -: أخرجوا من وجدتم في قلبه مثقالَ دينارٍ من خير»، وفي الثالثة: «نصف دينار»، وفي الرابعة: «مثقالَ حبةٍ من خردل». وسائر الحديث نحوه ^(١٠).

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) الحقو: مشد الإزار. الصحاح (ح ق و).

(٣) في م، ت، ٢، ت، ٣، س: «لمن».

(٤) في مصادر التخريج: «دينار». والقيراط: جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشره في أكثر البلاد.

النهاية ٤/٤٢. وانظر التاج (ق ر ط).

(٥ - ٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٦) أخرجه مسلم (٣٠٣/١٨٣) وغيره من طريق جعفر بن عون به، وأخرجه الطيالسي (٢٢٩٣ - طبعتنا)

وأحمد ٣٩٤/١٨ (١١٨٩٨) والبخاري (٤٥٨١) ومسلم (٣٠٢/١٨٣) والترمذي (٢٥٩٨) والنسائي

(٥٠٢٥) وابن ماجه (٦٠) وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٤/٣ (٥٣٣١) وغيرهم من طرق عن زيد بن أسلم

به، وعزاه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ١٦٣/٢ إلى عبد بن حميد.

(٧ - ٧) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا أبي وشعيب بن الليث ، عن الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن ابن أبي هلال ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن رسول الله ﷺ بنحوه ^(١) .

وقال آخرون في ذلك بما حدثني به المثنى ، قال : ثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا صدقة بن أبي سهل ، قال : ثنا أبو عمرو ، عن زاذان ، قال : أتيت ابن مسعود ، فقال : إذا كان يوم القيامة جمع الله الأولين والآخرين ، ثم نادى منا من عند الله : ألا من كان ^(٢) يَطْلُبُ مَظْلَمَةً فَلْيَجِئْ إِلَى حَقِّهِ فَلْيَأْخُذْهُ . قال : فيفترح والله المزمع ^(٤) أن يدور ^(٥) له الحق على والده ، أو ولده ، أو زوجته ، " أو أخته " فيأخذه منه ، وإن كان صغيراً ، ومصداق ذلك في كتاب الله : ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ [المؤمنون : ١٠١] . فيقال له : أت هؤلاء حقوقهم . أى : أعط هؤلاء حقوقهم . فيقول : يا ^(٦) رب [٣/١٢] ، من أين وقد ذهب الدنيا ؟ فيقول الله للملائكة : أى ملائكتي ، انظروا فى أعماله الصالحة ، فأعطوهم منها . فإن بقى مثقال ذرة من حسنة ، قالت الملائكة : ياربنا - وهو أعلم بذلك منها - أعطينا كل ذى حق حقه ، وبقى له مثقال ذرة من حسنة . ^(٧) فيقول للملائكة : ضعفوها لعبدى ، وأدخلوه بفضل رحمتي الجنة . ومصداق ذلك فى كتاب الله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . أى الجنة

٩٠/٥

(١) سقط من : الأصل . وانظر تهذيب الكمال ٩٤ / ١١ .

(٢) أخرجه البخارى (٤٩١٩ ، ٧٤٣٩) ومسلم (٣٠٢/١٨٣) وغيرهما من طرق عن الليث به .

(٣) لسيت فى : الأصل .

(٤) فى ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ٣ : الصبى .

(٥) فى ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ٣ : يذوب .

(٦ - ٦) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س .

(٧) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : أى .

(٨ - ٨) فى الأصل : فتقول الملائكة .

يُعْطِيهَا . وَإِنْ فِينِيتْ حَسَنَاتُهُ وَبَقِيَتْ سَيِّئَاتُهُ ، قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ - :
إِلَيْنَا ، فِينِيتْ حَسَنَاتُهُ ، وَبَقِيَتْ سَيِّئَاتُهُ ، وَبَقِيَ طَالِبُونَ كَثِيرٌ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ : ضَعُؤًا^(١)
عَلَيْهَا مِنْ أَوْزَارِهِمْ وَاکْتُبُوا لَهُ كِتَابًا إِلَى النَّارِ . قَالَ صَدَقَةٌ : أَوْ : صَكًّا إِلَى جَهَنَّمَ . شَكَّ
صَدَقَةٌ أَيُّهُمَا قَالَ^(٢) .

خُلِدْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُسَيْدٍ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَتْرَةَ^(٣) ، عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ
السَّائِبِ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَادَانَ يَقُولُ : قَالَ عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : يُؤْخَذُ بِيَدِ الْعَيْدِ
وَالْأُمَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُنَادِي مَنَادٍ عَلَى رِعْوِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ : هَذَا فُلَانٌ بْنُ
فُلَانٍ ، مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فَلْيَأْتِ إِلَى حَقِّهِ . فَتَفْرَحُ الْمَرْأَةُ أَنْ يَذُوبَ^(٤) لَهَا الْحَقُّ عَلَى
أَيْسَرٍ^(٥) ، أَوْ عَلَى أَحْيَاهَا ، أَوْ عَلَى زَوْجِهَا^(٦) ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ : ﴿ فَلَا أَنْسَابَ
بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠١] . فَيَغْفِرُ اللَّهُ مِنْ حَقِّهِ مَا شَاءَ ، وَلَا
يَغْفِرُ مِنْ حَقِّهِ النَّاسِ شَيْئًا ، فَيَنْصِبُ^(٧) لِلنَّاسِ فَيَقُولُ : أَتُوا إِلَى النَّاسِ
حَقُّوهُمْ^(٨) . فَيَقُولُ : رَبِّ ، فِينِيتْ الدُّنْيَا ، مِنْ أَيْنَ^(٩) أُوْتِيَهُمْ حَقُّوهُمْ ؟ فَيَقُولُ :
خُذُوا مِنْ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ ، فَأَعْطُوا كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ بِقَدْرِ طَلَبَتِهِ^(١٠) . فَإِنْ كَانَ
وَلِيًّا لِلَّهِ ، فَفَضَّلَ لَهُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ضَاعَفَهَا لَهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ بِهَا الْجَنَّةَ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا :

(١) فِي الْأَصْلِ : « أَضْعَفُوا » ، وَفِي ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « ضَعُؤًا » .

(٢) تَنْظُرُ الْحَاشِيَةَ (٤) مِنْ الصَّفْحَةِ التَّالِيَةِ .

(٣) فِي ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « عَتْرَةَ » . وَانظُرْ تَهْذِيبَ الْكَمَالِ ١٠٠ / ٣٠ .

(٤) فِي مَصْدَرِ التَّخْرِيجِ : « يَذُوبُ » . وَمَعْنَى يَذُوبُ : أَيُّ يَجِبُ . النِّهَايَةُ ١٧١ / ٢ .

(٥) بَعْدَهُ فِي م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « أَوْ عَلَى ابْنِهَا » .

(٦ - ٦) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ .

(٧) فِي الْأَصْلِ : « فَيَنْصِبُ » .

(٨ - ٨) فِي ص ، ت ، ١ : « أَتُوا إِلَى حَقُّوكُمْ » .

(٩) فِي الْأَصْلِ : « أَنْ » .

(١٠) فِي ص : « ظَلَمْتَهُ » ، وَفِي م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « مَظْلَمْتَهُ » . (تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٣ / ٧)

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾^(١) ، قال: أدخلوه^(٢) الجنة^(٣) . وإن كان عبدًا شقيًا قال الملك: ربِّ ، فنييت حسناته ، وبقي طالبون^(٤) كثيرٌ . فيقول: تخذوا من سيئاتهم ، فأضيفوها إلى سيئاته ، ثم ضُكُّوا [٣/١٢ظ] له صُكًّا إلى النار^(٥) .

قال أبو جعفر: فتأويل الآية على تأويل عبد الله هذا: إن الله لا يظلم عبدًا وجب له مثقال ذرة قتل عبد له آخر في معاده ويوم لقائه فما فوقه ، فيشركه عليه فلا يأخذه للمظلوم من ظالمه ، ولكنه يأخذه منه له ، ويأخذ من كل ظالم للمظلوم^(٦) تبعته قتلَه ، ﴿وإن تك حسنة يضاعفها﴾ . يقول: وإن توجذ^(٧) له حسنة بعد ذلك^(٨) يضاعفها ، بمعنى: يضاعف له ثوابها وأجرها ، ﴿ويؤت من لدنه أجرًا عظيمًا﴾ . يقول: ويُعطيه من عنده أجرًا عظيمًا ، والأجر العظيم الجنة ، على ما قاله عبد الله .

ولكلا التأويلين وجه مفهوم ، أعنى التأويل الذي قاله ابن مسعود ، والذي قاله قتادة ، وإنما اخترنا التأويل الأول لموافقتِهِ الأثر عن رسول الله ﷺ ، مع دلالة ظاهر التنزيل على صحته ، إذ كان في سياق الآية التي قبلها ، التي حث الله جل ثناؤه فيها على النفقة في طاعته ، وذم النفقة في طاعة الشيطان . ثم وصل^(٩) ذلك بما وعد المنفقين^(١٠) في طاعته بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً

(١ - ١) سقط من: م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) في ص: «ادخلوا» .

(٣) في الأصل: «مطالبون» .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٤/٣ (٥٣٣٥) من طريق هارون بن عترة عن عبد الله بن السائب عن زاذان به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٣/٢ إلى عبد بن حميد .

(٥) في ص ، م: «لكل مظلوم» .

(٦) في الأصل: «وجد» .

(٧ - ٧) سقط من: ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٨) في الأصل: «فصل» .

(٩) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣: «المنافقين» .

يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ .

واختلفت القراءة في قراءة قوله: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَعِّفُهَا﴾ ؛ فقرأ ذلك عامة قُرَاءَةَ أَهْلِ الْعِرَاقِ: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ بنصبِ الحسنة، بمعنى: وَإِنْ تَكُ زِنْتُهُ الذرَّةُ حَسَنَةً يُضَاعِفُهَا. وقرأ ذلك عامة قُرَاءَةَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ برفعِ الحسنة، بمعنى: وَإِنْ تُوجَدُ حَسَنَةً^(١)، على ما ذَكَرْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ تَأْوِيلِ ذَلِكَ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿يُضَعِّفُهَا﴾ . فَإِنَّهُ جَاءَ بِالْأَلْفِ ، وَلَمْ يَقُلْ: «يُضَعِّفُهَا» . لِأَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ - فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ - : يُضَاعِفُهَا أضعافًا كثيرةً ؛ وَلَوْ أُرِيدَ بِهِ فِي قَوْلِهِ: يُضَعِّفُ ذَلِكَ ضِعْفَيْنِ لَقِيلَ: «يُضَعِّفُهَا» بِالتَّشْدِيدِ^(٤) .

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الَّذِينَ [٤/١٢] وَعَدَّاهُمُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَا وَعَدَّهُمْ فِيهَا ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُمْ جَمِيعُ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ .

وَاعْتَلَوْا فِي ذَلِكَ بِمَا حَدَّثَنَا بِهِ الْفَضْلُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : ثنا يزيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التُّهَدِيِّ ، قَالَ : لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ : إِنْ الْحَسَنَةُ لَتُضَاعَفُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ ! قَالَ : وَمَا أَعْجَبَكَ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ ، لَقَدْ سَمِعْتُهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ

(١) سقط من: ص، م، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٢) سقط من: ص، م، ت، ٢، ت، ٣ .

(٣) قرأ بالنصب أبو عمرو وابن عامر وعاصم وحزمة والكسائي، وقرأ بالرفع نافع وابن كثير. السبعة لابن مجاهد ص ٢٣٣، وحجة القراءات ص ٢٠٣ .

(٤) لم يشر المصنف إلى أن (يضعفها) بالتشديد قراءة معتبرة عند أهل الأداء، وهي قراءة ابن كثير وابن عامر. وقراءة الباقرين؛ وهم نافع وأبو عمرو وعاصم وحزمة والكسائي بالالف. حجة القراءات ص ٢٠٣ .

لِيُضَاعِفُ الْحَسَنَةَ أَلْفَيْ (١) أَلْفٍ حَسَنَةٍ» (٢).

وقال آخرون: بل ذلك للمهاجرين (٣) خاصةً دون أهل البوادي والأعراب.

واعتلوا في ذلك بما حدثنا به محمد بن هارون أبو نسيب، قال: ثنا يحيى بن أبي بكير، قال: ثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عمر، قال: نزلت هذه الآية في الأعراب: ﴿مَنْ جَاءَهُ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرَ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]. قال: فقال رجل: فما للمهاجرين؟ قال: ما هو أعظم من ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يضاعفها وَيؤتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. وإذا قال الله لشيء: عظيم. فهو عظيم (٤).

قال أبو جعفر: وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: عني بهذه الآية المهاجرين دون الأعراب، وذلك أنه غير جائز أن يكون في أخبار الله أو أخبار رسوله ﷺ شيء يذفع بعضه بعضًا، فإذا كان صحيحًا وعد الله من جاء من عباده المؤمنين بالحسنة من الجزاء عشر أمثالها، ومن جاء بالحسنة منهم أن يضاعفها له، وكان الخبران اللذان ذكرناهما عنه ﷺ صحيحين - كان غير جائز إلا أن يكون أحدهما مُجملاً، والآخر مُفسراً، إذ كانت أخباره ﷺ يصدق بعضها بعضًا. وإذا كان ذلك كذلك، صَحَّ أن خبر أبي هريرة معناه أن الحسنة تُضاعف [٤/١٢ ظ] للمهاجرين من أهل الإيمان أَلْفَيْ حَسَنَةٍ، وللأعراب منهم عشر أمثالها، على ما

(١) في الأصل: «ألف».

(٢) أخرجه أحمد ١٣/٣٢٧ (٧٩٤٥) عن يزيد بن هارون به، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٦٣ إلى المصنف. وإسناده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد.

(٣) في ص، م: «المهاجرون».

(٤) أخرجه سعيد بن منصور (٦٣٦ - تفسير)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٥٥ (٥٣٣٨، ٥٣٣٩)، ٥/١٤٣٢ (٨١٦٨) من طريق فضيل بن مرزوق به، وعزه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ٢/١٦٢ إلى ابن المنذر والطبراني.

رَوَى عَنْ^(١) ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَنْ قَوْلَهُ : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ .^(٢) يَعْنِي : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْ أَعْرَابِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا^(٣) ، وَمَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْ مَهَاجِرِهِمْ يُضَاعَفُ لَهُ ، وَيُؤْتَى اللَّهُ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَيُؤْتَى مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾^(٤) . فَإِنَّهُ يَعْنِي : وَيُعْطَى مِنْ عِنْدِهِ أَجْرًا عَظِيمًا . يَعْنِي : عِوَضًا مِنْ حَسَنَتِهِ عَظِيمًا ، وَذَلِكَ الْعِوَضُ الْعَظِيمُ الْجَنَّةُ .

كَمَا حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، قَالَ : ثَنَا أَبُو عَمْرٍو ، عَنْ زَادَانَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : ﴿ وَيُؤْتَى مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ، أَيْ : الْجَنَّةُ يُعْطِيهَا^(٥) .

/ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثَنَا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثَنَى حُجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : ٩٢/٥ : أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَيُؤْتَى مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . قَالَ : الْأَجْرُ الْعَظِيمُ الْجَنَّةُ^(٥) .

حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَيُؤْتَى مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . قَالَ : ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . الْجَنَّةُ^(٦) .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَاؤُهُ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ

(١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢ - ٢) سقط من : الأصل ، ت ، ١ .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٤) في ص ، م : « يعطها » . والأثر تقدم تخريجه ص ٣٣ .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٥/٣ عقب الأثر (٥٣٢٧) مطلقا . وذكره أبو حيان في البحر

المحيط ٢٥٢/٣ .

(٦) ذكره أبو حيان في البحر المحيط ٢٥٢/٢ .

وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ .

قال أبو جعفر، رحمه الله: معنى بذلك جل ثناؤه، إن الله لا يظلم عباده مثقال ذرة، فكيف بهم ﴿إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾، معنى بمن يشهد عليها بأعمالها وتصديقها رسلها^(١) أو تكذيبها إياها^(٢)، ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾، يقول: وجئنا بك يا محمد ﴿عَلَى هَؤُلَاءِ﴾: أى على أممك ﴿شَهِيدًا﴾،^(٣) يقول: شاهداً^(٤).

كما حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشدّي: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [١٢/٥٥] وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا. قال: إن النبيين يأتون يوم القيامة، منهم من أسلم معه من قومه الواحد، والاثنان، والعشرة، وأقل وأكثر من ذلك، حتى يأتى^(٥) لوط، لم يؤمن معه إلا ابناه^(٥)، فيقال لهم: هل بلغتم ما أرسلتم به؟ فيقولون: نعم. فيقال لهم: من يشهد لكم؟ فيقولون: أمّة محمد. "فتدعى أمّة محمد"^(٦)، فيقال لهم: أتشهدون أن الرسل أودعوا عندكم شهادة، فبم تشهدون؟ فيقولون: ربنا نشهد أنهم قد بلغوا كما شهدوا فى الدنيا بالتبليغ. فيقال: من يشهد على ذلك؟ فيقولون: محمد. فيدعى محمد ﷺ، فيشهد أن أمته قد صدقوا، وأن الرسل قد بلغوا، فذلك قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِئَكُونَ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ

(١) سقط من: الأصل.

(٢) سقط من ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٣ - ٣) سقط من: الأصل.

(٤) فى م، ت، ٢، ت، ٣: «يؤتى بقوم».

(٥) فى الأصل: «ابناه».

(٦ - ٦) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «صلى الله عليه وسلم».

شَهِيدًا ﴿ [البقرة: ١٤٣] .

حدَّثنا القاسمُ بنُ محمدٍ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنا حجاجُ ، قال : قال ابنُ جريجٍ قوله : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾ . قال : رسولُها ، يَشْهَدُ عليها أن قد أُنْبِغهم ما أُرْسَله اللهُ به إليهم ، ﴿ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ . قال : كان النبي ﷺ إذا أتى عليها فاضت عيناه ^(١) .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا يحيى بنُ واضحٍ ، قال : ثنا الحسينُ ^(٢) ، عن يزيدِ النحويِّ ، عن عكرمةَ في قوله : ﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾ [البروج : ٣] . قال : الشاهدُ محمدٌ ، والمشهودُ يومُ الجمعةِ ، فذلك قوله : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ ^(٣) .

حدَّثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ الرُّمريُّ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن المسعوديِّ ، عن جعفرِ بنِ عمرو بنِ حُرَيْبٍ ، عن أبيه ، عن عبدِ اللهِ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ . قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا ^(٤) تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ » وأنْتَ على كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ^(٥) .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٣/٢ ، ١٦٤ إلى المصنف وابن المنذر .

(٢) في م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « الحسن » . وانظر تهذيب الكمال ٢٣/٣٢ ، ٢٣ / ٦ ، ٤٩١ .

(٣) تفسير عبد الرزاق ٣٦١/٢ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣٣٢/٦ إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر بنحوه ، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٦/٣ (٥٣٤٢) من طريق شيبان عن عكرمة موصولاً عن ابن عباس دون ذكر الجمعة .

(٤) في الأصل : « فإذا » .

(٥ - ٥) سقط من : الأصل . والأثر أخرجه الحميدي (١٠٢) من طريق سفيان به ، ومسلم (٢٤٨/٨٠٠) ، من طريق جعفر بن عمرو به بنحوه ، وذكره ابن كثير في تفسيره ٢٦٩/٢ نقلاً عن المصنف ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٤/٢ إلى المصنف .

٩٣/٥ /حدثنا محمد بن المثنى ، قال : ثنا إبراهيم بن أبي الوزير^(١) ، قال : ثنا سفيان
ابن عيينة ، عن المسعودي ، عن القاسم ، أن النبي [٥١٢/هـ] ﷺ قال لابن مسعود :
« اقرأ على » . قال : اقرأ عليك ، وعليك أنزل ؟ قال : « إني أحب أن أسمعه من
غيري » . فقرأ ابن مسعود^(٢) النساء ، حتى بلغ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ
بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ . قال : قال : استعبر النبي ﷺ ، وكفَّ
ابن مسعود^(٣) .

قال المسعودي : فحدثني جعفر بن عمرو بن حريث ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ ،
قال : « شهيداً عليهم^(٤) ما دُمتُ فيهم ، فإذا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ،
وأنت على كل شيء شهيد^(٥) » .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يَوْمَ يَدْعُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ
سُئِلُوا بِهِنَّ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ (٤٢) .

يعنى بذلك جل ثناؤه : يوم نجيء من كل أمة بشهيد ، ونجيء بك على أمتك
يا محمد شهيداً ، ﴿ يَوْمَ يَدْعُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . يقول : يتمنى الذين جحدوا وحدانية
الله ، ﴿ وَعَصَوُا ﴾ رسوله ، ﴿ لَوْ سُئِلُوا بِهِنَّ الْأَرْضُ ﴾ .

واختلفت القراءة في قراءة ذلك ؛ فقراءته عامة قراءة أهل الحجاز ومكة والمدينة :
(لَوْ سُئِلُوا بِهِنَّ الْأَرْضُ) بتشديد السين والواو وفتح التاء ، بمعنى : لو تسئوى بهم
الأرض ، ثم أذغمت التاء الثانية في السين ، يُرادُ به^(٦) : أنهم يودون لو صاروا تراباً ،

(١) في الأصل : « الزبير » . وهو تحريف . انظر تهذيب الكمال ١٥٧/٢ .

(٢ - ٢) سقط من : الأصل .

(٣) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « عليكم » .

(٤) أخرجه الحميدي (١٠١) عن سفيان به ، وانظر الحديث السابق .

(٥) في الأصل : « بهم » .

فكانوا سواء هم والأرض .

وقرأ ذلك آخرون : (لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ) . بفتح التاء وتخفيف السين ، ^(١) وهى قراءة عامة قرأة أهل الكوفة بالمعنى الأول ، غير أنهم تركوا تشديد السين ^(٢) ، واعتلوا بأن العرب لا تكاد تجمع بين تشديدين فى حرف واحد .

وقرأ ذلك آخرون : ﴿ لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ . بمعنى : لو سواهم ^(٣) الله والأرض ، فصاروا تراباً مثلها بتصويره إياهم ، كما يفعل ذلك بمن ذكر أنه يفعل به من البهائم ^(٤) .

وكل هذه القراءات متقاربات المعانى ^(٥) ، فبأى ذلك قرأ القارئ فمصيب ؛ لأن من تمني منهم أن يكون يومئذ تراباً ، إنما يتمنى أن يكون كذلك بتكوين الله إياه كذلك ، وكذلك [١٢/٦٧] من تمني منهم ^(٦) أن يكون الله جعله كذلك ، فقد تمني أن يكون تراباً . غير ^(٧) أن الأمر وإن كان كذلك ، فأعجب القراءة إلى فى ذلك : (لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ) . بفتح التاء وتخفيف السين ؛ كراهية الجمع بين تشديدين فى حرف واحد ، وللتوفيق فى المعنى بين ذلك ، وبين قوله : ﴿ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَيْتَنِي كُنْتُ

(١ - ١) سقط من : الأصل .

(٢) فى الأصل : « سوى بهم » .

(٣) أما القراءة بتشديد السين والواو وفتح التاء فهى قراءة نافع وابن عامر ، وأما القراءة بتخفيف السين وفتح التاء فهى قراءة حمزة والكسائى ، وأما القراءة بتخفيف السين وتشديد الواو وضم التاء فهى قراءة ابن كثير وأبى عمرو وعاصم . السبعة لابن مجاهد ص ٢٣٤ ، وحجة القراءات ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ .

(٤) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « المعنى » .

(٥) ليست فى : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٦) فى م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « على » .

تُرَابًا ﴿البأ: ٤٠﴾. فأخبر الله عنهم، أنهم يَتَمَتُّونَ^(١) أن يكونوا^(٢) كانوا ترابًا، ولم يُخْبِرْ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تَرَابًا. فكذلك قوله: (لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ) فَيَسَوُّوا^(٣) هم؛ وهى أعجب إلى ليوافق ذلك المعنى الذى 'أخبر عنهم' بقوله: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ تَرَابًا﴾.

94/5 /وأما قوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾. فإن أهل التأويل تأولوه بمعنى: ولا تكتم الله جوارحهم حديثًا وإن جحدت^(٥) أفواههم.

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام، قال: ثنا عمرو، عن مطرف، عن المنهال ابن عمرو، عن سعيد بن جبير، قال: أتى رجل إلى ابن عباس، فقال: سمعت الله يقول: ﴿وَاللَّهُ رَيْنًا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]. وقال فى آية أخرى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾. فقال ابن عباس: أمّا قوله: ﴿وَاللَّهُ رَيْنًا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فإنهم لما رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الإسلام، قالوا: تعالوا فلننجد. فقالوا: ﴿وَاللَّهُ رَيْنًا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. فحتم الله على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم، فلا يكتمون الله حديثًا^(٧).

(١) فى الأصل: «يشتهون».

(٢) سقط من: م.

(٣) فى الأصل: «فتح التاء على معنى أنهم تمنوا أن يكونوا بصيرون ترابا كالأرض ففسوا».

(٤ - ٤) فى الأصل: «أخبرهم».

(٥) بعده فى ص، م: «ذلك».

(٦) فى الأصل: «عن».

(٧) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٥٧/٣، ١٢٧٤/٤، (٧١٨٠، ٥٣٤٨)، والحاكم ٣٠٦/٢ من طريق عمرو به، وأخرجه البخارى ٨/٥٥٥، ٥٥٦ (فتح)، والطبرانى فى الكبير ٣٠٠/١٠ (١٠٥٩٤)، والبيهقى فى الأسماء والصفات ٢٤٥/٢ (٨٠٩) من طريق المنهال بن عمرو به مطولا، وذكره ابن كثير فى تفسيره =

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَشْيَاءُ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ فِي الْقُرْآنِ . فَقَالَ : مَا هُوَ ؟ أَشْكُ فِي الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : لَيْسَ بِالشُّكِّ ، وَلَكِنَّهُ اخْتِلَافٌ . قَالَ : فَهَاتِي مَا اخْتَلَفَ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : أَسْمَعَ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ . وَقَالَ : ﴿ وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ . فَقَدْ كَتَمُوا . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَا قَوْلُهُ : ﴿ ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ . فَإِنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلَا يَغْفِرُ شُرْكَاءَ ، وَلَا يَتَعَاطَمُهُ ذَنْبُ أَنْ يَغْفِرَهُ - جَحَدَ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالُوا : ﴿ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ . رَجَاءً أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ ، فَخَتَمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتَكَلَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ : ﴿ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ ^(١) .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا القاسم ، قال : ثنا بجويير ^(٢) ، عن الضحاك ، أن نافع بن الأزرق أتى ابن عباس فقال : يا ابن عباس ، قول الله : ﴿ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ . وقوله : ﴿ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ ؟ فقال له ابن عباس : إني أحسبك قمت من عند أصحابك ، فقلت : ألقى على ابن عباس متشابهة القرآن . فإذا رجعت إليهم ، فأخبرهم أن الله جامع الناس يوم القيامة في بقيع واحد ، فيقول المشركون :

= ٢٧٠/٢ نقلًا عن المصنف ، وعزه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ١٦٤/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه .

(١) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٠ .

(٢) في الأصل : « جرير » ، وفي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « الزبير » . والمثبت من تفسير ابن كثير والدر المنثور . وانظر تهذيب الكمال ١٣/٢٩١ ، ١٦٧/٥ .

إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا إِلَّا آمَنَ وَحَدَهُ . فيقولون : تَعَالَوْا نَقُلْ ^(١) . فَيَسْأَلُهُمْ ، فيقولون : ﴿ وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ . قال : فَيُخَيِّمُ اللَّهُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ ، وَيَسْتَنْطِقُ جَوَارِحَهُمْ ، فَتَشْهَدُ عَلَيْهِمْ جَوَارِحُهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا مُشْرِكِينَ ، فعند ذلك تَمَتُّوا لَوْ أَنَّ الْأَرْضَ سُويتَ بِهِمْ ، وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ^(٢) .

حدثني محمد بن سعيد ، قال : ثنى أبي ، قال : ثنى عمي ، قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ . يعني : أن تُسَوَّى ^(٣) الأرض بالجبال ^(٤) والأرض عليهم ^(٥) .

فتأويل الآية على هذا القول الذي حكيناه عن ابن عباس : يومئذ يودُّ الذين كَفَرُوا [٧/١٢] وَعَصَوُوا الرسولَ لو تُسَوَّى بِهِمُ الأرضُ ^(٦) ولم يَكْتُمُوا ^(٧) الله حديثًا . ^(٨) كأنهم تَمَتُّوا أنهم سُوروا مع الأرضِ ، وأنهم لم يكونوا كَتَمُوا الله حديثًا ^(٩) .

وقال آخرون : معنى ذلك : يومئذ لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حديثًا ، وَيَوَدُّونَ لو تُسَوَّى

(١) في م ، س : « نحمد » . وفي ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « فصل » .

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره ٢٧٠/٢ نقلًا عن المصنف . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٤/٢ إلى المصنف عن جوير عن الضحاك . و« نقل » « من » « القول » ، يراد به الكذب أو التعريض به . ينظر ما قاله الشيخ محمود شاكر في تفسير الطبري ٣٧٤/٨ حاشية (٢) .

(٣) في الأصل ، ت ١ : « تستوى » .

(٤ - ٤) سقط من : م .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٧/٣ (٥٣٤٦) عن محمد بن سعد به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٤/٢ إلى المصنف .

(٦ - ٦) في م ، ت ٢ ، ت ٣ : « ولا يكتمون » .

(٧ - ٧) في الأصل : « ويودون لو تسوى بهم الأرض » .

بهم الأرض^(١)، وليس بمُنكثم^(٢) عن الله شيء من حديثهم؛ لعلمه جل ذكره بجميع حديثهم وأمرهم^(٣)، وإن هم كتموه^(٤) بالسنتهم فجحدوه، لا يخفى عليه شيء منه. القول في تأويل قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾.

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله، ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ﴾. لا تُصَلُّوا ﴿وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾. وهو جمع سُكَرَانَ، حتى تعلموا ما تقرءون في صلاتكم، وتقولون فيها، مما أمركم الله، «جل ثناؤه»، أو نذبتكم إلى قبيله فيها، مما نهاكم عنه وزجركم.

ثم اختلف أهل التأويل في الشكر الذي عناه الله بقوله: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾؛ فقال بعضهم: عنى بذلك الشكر^(٥) من الشراب.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن^(٦)، قال: ثنا سفيان، عن عطاء ابن المسائب، عن أبي عبد الرحمن عن علي، أنه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر شربوا الخمر، فصلى بهم [٧/١٢] عبد الرحمن، فقرأ ﴿قُلْ يَأْتِيهَا الْكَاذِبُونَ﴾

(١) بعده في الأصل: «وقال آخرون: معناه يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض».

(٢) في الأصل: «يكنهم».

(٣-٣) في ص، ت، ١: «فإن هم كتموه». وفي م، ت، ٢، ت، ٣، س: «فإنهم إن كتموه».

(٤-٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «٤».

(٥) في الأصل: «السكران».

(٦) في الأصل: «عبد الرزاق». والتصويب من مصادر التخرج، وانظر تهذيب الكمال ١٧/٤٣٠،

فخَاطَبَ فِيهَا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾^(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ حَبِيبٍ، أَنَّ^(٣) عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ صَنَعَ طَعَامًا وَشَرَابًا، فَدَعَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا حَتَّى ثَمِلُوا^(٤)، فَقَدَّمُوا عَلَيَّ يُصَلِّي بِيهِمِ الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، أَعْبُدُوا مَا تَعْبُدُونَ، وَأَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ، وَأَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ، لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَى أَبِي، قَالَ: ثَنَى عَمِّي، قَالَ: ثَنَى أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا كَانُوا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ وَهُمْ سُكَارَى^(٥) قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ الْخَمْرُ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ الْآيَةَ^(١).

(١) تفسير سفيان الثوري ص ٩٦ (٢٢١)، وأخرجه النسائي في الكبرى كما في التحفة ٤٠٢/٧ (١٠١٧٥) من طريق ابن مهدي عن سفيان به، وأخرجه أبو داود في سننه (٣٦٧١)، والحاكم ٣٠٧/٢، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ص ٣٣٨ من طرق عن سفيان به، وأخرجه عبد بن حميد (٨٢)، والترمذي (٣٠٢٦)، والبخاري في مسنده (٥٩٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٨/٣ (٥٣٥٢) من طرق عن عطاء به، وعزاه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ١٦٤/٢، ١٦٥ إلى ابن المنذر. وفي بعض الروايات: «فقدم رجل» وفي بعضها: «فقدموا علينا».

(٢) في الأصل: «عبد الرحمن». وانظر تهذيب الكمال ٤٠٨/١٤.

(٣) في الأصل: «بن».

(٤) الثَّمَلُ: الشُّكْرُ وَالنُّشُوءُ، وَقَدْ ثَمِلَ الرَّجُلُ فَهُوَ ثَمِيلٌ، أَخَذَ فِيهِ الشَّرَابُ فَهُوَ ثَمِيلٌ. تاج العروس (ث م ل).

(٥) سقط من: ص، م، ١، ت، ٢، ٣.

(٦) ذكره ابن كثير في تفسيره ٢٧٢/٢ نقلًا عن المصنف، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٥/٢ إلى المصنف.

/ حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيذٌ ، عَنْ مُغْيِرَةَ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ فِي قَوْلِهِ : ٩٦/٥ ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ . قَالَ : نَزَلَ هَذَا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ ، قَالَ : وَكَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ^(١) .

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيذٌ ، عَنْ مُغْيِرَةَ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، قَالَ : كَانُوا يَشْرَبُونَ ^(٢) الْخَمْرَ ^(٣) بَعْدَ ^(٤) مَا أُنْزِلَتِ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ ، ^(٥) وَبَعْدَ ^(٦) الَّتِي فِي النَّسَاءِ ، فَلَمَّا أُنْزِلَتِ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ تَرَكَوْهَا .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ . قَالَ : نَهَوْا أَنْ يُصَلُّوا وَهُمْ سُكَارَى ، ثُمَّ نَسَخَهَا تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ^(٧) .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ . قَالَ : كَانُوا يَجْتَنِبُونَ [١٢/٨١] الشُّكْرَ عِنْدَ حَضُورِ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ نُسِخَ ^(٨) فِي تَحْرِيمِ ^(٩) الْخَمْرِ ^(١٠) .

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره ٢/٢٧٢ .

(٢ - ٣) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٣) سقط من : م .

(٤ - ٥) في الأصل : « بعد » .

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٦٥ إلى المصنف وعبد بن حميد .

(٦ - ٧) في ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بتحريم » . وفي ت ، ١ : « تحريم » .

(٧) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٣ .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن أبي واثل وأبي رزين وإبراهيم في قوله : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ . و ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ [البقرة : ٢١٩] . وقوله : ﴿ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ [النحل : ٦٧] . قالوا : كان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر .

^{١)} حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا جرير ، عن عطية ، عن أبي عبد الرحمن ، قال : كان علي في نفر من أصحاب النبي ، عليه السلام ، في بيت عبد الرحمن بن عوف ، فطعموا ، فاتاهم بخمر فشربوها منها ، وذلك قبل أن تحرم الخمر ، فحضرت الصلاة ، فقدموا عليا ، فقرأ بهم : ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكَاْفِرُونَ ﴾ . فلم يقرأها كما ينبغي ، فأنزل الله : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ ^(١) .

وقال آخرون : معنى ذلك : لا تقربوا الصلاة وأنتم سُكاري من النوم .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن سلمة بن نبيط ، عن الضحاك : ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ . قال : سكر النوم ^(٢) .

حدثنا أحمد بن حازم الغفاري ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سلمة بن نبيط ، عن الضحاك : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ . قال :

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، والأثر تقدم تخريجه ص ٤٦ حاشية (١) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٩/٣ (٥٣٥٦) ، وابن عبد البر في التمهيد ١١٨/٢٢ من طريق وكيع

به ، وعزاه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ١٦٥/٢ إلى عبد بن حميد والغريبي وابن المنذر .

لم يَغْنِ بِهَا سَكَرَ الْخَمْرِ ، وَإِنَّمَا عَنَى بِهَا سَكَرَ النَّوْمِ .

قال أبو جعفر : وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية ، تأويل من قال : ذلك نهى من الله المؤمنين عن أن يقربوا الصلاة وهم سكارى من الشراب قبل تحريم الخمر ؛ للأخبار المتظاهرة عن أصحاب رسول الله ﷺ ، بأن ذلك كذلك ^(١) ، وأن هذه الآية نزلت فيمن ذكرت أنها نزلت فيه .

فإن قال لنا قائل : وكيف يكون ذلك معناه ، والسكران في حال زوال عقله ، نظير المجنون في حال زوال عقله ، [١٢/٨ ط] وأنت ممن تُحِيلُ تكليف المجانين لفقدتهم الفهم ، بما يؤمّر ويُنهى ؟ قيل له : إن السكران لو كان في معنى المجنون لكان غير جائز أمره ونهيه ، ولكن السكران هو الذي يفهم ما يأتي وما يذُر ، غير أن الشراب قد أثقل لسانه ، ^(٢) وأجزاء جسمه وأخذرها ^(٣) ، حتى عجز عن إقامة قراءته في صلاته وحدودها ^(٤) الواجبة عليه فيها من غير زوال عقله ، فهو بما أمر به ونهى عنه عارف فهم ، وعن أداء بعضه عاجز بخدر جسمه من الشراب ؛ فأما من صار إلى حد لا يقبل ما يأتي ويذُر ، فذلك مُنْتَقِلٌ من السكر إلى الخبيل ^(٥) ومعدود في المجانين / ٩٧/٥ المجانين ، وليس ذلك الذي خوطب ^(٦) بقوله : ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ﴾ . لأن ذلك مجنون ، وإنما خوطب به السكران ، والسكران ^(٧) ما وصفنا صفته .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾ .

(١) بعده في ص ، م : « نهى من الله » .

(٢ - ٣) في م ، ت ٢ ، ت ٣ : « وأخرجه وأخدره » .

(٣) في الأصل : « حدوده » .

(٤ - ٥) في الأصل ، ت ١ : « معاني » ، وفي ص : « ومعاني » .

(٥) في الأصل : « خاطب » .

(٦) في الأصل : « السكر » .

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك ؛ فقال بعضهم : معنى ذلك : لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ، ولا تقربوها وأنتم جنب إلا عابري سبيل ، يعنى : إلا أن تكونوا مجتازي طريق ، أى ^(١) : مسافرين ، حتى تتغسلوا .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن بشر ومحمد بن المثنى ، قال ^(٢) : ثنا محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي مجلز ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال : المسافر . وقال ابن ^(٣) المثنى : [١٢ / ٩٠] فى السفر ^(٤) .

وحدثني محمد بن سعيد ، قال : ثنا أبى ، قال : ثنا عمى ، قال : ثنا أبى ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . يقول : لا تقربوا الصلاة وأنتم جنب ، إذا وجدتم الماء ، فإن لم تجدوا الماء ، فقد أخلث لكم أن تمسحوا بالأرض ^(٥) .

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبى ، عن ابن أبى ليلى ، عن المنهال ، عن عبادة بن عبد الله ، أو عن زر ، عن علي بن رضى الله عنه : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ .

(١) فى الأصل : « أو » .

(٢) فى م : « قال » .

(٣) سقط من : الأصل .

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٩٠٨) من طريق روح عن شعبة به ، وابن أبى شيبة (١٥٧/١) ، وابن المنذر فى الأوسط ١٠٨/٢ (٦٣٥) ، والطبرانى (١٢٩٠٧) من طرق عن قتادة به ، وعزاه السيوطى أيضا فى الدر المنثور ١٦٥/٢ إلى عبد بن حميد .

(٥) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٦٥/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد .

قال: إلا أن تكونوا^(١) مسافرين فلا تجددوا الماء فتيمموا^(٢).

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن سالم الأفتس، عن سعيد بن جبيرة في قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾. قال: المسافر^(٣).

^(٤) حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قيس بن سعيد، عن مجاهد بمثله^(٥).

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا هشام، عن قتادة، عن أبي مجلز، عن ابن عباس بمثله^(٥).

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون بن المغيرة، عن عتبسة، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال بن عمرو^(٦)، عن عمرو، عن^(٧) عباد بن عبد الله، عن علي، رضي الله عنه، قال: نزلت في السفر: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾. وعابر السبيل: المسافر إذا لم يجد الماء تيمم^(٨).

(١) في الأصل: «يكون».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٧/١ من طريق ابن أبي ليلى به، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ١٠٨/٢ (٦٣٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٠/٣ (٥٣٦٠) من طريق ابن أبي ليلى عن المنهال عن زر - وحده - به، وأخرجه أيضًا ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٥٩/٣ (٥٣٥٩)، والبيهقي ٢١٦/١ من طريق المنهال عن زر - وحده - به. وعزه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ١٦٥/٢ إلى الفريابي وعبد بن حميد.

(٣) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٠/٣ عقب الأثر (٥٣٦٠) معلقًا.

(٤ - ٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، والأثر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤١٣/١ (١٦١٥) عن معمر به، وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٦٥/٢، إلى عبد بن حميد.

(٥) تقدم تخريجه في الصفحة السابقة حاشية (٤).

(٦) في الأصل: «عن».

(٧) في الأصل: «بن».

حدَّثنا ابنُ مُحمَّدٍ^(١) ، قال : ثنا هارونُ ، عن ابنِ مجاهدٍ ، عن أبيه : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال : المسافرُ إذا لم يجدِ الماءَ فإنه يَتَيَّمُ^(٢) ويدخلُ ويصلي^(٣) .

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن قتادةَ ،^(٤) وعن^(٥) ابنِ أبي نَجِيحٍ عن مجاهدٍ في قوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال^(٤) : هو الرجلُ^(٥) يكونُ في السفرِ فتصيبه الجنابةُ فيتَيَّمُ ويصلي^(٦) .

حدَّثني المُثَنَّى ، قال : ثنا أبو حذيفةَ ، قال : ثنا شبلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال : مسافرين لا يجدون الماءَ فيتَيَّمون صعيدًا طيبًا ، حتى^(٧) يجدوا الماءَ فيتَغَسَّلوا^(٨) .

٩٨/٥ / حدَّثني محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، عن عيسى ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مُجاهدٍ في قوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال : مُسافِرين لا يجدون ماءً .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا [٩/١٢] أبي ، عن مشعِرٍ ، عن بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عن الحسنِ بنِ مسلمٍ في قوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال : إلا أن يكونوا

(١) في م ، ت ، ٢ ، ٣ : المتنى ، ، وفي ت ١ بياض مكانها . وانظر تهذيب الكمال ١١٠/٣٠ .

(٢ - ٣) في ص : « ويدخله فيصلى » ، وفي م : « فيصلى » ، سقط من : ت ١ . والأثر أخرجه البغوي في تفسيره ٢٢٠/٢ بإسناده إلى ابن أبي نَجِيحٍ عن مجاهد بنحوه .

(٣ - ٣) في الأصل : م : « عن » .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ : « قال » .

(٥) بعده في الأصل : « عبد الرحمن » .

(٦) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٣ .

(٧) في ص : « كي » ، وفي ت ، ١ ، ٢ ، ٣ : « في » .

(٨) تقدم تخريجه في حاشية (٢ - ٢) بنحوه . وانظر الصفحة السابقة .

مسافرين، فلم ^(١) يَجِدُوا مَاءً فَيَتَيَّمُوا ^(٢).

حدَّثنا ابنُ حُميدٍ، قال: ثنا حَكَّامٌ، عن عمرو، عن منصور، عن الحكم: ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾. قال: المسافرُ تُصِيهه الجَنَابَةُ، فلا يَجِدُ ماءً، فَيَتَيَّمُ ^(٣).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عن سفيانَ، عن سالمِ الأَظْطَسِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وعن منصور، عن الحَكَمِ في قوله: ﴿وَلَا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾. قال ^(٤): المسافرُ الجُنْبُ لا يَجِدُ الماءَ، فَيَتَيَّمُ فَيُصَلِّي ^(٥).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا أبو نُعَيْمٍ، قال: ثنا سفيانُ، عن سالمٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: إلا أن يكونَ مُسَافِرًا ^(٦).

حدَّثنا المثنى، قال: ثنا أبو نُعَيْمٍ، قال: ثنا سفيانُ، عن منصور، عن الحكمِ بنحوه ^(٧).

حدَّثنا القاسمُ، قال: ثنا الحسينُ، قال: ثنى حَجَّاجٌ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ كثيرٍ، قال: كنا نَسْمَعُ أَنه في السفرِ ^(٨).

حدَّثني يونسُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قال: قال ابنُ زَيْدٍ في قوله: ﴿وَلَا

(١) في ص، م، ت، ٢، ٣: تلاه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٧/١ عن وكيع به.

(٣) ذكره الطوسي في التبيان ٢٠٦/٣، والقرطبي في تفسيره ٢٠٦/٥، وأبو حيان في البحر المحيط ٢٥٧/٣،

وابن كثير في تفسيره ٢٧٤/٢.

(٤) في الأصل: قال.

(٥) ذكره البغوي في تفسيره ٢٢٠/٢.

(٦) ذكره الطوسي في التبيان ٢٠٦/٣، وابن كثير في تفسيره ٢٧٤/٢.

جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴿٤٣﴾ . هو المسافر الذي لا يجد الماء ، فلا بد له من أن يتيمم ويصلي^(١) فهو يتيمم ويصلي^(٢) . قال : كان أي يقول ذلك^(٣) .

وقال آخرون : معنى ذلك : لا تقربوا المصلي للصلاة وأنتم سُكَّارَى حتى تعلموا ما تقولون ، ولا تقربوه جُنُبًا حتى تغتسلوا إلا عابري سبيل ، يعنى : إلا مُجتازين فيه للخروج منه .

فقال أهل هذه المقالة : أقيمت الصلاة مقام المصلي والمسجد ، إذ كانت صلاة المسلمين المكتوبة^(٤) في مساجدهم أيامئذ لا يتخلفون عن التجميع^(٥) فيها ، فكان في النهي عن أن يقربوا الصلاة كفاية عن ذكر المساجد والمصلي الذي يصلون فيه .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا معمرٌ ، عن عبدِ الكريمِ الجزريِّ ، [١٠/١٢] عن أبي عُبَيْدَةَ بنِ عبدِ اللَّهِ ، عن أبيه في قوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال : هو الممرُّ^(٦) في المسجد^(٧) .

(١ - ١) سقط من : الأصل .

(٢) سقط من : ت ١ .

(٣) في ص ، م : « هذا » . والأثر ذكره الطوسي في التبيان ٢٠٦/٣ عن ابن زيد ، وابن كثير في تفسيره ٢٧٤/٢ عن زيد بن أسلم بنحوه .

(٤) سقط من : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ .

(٥) في م ، ت ٢ ، ت ٣ : « التجمع » .

(٦) في تفسير عبد الرزاق : « المار » . والمثبت موافق لإحدى نسخته .

(٧) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٣ ، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ١٠٧/٢ (٦٣٣) ، والبيهقي ٤٤٣/٢ من طريق عبد الرزاق به .

حدَّثنا أحمدُ بنُ حازمٍ، قال: ثنا عبيدُ اللهِ بنُ موسى، عن أبي جعفرِ الرازيِّ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن ابنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ . قال: لا تُقَرَّبُ^(١) المسجدَ إلا أن يكونَ طريقُك فيه، فتمرُّ مَرًّا^(٢) ولا^(٣) تجلِسَ^(٤).

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا معاذُ بنُ هشامٍ، قال: ثنا أبي، عن قتادة، عن سعيدٍ في الجُنُبِ: يُمُرُّ في المسجدِ مُجْتَازًا، وهو قائمٌ، لا يجلسُ، وليس بمُتَوَضِّئٍ. وتلا هذه الآية: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾^(٥).

/ حدَّثنا ابنُ حُمَيدٍ، قال: ثنا هارونُ، عن نَهْشَلٍ، عن الضُّحَّاكِ، عن ٩٩/٥ ابنِ عباسٍ، قال: لا بأسَ للحائِضِ والجُنُبِ أن يُمُرَّا في المسجدِ ما لم يجلسا فيه^(٥).

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا أبو الزبيرِ،^(٦) عن جابرٍ^(٦)، قال: كان أحدنا يُمُرُّ في المسجدِ^(٧) وهو جنبٌ، مُجْتَازًا^(٧).

(١) في الأصل: «تقول».

(٢ - ٣) في الأصل، ت، ١، : «لا».

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ١٠٦/٢ (٦٣٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٠/٣ (٥٣٦١)، والبيهقي ٤٤٣/٢، وفي معرفة السنن والآثار ٢٥٧/٢ (١٢٨٧) من طريق أبي جعفر به، وعزاه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى عبد بن حميد.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٤٦/١ من طريق قتادة به، وذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٠/٣ عقب الأثر (٥٣٦١) معلقًا.

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى المصنف.

(٦ - ٦) سقط من: ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٧ - ٧) سقط من: الأصل. والأثر أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٤٥ - تفسير)، وابن أبي شيبة ١٤٦/١، وابن المنذر في الأوسط ١٠٦/٢ (٦٣١)، والبيهقي ٤٤٣/٢ من طريق هشيم به.

١) حدثنا ابنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحسنِ في قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾. قال: الجُنُبُ يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ^(١)، وَلَا يَقْعُدُ فِيهِ.

حدثنا ابنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا أبو أحمدَ، وحدثني المثنى، قال: ثنا أبو نُعَيْمٍ، قال: جميعًا: ثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ في قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾. قال: إذا لم يَجِدْ طَرِيقًا إِلَّا فِي^(٢) الْمَسْجِدِ، يَمُرُّ فِيهِ^(٣).

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو عَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: ثنا إسرائيلُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ في هذه الآية: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾. قال: لا بَأْسَ أَنْ يَمُرَّ الْجُنُبُ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ^(٤).

حدثنا ابنُ حُمَيْدٍ، قال: ثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ مثله^(٥).

حدثني المثنى،^(٦) قال: حدثني الحِمْيَانِيُّ^(٧) قال: ثنا شريكٌ، عن سالمٍ، عن سعيدِ ابنِ جبْرِ قال: الجُنُبُ يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ وَلَا يَجْلِسُ فِيهِ. ثم قرأ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾^(٨).

١) حدثني المثنى، قال: ثنا الحِمْيَانِيُّ، قال: ثنا شريكٌ، عن عبدِ الكريمِ، عن أبي عبيدةَ مثله^(٩).

(١ - ١) سقط من: الأصل.

(٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤٦/١ عن جرير عن منصور به.

(٤ - ٤) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤٦/١ عن شريك به، ووقع فيه سعد بدلًا من سعيد.

(٦ - ٦) سقط من: الأصل، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة ١٤٦/١ عن شريك به.

حدَّثني المثنى، ^(١) قال: ثنا الحيماني، قال: ثنا شريك، عن سمالك، عن عكرمة مثله ^(٢).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا الحيماني، قال: ثنا شريك، عن الحسن بن ^(٣) عبيد الله، عن أبي الضحى مثله ^(٤).

حدَّثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون، عن إسماعيل، عن الحسن، قال: لا بأس للحائض والجنب أن يَمُرَّا في المسجد ولا يَقْعُدَا فيه ^(٥).

حدَّثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون، عن عمرو، [١٠/١٢] عن سعيد، عن الزهري، قال: رُخِّص للجنب أن يَمُرَّ في المسجد ^(٦).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنى الليث، قال: ثنى يزيد بن أبي حبيب عن قول الله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: أن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد فكانت ^(٧) تُصَيِّبُهُمْ جَنَابَةٌ، ولا ماء عندهم، فيريدون الماء ولا يجدون تمرًا إلا في المسجد، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ ^(٨).

(١ - ١) سقط من: الأصل.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤٦/١ عن شريك عن سمالك به.

(٣) في الأصل، ت ١: ١٠ عن ٤. وانظر تهذيب الكمال ١٩٩/٦.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٠/٣ عقب الأثر (٥٣٦١) معلقًا.

(٥) أخرجه البغوي في تفسيره ٢٢٠/٢ بإسناده إلى الحسن.

(٦) ذكره البغوي في تفسيره ٢٢٠/٢ عن الزهري معلقًا.

(٧) سقط من: الأصل.

(٨) ذكره ابن كثير في تفسيره ٢٧٣/٢ نقلًا عن المصنف، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى

حدثني المثنى ، قال : ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ ، عن شعبة^(١) ، عن حماد ، عن إبراهيم : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . قال : لا يَخْتَارُ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا الْأُيُودِيَّ طَرِيقًا غَيْرَهُ .

حدثنا ابنُ حميد ، قال : ثنا هارون ، عن ابنِ مُجاهدٍ ، عن أبيه ، قال : لا يُؤْمَرُ الْجَنْبُ فِي الْمَسْجِدِ بِتَخِذِهِ طَرِيقًا .

١٠٠/٥ / وأولى القولين بتأويل ذلك ، تأويلٌ من تأوله : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ . إلا مُجْتَازِي^(٢) طَرِيقٍ فِيهِ . وذلك أنه قد بينَ حَكَمَ الْمَسَافِرِ إِذَا عَدِمَ الْمَاءَ وَهُوَ جُنُبٌ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ . فكان معلوماً بذلك أن^(٣) قَوْلَهُ : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ﴾ . لو كان مَعْنِيًا بِهِ الْمَسَافِرُ ، لَمْ يَكُنْ لِإِعَادَةِ ذِكْرِهِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ . معنًى مَفهُومًا ، وَقَدْ مَضَىٰ ذِكْرُ حُكْمِهِ قَبْلَ ذَلِكَ .

وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ مُصَلِّينَ فِيهَا ، وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ، وَلَا تَقْرَبُوهَا أَيضًا جُنُبًا [١١/١٢] حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ، إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ .

وَالْعَابِرُ السَّبِيلَ الْمُجْتَازُهُ^(٤) مَرًّا وَقَطْعًا ، يُقَالُ مِنْهُ : عَبَرْتُ الطَّرِيقَ ، فَأَنَا أَعْبَرُهُ

(١) فِي الْأَصْلِ : « سَعِيدٌ » . وَانظُرْ تَهْذِيبَ الْكَمَالِ ٤٧٩/١١ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : « مُجْتَازٌ فِي » .

(٣) فِي الْأَصْلِ « إِلَى » .

(٤) فِي الْأَصْلِ : « الْمُجْتَازُ » .

عَبْرًا وَعُبُورًا . ومنه قيل : عَبْرَ فِلاَنٍ النَهْرَ . إِذَا قَطَعَهُ وَجَازَهُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلنَّاقَةِ الْقَوِيَّةِ عَلَى الْأَسْفَارِ ^(١) : هِيَ عُبْرٌ أَسْفَارٍ ، ^(٢) وَعَبْرٌ أَسْفَارٍ ^(٣) . لِقَوِيَّتِهَا عَلَى قَطْعِ الْأَسْفَارِ .
الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِبِ ﴾ .

قال أبو جعفر ، رحمه الله : يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا ﴾ من جرح أو بجدري ، وأنتم جنب . كما حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا يحيى بن واضح ^(٤) ، قال : ثنا أبو المنبّه ^(٥) الفضل بن سليم ، عن الضحاك ، عن ابن مسعود قوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ . قال : المريض الذى قد أُرْحِصَ له فى التَّيْمِمْ هو الكسير والجريح ، فإذا أصابت الجنابة الكسير اغتسل ^(٦) ولم يحل جبائزه ^(٧) ، والجريح لا يحل جراحته إلا جراحة لا يخشى عليها ^(٨) .

حدثنا تميم ^(٩) بن المنتصر ، قال : ثنا إسحاق بن يوسف ، عن شريك ، عن إسماعيل الشددي ، عن أبي مالك قال فى هذه الآية : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا ﴾ . قال : هى للمريض الذى به الجراحة التى يخاف منها أن يغتسل ^(١٠) ، فوُحِّصَ له فى التَّيْمِمْ .

(١) بعده فى م ، ت ، ٢ ، ٣ : « لقوتها » .

(٢ - ٢) سقط من : م ، ت ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ .

(٤) فى الأصل : « واضح » . وقد تقدم مرارًا .

(٥) فى ت ١ : « المنية » .

(٦ - ٦) سقط من : م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ .

(٧) عزله السيوطى فى الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى المصنف .

(٨) فى الأصل : « نعيم » . وانظر تهذيب الكمال ٤/٣٣٤ .

(٩) بعده فى ص ، م : « فلا يغتسل » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَشْبَاهُ،
عَنِ السَّدِيِّ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾. والمرض: هو الجراح، والجراحة التي
يَتَخَوَّفُ^(١) عليه من الماء، إن أصابه ضَرْبٌ صاحبه، [١١/١٢] فذلك يَتَيَّمُّ صَعِيدًا
طَيِّبًا^(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِزَّةَ^(٣)،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾. قَالَ: إِذَا كَانَ بِهِ جُرُوحٌ أَوْ قُرُوحٌ
يَتَيَّمُّ^(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ:
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾. قَالَ: مِنَ الْقُرُوحِ تَكُونُ فِي الذَّرَاعَيْنِ^(٥).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ:
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾. قَالَ: الْقُرُوحُ فِي الذَّرَاعَيْنِ^(٥).

/ حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جُوَيْرِيٍّ، عَنِ الضُّحَّاكِ،
قَالَ: صَاحِبُ الْجِرَاحَةِ الَّتِي يَتَخَوَّفُ عَلَيْهِ^(٦) يَتَيَّمُّ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَوْ عَلَى
سَفَرٍ﴾^(٧).

١٠١/٥

(١ - ١) في ص، ت، ١، ت، ٢: «عليه منه»، وفي م، ت، ٣: «عليها من».

(٢) ذكره الطوسي في التبيان ٢٠٧/٣.

(٣) في النسخ «عروة» والصواب «عزرة» وقد تقدم مرارًا.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠١/١ عن عبدة بن سليمان عن سعيد به، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه

(٦٣٧ - تفسير) من طريق سعيد عن قتادة قال: قلنا لسعيد بن جبيرة، وانظر تفسير مجاهد ص ٣٠١.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠١/١ من طريق حماد عن إبراهيم به.

(٦) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «منها».

(٧) ذكره الطوسي في التبيان ٢٠٧/٣ عن الضحاك.

حدثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا سبيل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى ﴾ . والمرضُ أن يُصِيبَ الرجلُ ^(١) الجُرْحُ والقُرُوحُ والجُدْرِيُّ ^(٢) ، فيخاف على نفسه من برد الماءِ وأذاه ، يَتَيَّمُ بالصَّعِيدِ ، كما يَتَيَّمُ المسافرُ الذي لا يجدُ الماءَ ^(٣) .

حدثنا ابنُ بَشَّارٍ ، قال : ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قال : ثنا أبي ، عن قَتَادَةَ ، عن عاصمٍ - يعنى الأَحْوَلَ - عن الشعبيِّ ، أنه سَمِعَ عن ^(٤) المَجْدُورِ تُصِيَهُ الجَنَابَةُ ؟ قال : ذهب فُوسَانُ هذه الآية ^(٥) .

^(٦) حدثني ابنُ المثنى ، قال : حدثني عمرو بنُ أبي سلمة ، عن سعيدِ بنِ عبد العزيز أن عطاءَ الخُراسانيِّ ، قال في الرجلِ تكونُ به الجائفةُ والمأمومةُ ^(٧) والجُدْرِيُّ ، أنهم يَتَيَّمُونَ ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَلَّةَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِبِ ﴾ . فذكرتُ ذلك للزهريِّ فلم يعرفه ^(٨) .

وقال آخرون في ذلك بما حدثني به يونس ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيد في قوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ ... ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ﴾

(١ - ١) في ص ، ت ١ : «المرح والقرح والجدرى» ، وفي م ، ت ٢ ، ت ٣ : «المرح أو القرح أو الجدرى» .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٦٣) من طريق ابن أبي نجيح به .

(٣) بعده في ص : «قوله» .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٠١/١ من طريق أشعث عن الشعبي به .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ .

(٦) بعده في الأصل : «أبى» . والمثبت من مصدر التخريج . وانظر تهذيب الكمال ١٠ / ٥٣٩ .

(٧) الجائفة : الطعنة التي تبلغ الجوف ، والمأمومة : الشجة التي تبلغ أم الدماغ حتى يبقى بينها وبين الدماغ جلد رقيق . اللسان (ج و ف) ، (أم م) .

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦١/٣ (٥٣٦٤) من طريق سعيد به .

فَتَيَمَّمُوا ﴿١﴾ . قال : المريض الذي لا يجد أحدًا يأتيه بالماء ، ولا يقدر عليه ، وليس له خادمٌ ولا عونٌ ، فإذا لم يستطع أن يتناول الماء ، وليس عنده من يأتيه به ، ولا يحبو إليه - تيمم وصلى إذا حانته ^(١) [١٢:١٢] الصلاة . قال : هذا كله قول أبي ، إذا كان لا يستطيع أن يتناول الماء ، وليس عنده من يأتيه به ، فلا يترك الصلاة ، ^(٢) وهو أعذر من المسافرين ^(٣) .

فتأويل الآية إذن : وإن كنتم جزحى أو بكم قروح أو كسرت أو علة ، لا تقديرون معها على الاغتسال من الجنابة ، وأنتم مقيمون غير مسافرين ، فتيمموا صعيدًا طيبًا .

وأما قوله : ﴿ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ . فإنه يعنى : أو إن كنتم مسافرين ، وأنتم أصبحاء جنب ، فتيمموا صعيدًا طيبًا ^(٤) .

وكذلك تأويل قوله : ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ ﴾ يقول : وإن ^(٥) جاء أحدٌ منكم من الغائط ، قد قضى حاجته ، وهو مسافرٌ صحيح ، فليتيمم صعيدًا طيبًا أيضًا ^(٦) . والغائط : ما أتسع من الأودية وتصب ، وجعل كناية عن قضاء حاجة الإنسان ؛ لأن العرب كانت تختار قضاء حاجتها في الغيطان ، فكثرت ذلك منها ، حتى غلب ذلك عليهم ، فقيل لكل من قضى حاجته ، التي كانت تقضى في الغيطان حيث قضاها من الأرض : مُتَغَوِّطٌ . ^(٧) وجاء فلانٌ من الغائط . يعنى : قضى

(١) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « حلت » .

(٢ - ٢) فى الأصل : « وهذا أعذر » .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى المصنف .

(٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٥) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « أو » .

(٦) سقط من : م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

حاجته التي كانت تُقضى في الغيطان^(١) من الأرض .

وذكر عن مجاهد أنه قال في الغائط : الوادى .

حدثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ ﴾ . قال : إن^(٢) الغائط الوادى^(٣) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ .

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله ذلك : أو باشرتم النساء بأبدانكم^(٤) .

ثم اختلف أهل [١٢/١٢] الظ [التأويل في اللمس الذي عناه الله جل ثناؤه بقوله :

﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ ؛ فقال بعضهم : عنى بذلك الجماع .

ذكر من قال ذلك

حدثنا حميد بن مسعدة ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا شعبة ، عن أبي

بشر ، عن سعيد / بن جبير ، قال : ذكروا اللمس ، فقال ناس من الموالى : ليس ١٠٢/٥

بالجماع . وقال ناس من العرب : اللمس الجماع . قال : فأتيت ابن عباس ، فقلت :

إن ناسا من الموالى والعرب اختلفوا في اللمس ، فقالت الموالى : ليس الجماع . وقالت

العرب : الجماع . قال : من أى الفريقين كنت ؟ قلت : " كنت من الموالى . قال :

(١) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « الغائط » .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٦١/٣ (٥٣٦٦) من طريق أبى حذيفة به .

(٤) فى ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بأبدانكم » .

(٥ - ٥) فى الأصل : « مع » .

غُلِبَ فَرِيقُ الْمَوَالِي؛ إِنْ الْمَسُّ وَاللَّمْسُ وَالْمُبَاشَرَةُ الْجِمَاعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَكْتُمِي مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ^(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ^(٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ^(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾. قَالَ: هُوَ الْجِمَاعُ^(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ، قَالَ: اخْتَلَفْتُ أَنَا وَعَطَاءٌ وَعَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾. فَقَالَ عَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ: هُوَ الْجِمَاعُ. وَقُلْتُ أَنَا وَعَطَاءٌ: هُوَ اللَّمْسُ. قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: غُلِبَ فَرِيقُ الْمَوَالِي وَأَصَابَتِ الْعَرَبُ، هُوَ الْجِمَاعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَكْتُمِي^(٥).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، اخْتَلَفُوا فِي الْمُلَامَسَةِ، فَقَالَ

(١) سقط من: م.

(٢) أخرجه البيهقي ١٢٥/١ من طريق وهب بن جرير عن شعبة به، وسعيد بن منصور في سننه (٦٤٠، ٦٤١ - تفسير)، وابن أبي شيبة ١٦٦/١ من طريق أبي بشر به، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١، وابن المنذر في الأوسط ١١٦/١ (٩٠٨) من طرق عن سعيد به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر. (٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «قيس». وأبو بشر هو جعفر بن عباس وهو ابن أبي وحشية. وانظر تهذيب الكمال ٥/٥.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦١/٣ (٥٣٦٧) عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى ابن المنذر، وانظر الأثر السابق. (٥) أخرجه عبد الرزاق (٥٠٦) عن معمر عن قتادة به في مصنفه.

سعيد بن جبير وعطاءة: الملامسة ما دون الجماع. وقال غبيد: هو النكاح. فخرج عليهم ابن عباس، فسأله، فقال: أخطأ الموليان، وأصاب العري، الملامسة [١٣/١٢] والنكاح، ولكن الله يكتفي ويعف.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا محمد بن بشر، عن سعيد، عن قتادة، قال: اجتمع سعيد بن جبير وعطاءة وعبيد بن عمير، فذكر نحوه.

حدثنا ابن المنني، قال: ثنا محمد بن عثمة، قال: ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، قال: قال سعيد بن جبير وعطاءة في اللباس^(١): العمز باليد. وقال غبيد بن عمير: الجماع. فخرج عليهم ابن عباس فقال: أخطأ الموليان، وأصاب العري، ولكنه يعف ويكتفي.

حدثنا أبو كريب ويعقوب بن إبراهيم، قال: "حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، قال^(٢): قال ابن عباس: اللبس الجماع^(٣). حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن علية وعبد الوهاب، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله.

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: اللبس والمس والمباشرة: الجماع، ولكن الله يكتفي بما شاء^(٤).

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: اللباس.

(٢ - ٣) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ١١٦/١ (٧) من طريق عاصم الأحوال عن عكرمة به، وعبد بن حميد، كما في الفتح ٢٧٢/٨ من طريق عكرمة به.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٤١ - تفسير)، وابن أبي شيبة في المصنف ١٦٧/١، والبيهقي ٤٢٤/٧، ٤٢٥ كلهم من طريق هشيم به، وتقدم في حاشية (٢) في الصفحة السابقة.

(تفسير الطبري ٥/٧)

حدَّثنا عبدُ الحميدُ بنُ بيانٍ ، قال : ثنا إسحاقُ الأزرقُ ، عن سفيانَ ، عن عاصمِ الأخولِ ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ ، عن ^(١) ابنِ عباسٍ ، قال : الملامسةُ الجماعُ ، ولكنَّ اللهُ كريمٌ يَكْنِي عما شاء ^(٢) .

حدَّثني محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ ، قال : ثنا أيوبُ بنُ سُويِّدٍ ، عن سفيانَ ، عن عاصمِ ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ ، عن ابنِ عباسٍ مثله .

/ حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ ، عن داودَ ، عن جعفرِ بنِ أبي وَحْشِيَّةَ ، عن سعيدِ بنِ جبَّيرٍ ، قال : اختلفت العربُ والموالي في الملامسةِ على بابِ ابنِ عباسٍ ، فقالت العربُ : الجماعُ . وقالت الموالى : باليدِ . قال : فخرج ابنُ عباسٍ ، فقال : غلبَ فريقُ الموالى ، الملامسةُ : الجماعُ ^(٣) .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا عبدُ الوهَّابِ ، قال : ثنا داودُ ، عن رجلٍ ، عن سعيدِ ابنِ جبَّيرٍ قال : كنا على بابِ ابنِ عباسٍ . فذكر نحوه .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ ، قال : حدَّثنا داودُ ، عن سعيدِ بنِ جبَّيرٍ ، قال : قعد قومٌ على بابِ ابنِ عباسٍ . فذكر نحوه .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عبدُ اللهِ بنُ صالحٍ ، قال : ثنى معاويةُ ، عن عليٍّ ، عن [١٣/١٢ ظ] ابنِ عباسٍ في قوله : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ . والملامسةُ هو النكاحُ ^(٤) .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا ابنُ مُثَمِّرٍ ، عن الأعمشِ ، عن عبدِ الملكِ بنِ مَيْسَرَةَ ،

(١) سقط من : م .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٠٨/٣ (٥٠٦٦) من طريق سفيان به نحوه ، وأخرجه عبد الرزاق كما في الفتح ٢٧٢/٨ من طريق بكر به .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١ من طريق داود به ، وتقدم في ص ٦٤ حاشية (٢) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩١٢/٣ (٥٠٩١) من طريق عبد الله بن صالح به نحوه ، وعلقه البخاري ٢٧١/٨ .

عن سعيد بن جبيرة، قال: اجتمعت الموالى والعرب في المسجد وابن عباس في الصفة، فاجتمعت الموالى على^(١) أن اللمس ما دون الجماع، واجتمعت العرب على أنه الجماع، فقال ابن عباس: من أى الفريقين أنت؟ قلت: من الموالى. قال: غلبت الموالى^(٢).

حدثنا ابن وكيع قال: ثنا أبى، عن سفيان، عن أبى إسحاق، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: اللمس الجماع^(٣).

وبه عن سفيان، عن عاصم، عن بكر، عن ابن عباس مثله^(٤).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حفص، عن الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: هو الجماع^(٥).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا مالك، عن زهير، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله^(٦).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حفص، عن داود، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾. قال: الجماع^(٧).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبى، عن سفيان، عن أشعث، عن الشعبي، عن

(١ - ١) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «أنه اللمس».

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة ١٦٦/١ من طريق الأعمش به نحوه.

(٣) تقدم تخريجه ص ٦٤ حاشية (٤).

(٤) تقدم تخريجه فى الصفحة السابقة حاشية (٢).

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة ١٦٦/١ عن حفص به.

(٦) تقدم تخريجه ص ٦٥ حاشية (٤).

(٧) أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ١٦٦/١ من طريق حفص به.

عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : الْجِمَاعُ ^(١) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ :
الْجِمَاعُ ^(٢) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا مَالِكٌ ^(٣) عَنْ زُهَيْرٍ ^(٤) ، عَنْ خُصَيْفٍ ، قَالَ :
سَأَلْتُ مُجَاهِدًا ، فَقَالَ ذَلِكَ ^(٥) .

حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ وَالْحَسَنِ ، قَالَا : غِشْيَانُ
النِّسَاءِ ^(٥) .

وَقَالَ آخَرُونَ : عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ كُلَّ لَمَسٍ ، يَدِي كَانَ أَوْ بغيرِهَا مِنْ أَعْضَاءِ جَسَدِ
الْإِنْسَانِ ، وَأَوْجَبُوا الْوَضُوءَ عَلَى ^(٦) مَنْ مَسَّ بِشَيْءٍ ^(٧) مِنْ جَسَدِهِ شَيْئًا مِنْ جَسَدِهَا
مُقَضِّيًا إِلَيْهِ .

/ ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

١٠٤/٥

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٦٦/١ من طريق أشعث عن الشعبي عن أصحاب علي عن علي ،
وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٦/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٦٦/١ من طريق عبد الأعلى به .

(٣ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ . وقد تقدم مرازا .

(٤) أخرجه البغوي ٢٢٢/٢ بإسناده عن مجاهد .

(٥) أخرجه البغوي ٢٢٢/٢ بإسناده عن قتادة والحسن .

(٦) بعده في الأصل : « كل » .

(٧) في الأصل : « شيء » .

مُخَارِقٍ ، عن [١٢/١٤١] طارق بن شهاب ، عن عبدِ اللَّهِ ، أنه قال شيئًا هذا معناه :
الملامسة ما دونَ الجماع^(١) .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبَةُ ، عن منصورٍ ، عن
هلالٍ ، عن أبي عُبيدةَ ، عن عبدِ اللَّهِ ، أو عن أبي عُبيدةَ - منصورٍ الذي شكَّ - قال :
القُبلةُ مِنَ اللُّمسِ^(٢) .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانٌ ، عن مُخَارِقٍ ، عن
طارقٍ ، عن عبدِ اللَّهِ ، قال : اللُّمسُ ما دونَ الجماعِ^(٣) .

حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُثَيْبَةَ ، عن شعبَةَ ، عن المغيرةِ ، عن إبراهيمَ ، قال :
قال ابنُ مسعودٍ : اللُّمسُ ما دونَ الجماعِ^(٤) .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سفيانَ ، عن الأعمشِ ، عن إبراهيمَ ، عن
أبي عُبيدةَ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ ، قال : القُبلةُ مِنَ اللُّمسِ^(٥) .

حدَّثنا أبو السائبِ ، قال : ثنا أبو معاويةَ ، وحدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا ابنُ

(١) أخرجه مسدد كما في المطالب ١/٤٧١، ٤٧٢، (١٤٠)، وابن المنذر في الأوسط ١/١١٨ (١٢)، وابن
أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٦١ (٥٣٦٨)، والبيهقي ١/١٢٤، من طريق شعبه به، وعزاه السيوطي في الدر
المنثور ٢/١٦٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: اللس، والأثر أخرجه الدارقطني ١/١٤٥ من طريق شعبه به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٦ عن وكيع عن سفيان عن مغيرة به، والطبراني (٩٢٢٩) من طريق حماد
عن إبراهيم به.

(٤) أخرجه الدارقطني ١/١٤٥ من طرق سفيان الثوري به، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/١٣٣
(٥٠٠)، وسعيد بن منصور في سننه (٦٣٩ - تفسير)، والطبراني (٩٢٢٧) من طريق سفيان بن عيينة به،

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/١٣٣ (٤٩٩)، وابن أبي شيبة ١/٤٥، وابن المنذر في الأوسط ١/١١٧،
١١٨ (١١، ١٤)، والدارقطني ١/١٤٥، والبيهقي ١/١٢٤ من طرق عن الأعمش به.

فُضَيْلٍ ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال :
الْقُبْلَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، وفيها الوضوء^(١) .

حدثنا تميم بن المنتصر ، قال : أخبرنا إسحاق ، عن شريك ، عن الأعمش ، عن
إبراهيم ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود مثله .

حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، قال : أخبرنا سليم بن أخضر ، قال : أخبرنا ابن
عوف ، عن محمد ، قال : سألت عبيدة عن قوله : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ . قال :
فأشار بيده هكذا . وحكاه سليم ، وأرانا أبو عبد الله^(٢) ، فضم أصابعه^(٣) .

حدثني يعقوب وابن وكيع ، قال : ثنا ابن علية ، عن سلمة بن علقمة ، عن
محمد ، قال : سألت عبيدة ، عن قوله : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ . فقال بيده ،
فظننت ما عني ، فلم أسأله^(٤) .

حدثني يعقوب ، قال : ثنا ابن علية ، عن ابن عوف ، قال : ذكروا عند محمد
مس الفرج ، وأظنهم ذكروا ما قال ابن عمر في ذلك ، فقال محمد : قلت لعبيدة :
قوله : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ . فقال بيده . فقال ابن عوف بيده ، كأنه يتناول شيئاً
يقبض عليه .

حدثني يعقوب ، قال : ثنا ابن علية ، قال : أخبرنا خالد ، عن محمد ، قال : قال

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١ عن ابن فضيل به .

(٢) هو أحمد بن عبدة الضبي .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١ عن وكيع ، عن ابن عوف به .

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٤٣ - تفسير) ، وابن أبي شيبة ١٦٣/١ ، ١٦٦ عن ابن علية به ،
بزيادة ذكر ابن عمر كما في الأثر الآتي .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٣/١ من طريق محمد بن سهرين به .

عبيدة: اللمس باليد^(١).

^(٢) حدثني يعقوب^(٢)، قال: ثنا ابنُ عُليّة، عن هشام، عن [١٢/١٤] محمد، قال: سألتُ عبيدة عن هذه الآية: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾. فقال بيده، وضّم أصابعه، حتى عرفتُ الذي أراد.

حدثني يونسُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرني عبدُ اللَّهِ بنُ عمر، عن نافع، أن عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ كان يتوضّأ من قُبلةِ المرأة، ويَرى فيها الوضوء، ويقول: هي من اللّمس^(٣).

حدثنا عبدُ الحميد بنُ بيان، قال: أخبرنا محمدُ بنُ يزيد، عن إسماعيل، عن عامر، قال: الملامسة ما دونَ الجماع^(٤).

/ حدثنا ابنُ حميد، قال: ثنا يحيى بنُ واضح، قال: ثنا مُجَلِّ بنُ مُخَرِّز، عن ١٠٥/٥ إبراهيم، قال: اللمس من شهوة يتفصّض الوضوء^(٥).

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابنُ عُليّة، قال: أخبرنا شعبة، عن الحكمِ وحماد، أنهما قالَا: اللمس ما دونَ الجماع^(٦).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٣٤/١ (٥٠٤)، وفي التفسير ١٨٤/١ من طريق أيوب عن ابن سيرين به. (٢ - ٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٣) في م: عبيد الله، وانظر تهذيب الكمال ٢٧٨/١٦.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٤٩٧)، والدارقطني ١٤٥/١ من طريق عبد الله بن عمر العمري به. وأخرجه الدارقطني ١٤٥/١ من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر به، وابن أبي شيبة ٤٥/١ ومن طريقه الدارقطني ١٤٥/١ من طريق عبيد الله بن عمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر. وهو في الموطأ ٤٣/١ (٦٤)، وعند الشافعي وابن المنذر والبيهقي وغيرهم.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٦٦/١ من طريق إسماعيل به.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٣٣/١ (٥٠١) من طريق محل به.

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٥/١، ٤٦ من طريق شعبة بنحوه.

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ
قَالَ : الْمَلَامَسَةُ مَا دُونَ الْجَمَاعِ ^(١) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا حَفْصٌ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَصْحَابِ
عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ ^(٢) : مَا دُونَ الْجَمَاعِ ^(٣) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا بَجْرِيٌّ ، عَنْ يَّانٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
الْمَلَامَسَةُ مَا دُونَ الْجَمَاعِ ^(٤) .

^(٥) حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ قَالَ : ثنا بَجْرِيٌّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
مِثْلَهُ ^(٦) .

^(٥) حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ ^(٦) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ ^(٦) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : الْمَلَامَسَةُ مَا دُونَ الْجَمَاعِ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ
فَلَمْ يَحْدُوا مَاءً ﴾ .

(١) تقدم تخريجه ص ٦٤ ، ٦٥ حاشية (٥) .

(٢) بعده في م : « الملامسة » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١ من طريق حفص به .

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٣٨ - تفسير) ، والطبراني (٩٢٢٨) من طريق بيان به .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١ من طريق سفيان عن مغيرة به . وتقدم تخريجه ص ٦٩ حاشية (٣) .

(١) حدثنا ابنُ وَكيع ، قال : حدثنا ابنُ بشرٍ ، عن زكريا ، قال عامرٌ : الملامسةُ ما دونَ الجماعِ ^(٢) .

حدثنا ابنُ وَكيع ، قال : ثنا جريرٌ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : سألتُ عبيدةَ عن : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ . فقال بيده هكذا ، فعرفتُ ما يعنى ^(٣) .

حدثنا ابنُ وَكيع ، قال : ثنا أبي ، عن [١٥/١٢] أبيه وحسنِ بنِ صالحٍ ، عن منصورٍ ، عن هلالِ بنِ يسافٍ ، عن أبي عُبيدةَ ، قال : القبلةُ مِنَ اللمسِ ^(٤) .

حدثنا ابنُ وَكيع ، قال : ثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ ، عن زُهَيْرٍ ، عن خُصيفٍ ، عن أبي عُبيدةَ : القبلةُ والشئُ ^(٥) .

قال أبو جعفرٍ : وأولى القولين في ذلك بالصواب قولُ من قال : عنى اللهُ بقوله : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ : الجماعَ دونَ غيره من معاني اللمسِ ؛ لصحة الخبرِ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قَبِلَ بعضَ نساياه ، ثم صَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ .

حدثني بذلك إسماعيلُ بنُ موسى السديُّ ، قال : أَخْبَرَنَا أبو بكرِ بنُ عَيَّاشٍ ، عن الأعمشِ ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ ، عن عروةَ ، عن عائشةَ ، قالت : كان النبيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ ، ثم يُقْبَلُ ، ثم يُصَلِّي ولا يَتَوَضَّأُ ^(٥) .

حدثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا وَكيعٌ ، عن الأعمشِ ، عن حبيبٍ ، عن عروةَ ، عن عائشةَ ، أن النبيَّ ﷺ قَبِلَ بعضَ نساياه ، ثم خَرَجَ إلى الصلاةِ ولم يَتَوَضَّأْ . قلتُ : من

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) تقدم تخريجه ص ٧١ حاشية (٦) .

(٣) تقدم نحوه عن عبيدة ص ٧٠ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١ من طريق وكيع عن الحسن به . وتقدم تخريجه ص ٦٩ حاشية (٢) .

(٥) أخرجه الدارقطني ١٣٨/١ من طريق إسماعيل بن موسى به .

هي إلا أنت . فضجكت^(١) .

حدثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا حفصُ بنُ غِيَاثٍ ، عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن زَيْنَبِ السُّهْمِيَّةِ ، عن النبي ﷺ أنه كان يُقْبَلُ ، ثم يُصَلِّي ولا يَتَوَضَّأُ^(٢) .

/ حدثنا أبو يزيد عمر بنُ شُبَّةَ ، قال : ثنا شهاب^(٣) بنُ عبادٍ ، قال : ثنا مِندَلٌ ، عن ليث ، عن عطاءٍ ، عن عائشةَ ، وعن أبي رُوَيْقٍ ، عن إبراهيم التَّيْمِيِّ ، عن عائشةَ ، قالت : كان رسولُ اللهِ ﷺ ينالُ مني القُبْلَةَ بعدَ الوُضوءِ ، ثم لا يُعيدُ الوُضوءَ^(٤) .

١٠٦/٥

حدثنا سعيد بنُ يحيى الأمويُّ ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا يزيد بنُ سنانٍ ، عن عبد الرحمن الأوزاعيِّ ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن أبي سلمةَ ، عن أمِّ سلمةَ ، أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يُقْبَلُها وهو صائمٌ ، ثم لا يُفْطِرُ ، ولا يُحَدِّثُ وُضوءًا^(٥) .

ففي صححة الخبر فيما ذكرنا عن رسولِ اللهِ ﷺ الدلالة الواضحة على أن اللُّمْسَ في هذا الموضعِ لِمَسِّ الجِماعِ ، لا لجميعِ معاني اللُّمْسِ ، كما قال الشاعر^(٦) :

[١٥/١٢ ظ] وَهَنْ يَمْسِينَ بِنَا هَمِيَسًا

إِنْ تَصَدَّقِ الطَّيْرُ نَيْسَكَ لَمِيَسًا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٤/١ ، وأحمد ٢١٠/٦ (ميمنية) ، وأبو داود (١٧٩) ، وابن ماجه (٥٠٢) ، والترمذی

(٨٦) عن وكيع به ، وابن المنذر في الأوسط ١٢٨/١ (١٥) ، والدارقطني ١٣٧/١ ، ١٣٨ (١٥) .

(٢) أخرجه أحمد ٦٢/٦ (ميمنية) ، وابن ماجه (٥٠٣) ، من طريق حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب عن عائشة به ، وذكره ابن كثير في تفسيره ٢٧٩/٢ نقلًا عن المصنف .

(٣) في ص ، م ، ا ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « سهاد » .

(٤) أخرجه الدارقطني ١٣٧/١ ، ١٤٢ من طريق عطاء عن عائشة به ، وأخرجه عبد الرزاق (٥١١) ، وابن أبي

شيبه ٤٥/١ ، وأحمد ٢١٠/٦ (ميمنية) ، وأبو داود (١٧٨) ، والنسائي (١٧٠) ، والدارقطني ١٣٩/١ ،

١٤٠ (٢٠) من طريق أبي روق به .

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٠٥) من طريق سعيد بن يحيى به ، وذكره الهيثمي في المجمع ٢٤٧/١

وقال : وفيه يزيد بن سنان ضعفه أحمد ... وبقية رجاله موثقون .

(٦) تقدم في ٤٥٩/٣ .

يعنى بذلك : نَبِكَ يَلْمَسًا^(١) .

وَذِكْرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصَابَتْهُمْ جَنَابَةٌ وَهُمْ جَرَّاحٌ^(٢) .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُنْثَى ، قَالَ : ثنا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، فِي الْمَرِيضِ لَا يَسْتَطِيعُ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ أَوْ الْحَائِضِ ، قَالَ : يُجْزِئُهُمُ التَّيْمُمُ .^(٣) وَقَالَ : أَصَابَ^(٤) أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِرَاحَةٌ ، فَفَسَّتْ فِيهِمْ ، ثُمَّ ابْتَلَوْا بِالْجَنَابَةِ ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ ﴾ الْآيَةَ كُلَّهَا^(٥) .

وَقَالَ آخَرُونَ : بَلِ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْوَزَهُمُ الْمَاءُ ، فَلَمْ يَجِدُوهُ فِي سَفَرِهِمْ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا تَالَتْ : كُنْتُ فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الْجَيْشِ^(٥) ، ضَلَّ عِقْدِي ، فَأَخْبِرْتُ بِذَلِكَ

(١) فِي الْأَصْلِ : « لَمَسًا » . هَذَا وَلَمْ يُجَدَّ فِيمَا اطَّلَعْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَرَاجِعِ أَنَّ اللَّيْسَ بِمَعْنَى اللَّمَّاسِ ، وَإِنَّمَا وَجَدْنَا أَنَّ اللَّيْسَ هِيَ الْمَرْأَةُ النَّاعِمَةُ اللَّمَّسِ ، وَأَنَّهَا عَلِمَ عَلَى النَّسَاءِ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي ٤٤٦/٣ .

(٢) كَذَا فِي النَّسَخِ ، وَلَمْ يُجَدَّ فِيمَا اطَّلَعْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَرَاجِعِ هَذَا الْجَمْعُ . فَلَعَلَّ السِّيَاقَ : وَفِيهِمْ جِرَاحٌ .

(٣ - ٤) فِي م : « وَنَالَ » .

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ ١٠١/١ مِنْ طَرِيقِ حَمَادٍ بِهِ بِحَوَاهُ .

(٥) ذَاتُ الْجَيْشِ : وَإِدْقَابُ الْمَدِينَةِ . التَّاجُ (ج ي ش) .

النبي ﷺ ، فأمر بالتماسيه ، فالتمس فلم يوجد ، فأناخ النبي ﷺ ، وأناخ الناس ، فباتوا ليلتهم تلك ، فقال الناس : حبست عائشة النبي ﷺ . قالت : فجاء إلي أبو بكر ، ورأس النبي ﷺ في حجرى وهو نائم ، فجعل يهيمزنى ويقرضنى ويقول : من أجل عقدك حبست النبي ﷺ ! قالت : فلا أتمرك [١٦/١٢] مخافة أن يشتيقظ النبي ﷺ ، وقد أوجعنى فلا أدري كيف أصنع ، فلما رآنى لا أحيى^(٣) إليه انطلق ؛ فلما استيقظ النبي ﷺ وأراد الصلاة فلم يجد ماء ، قالت : فأنزل الله تعالى آية التيمم . قالت : فقال ابن حضير : ما هذا بأول بركتكم يا آل أبى بكر^(٣) .

١٠٧/٥ / حدثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن علية ، عن أيوب ، عن ابن أبى مليكة ، أن النبي ﷺ كان فى سفر ، ففقدت عائشة قِلادة لها ، فأمر الناس بالثزول ، فنزلوا وليس معهم ماء ، فأتى أبو بكر على عائشة ، فقال لها : شققى على الناس . وقال أيوب بيده ، يصف أنه قرصها ، قال : ونزلت آية التيمم ، ووجدت القِلادة فى مناخ البعير ، فقال الناس : ما رأينا قط امرأة أعظم بركة منها^(٤) .

حدثني محمد بن عبد الله الهلالى ، قال : ثنا عمران بن محمد الحداد ، قال : ثنا الربيع بن بدير ، قال : ثنا أبى ، عن أبيه ، عن رجل من بلعرج^(٣) ، يقال له : الأشلع . قال : كنت أخدم النبي ﷺ ، وأزحل له ، فقال لى ذات ليلة : « يا أشلع ، قم فازحل لى » . قلت : يا رسول الله ، أصابتنى جنابة . فسكت ساعة ، ثم دعانى ،

(١ - ١) فى الأصل : « الناس » .

(٢) لا أحيى إليه : لا أورد إليه جوابا . اللسان (ح و ر) .

(٣) سيأتى من طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة بنحوه فى ص ٧٨ ، ولعله قد سقط لفظه : « عن أبيه » من هذا الإسناد .

(٤) سيأتى من طريق ابن أبى مليكة عن عائشة فى ص ٧٩ .

(٥) بلعرج : هى قبيلة بنى الأعرج .

وأناه جبريل عليه السلام بآية الصعید ، ووصف لنا ضربين^(١) .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : ثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا الربيع بن بدير ، قال : ثنى أبي ، عن أبيه ، عن رجل منا ، يقال له : الأشلع . قال : كنت أنخدمُ النبي ﷺ . فذكر مثله ، إلا أنه قال : فسكت رسول الله ﷺ شيئاً - أو قال : ساعة . الشك من عمرو - قال : وأناه جبريل عليه السلام بآية الصعید ، فقال رسول الله ﷺ : « قُمْ يَا أَسْلَعُ فَتَيْمَّمْ » . قال : فتيممْتُ ، ثم رَحَلْتُ له ، قال : فيرونا حتى مرزنا بماء ، فقال : « يَا أَسْلَعُ ، مَسَّ - أَوْ : أَمَسَّ - هَذَا جِلْدَكَ » . قال : وأراني التيمم ، كما أراه أبوه ؛ ضربةً للوجه ، وضربةً لليدين و^(٢) المرفقين^(٣) .

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا حفص بن بُغيسل^(٤) ، قال : ثنا زهير بن معاوية ، [١٦/١٢٦] قال : ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، قال : ثنى عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، أنه حدثه ذكوان أبو عمرو حاجب عائشة ، أن ابن عباس دخل عليها في مرضها ، فقال : أبشيري ، كنت أحب نساء رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ ، ولم يكن رسول الله ﷺ يُحب إلا طيباً ، وسقطت قِلادتك ليلة الأَبْوَاءِ^(٥) ، فأصبح رسول الله ﷺ يَلْتَفِطُهَا ، حتى أصبح في المنزِل ، فأصبح الناس ليس معهم ماء ، فأنزل الله : ﴿ فَتَيْمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ، فكان ذلك من سببك ، وما أذن الله لهذه

(١) أخرجه الدارقطني ١/١٧٩ ، والبيهقي ١/٢٠٨ ، والطبراني (٨٧٦) من طريق الربيع بن بدير به . وهو في تفسير مجاهد ص ٣٠١ من طريق آدم عن الربيع بن بدير به .

(٢) في م : « إلى » .

(٣) أخرجه الطبراني (٨٧٥) من طريق عمرو بن خالد به .

(٤) في النسخ : « نغيل » . وهو تحريف ، والمثبت هو الصواب . وانظر تهذيب الكمال ٥/٧ ، وتبصير المنتبه ٩٧/١ .

(٥) الأَبْوَاء : قرية من أعمال الفُزَع من المدينة . بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً . معجم البلدان ١/١٠٠ .

الْأُمَّةِ مِنَ الرُّحَصَةِ^(١).

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا ابنُ مُثَمِّرٍ ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشةَ ، أنها استعَارَتِ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً ، فَهَلَكَتْ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِجَالًا فِي طَلِبِهَا ، فَوَجَدُوهَا ، وَأَذَرَتْهُمْ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ . فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّمِيمِ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا^(٢) .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : ثنا عمى عبدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ ، وَنَحْنُ دَاخِلُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَ ، فَبِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِي رَاقِدًا ، أَقْبَلَ أَبِي ، فَلَكَّرَنِي لَكْرَةً^(٣) ، ثُمَّ قَالَ : حَبَسَتِ النَّاسَ /^(٤) فِي قِلَادَةٍ ! فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَيَّ الْمَوْتُ ؛ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي وَقَدْ أَوْجَعَنِي^(٥) ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَيْقَظَ وَحَضَّرَتِ الصَّبْحَ ، فَالْتَمِسَ مَاءً^(٥) ، فَلَمْ يُوجَدْ ، وَنَزَلَتْ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ [الآية: المائدة: ٦٦] . قَالَ : أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ

١٠٨/٥

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٥/٨ ، والدارمي في الرد على الجهمية ص ٢٢ من طريق زهير به ، وأحمد ٢٩٨/٤ ، ٣٠٨/٥ ، (٢٤٩٦ ، ٣٢٦٢) من طريق ابن خثيم به .

(٢) أخرجه أحمد ٥٧/٦ (يمينية) ، والبخاري (٣٣٦) ، من طريق ابن نمير به .

وأخرجه البخاري (٣٧٧٤ ، ٤٥٨٣ ، ٥٨٨٢) ، ومسلم (١٠٩/٣٦٧) ، وأبو داود (٣١٧) ، والنسائي (٣٢٢) ، وابن ماجه (٥٦٨) من طرق عن هشام به .

(٣) اللكر: هو الضرب بجمع الكف في جميع الجسد . وقيل : هو الوجء في الصدر . تاج العروس (ل ك ز) .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٥) في م : والماء .

للناس فيكم يا آل أبي بكر، ما أنتم إلا بركة^(١).

حدَّثنا الحسن بن شبيب، قال: ثنا ابن عيينة، قال: ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: دخل ابن عباس على عائشة، [١٢/١٧٧] فقال: كنت أعظم المسلمين بركة على المسلمين، سقطت قِلادتك بالأبواء، فأنزل الله فيك آية التيمم^(٢).

^(٣) حدثني سعيد بن الربيع الرازي، قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: سقطت قِلادة لها ليلة بالأبواء، فأرسل رسول الله ﷺ رجلين، فأدر كتها الصلاة، ولم يكن معها ماء، فلم يدرِيا كيف يصنعان، فأنزل الله التيمم، فقال لها أسيد بن حضير: جزاك الله خيرا، فما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك منه مخرجا، وجعل للمسلمين فيه خيرا^(٤).

حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، قال: حدثنا أبو عامر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: كنا في مسير ففقدت قِلادتي فالتمستها، فجاء أبو بكر، فقال: حبست الناس وقد حضرت الصلاة وليس ماء! فقلت: أبي، فقدت قِلادتي. فقال: قبَّحها الله من قِلادة. فأناخ، وأناخ الناس، ونزلت آية التيمم، فتيمم الناس وصلوا العداة. قال ابن أبي مليكة: إنها كانت مباركة^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٤٦٠٨، ٦٨٤٥) من طريق ابن وهب. وأخرجه مالك ومن طريقه أحمد ١٧٩/٦ (ميمية)، والبخاري (٣٣٤، ٣٦٧٢، ٥٢٥٠)، ومسلم (٣٦٧)، والنسائي (٣٠٩) وغيرهم عن عبد الرحمن بن القاسم به.

(٢) أخرجه الحاكم ٨/٩، من طريق ابن عيينة به، وأخرجه أحمد ٣٨٩/٣ (١٩٠٥)، وابن حبان (٧١٠٨)، وأبو نعيم ٤٥/٢ من طرق عن ابن خثيم به.

(٣) (٣ - ٣) سقط من: ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٤) في الأصل: ١ عن ١. وهو خطأ.

(٥) أخرجه الحميدي (١٦٥) عن سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة به.

(٦) تقدم من طريق عروة والقاسم عن عائشة في ص ٧٨.

واخْتَلَفَتِ الْقَرَأَةُ فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ ؛ فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قِرَاءَةِ
أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَبَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ ، بِمَعْنَى : أَوْ لَمَسْتُمْ
نِسَاءَكُمْ وَلَمَسْتَكُمْ .

وَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قِرَاءَةِ الْكُوفِيِّينَ : (أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ) بِمَعْنَى : أَوْ لَمَسْتُمْ أَنْتُمْ أَهْلُهَا
الرِّجَالُ نِسَاءَكُمْ ^(١) .

وَهُمَا قِرَاءَتَانِ مُتَقَارِبَتَا الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ لَا مِسًا أَمْرَاتِهِ إِلَّا وَهِيَ لَا مِسْتَهُ ،
فَاللَّمَسُ فِي ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى اللَّمَّاسِ ، وَاللَّمَّاسُ عَلَى مَعْنَى اللَّمَسِ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا صَاحِبِهِ ، فَبِأَيِّ الْقِرَاءَتَيْنِ قَرَأَ ذَلِكَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ ؛ لِاتِّفَاقِ مَعْنَيْهِمَا .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : [١٢ / ١٧ ط] يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ﴾ : أَوْ
لَمَسْتُمْ النِّسَاءَ ، فَطَلَبْتُمْ الْمَاءَ لِتَطَهَّرُوا بِهِ ، فَلَمْ يَجِدُوهُ بِشَيْءٍ وَلَا غَيْرِ شَيْءٍ ﴿ فَتَيَمَّمُوا ﴾ .
يَقُولُ : فَتَعَمَّدُوا . وَهُوَ « تَفَعَّلُوا » مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ : تَيَمَّمْتُ كَذَا - إِذَا قَصَدْتَهُ وَتَعَمَّدْتَهُ
- فَأَنَا أَتَيَمَّمْتُهُ . وَقَدْ يُقَالُ مِنْهُ : يَمَّمُ فَلَانٌ فَهُوَ يُيَمَّمُهُ ، وَأُمَّتُهُ ^(٢) أَنَا وَأُمَّتُهُ خَفِيفَةٌ ،
وَتَيَمَّمْتُ وَتَأَمَّمْتُ ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهَا يَمَّمْتُ خَفِيفَةً . وَمِنْهُ قَوْلُ أَغَشَى بَنِي ثَعْلَبَةَ ^(٣) :

تَيَمَّمْتُ قَيْسًا وَكَمْ دُونَهُ مِنْ الْأَرْضِ مِنْ مَهْمِهِ ذِي شَرِّنِ
يَعْنِي بِقَوْلِهِ : تَيَمَّمْتُ : تَعَمَّدْتُ وَقَصَدْتُ .

وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : (فَأَمُّوا صَعِيدًا) ^(٤) .

(١) قِرَاءَةٌ : (لَمَسْتُمْ) بِغَيْرِ أَلْفٍ هِيَ قِرَاءَةُ حَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ ، وَقِرَاءَةٌ ﴿ لَامَسْتُمْ ﴾ بِأَلْفٍ هِيَ قِرَاءَةُ الْبَاقِينَ .
يَنْظُرُ السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ ص ٢٣٤ ، وَحِجَّةُ الْقِرَاءَاتِ ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ .

(٢) فِي م : « وَأَيْمَتُهُ » .

(٣) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ فِي ٤ / ٦٩٨ .

(٤) هِيَ شَاذَةٌ لَمْ تَرُدْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَشْرَةِ .

وينحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنى عبد الله بن محمد ، قال : ثنا عبدان ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : سمعت سفيان يقول فى قوله : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ . قال : تحمروا ؛ تعمدوا^(١) صعيدًا طيبًا^(٢) .

وأما الصعيد ، فإن أهل التأويل اختلفوا فيه ؛ فقال بعضهم : هو الأرض الملساء التى لا نبات فيها ولا غراس .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثننا بشر بن معاوية ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ . قال : " الصعيد الأرض"^(٣) التى ليس فيها شجر ولا نبات^(٤) . وقال آخرون : بل هو الأرض المستوية .

١٠٩/٥

/ ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٨/١٢] حدثننا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد : الصعيد

المستوى .

وقال آخرون : بل الصعيد التراب .

(١) فى م : « وتعمدوا » .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ٩٦٢/٣ (٥٣٧٢) من طريق ابن المبارك به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٦٧/٢ إلى ابن المنذر .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ٣ .

(٤) تفسير الطبرى ٦/٧

(٤) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٦٧/٢ إلى المصنف .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَلَائِمِيِّ ، قَالَ : الصَّعِيدُ التَّرَابِيُّ ^(١) .

وَقَالَ آخَرُونَ : الصَّعِيدُ وَجْهُ الْأَرْضِ .

وَقَالَ آخَرُونَ : بِلْ هُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ ذَاتِ الْعُبَارِ وَالتَّرَابِ .

وَأَوْلَى ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ : هُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ الْخَالِيَةِ مِنَ الْغُرُوسِ وَالنَّبَاتِ وَالبِنَاءِ ، الْمُسْتَوِيَّةِ . وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ ^(٢) :

كَأَنَّهُ بِالضَّحَى تَزِمِي الصَّعِيدَ بِهِ دَبَابَةٌ فِي عِظَامِ الرَّأْسِ خُرُطُومٌ ^(٣)
يعنى : تَضْرِبُ بِهِ وَجْهَ الْأَرْضِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ طَيِّبًا ﴾ فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ : طَاهِرًا مِنَ الْأَقْدَارِ وَالتَّجَاسَاتِ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ طَيِّبًا ﴾ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَلَالًا .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدَانُ ^(٤) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَفِيَانَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ . قَالَ ^(٥) : حَلَالًا ^(٦) .

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٦٧/٢ إلى المصنف .

(٢) ديوانه ٣٨٩/١ .

(٣) يصف ولد ظمى ، يقول : كأنه من ومنه ونعاسه ضربت به الأرض الحمز وهى الدبابة . والخرطوم : الخمر السريعة الإسكار . انظر شرح الديوان ، واللسان (خرطم) .

(٤ - ٤) فى ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : عبد الرزاق . وانظر تهذيب الكمال ٢٧٦/١٥ .

(٥ - ٥) بعده فى النسخ : قال بعضهم .

(٦) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٦٣/٣ (٥٣٧٦) من طريق مهران عن سفيان به .

وقال بعضهم بما حدثني عبد الله، قال: ثنا عبدان، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن ابن جريج قراءة، قال: قلت لعطاء: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾. قال: أطيب^(١) ما حولك. قلت: مكان^(٢) جُرُزٍ غَيْرِ بَطِيحٍ^(٣)، أيجزى عنى؟ قال: نعم^(٣).

ومعنى الكلام: فإن لم تجدوا ماءً أيها الناس، وكنتم مرضى أو على سفر [١٨/١٢] أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء، فأرذتم أن تصلوا ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾. يقول: فتعمدوا وجه الأرض الطاهر، ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾.

قال أبو جعفر: يعنى تعالى ذكره بذلك: فامسحوا منه بوجوهكم وأيديكم. ولكنه ترك ذكر «منه» اكتفاءً بدلالة الكلام عليه.

والمسح منه بالوجه أن يضرب التيمم بيديه على وجه الأرض الطاهر، أو ما قام مقامه، فيمسح بما علق من الغبار وجهه، فإن كان الذى علق به من الغبار كثيراً، فنفع عن يديه أو نفضهما فجائز، وإن لم يعلق بيديه من الغبار شيئاً وقد ضرب بيديه أو إحداهما الصعيد، ثم مسح بهما أو بها وجهه، أجزأه ذلك؛ لإجماع جميع الحجة على أن التيمم لو ضرب بيديه الصعيد، وهو أرض رملي فلم يعلق بيديه منها شيئاً فتيمم به، أن ذلك مُجْزِئُهُ، لم يُخَالِفْ ذلك مَنْ يَجُوزُ

(١) فى الأصل، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: الطيب.

(٢-٢) فى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: جرد غير بطيح، وفى م: جرد غير أبطح. ومكان جرز، أى:

لا يهنت. والبطيح بمعنى الأبطح: وهو مسيل واسع فيه دقاق الحصى. اللسان (ج ر ز، ب ط ح).

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢١١/١ (٨١٥) من طريق ابن جريج به مختصراً.

١١٠/٥ أن يُعْتَدَّ خِلَافًا^(١) ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ إِجْمَاعًا مِنْهُمْ كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الَّذِي/ يُرَادُ بِهِ مِنْ ضَرْبِ الصَّعِيدِ بِالْيَدَيْنِ مَبَاشَرَةُ الصَّعِيدِ بِهِمَا بِالْمَعْنَى الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِمَبَاشَرَتِهِ بِهِمَا ، لَا لِأَخْذِ تُرَابٍ مِنْهُ .

وَأَمَّا الْمَسْحُ بِالْيَدَيْنِ ، فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي الْحَدِّ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِمَسْحِهِ مِنَ الْيَدَيْنِ .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَدُّ ذَلِكَ الْكَفَّانِ إِلَى الزُّنْدَيْنِ ، وَلَيْسَ عَلَى الْمُتِمِّمِ مَسْحٌ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ السَّاعِدَيْنِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٩/١٢] حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، قَالَ : ثنا ابنُ إدريسَ ، عن حُصَيْنٍ ، عن أَبِي مَالِكٍ ، قَالَ : تَيْمَّمُ عَمَّارٌ ، فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ التُّرَابَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَيْهِ^(٢) وَاحِدَةً عَلَى الْأُخْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ أُخْرَى ، فَجَعَلَ يَلْوِي يَدَهُ عَلَى الْأُخْرَى ، وَلَمْ يَمْسَحِ الدَّرَاعَ^(٣) .

حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ ، قَالَ : ثنا ابنُ إدريسَ ، عن ابنِ أبي خَالِدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ الشُّعْبِيَّ وَصَفَ لَنَا التَّيْمَمَ ، فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ضَرْبَةً ، ثُمَّ نَفَضَهُمَا ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ضَرَبَ أُخْرَى ، فَجَعَلَ يَلْوِي كَفَّيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ مَسَحَ الدَّرَاعَ^(٤) .

(١) في م : « بخلافه » .

(٢) في م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « بيديه » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٩/١ من طريق ابن إدريس به نحوه ، وابن المنذر في الأوسط ٥٢/٢ (٥٤٧) ، والدارقطني ١٨٤/١ من طريق حصين به .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٩/١ عن ابن إدريس ، وعبد الرزاق في المصنف ٢١٣/١ (٨٢٦) من طريق =

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ ، قَالَ : ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، قَالَ : وَضَعَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ كَفِيهَ فِي التَّرَابِ ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَنَفَخَهُمَا ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفِيهَ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا التِّيمُّ ^(١) .

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو ثُمَيْلَةَ ، قَالَ : ثنا سَلَامٌ مَوْلَى حَفْصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ : التِّيمُّ ضَرْبَتَانِ ؛ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ ، وَضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ ، قَالَ : ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَ ^(٢) سَعِيدِ بْنِ جَابِرٍ ، أَنَّ مَكْحُولًا كَانَ يَقُولُ : التِّيمُّ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ إِلَى الْكُوعِ . وَيَتَأَوَّلُ مَكْحُولٌ الْقُرْآنَ فِي ذَلِكَ : ﴿ فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ [المائدة: ٦] ، وَقَوْلَهُ فِي التِّيمِّ : ﴿ فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾ [النساء: ٤٣ ، المائدة: ٦] ، وَلَمْ يَسْتَشِنْ فِيهِ كَمَا اسْتَشَنِي فِي الْوَضوءِ إِلَى الْمَرَافِقِ ، قَالَ مَكْحُولٌ : قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة: ٣٨] . فَإِنَّمَا تَقَطَّعَ يَدُ السَّارِقِ مِنْ مَفْصِلِ الْكُوعِ ^(٣) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكِيمِ ، قَالَ : ثنا بَشْرُ بْنُ بَكْرِ التَّنَيْسِيُّ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، أَنَّهُ رَأَى مَكْحُولًا يَتِيمُّ ؛ يَضْرِبُ ^(٤) يَدَيْهِ عَلَى الصُّعِيدِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا

= ابن أبي عمير .

(١) تقدم في الصفحة السابقة ، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ٥٢/٢ (٥٤٦) من طريق أبي الأحوص ٤ .
(٢) في ص : « وعن » ، وفي م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « عن » . وانظر تهذيب الكمال ٣٠٧/١٧ ، ٢٨ / ٤٦٤ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٥٩/١ من طريق معتمر بن برد عن مكحول بنحوه . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٧/٢ إلى المصنف .

(٤) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « فضرِب » .

وجهه وكفيه بواحدة^(١).

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابنُ عُليّة، عن داود، عن الشعبي أنه قال: التيمم ضربة للوجه والكفين^(٢).

وعلة من قال هذه المقالة من الأثر ما حدثنا به أبو كُرَيْب، [١٩/١٢] قال: ثنا عبدة ومحمد بن بشر، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أنزى، عن أبيه، عن عمار بن ياسر، أنه سأل رسول الله ﷺ عن التيمم، فقال: «مَرَّةً بالكفين و^(٣) الوجه»^(٤).

وفي حديث ابنِ بشر: أن عمارًا سأل النبي ﷺ عن التيمم.

حدثنا أبو كُرَيْب، قال: ثنا عُبيد^(٥) بن سعيد القرشي، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أنزى، قال: جاء رجل إلى عمر، فقال: إنى أُجَنَّبْتُ، فلم أجِدِ الماءَ^(٦). فقال له عمار: «أما تَذْكُرُ أنا/كنا^(٧) فى مسيرِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأجَنَّبْتُ أنا وأنت، فأما أنت فلم تُصَلِّ، وأما أنا فتممَّكتُ^(٨) فى الترابِ وصلَّيتُ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكَّرتُ ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيك». وضرب بكفيه الأرض،

١١١/٥

(١) انظر الأثر السابق.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/١ عن ابن عليّ به نحوه.

(٣) فى م: «على».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٢٧)، والترمذى (١٤٤)، والنسائى فى الكبرى (٣٠٦)، وابن خزيمة (٢٦٧)، والبيهقى ٢١٠/١ من طريق ابن أبي عروبة به، وأخرجه أحمد ٢٥٤/٣٠ (١٨٣١٩) وغيره من طريق قتادة به.

(٥) فى الأصل: «أبى».

(٦) فى م: «عبدة». وانظر تهذيب الكمال ٢٠٩/١٩.

(٧) بعده فى م: «فقال عمر: لا تصل». وكذا عند مسلم، والمثبت موافق لما فى البخارى. وقال ابن حجر فى الفتح ٤٤٣/١: «هذه الرواية اختصر فيها جواب عمر، وليس ذلك من المصنف، فقد أخرجه البيهقى من طريق آدم أيضًا بدونها».

(٨) سقط من: ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٩) العمك: التمرغ والتقلب فى التراب. اللسان (م ع ك).

ونَفَخَ فِيهِمَا ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً^(١) ؟

وقالوا : أَمَرَ اللَّهُ فِي التَّيْمِمِ بِمَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ ، فَمَا مَسَحَ مِنْ وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ فِي التَّيْمِمِ أَجْزَأَهُ ، إِلَّا أَنْ يَمْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ مَا يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ مِنْ أَصْلِهِ أَوْ قِيَاسٍ .
وقال آخرون : حَدُّ الْمَسْحِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي التَّيْمِمِ أَنْ يَمْسَحَ جَمِيعَ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَرَّازُ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عَمَرَ تَيَمَّمَ بِمِرْبَدِ النَّعْمِ^(٢) ، فَضَرَبَ ضَرْبَةً فَمَسَحَ وَجْهَهُ ، وَضَرَبَ ضَرْبَةً^(٣) فَمَسَحَ يَدَيْهِ^(٤) إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ .

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثنا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ قَالَ : التَّيْمِمُ مَسْحَتَانِ ، يَضْرِبُ الرَّجُلُ يَدَيْهِ الْأَرْضَ ، يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِهِمَا مَرَّةً أُخْرَى ، فَيَمْسَحُ يَدَيْهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ^(٥) .

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ

(١) علقه البخارى عقب حديث (٣٣٩)، ووصله مسلم (١١٣/٣٦٨)، وابن الجارود (١٢٥)، وأبو عوانة ٣٠٧/١ من طرق عن شعبة عن الحكم عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبى عن أبيه عن عمار به ، وأخرجه الطيالسى (٦٧٣- طبعنا) ، وأحمد ٢٧٥/٣ (١٨٣٣٢) ، والبخارى (٣٣٨- ٣٤٣) ، ومسلم (١١٢/٣٦٨) ، (١١٣) ، وغيرهم من طرق عن شعبة عن الحكم عن زر بن عبد الله ، عن ابن عبد الرحمن بن أبى عن أبيه به .
(٢) ميربد النعم : موضع على ميلين من المدينة ، والمريد : كل شئ حبست فيه الإبل . معجم البلدان ٤/ ٤٨٤ .

(٣- ٣) سقط من : الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة ١٥٨/١ من طريق أيوب به .

(٥) أخرجه ابن المنذر فى الأوسط ٤٨/٢ (٥٣٨) ، والدارقطنى فى سنته ١٨٠/١ ، والبيهقى ٢٠٧/١ من طريق عبید الله به بنحوه .

(٦) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بن » .

عمر في التيمم ، قال : ضربة للوجه ، وضربة للكفين إلى المرفقين ^(١) .

حدثنا أبو كريب وأبو السائب ، قالا : ثنا ابن إدريس ، عن عبيد الله ، عن نافع ،
عن ابن عمر قال : كان يقول في المسح في التيمم إلى المرفقين ^(٢) .

حدثنا حميد بن مسعدة ، قال : ثنا بشر بن المفضل ، قال : ثنا ابن عون ، قال :
سألت الحسن عن التيمم ، فضرب يديه على الأرض ، فمسح بهما وجهه ، وضرب
بيديه ، فمسح بهما ذراعيه ظاهرهما وباطنهما ^(٣) .

حدثنا ابن المني ، قال : ثنا عبد الوهاب ، قال : ثنا داود ، عن عامر ، أنه قال في
هذه الآية : ﴿ فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ
وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة : ٦] . وقال في هذه الآية : ﴿ فَأَمْسَحُوا
بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ [المائدة : ٦] . قال : أمر أن يُمسح في التيمم ما أمر أن
يُغسل في الوضوء ، وأبطل ما أمر أن يُمسح في الوضوء ؛ الرأس والرجلان ^(٤) .

حدثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن علية ، وحدثنا ابن المني ، قال : ثنا
محمد بن أبي عدي جميعاً ، عن داود ، عن الشعبي في التيمم ، قال : ضربة للوجه
واليدين ^(٥) إلى المرفقين ^(٦) .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي ، قال : أمر بالتيمم

(١) أخرجه الدارقطني ١٨٠/١ ، والبيهقي ٢٠٧/١ من طريق يحيى بن سعيد به .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢١٢/١ (٨١٩) ، والدارقطني ١٨١/١ (١٨) من طريق نافع به . وانظر
حاشية (٥) في الصفحة السابقة .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/١ من طريق حبيب بن الشهيد عن الحسن به .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢١٢/١ (٨٢١) ، وابن أبي شيبة في المصنف ١٥٨/١ كلاهما من طريق
داود به بنحوه .

(٥) في م : « ضربة لليدين » .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/١ عن ابن علية به .

فيما أمر بالعِشَلِ^(١) .

حدَّثني يعقوب ، قال : ثنا ابنُ عُليّة ، عن أيوب ، قال : سألتُ سالمَ بنَ عبدِ اللهِ عن التيمم ، فضربَ يديه على الأرضِ ضربةً ، فمسحَ بهما وجهه ، ثم ضربَ يديه على الأرضِ ضربةً أخرى ، فمسحَ بهما يديه إلى المرفقين^(٢) .

١١٢/٥ / حدَّثني يعقوب ، قال : ثنا ابنُ عُليّة ، قال : وأخبرنا حبيبُ بنُ الشهيد ، عن الحسنِ ، أنه سُئِلَ عن التيممِ فقال : ضربةٌ يمسحُ بها وجهه ، ثم ضربةٌ أخرى يمسحُ بها يديه إلى المرفقين^(٣) .

وعلةٌ من قال هذه المقالة أن التيممَ بدلٌ من الوضوء ، فعلى التيممِ أن يتلغَّ بالترابِ من وجهه ويديه ما كان عليه أن يتلغَّه بالماءِ منهما في الوضوء .

واغتزلوا من الأثرِ بما^(٤) حدَّثني به موسى بنُ سهلِ الرَّمْلِيُّ ، قال : ثنا نُعيمُ بنُ حمادٍ ، قال : ثنا خارجةُ بنُ مُضعبٍ ، عن عبدِ اللهِ بنِ عطاءٍ ، عن موسى بنِ عُقبة ، عن الأعرجِ ، عن أبي جهيمٍ ، قال : رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ ، فسَلَّمْتُ عليه ، [٢٠/١٢ ظ] فلم يزدْ عليَّ ،^(٥) فلما فرغ^(٥) قام إلى حائطٍ ، فضربَ يديه عليه ، فمسحَ بهما وجهه ، ثم ضربَ يديه على الحائطِ ، فمسحَ بهما يديه إلى المرفقين ، ثم ردُّ عليَّ السلامَ^(٦) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٩/١ ، والدارقطني ١٨٤/١ من طريق جرير به .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/١ من طريق ابن عليه به .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٥٨/١ من طريق ابن عليه به .

(٤) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « ما » .

(٥ - ٥) في الأصل : « حتى فرغ ثم » .

(٦) أخرجه الدارقطني ١٧٧/١ من طريق أبي معاذ النحوي عن خارجة به ، والشافعي في مسنده ١٣١/١ ، ١٣٢ ، والبيهقي ٢٠٥/١ من طريق أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية عن الأعرج به ، ووقع فيه عندهم أن الذي ألقى السلام هو أبو جهيم نفسه ، وأن النبي ﷺ مسح وجهه وذراعيه ، ولفظة : « ذراعيه » منكرة من حديث أبي جهيم ، وأبو الحويرث ضعيف ، وخارجة بن مصعب متروك ، والأعرج لم يسمعه من أبي جهيم ، والحديث أخرجه البخاري (٣٣٧) ، وأبو داود (٣٢٦) ، والنسائي (٣١٠) ، وابن خزيمة (٢٧٤) ، وغيرهم =

وقال آخرون : الحدُّ الذي أمر الله أن يُتْلَغَ بالترابِ إليه في التيممِ الآباطُ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني أحمدُ بنُ عبدِ الرحيمِ البرزقيُّ ، قال : ثنا عمرو بنُ أبي سَلَمَةَ التَّمِيمِيُّ ، عن الأوزاعيِّ ، عن الزهريِّ ، قال : التيممُ إلى الآباطِ^(١) .

وعلةُ مَنْ قال ذلك أن الله جَلَّ ثناؤه أمرَ بِمَسْحِ اليَدِ في التيممِ ، كما أمرَ بِمَسْحِ الوجهِ ، وقد أَجْمَعُوا أن عليه أن يَمْسَحَ جميعَ الوجهِ ، فكذلك عليه^(٢) أن يمسحَ^(٣) جميعَ اليَدِ ، ومن طرفِ الكفِّ إلى الإبطِ يَدًا .

واعْتَلُوا مِنَ الخَبِرِ بما حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا صَيْفِيُّ بنُ رَبِيعٍ ، عن ابنِ أبي ذئبٍ ، عن الزهريِّ ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ ، عن أبي اليَقْظَانِ ، قال : كنا مع رسولِ اللهِ ﷺ ، فهَلَكَ عَقْدُ لعائِشَةَ ، فأقام رسولُ اللهِ ﷺ ، حتى أَضَاءَ الصُّبْحُ ، فَتَعَيَّظَ أبو بكرٍ على عائِشَةَ ، فنزَلَتْ عليه الرُّخْصَةُ ؛ المَسْحُ بالصُّعَيْدِ ، فدخَلَ أبو بكرٍ ، فقال لها : إنك لمباركةٌ ، نزلَ فيك رُخْصَةٌ . فضرَبْنَا بأيدينا ضربةً لوجهِنا^(٤) ، وضربةً بأيدينا إلى المَنَاكِبِ والآباطِ^(٥) .

قال أبو جعفرٍ : والصوابُ مِنَ القَوْلِ في ذلك أن الحدَّ الذي لا يُجْزَى المُتَيَمِّمُ أن يُقَصِّرَ عنه في مَسْحِهِ بالترابِ مِنْ يديه ، الكَفَّانِ إلى الزُّنْدَيْنِ ؛ لِإِجْمَاعِ الجَمِيعِ على أن التَّقْصِيرَ عن ذلك غيرُ جائِزٍ ، ثم هو فيما جاوز ذلك مُخَيَّرٌ إن شاء بَلَغَ بِمَسْحِهِ

= من طريق جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن عمير مولى ابن عباس عن أبي الجهم به ، وانظر الفتح ٤٤٤/١ ، ٤٤٥ ، وسنن البيهقي ٢٠٥/١ .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٧/٢ إلى المصنف .

(٢) (٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٣) في م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : «لوجهنا» .

(٤) أخرجه الطيالسي (٦٧٢ - طبعتنا) ، وأحمد ٣٢٠/٤ (الميمنية) من طريق ابن أبي ذئب به ، وإسناده

منقطع ؛ عبید الله بن عبد الله لم يسمع من عمار .

المؤفّقين ، وإن شاء الآباط .

والعلة التي من أجلها جعلناه مُخَيَّرًا فيما جاوز الكفين أن الله لم يَحُدِّ في مسح ذلك بالتراب في التيمم حدًا لا يُجوزُ التّفصيرُ عنه ، فما مسح التيمم [٢١/١٢] من يديه أجزأه ، إلا ما أُجمِع عليه ، أو قامت الحجّةُ بأنه لا يُجزئُه التّفصيرُ عنه ^(١) ، وقد أجمَع الجميع على أن التّفصيرَ عن الكفين غيرُ مُجزئٍ ، فخرَج ذلك بالسُنّةِ ، وما عدا ذلك فمُخْتَلَفٌ فيه ، وإذ كان مختلفًا فيه ، وكان الماسح بكفيه داخلًا في عموم الآية كان خارجًا مما لزمه من فرض ذلك .

واختلَفَ أهلُ التأويلِ في الجُنُبِ ، هل هو مَن دَخَلَ في رُخصةِ التيمم إذا لم يَجِدِ الماءَ أم لا ؟

فقال جماعة ^(٢) أهلُ التأويلِ مِنَ الصحابةِ والتابعين ومن بعدهم مِنَ الخالفين : مُحْكَمُ الجنبِ فيما لزمه مِنَ التيممِ إذا لم يَجِدِ الماءَ مُحْكَمٌ من جاء من الغائطِ وسائرِ مَنْ أَخَذَتْ مَنْ جُعِلَ التيممُ له طهورًا لصلاته . وقد ذَكَرْتُ قولَ بعضِ مَنْ تَأَوَّلَ قولَ الله : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ : أو جامِعْتُموهن ، وترَكْنَا ذَكَرَ الباقيين ؛ لكثرة مَنْ قال / ذلك .

١١٣/٥

واعْتَلَّ قائلو هذه المقالة بأن للجنبِ التيممَ إذا لم يَجِدِ الماءَ في سفره بإجماعِ الحجّةِ على ذلك ؛ نقلًا عن نبيها ﷺ ، الذي يَقَطَعُ العُذْرَ ، وَيُزِيلُ الشُّكَّ .

وقال جماعة مِنَ المُتَقَدِّمِينَ : لا يُجزئُ الجنبَ غيرُ الاغتسالِ بالماءِ ، وليس له أن يُصَلِّيَ بالتيممِ ، والتيممُ لا يُطَهِّرُهُ . قالوا : وإنما جُعِلَ التيممُ رُخصةً لغيرِ الجنبِ ، وتأوَّلوا قولَ الله جل ثناؤه : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾ . قالوا :

(١) سقط من : الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) بعده في م : ومن .

وقد نهى الله الجنب أن يقرب مُصَلَّى المسلمين إلا مُجتازًا فيه حتى يَغْتَسِلَ ، ولم يُرَخِّصْ له في التَّيْمِمِ . قالوا : وتأويلُ قوله : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ : أو لامستموهن باليد دونَ الفرجِ ودونَ الجماعِ . قالوا : فلم نجدِ الله رخصَ للجنبِ في التيممِ ، بل أمره بالغتسلِ ، وآلا يقرب الصلاة إلا مُغتسِلًا . قالوا : فالتيممُ لا يُطَهِّرُهُ لصلاته .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا أبو كُرَيْبٍ وأبو السائبِ ، قالا : ثنا أبو معاويةَ ، عن الأعمشِ ، عن شَيْبَةَ ، قال : [٢١/١٢ ظ] كنتُ مع عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ وأبي موسى الأشعريِّ ، فقال أبو موسى : يا أبا عبدِ الرحمنِ ، أَرَأَيْتَ رجلاً أُجْنِبَ ، فلم يجدِ الماءَ شهرًا أَيَتَيْمُّمْ ؟ فقال عبدُ اللهِ : لا يَتَيْمُّمْ ، وإن لم يجدِ الماءَ شهرًا . فقال أبو موسى : فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ؟ فقال عبدُ اللهِ : إن رخصَ لهم في هذا لأوشكوا إذا برَدَ عليهم الماءُ أن يَتَيْمَّمُوا بالصَّعِيدِ . فقال له أبو موسى : إنما كرهتم هذا لهذا ؟ قال : نعم . قال أبو موسى : ألم تسمع قولَ عمارٍ لعمرَ : بَعَثَنِي رسولُ اللهِ ﷺ في حاجةٍ فأجبتُ ، فلم أجِدِ الماءَ ، فتمرَّغتُ في الصَّعِيدِ ، كما تمرَّغُ الدَّابَّةُ ؟ قال : فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ ، فقال : « إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا » . وضربَ بكفيه ضربةً واحدةً ، ومسحَ بهما وجهه ، ومسحَ كفيه . فقال عبدُ اللهِ : ألم ترَ عمرَ لم يَفْتِنِمْ لِقَوْلِ عَمَارٍ ^(١) ! .

حدثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سُفيانُ ، عن سلمةَ ، عن أبي

(١) أخرجه النسائي (٣١٩) ، وفي الكبرى (٣٠٨) عن أبي كريب محمد بن العلاء - وحده - به ، وأحمد (٢٦٩/٣٠) ، والبخاري (٣٤٧) ، ومسلم (١١٠/٣٦٨) ، وأبو داود (٣٢١) ، وابن خزيمة (٢٧٠) وغيرهم من طريق أبي معاوية به .

مالك، وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبيزى،^(١) عن عبد الرحمن بن أبيزى، قال: كنا عند عمر بن الخطاب، فأتاه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين، إننا نمكث الشهر والشهرين لا نجد الماء. فقال عمر: أمّا أنا فلو لم أجِد الماء لم أكن لأصلي حتى أجِد الماء. فقال عمار بن ياسر: أتذكُر يا أمير المؤمنين حيث كنت^(٢) بمكان كذا وكذا، ونحن نزعى الإبل، فتعلم أنا أجبنا؟ قال: نعم. فأما^(٣) أنا فتمرغت في التراب، فأتينا النبي ﷺ، فضحك وقال: «إن كان الصعيد لكافيك». وضرب بكفيه الأرض، ثم نفخ فيهما، ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه؟ فقال: أتق الله يا عمار. فقال: يا أمير المؤمنين، إن شئت لم أذكُرهُ. فقال: لا، ولكن تؤليك من ذلك ما تؤليت^(٤).

حدثنا ابن المنى، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن الحكم، قال: سألت^(٥) إبراهيم في دكان مسلم الأعور، فقلت: رأيت إن لم تجد الماء وأنت جنب؟ قال: لا أصلي^(٦).

قال أبو جعفر: [٢٢/١٢] والصواب من القول في ذلك: أن الجنب ممن أمره الله جل ثناؤه بالتميم، إذا لم يجد الماء، والصلاة بقوله: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا﴾. وقد بينا أن معنى الملامسة في هذا الموضع الجماع ثم، بنقل الحجة التي لا يجوز الخطأ فيما نقلته مُجمعة عليه، ولا السهو ولا

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٢) في م: «كنا».

(٣) في الأصل: «قال: أما».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٣٠٢) عن ابن بشار به، وأخرجه أحمد ٣١٩/٤ (المينية) من طريق عبد الرحمن بن مهدي به.

(٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «سمعت».

(٦) ذكره الطوسي في التبيان ٢٠٨/٣ عن إبراهيم بنحوه.

التواطؤ والتشاعر^(١)، بأن حكم الجنب في ذلك حكم سائر من أحدث فلزمه التطهر لصلاته مع ما قد روي في ذلك عن رسول الله ﷺ من الأخبار التي قد ذكرنا بعضها وتركنا ذكر كثير منها؛ استغناء بما ذكرنا منها عما لم نذكر، وكراهة منا إطالة الكتاب بامتنقصاب جميعه.

واختلف أهل التأويل في تأويل قوله: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾، و^(٢) هل ذلك أمر من الله بالتيمم كلما لزمه طلب الماء، أم ذلك أمر منه بالتيمم كلما لزمه الطلب وهو محدث حدثاً يجب عليه منه الوضوء بالماء، لو كان للماء واجداً؟

فقال بعضهم: ذلك أمر من الله بالتيمم كلما لزمه فرض الطلب بعد الطلب، محدثاً كان أو غير محدث.

ذكر من قال ذلك

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، عن الحجاج، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، أنه كان يقول: التيمم لكل صلاة^(٣).

حدثني المشني، قال: ثنا سويد بن نصير، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا حجاج، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي مثله.

(١) في م: «التضافر». والتشاعر: التواطؤ، من قولهم: «شعر» أي «علم».

(٢) سقط من: م.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٠، والدارقطني في سننه ١/١٨٤، والبيهقي ١/٢٢١ من طريق هشيم به.

حدَّثني عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ ، قال : ثنا عَبْدَانُ ، قال : حدثنا ابنُ المباركِ ، قال : أخبرنا عبدُ الوارثِ ، قال : أخبرنا عامرُ الأَحْوَلُ ، عن نافعٍ أنه حدَّثه عن ابنِ عمرَ مثلَ ذلك^(١) .

حدَّثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا جابرُ بنُ نُوحٍ ، قال : حدثنا مُجالِدٌ ، عن [٢٢/١٢] الشَّعْبِيِّ ، قال : لا يُصَلِّي بالتيممِ إلا صلاةً واحدةً^(٢) .

حدَّثنا المنثي ، قال : ثنا سُويِّدٌ ، قال : أخبرنا ابنُ المباركِ ، عن سعيدٍ ، عن قتادةَ ، قال : يَتَيَّمُّ لكلِّ صلاةٍ ، وَيَتَأَوَّلُ هذه الآيةَ : ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ﴾^(٣) .
^(٤) حدَّثنا المنثي ، قال : حدثنا سُويِّدٌ ، قال : أخبرنا ابنُ المباركِ^(٤) عن معمرٍ ، عن قتادةَ ، قال : يَتَيَّمُّ الذي لا يجدُ الماءَ لكلِّ صلاةٍ^(٥) .

حدَّثني عليُّ بنُ سَهْلٍ ، قال : ثنا الفِرْيَابِيُّ ، عن الأوزاعيِّ ، عن يحيى بنِ سعيدٍ وعبدِ الكريمِ و^(٦) زبيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمنِ ، قالوا : التيممُ لكلِّ صلاةٍ .
 حدَّثني محمدُ بنُ بشارٍ ، قال : ثنا أبو داودَ ، قال : ثنا عِمْرَانُ القَطَّانُ ، عن قتادةَ ، عن النخعيِّ ، قال : يَتَيَّمُّ لكلِّ صلاةٍ^(٧) .

وقال آخرون : بل ذلك أمرٌ مِنَ اللَّهِ بالتيممِ بعدَ طلبِ الماءِ مَنْ لزمه فرضُ الطلِبِ

(١) أخرجه البيهقي ٢٢١/١ من طريق ابن المبارك به ، والدارقطني في سننه ١٨٤/١ من طريق عبد الوارث به .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٠/١ من طريق مجاهد عن عامر به .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٠/١ من طريق سعيد به بنحوه .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ٦ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢١٥/١ (٨٣٣) ، والدارقطني ١٨٤/١ ، والبيهقي ٢٢١/١ من طريق

معمر به بنحوه .

(٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بن » . وانظر تهذيب الكمال ١٢٣/٩ ، ٣٠٧/١٧ .

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢١٥/١ (٨٣٢) من طريق إبراهيم النخعي به .

إذا كان مُحَدِّثًا ، فأما مَنْ لم يَكُنْ أَخَدَتْ بَعْدَ تَطَهُّرِهِ بِالْتَرَابِ ، فَلَزِمَهُ فَرَضُ الطَّلَبِ ،
فليس عليه تَجْدِيدُ تَيْمِمِهِ ، وله أَنْ يُصَلِّيَ بِتَيْمِمِهِ الْأَوَّلِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : ثنا سَفِيَانُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ،
قَالَ : التَّيْمُمُ بِمَنْزِلَةِ الْوُضُوءِ ^(١) .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الشَّدَدِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ شَاكِرٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ،
قَالَ : يُصَلِّيُ الْمُتَيْمِمُ بِتَيْمِمِهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ ، فَإِنْ وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَوَضَّأْ ^(١) .

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ،
قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يُصَلِّيُ الصَّلَاةَ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ ، وَكَذَلِكَ
الْمُتَيْمِمُ ^{(١)(٢)} .

١١٥/٥

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ،
قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يُصَلِّيُ الصَّلَاةَ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ ^(١) .

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ،
قَالَ : يُصَلِّيُ الصَّلَاةَ بِالتَّيْمِمِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ ^{(١)(٣)} .

حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : ثنا سَفِيَانُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٠/١ من طريق يونس به ، وعبد الرزاق في المصنف ٢١٥/١ ، ٢١٦ ، (٨٣٥) ،
(٨٣٦) عن الحسن بنحوه .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « التيمم » .

(٣ - ٣) سقط من : الأصل .

(٤) كذا جاء هذا الأثر في ص ، ت ، ١ ، وفي ت ، ٢ ، ت : « ثنا أبي قتادة » ولعل الصواب : ثنا ابن بشار ، ثنا
معاذ بن هشام ، ثنا أبي عن قتادة عن الحسن ، وقد سبق مرارًا .

عطاء ، قال : التيمم بمنزلة الوضوء^(١) .

قال أبو جعفر : وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب [٢٣/١٢] قول من قال : يَتَيَّمُّ الْمُصَلِّي لِكُلِّ صَلَاةٍ لَزِمَهُ طَلْبُ الْمَاءِ لِلتَّطَهْرِ لَهَا فَرَضًا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ أَمَرَ كُلَّ قَائِمٍ إِلَى الصَّلَاةِ بِالتَّطَهْرِ بِالمَاءِ ، فَإِن لَمْ يَجِدِ المَاءَ فَالتَيَّمُّ ، ثُمَّ أَخْرَجَ القَائِمَ إِلَى الصَّلَاةِ - مَنْ كَانَ قَدْ تَقَدَّمَ قِيلَ لِقَوْلِهِ «إِلَيْهَا الوُضُوءُ بِالمَاءِ» - سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَحْدَثَ حَدَثًا يَنْقُضُ طَهَارَتَهُ ، فَيَسْقُطُ فَرَضُ الوُضُوءِ مِنْهُ بِالسَّنَةِ ، وَإِنَّمَا القَائِمُ إِلَيْهَا وَقَدْ تَقَدَّمَ قِيَامُهُ إِلَيْهَا التَيَّمُّ لِصَلَاةٍ قَبْلَهَا ، ففرض التيمم له لا لزوم بظاهر التنزيل بعد طلبه الماء إذا عوزه .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنْ كَانَ اللَّهُ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا ﴾ .

يعنى بذلك جل ثناؤه : إن الله لم يزل عفوًا عن ذنوب عباده ، بتزك العقوبة على كثير منها ما لم يُشْرِكُوا بِهِ ، كما عفا لكم^(٢) أيها المؤمنون عن قيامكم إلى الصلاة التي فرضها عليكم في مساجدكم ، وأنتم شكارى . ﴿ غَفُورًا ﴾ يقول : ولم يزل يشتد ذنوبهم بتزكهم مُعَاجِلَتُهُمُ العذاب على خطاياهم ، كما ستر عليكم أيها المؤمنون بتزكهم مُعَاجِلَتُكُمْ على صلاتكم في مساجدكم شكارى ، يقول : فلا تعودوا لمثلها فبتألكم بعؤدكم لما قد نهيتكم عنه من ذلك عقوبة^(٣) مُنْكَلَةٌ^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ

الْكِتَابِ ﴾ .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٠/١ من طريق ابن جريج به نحوه ، ومن طريق المثني بن الصباح عن عطاء نحوه .

(٢) في م : « عنكم » .

(٣) سقط من : ص ، م .

(٤) المراد : عقوبة تجملهم عبرة ونكالاً لغيرهم . بنظر اللسان (ن ك ل) .

قال أبو جعفر رحمه الله: اختلف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ﴾؛ [٢٣/١٢] فقال قوم: معناه ألم تُخَيِّرْ^(١)؟
وقال آخرون: معناه ألم تَعْلَمَ؟

والصواب من القول في ذلك: ألم تَرَ بِقَلْبِكَ^(٢) يا محمدُ علمًا إلى الذين أُوتُوا نصيبًا، وذلك أن الخبر والعلم لا يجليان رؤية^(٣)، ولكنه رؤية القلب بالعلم بذلك^(٤) كما قلنا فيه.

وأما تأويل قوله: ﴿إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾. فإنه يعني: إلى الذين أُعْطُوا حَظًّا مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ، فعلموه.

وذكر أن الله جل ثناؤه عنى بذلك طائفة من اليهود؛ الذين كانوا حواريي مهاجر رسول الله ﷺ.

/ذكر من قال ذلك

١١٦/٥

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾: فهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْيَهُودُ، اشْتَرَوْا الضَّلَالَةَ.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إلى قوله: ﴿يَحْرِقُونَ الْكَلِمَ

(١) في الأصل: «تخبره».

(٢) في ص: «بعلمك».

(٣) في الأصل، ص: «إلى».

(٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، ص: «لذلك».

عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴿٤٤﴾ . [النساء: ٤٤ - ٤٦] قال : نزلت في رِفاعَةَ بنِ زَيدِ بنِ السائبِ اليهوديِّ ^(١) .

حدَّثنا أبو كُزَيبٍ ، قال : ثنا يونسُ بنُ بُكَيْرٍ ، عن ابنِ ^(٢) إسحاق ، قال : ثنا محمدُ بنُ أبي محمدٍ مولى زيدِ بنِ ثابتٍ ، قال : ثنا سعيدُ بنُ جُبَيْرٍ أو عِكرمةُ ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : كان رِفاعَةُ بنُ زيدِ بنِ التابوتِ من عَظَمائِهِمْ - يعني من عَظَماءِ اليهودِ - إذا كَلَّمَ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَوَى لسانَه وقال : راعِنا سَمعَكَ يا مُحَمَّدُ حتى نَفْهَمَكَ . ثم طعنَ في الإسلامِ وعابه ، فأَنزَلَ اللَّهُ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ ﴾ إلى قولِهِ : ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(٣) . [النساء: ٤٤ - ٤٦] .

حدَّثنا ابنُ حُمَيدٍ ، قال : ثنا سَلَمَةُ ، عن ابنِ ^(٤) إسحاقِ يَاسنادهُ ، عن ابنِ عباسٍ مثله ^(٥) .

[١٢/٢٤٤] القولُ في تأويلِ قولِهِ : ﴿ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴾ ^(٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَابِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ^(٤٥) ﴿ .
قال أبو جعفرٍ رحمَهُ اللَّهُ : يعني جَلَّ ثناؤُهُ بقولِهِ : ﴿ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ ﴾ : اليهودُ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ ، يَخْتَارُونَ الضَّلَالََةَ ؛ وذلك الأَخْذُ على غيرِ طريقِ الحَقِّ ، ورُكُوبُ غيرِ سَبِيلِ الرُّشْدِ والصوابِ ، على ^(٦) العلمِ منهم بقَضدِ السَّبِيلِ

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٨/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «أبي» .

(٣) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٥٣٣/٢ ، ٥٣٤ من طريق يونس به ، وذكره ابن هشام في السيرة النبوية ٥٦٠/١ ، ٥٦١ عن ابن إسحاق .

(٤) في الأصل ، م : «أبي» .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٣/٣ (٥٣٨١) من طريق سلمة به .

(٦) في م : «مع» .

ومنهج الحق، وإنما عنى الله جل ثناؤه بوصفهم باشتراكهم الضلالة مقامهم على التكذيب لمحمد ^(١) ﷺ، وتزكهم الإيمان به، وهم عالمون أن سبيل الحق الإيمان به وتصديقه بما قد وجدوا من صفته في كتبهم التي عندهم.

وأما قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾. فإنه ^(٢) يعنى بذلك: ويريد هؤلاء اليهود الذين وصفهم جل ثناؤه بأنهم أوتوا نصيباً من الكتاب أن تضلوا أتم يا معشر أصحاب محمد ﷺ المصدقين به. ﴿أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ يقول: أن تزولوا عن قصد الطريق ومحجة الحق، فتكذبوا بمحمد وتكونوا ضاللاً مثلهم.

وهذا من الله جل ثناؤه تحذير منه عباده المؤمنين أن يشتتصحو أحداً من أعداء الإسلام فى شىء من أمر دينهم، أو أن يسمعوا شيئاً من طغنيهم فى الحق.

ثم أخبر الله جل ثناؤه عن عداوة هؤلاء اليهود الذين نهى المؤمنين أن يشتتصحوهم فى دينهم بأمرهم ^(٣) إياهم، فقال جل ثناؤه: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾. يعنى بذلك تعالى ذكره: واللّه أعلم منكم بعداوة هؤلاء اليهود لكم أيها المؤمنون. [٢٤/١٢ ظ] يقول: فانتهوا إلى طاعتي فيما ^(٤) نهيتكم عنه من استصاحهم فى دينكم، فإنى أعلم بما هم عليه لكم من الغش والعداوة والحسد، وأنهم إنما يتفنونكم العوائل، ويطلبون أن تضلوا عن محجة الحق، فتتهلكوا.

وأما قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾. فإنه يقول ^(٥): فبالله أيها

(١) فى م، ص، ت، ١، ت، ٢، س: «بمحمد».

(٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٣) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٤) فى ص، ت، ١: «٤٥»، وفى م، ت، ٢، ت، ٣، س: «عما».

(٥) فى الأصل: «يعنى بقوله».

المؤمنون فيقنوا، وعليه /فتوكلوا، وإليه فارغبوا دون غيره^(١) يكفيكم^(٢) مهتمكم،
 ١١٧/٥ ويتنصركم على أعدائكم؛ ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا﴾ يقول: وكفاكم وحسبكم بالله
 ربكم وليًا يليكم ويلى أموركم بالحياطة لكم، والحراسة من أن يشتتكم أعداؤكم
 عن دينكم، أو يصدوكم عن اتباع نبيكم؛ ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ يقول: وحسبكم
 أيضًا بالله ناصرًا لكم على أعدائكم وأعداء دينكم، وعلى من تغاكم العوائل، وتبغى
 دينكم العوج.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن
 مَوَاضِعِهِ﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: ولقوله تعالى ذكره: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ
 الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ﴾ وجهان من التأويل:

أحدهما: أن يكون معناه: ألم تر إلى الذين أتوا نصيبًا من الكتاب من الذين
 هادوا يحرفون الكلم. فيكون قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ من صلة ﴿الَّذِينَ﴾.
 وإلى هذا القول كانت عامة أهل العربية من أهل الكوفة يؤجّهون قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ
 هَادُوا يُحَرِّفُونَ﴾.

والآخر منهما: أن يكون معناه: من الذين هادوا من يحرف الكلم عن
 مواضعه. فتكون «من» محذوفة من الكلام؛ اكتفاءً بدلالة قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ
 هَادُوا﴾. عليها.

وذلك أن «من» لو ذكرت في الكلام كانت [٢٥٠/١٢] بعضًا لـ «من»،

(١) في من، ت: ١: «غيركم».

(٢) في الأصل: «يكفيكم».

فاكتفى بدلالة « من » عليها . والعرب ^(١) تفعل ذلك إذا ابتدأت بـ « من » في مبتدأ الكلام ^(٢) ، تقول : ^(٣) « منّا يقول ذلك ، ومنّا لا يقوله ^(٤) . بمعنى : منّا من يقول ذلك ، ومنّا من لا يقوله . فتحذف « من » اكتفاءً بدلالة « من » عليه ، كما قال ذو الرمة ^(٥) :

فَظَلُّوا وَمِنْهُمْ ^(٦) دَمْعُهُ سَابِقٌ ^(٧) لَهُ وَأَخْرَجْتُ ^(٨) دَمْعَةَ الْعَيْنِ بِالْمَهْلِ ^(٩)

يعنى : ومنهم من دمعه . وكما قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ ﴾ [الصافات : ١٦٤] . وإلى هذا المعنى كانت عامة أهل العربية من أهل البصرة يُوجهون تأويل قوله : ﴿ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ ﴾ . غير أنهم كانوا يقولون : المضمّر في ذلك القوم ^(١٠) ، كأن معناه عندهم : من الذين هادوا قومٌ يُحرفون الكلم ، ويقولون : نظير قول النابغة ^(١١) :

كَأَنَّكَ مِنْ جِمَالِ بَنِي أُقَيْشٍ يُقَعِّقُ خَلْفَ رِجْلَيْهِ بِشَنْ
يعنى : كأنك جملٌ من جمالِ بنى أُقَيْشٍ .

/فأما ^(١٢) « نحويو الكوفيين ^(١٣) فيُنكرون ^(١٤) أن يكون ^(١٥) المضمّر مع « من » إلا

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢ - ٢) فى ص : « ذلك ومثالا بقوله » ، وفى م : « منا من يقول ذلك ، ومنا لا يقوله » .

(٣) شرح ديوان ذى الرمة ١ / ١٤١ .

(٤) بعده فى ص ، ت ، ١ : « من » .

(٥) فى الأصل : « سائق » .

(٦) فى م : « يذرى » . ويبنى : يصرف . اللسان (ث ن ي) .

(٧) فى ص ، ت ، ١ : « بالهمل » . وبالمهل : بالسكينة والتؤدة والرفق . اللسان (م ه ل) .

(٨) فى الأصل : « القول » .

(٩) تقدم فى ١ / ١٧٩ .

(١٠ - ١٠) فى الأصل : « نحويو الكوفيين » . وفى م : « نحويو الكوفة » .

(١١ - ١١) سقط من : الأصل .

« مَنْ » أو ما أشبهها^(١) .

والقول الذى هو أولى بالصواب عندى فى ذلك قول مَنْ قال : قوله : ﴿ مَنِ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ من صِلَةٍ : ﴿ الَّذِينَ أوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ ﴾ ؛ لأنَّ الخَبْرَيْنِ جَمِيعًا وَالصَّفَتَيْنِ مِنْ صِفَةٍ نَوْعٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَهَمَّ الْيَهُودُ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ جَل ثناؤُهُ صِفَتَهُمْ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ ﴾ . وَبِذَلِكَ جَاءَ تَأْوِيلُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ ، فَلَا حَاجَةَ بِالْكَلامِ - إِذْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ - إِلَى أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَتْرُوكٌ . وَأَمَّا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ جَل ثناؤُهُ : ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ . فَإِنَّهُ يَقُولُ : يُبَدِّلُونَ مَعْنَاهَا وَيُغَيِّرُونَهَا عَنْ تَأْوِيلِهَا^(٢) .

وَالكَلِمُ جَمَاعُ كَلِمَةٍ ، وَكَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ : عَنَى بِالْكَلامِ التَّوْرَةَ .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عِيسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ [١٢/٢٥ظ] عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ : تَبْدِيلُ الْيَهُودِ التَّوْرَةَ^(٣) .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ^(٣) .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ . فَإِنَّهُ يَعْنِي : عَنْ أَمَاكِنِهِ وَوَجْوهِهِ الَّتِي هِيَ وَجْوهُهُ .

(١) معانى القرآن للفراء ١/ ٢٧١ .

(٢) فى ص ، م : « تأويله » .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٨٢ ، ومن طريقه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٣/ ٩٦٥ (٥٣٨٩) . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/ ١٦٨ إلى عبد بن حميد وابن المنذر ، مطولاً . وستأتى بقیته .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: من الذين هادوا يقولون: سَمِعْنَا يا محمدُ قولك ، وعَصَيْنَا أمرَكَ .

كما حدثنا ابنُ حُمَيْدٍ ، قال : ثنا حَكَّامٌ ، عن عَنبَسَةَ ، " عن محمدٍ " بنِ عبدِ الرحمنِ ، عن القاسمِ بنِ أبى بَزَّةَ ، عن مجاهدٍ فى قوله : ﴿ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ . قال : قالت اليهودُ : سَمِعْنَا ما تقولُ ، ولا نُطِيعُكَ .

حدثنى محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، " قال : حدثنا عيسى ، عن ابنِ أبى نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ مثله " .

حدثنى المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شَيْبَلٌ ، عن ابنِ أبى نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ مثله .

حدثنى يونسٌ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قوله : ﴿ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ . قالوا : " سَمِعْنَا ، ونحن لا نُطِيعُكَ " .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: وهذا خبرٌ من الله عز وجل عن اليهود الذين كانوا حوَالِي^(٥) مُهاجرِ رسولِ الله ﷺ فى عصرِهِ ، أنهم كانوا يَسْتُبُونُ رسولَ الله ﷺ

(١ - ١) سقط من: الأصل . وعنبسة هو ابن سعيد الرازى ، يروى عن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى .

(٢ - ٢) فى ص ، م : « عن » .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٨٢ ، ومن طريقه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٦٥/٣ (٥٣٩٢) ، وهو بقية الأثر المتقدم .

(٤ - ٤) فى ص ، م : « قد سمعنا ولكن لا نطيعك » . والأثر ذكره ابن كثير فى تفسيره ٢٨٤/٢ عن ابن زيد .

(٥) فى الأصل : « خرجوا إلى » .

ويؤذونه بالقبيح من القول، ويقولون له: استمع منا غير مُسْمَعٍ، كقول القائل للرجل
يُسَبِّه: استمع، لا أسمعك^(١) الله.

كما حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله:
﴿وَأَسْمِعْ غَيْرَ [٢٦/١٢] مُسْمَعٍ﴾. قال: هذا قول أهل الكتاب يهود - كهية
ما^(٢) تقول للإنسان: استمع لا سمعت - أذى لرسول الله ﷺ، وشعنا له
واستهزاء به^(٣).

حدثت عن المنجاب، قال: ثنا بشر بن عمار، عن أبي رزق، عن الضحاك،
عن ابن عباس: ﴿وَأَسْمِعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾. قال: يقولون^(٤) لك: واسمع لا
سمعت^(٥).

وقد روى عن مجاهد والحسن، أنهما كانا يتأولان ذلك بمعنى: واسمع غير
مقبول منك. ولو كان ذلك معناه ل قيل: واسمع غير مسموع. ولكن /معناه:
١١٩/٥. واسمع لا تسمع. ولذلك قال الله جل وعز: ﴿لِيَأْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾.
فوصفهم بتحريف الكلام بألسنتهم، والطعن في الدين بسبب النبي ﷺ.

وأما القول الذي ذكرته عن مجاهد^(٦) والحسن فحدثنا ابن حميد، قال: حدثنا
حكاهم، عن عنبسة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن القاسم بن أبي بزة، عن مجاهد^(٧):

(١) في الأصل: «سمعك».

(٢ - ٢) في ص، م: «يقول الإنسان».

(٣) سقط من: م. وانظر التبيان ٢١٣/٣.

(٤) في الأصل: «يقول».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٦٥، ٩٦٦، (٥٣٩٣، ٥٣٩٤)، والطبراني في الكبير (١٢٠٥٩)
من طريق المنجاب به.

(٦ - ٦) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ . يقول: غير مقبول ما تقول^(١) .

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ . قال: غير مُسْتَمِعٍ .

قال ابن جريج، عن القاسم بن أبي بزة، عن مجاهد: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ : غير مقبول ما تقول .

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله^(٢) .

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الحسن في قوله: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ . قال: كما تقول: اسمع غير مسموع منك^(٣) .

وحدثني موسى بن هارون، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن الشدي، قال: كان ناس منهم يقولون: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ . كقولك: اسمع غير صاغر^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَرَزَعْنَا لِيَأْ بِالسِّنِّهِمْ وَطَعْنَا فِي أَلْدِينِ﴾ .

(١) بعده في ص، م: «فهو كما» .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٢، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٦/٣ (٥٣٩٥)، وتقدم أوله في ص ١٠٣ .

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٣، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٦/٣ (٥٣٩٦) عن الحسن بن يحيى به .

(٤) في م: «صاغ» . وقوله: اسمع غير صاغر أى لا أصفرك الله . وقال الأزهري والراغب: روى أن أهل الكتاب

كانوا يقولون ذلك للنبي ﷺ، يوهمونهم أنهم يعظمونه ويدعون له، وهم يدعون عليه . انظر التاج (س م ع) .

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٦/٣ (٥٣٩٧) عن أبي زرعة عن عمرو بن حماد به . وعزاه

السيوطي في الدر المنثور ٢/١٦٨ إلى ابن المنذر، بزيادة .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿وَرَاعِنَا﴾: وراينا سمعك؛ أفهم [٢٦/١٢ظ] عَنَّا وَأَفْهَمْنَا .

وقد بيّنا تأويل ذلك فى سورة البقرة بأدليته بما فيه الكفاية عن إعادته^(١) .

ثم أخبر الله جلّ ثناؤه عنهم أنهم يقولون ذلك لرسول الله ﷺ ﴿لَيَأْتِيَنَّكَ بِالسِّنِينَ﴾ . يعنى: تحريكاً منهم ألسنتهم^(٢) بتحريف منهم لمعناه إلى المكروه من معنييه، واستخفاً منهم بحق النبي ﷺ، ﴿وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾ .

كما حدثنى الحسن^(٣) بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، قال: قال قتادة: كانت اليهود يقولون للنبي ﷺ: راعينا سمعك، يستهزئون بذلك، فكانت فى^(٤) اليهود قبيحة، فقال الله جل ثناؤه: ﴿وَرَاعِنَا﴾ سمعك، ﴿لَيَأْتِيَنَّكَ بِالسِّنِينَ﴾ واللى: تحريكهم ألسنتهم بذلك، ﴿وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾^(٥) .

حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاک يقول فى قوله: ﴿وَرَاعِنَا لَيَأْتِيَنَّكَ بِالسِّنِينَ﴾: كان الرجل من المشركين يقول: أزعنى سمعك . يلوى بذلك لسانه، يعنى: يُحَرِّفُ معناه .

حدثنى محمد بن سعيد، قال: ثنا أبى، قال: ثنا عمى، قال: ثنا أبى، عن

(١) تقدم فى ٣٧٣/٢ .

(٢) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «بالسنتهم» .

(٣) فى الأصل: «الحسين» .

(٤) سقط من: م .

(٥) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٣ . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٦٨ إلى ابن المنذر . وينظر ما تقدم فى

أبيه ، عن ابن عباس : ﴿ مَنِ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ ، إلى : ﴿ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ ﴾ : فإنهم كانوا يشتبهون ، ويلوون ألسنتهم برسول الله ﷺ ، ويطعنون في الدين .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد : ﴿ وَرَاعِنَا لِيَأْ بِالسِّنِّهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ ﴾ . قال : راعينا طعنهم في الدين ، ولئيمهم بألسنتهم لئيطلوه ويكذبوه . قال : والراعين : الخطأ من الكلام .

١٢٠/٥ / حدثت عن المنجاب^(١) ، قال : ثنا بشر ، قال : ثنا أبو زؤي ، عن الضحاك ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ لِيَأْ بِالسِّنِّهِمْ ﴾ . قال : تحريفاً بالكذب^(٢) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَنظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : ولو أن هؤلاء اليهود الذين وصف الله صفتهم ، قالوا للنبي عليه السلام : سمعنا يا محمد قولك ، وأطعنا أمرك ، وقبلنا ما جئتنا به [٢٧/١٢] من عند ربك ، واستمع منا ، وانظرنا ما نقول ، وانتظرنا نفهم عنك ما تقول لنا ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ ﴾ . يقول : لكان ذلك خيراً لهم عند الله وأقوم ، يقول : وأعدل وأصوب في القول ، وهو من الاستقامة من قول الله جل ثناؤه : ﴿ وَأَقْوَمُ قِيلاً ﴾ [المزمل : ٦] . بمعنى : وأصوب قِيلاً .

كما حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله :

(١) في الأصل : « المنهال » .

(٢) في الأصل : « بالكتاب » .

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٧/٣ (٥٤٠١) عن أبي زرعة عن المنجاب به .

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ . قال : يقولون : اسمع مِنَّا ، فإنَّا قد سمعنا وأطعنا ، وأنظرنا ، فلا تعجل علينا .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا أبو ثميلة ، عن أبي حمزة ، عن جابر ، ^(١) عن عكرمة ومجاهد ^(٢) قوله : ﴿ وَأَنظُرْنَا ﴾ . قال : اسمع مِنَّا .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد : ﴿ وَأَنظُرْنَا ﴾ . قال : أفهمننا .

حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عيسى ، عن ^(٣) ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ وَأَنظُرْنَا ﴾ . قال : أفهمننا ^(٤) .

^(٥) حدثني المثنى ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

قال أبو جعفر : وهذا القول الذي قاله مجاهد وعكرمة من توجيههما معنى : ﴿ وَأَنظُرْنَا ﴾ . إلى : اسمع مِنَّا ، وتوجيه مجاهد ذلك إلى : أفهمننا . ما لا يعرف في كلام العرب ، إلا أن يكون أراد بذلك من توجيهه إلى : أفهمننا ، انتظرنا نفهم ما تقول . أو : انتظرنا نقل حتى تسمع مِنَّا . فيكون ذلك معنى مفهوماً ، وإن كان غير تأويل الكلمة ولا تفسير لها ولا يعرف « انظرنا » في كلام العرب ، إلا بمعنى انتظرنا

(١ - ١) في الأصل : « عن مجاهد عن عكرمة » .

(٢) سقط من : الأصل .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٨٣ ، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٨/٣ (٥٤٠٧) ، وأخرجه أيضاً في ٩٦٨/٣ (٥٤٠٨) من طريق مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح به ، بزيادة : لا تعجل علينا سوف تبعك إن شاء الله ، وتقدم أوله في ص ١٠٣ .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ٣ .

وانظُرْ إِلَيْنَا . فَأَمَّا انظُرْنَا^(١) ^(٢)بمعنى انتظرونا^(٣) ، فمنه قول الحطِيبِ^(٤) :

^(٤) وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ أَعْمَاءَ صَادِرَةَ لِلخَمْسِ طَال بِهَا حَوْزِي وَتَسَاسِي^(٥)

وأما « انظُرْنَا » بمعنى ، انظُرْ إِلَيْنَا ، فمنه قولُ عبدِ اللهِ بنِ قيسِ الرُقَيْتِ^(٥) :

ظَاهِرَاتُ الْجَمَالِ وَالْحُسْنِ يَنْظُرُونَ كَمَا يَنْظُرُ الْأَرَاكَ الطُّبَاءُ

[٢٧/١٢] ^(٦)بمعنى كما يَنْظُرُ^(٦) إِلَى الْأَرَاكِ الطُّبَاءِ .

/القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا

١٢١/٥

قَلِيلًا ﴾ ﴿٤٦﴾ .

قال أبو جعفرٍ رحمه اللهُ : يعنى تعالى ذكره بذلك : ولكنَّ اللهُ تبارك وتعالى أخزى هؤلاء اليهود ، الذين وَصَفَ صفتهم فى هذه الآية ، فأقصاهم وأبعدهم من الرُّشْدِ^(٧) وأتباعِ^(٧) الحقِّ ، ﴿ بِكُفْرِهِمْ ﴾ يعنى : بجحودهم نُبُوَّةَ نبيِّه محمدٍ ﷺ ، وما جاءهم به من عند ربِّهم من الهدى والبيِّناتِ . ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . يقولُ : فلا يصدِّقون بمحمدٍ ﷺ ، وما جاءهم به من عند ربِّهم ، ولا يَقْرؤون بنبوِّته ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يقولُ : لا يُصدِّقون بالحقِّ الذى جئتُهم به يا محمدُ إلا إيمانًا قليلًا .

(١) فى الأصل : « انظر » .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، وفى الأصل : « فالعنى انظر » .

(٣) تقدم فى ٢ / ٣٨٤ .

(٤ - ٤) فى الأصل :

« وقد نظرتكم اننا صادرة للخمس طال بها مسحى وتيناس »

وفى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ :

« وقد نظرتكم لو أن درتكم يوثا بجىء بها مسحى وإيساسى »

والثبوت من مصدر التخريج ومما تقدم .

(٥) ديوانه ص ٨٨ .

(٦ - ٦) فى ص : « بمعنى ينظرون » ، وفى الأصل : « ينظر » .

(٧ - ٧) فى الأصل : « باتباع » .

كما حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . قال : لا يؤمنون هم إلا قليلاً^(١) . وقد بيّنا وجه ذلك بعلمه في سورة « البقرة »^(٢) .

القول في تأويل قوله : ﴿ يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَيْهَا أَذْبَارَهَا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعني جل ثناؤه بقوله : ﴿ يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ : اليهود من بنى إسرائيل الذين كانوا حواري مهاجر رسول الله ﷺ ، قال الله لهم : يا أيها الذين أنزل إليهم الكتاب فأعطوا العلم به ، ﴿ ءَامِنُوا ﴾ يقول : صدقوا ، ﴿ بِمَا نَزَّلْنَا ﴾^(٣) [٢٨/١٢] يعني : بما أنزلنا^(٤) إلى محمد من الفرقان ، ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ . يعني : مُحَقِّقًا للذي معكم من التوراة التي أنزلتها إلى موسى بن عمران : ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَيْهَا أَذْبَارَهَا ﴾ .

واختلف أهل التأويل في تأويل ذلك ؛ فقال بعضهم : طمسه إياه مخوه آثارها حتى تصير كالأقفاة .

وقال آخرون : بل معنى ذلك : أن نطمس أبصارها ، فنصيرها غمياً ، ولكن الخبر خرج بذكر الوجه ، والمراد به بصره ، ﴿ فَنَرُدَّهَا عَلَيْهَا أَذْبَارَهَا ﴾ : فنجعل^(٥) أبصارها من قبيل أقفاها .

(١) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٦٤ .

(٢) ٤٠٨/١ ، ٤٠٩ .

(٣) في الأصل ، م : « أنزلنا » .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م .

(٥) في الأصل : « فيجعل » .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثَنَى أَبِي ، قَالَ : ثَنَا عَمِي ، قَالَ : ثَنَى أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مَائِمًا ﴾ . إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا ﴾ . وَطَمَسُهَا أَنْ تُغْمَى ، ﴿ فَتَرُدُّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا ﴾ . يَقُولُ : أَنْ نَجْعَلَ وَجُوهَهُمْ مِنْ قَبْلِ أَقْفِيَّتِهِمْ ، فَيَمْسُونَ الْقَهْقَرَى ، وَنَجْعَلَ لِأَحَدِهِمْ عَيْنَيْنِ فِي قَفَاهُ ^(١) .

حَدَّثَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : ثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَتَرُدُّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا ﴾ . قَالَ : نَجْعَلُهَا فِي أَقْفَائِهَا ، فَتَمْسَى عَلَى أَعْقَابِهَا الْقَهْقَرَى ^(٢) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ الْأَشْدِيُّ ، قَالَ : ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : ثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةِ بَنِيهِ ، لِأَنَّهُ قَالَ : طَمَسُهَا أَنْ يَرُدُّهَا فِي أَقْفَائِهَا ^(٣) .

١٢٢/٥ / حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَتَرُدُّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا ﴾ . قَالَ : نُحَوِّلُ وَجُوهَهَا قَبْلَ ظَهْرِهَا ^(٤) . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ : مِنْ قَبْلِ أَنْ نُغْمِيَ قَوْمًا عَنِ الْحَقِّ ، فَتَرُدُّهَا ^(٥) عَلَى أَدْبَارِهَا [٢٨/١٢ ظ] فِي الضَّلَالَةِ وَالْكَفْرِ .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٨/٣ ، ٩٦٩ ، ٩٦٩ (٥٤١٢ ، ٥٤١٥) عن محمد بن سعد به . وانظر مسائل نافع بن الأزرق ص ١٩٨ .

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٩/٣ عقب الأثر (٥٤١٥) معلقًا .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « على » .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٣ .

(٥) في الأصل : « فيردها » .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا﴾: فَتَرُدُّهَا^(١) عَنِ الصَّرَاطِ^(٢) الْحَقِّ، ﴿فَتَرُدُّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا﴾. قَالَ^(٣): فِي الضَّلَالَةِ^(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شَيْبَلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾: عَنْ صِرَاطِ الْحَقِّ، ﴿فَتَرُدُّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا﴾: فِي الضَّلَالَةِ.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُؤَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ قِرَاءَةً عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: قَالَ^(٥) مَعْمَرٌ، وَ^(٦) قَالَ الْحَسَنُ: ﴿نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾. يَقُولُ: نَطْمِسُهَا عَنِ الْحَقِّ، ﴿فَتَرُدُّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا﴾: عَلَى ضَلَالَتِهَا^(٧).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنْ الشَّدِيِّ: ﴿يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَمَا لَعَنَّاهُ أَصْحَابَ

(١ - ١) فِي الْأَصْلِ: «عَلَى الصَّرَاطِ عَنْ».

(٢) سَقَطَ مِنْ: الْأَصْلِ.

(٣) تَفْسِيرُ مُجَاهِدٍ ص ٢٨٣، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٦٩/٣ (٥٤١٤، ٥٤١٦)، وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٩٦/٢ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذَرِ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «عَلَى».

(٥) فِي ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «وَأَخْبَرَنَا».

(٦) سَقَطَ مِنْ: ج.

(٧) تَفْسِيرُ عَبْدِ الرَّزَاقِ ١/٦٣، ١٦٤. وَسَتَأَيَّبُ بَقِيَّتُهُ فِي ص ١٢٠. (تفسير الطبري ٨/٧)

السَّبْتِ ﴿١﴾ . قال : نَزَلَتْ فِي مَالِكِ بْنِ الصَّيْفِ ، وَرِفَاعَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ التَّائِبِ ، مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ ، أَمَا : ﴿٢﴾ أَنْ نَطْمَسَ وَجُوهَهَا فَتَرَدَّهَا عَلَيَّ أَذْبَارِهَا ﴿٣﴾ . يَقُولُ : فَتُعْمِيهَا عَنِ الْحَقِّ ، وَتُرْجِعُهَا كَفَارًا ^(١) .

حُدِّثَتْ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَعَاذٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿٤﴾ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمَسَ وَجُوهَهَا فَتَرَدَّهَا عَلَيَّ أَذْبَارِهَا ﴿٥﴾ : يَعْنِي أَنْ تَرُدَّهُمْ عَنِ الْهَدْيِ وَالْبَصِيرَةِ ، فَقَدْ رَدَّهُمْ عَلَى أَذْبَارِهِمْ ، فَكَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا جَاءَ بِهِ ^(٢) .

وَقَالَ آخَرُونَ : مَعْنَى ذَلِكَ : مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْحُوَ آثَارَهُمْ مِنْ وَجُوهِهِمْ الَّتِي هُمْ بِهَا ، وَنَاحِيَّتِهِمُ الَّتِي هُمْ بِهَا تُزُولُ ^(٣) ، فَتَرُدُّهَا عَلَى أَذْبَارِهَا مِنْ حَيْثُ جَاءُوا ^(٤) مِنْهُ بَدِيًّا ^(٥) مِنْ الشَّامِ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿٦﴾ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمَسَ وَجُوهَهَا [٢٩/١٢] فَتَرَدَّهَا عَلَيَّ أَذْبَارِهَا ﴿٧﴾ . قَالَ : كَانَ أَبِي يَقُولُ : إِلَى الشَّامِ ^(٦) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٨/٣ ، ٩٦٩ ، (٥٤١٠ ، ٥٤١٧) من طريق أحمد بن منفلد به بزيادة : ويجعلهم قردة .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٩/٢ إلى ابن المنذر نحوه .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٤) في الأصل : « جاء » .

(٥) في الأصل : « فديا » ، وفي م : « بدءا » . والبدئ - بالتشديد - : الأول . والمعنى : في أول أمرهم . ينظر اللسان (ب د و) .

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٩/٢ إلى المصنف وابن أبي حاتم عن ابن زيد ، بزيادة : أي رجعت =

وقال آخرون^(١) : بل معنى ذلك : من قبل أن نطمس وجوهاً فتمحو آثارها ونسويها ، ﴿ فَزَرَدَهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا ﴾ : بأن نجعل الوجوه منابت للشعر ، كما وجوه القردة منابت للشعر ؛ لأن شعور بني آدم في أدبار وجوههم ، فقالوا : إذا أنبت الشعور في وجوههم ، فقد زدها على أدبارها ، بتضبيره إياها كالأفقاء وأدبار الوجوه^(٢) .

قال أبو جعفر : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : معنى قوله : ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا ﴾ : من قبل أن نطمس أبصارها ، وتمحو آثارها ، فنسويها كالأفقاء ، ﴿ فَزَرَدَهَا عَلَىٰ / أَدْبَارِهَا ﴾ : فتجعل أبصارها في أدبارها .

يعنى بذلك : فتجعل الوجوه في أدبار الوجوه ، فيكون معناه : فتحوّل الوجوه أفقاء ، والأفقاء وجوهاً ، فيمشوا^(٣) القهقري . كما قال ابن عباس وعطية ومن قال ذلك .

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب ؛ لأن الله جل ثناؤه خاطب بهذه الآية اليهود الذين وصف صفتهم بقوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشَرُّونَ الصَّالِحِينَ ﴾ . ثم حذرهم تعالى ذكره بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا ﴾ . الآية بأسه وسطوته ، وتعجيل عقابه لهم ، إن هم لم يؤمنوا بما أمرهم بالإيمان به ، ولا شك

= إلى الشام من حيث جاءت ردوا إليه . وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٩/٣ (٥٤١٨) عن بونس بن عبد الأعلى به ، مثله ، دون ذكر زيد بن أسلم .

(١) معاني القرآن للفراء ٢٧٢/١ .

(٢) بعده في الأصل : « ذكر من قال ذلك » .

(٣) في ص ، م : « فيمشون » .

أنهم كانوا لما أمرهم بالإيمان به يومئذ كفارًا .

وإذ كان ذلك كذلك ، فبيّن فساد قول من قال : تأويل ذلك : " من قبل " أن نغميتها عن الحق فنزدها في الضلالة ، " وما " وجه رّد من هو في الضلالة فيها ؟ وإنما يُرَدُّ في الشيء من كان خارجًا منه ، فأما من هو فيه ، فلا وجه لأن يقال : يرده فيه .
وإذ كان ذلك [٢٩/١٢] كذلك ، وكان صحيحًا أن الله جل ثناؤه قد تهّد الذين ذكروهم في هذه الآية ، يرده وجوههم على أديبارهم ، كان بيننا فساد تأويل من قال : معنى ذلك : يُهَدِّدُهم يردهم في ضلالتهم .

فأما الذين قالوا : معنى ذلك : من قبل أن نجعل الوجوه منابت للشعر ، كهية وجوه القردة ، فقول لقول أهل التأويل مخالفت ، وكفى بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة والتابعين ، فمن بعدهم من الخالفين ، على خطئه شاهدًا .

وأما قول من قال : معناه : من قبل أن نطمس وجوههم التي هم فيها ، فنزدهم إلى الشام من مساكنهم بالحجاز ونجد ، فإنه وإن كان قولاً له وجه ، فمما^(٣) يدل عليه ظاهر التنزيل بعيد ، وذلك أن المعروف من الوجوه في كلام العرب^(٤) إذا هي ذكرت مطلقة غير موصولة بما^(٥) يدل على أنها غنى بها غير الوجوه التي هي خلاف الأقفاء ، أنه مراد بها^(٦) التي هي خلاف الأقفاء ، وكتاب الله جل ثناؤه يُوجِّهُ^(٦) تأويله إلى

(١ - ١) سقط من : ص ، م .

(٢ - ٢) في ص ، م : « فما » .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « كما » .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٥) في الأصل : « ما » ، وما أثبتناه موافق لسباق الكلام .

(٦) في الأصل : « موجه » .

الأغلب في كلام من نزل بلسانه ، حتى ^(١) يأتي ما ^(٢) يدل على أنه معني به غير ذلك من الوجوه التي ^(٣) يجب التسليم له .

وأما الطمس : فهو العفؤ والدثور في استواء ، ومنه يقال : طمسست أعلام الطريق تطمس طموسا . إذا دثرت وعفت ^(٤) ، فاندقت ^(٥) واستوت بالأرض ، كما قال كعب بن زهير ^(٦) :

من كل نضاحية ^(٧) الذفري إذا عرقت غرضتها طامس الأعلام مجهول
يعنى بطامس ^(٨) الأعلام : دائر الأعلام مندقتها ^(٩) ، ومن ذلك قيل للأعمى
الذي قد تعفى غر ^(١٠) ما بين جفني عيني فذير : أعمى مطموس وطميس . كما قال
الله جل ثناؤه : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ ﴾ [س : ٦٦] .
قال أبو جعفر : ^(١١) « العر : الشق » الذي بين الجفنين ^(١٢) .

/فإن قال قائل : فإن كان الأمر كما وصفت من تأويل الآية ، فهل كان ما ١٢٤/٥

توعدهم به ؟

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) بعده في م : « ذكرت دليل » .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « تعفت » .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « فاندقت » .

(٥) تقدم في ١١ / ٤ .

(٦) في الأصل ، ص ، ت ، ١ : « نضاحية » . وينظر ما تقدم في ١١ / ٤ .

(٧) في الأصل : « بقوله طامس » ، وفي ص ، ت ، ٢ : « طامس » .

(٨) في ص ، م : « مندقتها » .

(٩) سقط من : الأصل ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٣ .

(١٠ - ١٠) في الأصل : « العرا الشق » ، وفي م : « العراسق » .

(١١) في م : « الجفنين » .

قيل: لا^(١)، لم يكن؛ لأنه آمن [٣٠/١٢] منهم جماعة؛ منهم عبد الله بن سلام، وثعلبة بن سَعِيَّة^(٢)، وأَسِيدُ^(٣) بن سَعِيَّة^(٢)، وأَسَدُ بن عُبيد، ومُخَيَّرِيقُ^(٤)، وجماعة غيرهم، فدفع عنهم بإيمانهم.

ومما يبيِّن عن أن هذه الآية نزلت في اليهود الذين ذكرنا صفتهم، ما حدثنا به أبو كُرَيْبٍ، قال: ثنا يونس بن بكير، وحدثنا ابن حُمَيْدٍ، قال: ثنا سلمة جميعاً، عن ابن إسحاق، قال: ثنا محمد بن أبي محمد، مولى زيد بن ثابت، قال: ثنا سعيد بن جبيرة، أو^(٥) عكرمة، عن ابن عباس، قال: كلم رسول الله ﷺ رؤساء من أحرار يهود؛ منهم عبد الله بن صورياً، وكعب بن أسيد^(٦)، فقال لهم: «يا معشر يهود، اتقوا الله وأسلموا، فوالله إنكم لتعلمون أن الذي جئتكم به لحق». فقالوا: ما نعرف ذلك يا محمد. وجحدوا ما عرفوا، وأصروا على الكفر، فأنزل الله فيهم: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾. إلى آخر الآية^(٧).

حدثنا أبو كُرَيْبٍ، قال: ثنا جابر بن نوح، عن عيسى بن المغيرة، قال:

(١) سقط من: م.

(٢) في الأصل، ص: «شعبة». وينظر سيرة ابن هشام ٢/٢٣٨، والبداية والنهاية ٦/٨١.

(٣) في ص، م: «أسد». وينظر البداية والنهاية الموضع السابق.

(٤) في الأصل: «مخيريق»، وفي ص، م: «مخيرق». وينظر سيرة ابن هشام ١/٥١٤، والبداية والنهاية ٥/٦٧، ٤١٦، ٤١٧.

(٥) في الأصل: «أو».

(٦) في الأصل: «أسيد». وينظر سيرة ابن هشام ١/٥١٥، والبداية والنهاية ٥/٧، ٥٥١، ٥٥٢.

(٧) أخرجه ابن إسحاق، كما في الدر المنثور ٢/١٦٨، وأخرجه البيهقي في الدلائل ٢/٥٣٣ من طريق يونس بن بكير به. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٦٨ (٥٤١١) من طريق سلمة عن ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة، من قوله. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٦٨ إلى ابن المنذر.

تذآكونآ عندآ إبرآهيمَ إسلآمَ كعب؁ فقآل؁ أسلَمَ كعبٌ فى زمنِ عمر؁ أقبَل وهو يريدُ بيْتِ المَقْدِسِ؁ فمَرَّ على المديْنَةِ؁ فخرَجَ إليه عمرُ؁ فقآل؁ يا كعبُ ؛ أسلَمَ . قآل؁ : أَلَسْتُمْ تَقْرءُونَ فى كِتَابِكُمْ : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَا مَثَلُ الْإِنْمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ [الجمعة : ٥] . وأنا قد حَمَلْتُ التَّورَةَ . قآل؁ : فترَكه؁ ثم خرَجَ حتى انتهى إلى جِنَصَ . قآل؁ : فسَمِعَ رجلاً مِن أهْلِهَا حزينا؁ وهو يقولُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِن قَبْلِ أَن نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا ﴾ الآية . فقآل كعبٌ : ياربُّ آمَنْتُ؁ ياربُّ أَسَلَمْتُ . مخآفةً أن تُصيِّبه هذه ^(١) الآية؁ ثم رجعَ فأتى أهله باليمن؁ ثم جاء بهم مسلمين ^(٢) .

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ وَكَانَ أَمْرُ

اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿ ٤٧ ﴾ .

قآل أبو جعفرٍ رحمه الله؁ يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ ﴾ : أو نَلْعَنَكُمْ؁ فَنَحْزِرِيكُمْ؁ ونجعلكم قِرْدَةً؁ ^(٣) ﴿ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ يقولُ : كما أُنْحَزِرْنَا الذين اعتدوا فى السبتِ من أسلافِكُمْ . قيل ذلك ^(٤) على وَجْهِ الخِطَابِ فى قوله : ﴿ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ . كما قآل عز وجل : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ ﴾ [يونس : ٢٢] .

وقد يحتملُ أن يكونَ معناه : مِن قَبْلِ أَن نَطْمِسَ وُجُوهًا؁ فنَرُدُّهَا على أَدْبَارِهَا؁ أو نَلْعَنَ أَصْحَابَ الوجوهِ؁ فجعلَ الهاءَ والميمَ فى قوله : ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ ﴾ . مِن ذَكَرِ

(١) سقط من : م .

(٢) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٢٨٥/٢ عن المصنف . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٦٨/٢ إلى المصنف .

وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٦٩/٣ (٥٤١٣) من وجه آخر بلفظ آخر .

(٣ - ٣) فى الأصل : « وقال : ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ ﴾ فرجع إلى الخبر عن الغائب . وقد مضى الكلام قبل ذلك . »

أصحابِ الوجوه ، إذ كان في الكلامِ دلالةٌ على ذلك .
وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهلُ التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا بشرُّ بنُ مُعاذٍ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدُ ، عن قتادةَ قوله : ﴿ يَتَأَيَّبُهَا الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ . أى : نُحوِّلُهُمْ قِرْدَةً^(١) .

١٢٥/٥

/ حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن الحسنِ : ﴿ أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ . يقولُ : أَوْ نَجْعَلُهُمْ قِرْدَةً^(٢) .

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ المُفضَّلِ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن الشَّديِّ : ﴿ أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ : أَوْ نَجْعَلُهُمْ قِرْدَةً^(٣) .

حدَّثني يونسُ ، قال : حدَّثنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قوله : ﴿ أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ :^(٤) قال : هم يهودُ جميعًا ، نلعنُ هؤلاء ، كما لعننا الذين لعننا منهم من أصحابِ السبتِ .

وأما قوله : ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ . فإنه يعنى : وكان جميعُ ما أمر اللهُ جُلُّ شأنه أن يكونَ كائنًا مخلوقًا موجودًا ، لا يمتنعُ عليه خلقُ شيءٍ شاءَ خلقه .

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١٦٣/١ عن معمر عن قتادة .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١٦٤/١ ، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٠/٣ (٥٤١٩) عن الحسن بن يحيى به . وتقدم أوله في ص ١١٣ .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٠/٣ عقب الأثر (٧٤١٩) من طريق أسباط به .

(٤) - ٤ (٤ - ٤) سقط من : الأصل .

والأمر في هذا الموضع المأمور، سُمي أمر الله جل ثناؤه؛ لأنه عن أمره كان وبأمره. [٣١/١٢] والمعنى: وكان ما أمر الله به مفعولاً.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مَا مِثْلُهَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾. و﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١): فإن الله لا يغفر الشرك به والكفر، ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾: الشرك، ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾: من أهل الذنوب والآثام.

فإذا كان ذلك معنى الكلام، فإن^(٢) قوله: ﴿أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾. في موضع نصب بوقوع ﴿يَغْفِرُ﴾^(٣) عليها، وإن شئت قلت^(٤) بفقد الخافض الذي كان يخفضها لو كان ظاهراً. وذلك أن يوجه معناه إلى: إن الله لا يغفر أن^(٥) يشرك به، على تأويل الجزاء، كأنه قيل: إن الله لا يغفر^(٦) ذنباً مع شرك أو عن شرك به.

وعلى هذا التأويل، يتوجه أن^(٧) تكون «أن» في موضع خفض^(٨) في قول بعض أهل العربية.

(١) بعده في الأصل: «أى».

(٢) بعده في الأصل: «من».

(٣) في الأصل: «فغفر».

(٤) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «بأن».

(٦ - ٦) سقط من: الأصل.

(٧ - ٧) في الأصل: «يكون في مع خفض».

(٨) معاني القرآن للفراء ١/ ٢٧٢.

وذكر أن هذه الآية نزلت في سبب^(١) أقوام ارتابوا في أمر المشركين حين^(٢) نزلت: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

ذكر الخبر بذلك

حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، قال: ثنى مجبر^(٣)، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: لما نزلت: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾. الآية. [٣١/١٢] قام رجل، فقال: والشرك يا نبي الله. فكره ذلك النبي ﷺ، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَقَدْ أَفْرَقْنَا إِنَّمَا عَظِيمًا﴾^(٤).

حدثت عن عمارة^(٥) بن الحسن، قال: ثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾. قال: أخبرني مجبر^(٦)، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية. قام رجل فقال: / والشرك يا نبي الله. فكره ذلك النبي عليه السلام، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾. حدثني محمد بن خلف العسقلاني، قال: ثنا آدم، قال: ثنا الهيثم بن حماد^(٧)،

١٢٦/٥

(١) سقط من: م. وفي ص، ت: ٢: «سب».

(٢) في الأصل: «حتى».

(٣) في الأصل، ت، ١، ٢، ت: ٣: «مخبر»، وفي م: «مجبر». وغير منقوطة في ص. والمثبت من مصدر التخريج. وينظر المؤلف والمختلف للدارقطني ٢٠١٣/٤.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٠/٣ (٥٤٢٢) من طريق ابن أبي جعفر به. وينظر الحلبي ٢٢٦/٣.

(٥ - ٥) سقط من: م، ت، ١، ت: ٢، ت: ٣، وفي ص: «ابن الحسين».

(٦) كذا في النسخ، وتفسير ابن كثير عن المصنف. والصواب مجاز. ينظر المؤلف والمختلف للدارقطني ٧٤١/٢.

قال : ثنا بكر بن عبد الله المزني ، عن ابن عمر ، قال : كُنَّا معشر أصحابِ النبي ﷺ ، لا نَشْكُ في قاتِلِ المؤمنِ ^(١) ، وآكِلِ مالِ اليتيمِ ، وشاهدِ الزورِ ، وقاطعِ الرِّجَمِ ، حتى نَزَلَتْ هذه الآيةُ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ فأمسكنا عن الشهادة ^(٢) .

وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مَشِيئَةِ اللَّهِ ، إن شاء عفا عنه ذنبه ، وإن شاء عاقبه عليه ما لم تكن كبيرته ^(٣) شُرْكَاً بِاللَّهِ تبارك وتعالى .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افترى إثماً عظيماً ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ في عبادته غيره من خلقه ، ﴿ فَقَدْ افترى إثماً عظيماً ﴾ ، يقول : فقد اختلق إثماً عظيماً ، وإنما جعله عز ذكره [٣٢/١٢] مُفْتَرِيًا ؛ لأنه قال زورًا وإفكًا ببحوذه وحدانية الله ، وإقراره بأن لله عز وجل شريكًا من خلقه أو ^(٤) صاحبةً أو ولدًا . فقائل ذلك مُفْتَرٍ ، وكذلك كل كاذب فهو مُفْتَرٍ في كذبه مُخْتَلِقٌ له .

(١) في ص ، م : النفس .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧١/٣ (٥٤٢٦) من طريق الهيثم ، عن سلام بن أبي مطيع ، عن بكر به . وذكره ابن كثير في تفسيره ٢٩٠/٢ عن ابن أبي حاتم ، وقال : ورواه ابن جرير من حديث الهيثم به ، قاله أعلم . وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧١/٣ (٥٤٢٧) ، والطبراني في الأوسط في تفسيره (٣٠٢١) من طريق آخر عن بكر به . وأخرجه البزار (٣٢٥٤ - كشف) ، وأبو يعلى (٥٨١٣) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٠/٣ (٥٤٢١) ، وابن عدى ٨٢٥/٢ من طريقين عن نافع ، عن ابن عمر . وقال الهيثم في الجمع ١٠/٢١١ : رواه البزار ، وإسناده جيد . وعزاه ابن كثير إلى ابن مردويه . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٦٩/٢ إلى ابن الضريس وابن المنذر ، قال : بسند صحيح .

(٣) في م : كبيرة .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : و .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بِلِ اللَّهِ يَزُكِّي
مَنْ يَشَاءُ ﴾ .

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعنى بذلك تعالى ذكره: ألم تر يا محمد بقلبك
الذين يزكون أنفسهم من اليهود فيبزيرونها من الذنوب، ويظهرونها.

واختلف أهل التأويل في المعنى الذي كانت اليهود تزكى به أنفسها؛ فقال
بعضهم: كانت تزكيهم أنفسهم قولهم: ﴿ نَحْنُ آبَتُوا اللَّهَ وَأَحْبَبْتُوهُ ﴾ [المائدة: ١٨].

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا بشر بن معاوية، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ
إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بِلِ اللَّهِ يَزُكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾: وهم أعداء الله
اليهود، زكوا أنفسهم بأمر لم يتلوه، فقالوا: ﴿ نَحْنُ آبَتُوا اللَّهَ وَأَحْبَبْتُوهُ ﴾ .
وقالوا: لا ذنوب لنا^(١).

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن
الحسين في قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ . قال: هم اليهود
والنصارى، قالوا: ﴿ نَحْنُ آبَتُوا اللَّهَ وَأَحْبَبْتُوهُ ﴾ . وقالوا: ﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا
مَنْ كَانَ [٣٢/١٢] هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا ﴾^(٢) [البقرة: ١١١].

وحدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا أبو نميلة، عن عبيد بن سليمان،
عن الضحاك، قال: قالت اليهود: ليست لنا ذنوب إلا كذنوب أولادنا يوم

(١) ذكره البغوي في تفسيره ٢/٢٣٣، وابن كثير في تفسيره ٢/٢٨١ عن قتادة.

(٢) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٤، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٧٢ (٥٤٣١) عن الحسن بن يحيى

يولدون ، فإن كانت لهم ذنوبٌ ، فإن لنا ذنوبًا ، / وإنما نحن مثلهم . قال الله جل ١٢٧/٥
ثناؤه : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَلْبُطُ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا ﴾^(١) .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ . قال : قال أهل الكتاب : ﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى ﴾ . وقالوا : ﴿ نَحْنُ أَنْبَتُوا اللَّهَ وَأَحْبَبْتُوهُ ﴾ . وقالوا : نحن على الذي يُحبُّ الله . فقال الله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ . حين زعموا أنهم يَدْخُلون الجنة ، وأنهم أبناء الله وأحباؤه وأهل طاعته^(٢) .

حدثني محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن المفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن
السدي : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ
فَتِيلًا ﴾ : نزلت في اليهود ،^(٣) قالت^(٤) اليهود : إنا نعلم أبناءنا التوراة صغارًا ، فلا
تكون لهم ذنوبٌ ، وذنوبنا مثل ذنوب أبناءنا ، ما عملنا بالنهار كُفْرنا بالليل^(٥) .

وقال آخرون : بل كانت تزكيتهم أنفسهم ، تقديمهم أطفالهم لإماميتهم في
صلاتهم ، زعمًا منهم أنهم لا ذنوب لهم .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ،
عن مجاهد في قوله : ﴿ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ . قال : يهود كانوا يُقدِّمون صبيانهم في

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٢/٣ (٥٤٣٢) من طريق آخر عن الضحاك .

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره ٢٩١/٢ عن ابن زيد .

(٣ - ٢) في م : « قالوا » .

(٤) في ص : « وقالت » .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٢/٣ عقب الأثر (٥٤٣٠) من طريق أسباط به .

الصلاة فيؤثرونهم، [٣٣/١٢] يزعمون أنهم لا ذنوب لهم، فتلك التزكية^(١).

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة قال: ثنا شبل، عن ابن أبي جريح، عن مجاهد مثله.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن الأعرج، عن مجاهد، قال: كانوا يقدمون الصبيان أمامهم في الدعاء والصلاة، يؤثرونهم، يزعمون أنهم لا ذنوب لهم، فتلك تزكية. قال ابن جريج: هم اليهود والنصارى.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن شفيان، عن حصين، عن أبي مالك في قوله: ﴿آلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾. قال: نزلت في اليهود كانوا يقدمون صبيانهم، يقولون: ليست لهم ذنوب^(٢).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن أبي مكي^(٣)، عن عكرمة في قوله: ﴿آلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾. قال: كان أهل الكتاب يقدمون الغلمان الذين لم يتلغوا الحنث^(٤) يوصلون بهم، يقولون: ليس لهم ذنوب. فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿آلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ الآية^(٥).

(١) تفسير مجاهد ص ٢٨٣. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٠/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٠/٢ إلى المصنف. وذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٢/٣ عقب الأثر (٥٤٣٠) معلقاً.

(٣ - ٣) في الأصل: «أبي مسكين». وينظر تهذيب الكمال ٥٠/٣٠.

(٤) يقال: بلغ الغلام الحنث، أي الإدراك والبلوغ، وهو مجاز. وقيل: إذا بلغ مبلغاً جرى عليه القلم بالطاعة والمعصية. وقيل: الحنث الحُلْمُ. تاج العروس (ح ن ث).

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٠/٢ إلى المصنف، وذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٢/٣ عقب الأثر

(٥٤٣٠) معلقاً. وأخرج ابن أبي حاتم ٩٧٢/٣ (٥٤٣٠) نحوه من طريق آخر عن عكرمة عن ابن عباس.

وقال آخرون: بل تزكيتهم أنفسهم كانت قولهم: إن أبناءنا يشتشفعون^(١) لنا ويتركوننا.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنى محمد بن سعيد، قال: ثنى أبى، قال: ثنى عمى، قال: ثنى أبى، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾: وذلك أن اليهود قالوا: إن أبناءنا^(٢) / ثوفوا وهم لنا قربة عند الله، ويشتشفعون لنا^(٣) ويتركوننا. فقال الله ١٢٨/٥ جل ثناؤه لمحمد عليه السلام: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ إلى: ﴿وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْيَانًا﴾^(٤).

وقال آخرون: [٣٣/١٢ظ] بل ذلك كان منهم تزكية من بعضهم لبعض.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنى يحيى بن إبراهيم المشعودي، قال: ثنا أبى، عن أبيه، عن جده^(٥)، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: قال عبد الله: إن الرجل ليغدو بيديه، ثم يزجج^(٦) وما معه منه شيء، يلقي الرجل ليس يملك له نفعًا ولا ضرًا، فيقول: والله إنك لذيت وذيت^(٧). فعلمه^(٨) أن

(١) فى ص، م، ١، ت، ٢، ٣: «يششفعون».

(٢) بعده فى م، ت، ١، ت، ٢، ٣: «قد».

(٣) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٢/٢٩٢ عن المصنف من طريق العوفى به. وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٧٠/٢ إلى المصنف.

(٤) - ٤) سقط من: ص، م. وينظر تهذيب الكمال ١٨/٤١٧.

(٥) - ٥) سقط من: الأصل.

(٦) - ٦) ذيت وذيت: من ألفاظ الكنايات، يقولون: كان من الأمر ذيت وذيت. أى كيت وكيت. التاج (ذى ت).

(٧) فى م: «ويجعله»، وفى ت، ١، ت، ٢، ٣: «ولعله».

يَرْجِعَ ، وَلَمْ يَخْلَعْ^(١) مِنْ حَاجَتِهِ بِشَيْءٍ ، وَقَدْ أَسْخَطَ اللَّهَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ . الْآيَةَ^(٢) .

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال : معنى تزكية القوم الذين وصفهم الله بأنهم يزكُّون أنفسهم : وصفهم إياها بأنها لذنوب لها ولا خطايا ، وأنهم لله جل ثناؤه أبناء وأحباء ، كما أخبر الله جل ثناؤه عنهم أنهم كانوا يقولونه ؛ لأن ذلك هو أظهر معانيه ، لإخبار الله عنهم أنهم^(٣) إنما كانوا يزكُّون أنفسهم دون غيرها .

وأما الذين قالوا : معنى ذلك ، تقديمهم أطفالهم للصلاة ، فتأويل لا تُذرك صحته إلا بخبر حجة يوجب العلم .

وأما قوله جل ثناؤه : ﴿ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ ﴾ . فإنه تكذيب من الله عز وجل المزكِّين أنفسهم من اليهود والنصارى ، المُبرِّئها من الذنوب . يقول الله لهم : ما الأمر كما زعمتم ؛ أنه لاذنوب لكم ولا خطايا ، وأنكم بُرِّأ مما يكرهه الله ، ولكنكم أهل فريضة وكذب على الله ، وليس المزكِّي من زكَّى نفسه ، ولكنه الذى يُزكِّي الله ، والله يُزكِّي من يشاء من خلقه ، فيطهره ويبرئه^(٤) من الذنوب ؛ بتوفيقه لا اجتنب ما يكرهه من معاصيه إلى ما يرضاه من طاعته .

(١) خلى منه بخير وحلا : أصاب منه خيرا . قال ابن بري : وقولهم : لم يحل بطائل ، أى لم يظفر ولم يستفد منها كبير فائدة ، ولا يتكلم به إلا مع الحمد . اللسان (ح ل و) .

(٢) سقط من الأصل .

والأثر أخرجه عبد الله بن أحمد فى السنة (٨٢٤) ، والحلال فى السنة (١٤٨٧) ، (١٥٤٩) ، (١٥٥٠) ، والحاكم ٤ / ٤٣٧ من طريق قيس به .

(٣) فى م : « أنها » .

(٤ - ٤) فى الأصل : « يطهره وتبرئته » .

وإنما قلنا: إن ذلك كذلك؛ لقوله جل ثناؤه: ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبُ ﴾ . فأخبر^(١) أنهم يفترون على الله الكذب بدعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه ، وأن الله جل ثناؤه قد طهرهم من الذنوب .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: ولا يظلم الله هؤلاء الذين أخبر عنهم أنهم يُزكُّون أنفسهم ولا غيرهم من خلقه، فيبخسهم - في تزكيتهم وتزكيتهم وتزكية من ترك تزكيتهم، وفي تزكية من زكى من خلقه - شيئاً من حقوقهم، ولا يضع شيئاً في غير موضعه، ولكنه يُزكى من يشاء من خلقه، فيؤفقه، ويخذل من يشاء من أهل معاصيه، كل ذلك إليه ويديه، وهو في كل ذلك غير ظالم أحدًا، ممن زكاه أو لم يزكه، فتيلًا .

واختلف أهل التأويل في معنى الفَيْل؛ فقال بعضهم: هو ما خرج من بين الإضبعتين والكفَّين من الوسخ، إذا قتلت إحداهما بالأخرى .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني سليمان بن عبد الجبار،^(١) قال: حدثنا محمد بن الصلت^(٢)، قال: ثنا أبو كدينة، عن قابوس^(٣) بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: الفَيْلُ: ما خرج من بين إضبعيك^(٤) .

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «وأخبر» .

(٢ - ٢) سقط من ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣. وينظر تهذيب الكمال ٣٩٧/٢٥ .

(٣ - ٣) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣ . وينظر تهذيب الكمال ٣٢٧/٢٣ .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧١/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر .

١٢٩/٥

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا حَكَّامٌ ، عن عَنبَسَةَ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ الهمداني ،
عن التَّمِيمِيِّ^(١) ، قَالَ : سألتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عن قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِتْيَانًا ﴾ . قَالَ : ما
فَقُلْتُ بَيْنَ إِصْبَعَيْكَ .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عن يَزِيدَ^(٢) بنِ دِزَهَمِ أَبِي العلاءِ ، قَالَ :
سَمِعْتُ أبا العالِيَةِ ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِتْيَانًا ﴾ . قَالَ : الفَتِيلُ : هو
الذي [٣٤/١٢ظ] يَخْرُجُ مِن بَيْنِ إِصْبَعَيْ الرَّجْلِ .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عن
أبيه ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِتْيَانًا ﴾ . قَالَ^(٣) : الفَتِيلُ : هو أَنْ تَذُلَّكَ^(٤)
إِصْبَعَيْكَ ، فَمَا خَرَجَ مِنْهُمَا^(٥) فهو ذلك .

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ ، عن أَبِي
مَالِكٍ في قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِتْيَانًا ﴾ . قَالَ : الفَتِيلُ : الوَسْخُ الذي يَخْرُجُ مِن بَيْنِ
الكَفَّيْنِ^(٦) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ المُفَضَّلِ ، قَالَ : ثنا أسباطُ ، عن
السُّدِّيِّ ، قَالَ : الفَتِيلُ ما قَتَلْتْ به يَدَيْكَ ، فَخَرَجَ وَسَخٌ^(٧) .

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « التيمي » وهو تحريف . وهو أريدة التيمي . ينظر تهذيب
الكمال ٣١٠/٢ .

(٢) في م : « يزيد » . وينظر الجرح والتعديل ٢٦٠/٩ .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « و » .

(٤) بعده في م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بين » .

(٥) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بينهما » .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٢/٣ عقب الأثر (٥٤٣٤) معلقاً .

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٢/٣ عقب الأثر (٥٤٣٤) معلقاً من طريق أسباط به .

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ . قال : ما تَدْلُكُهُ في يَدَيْكَ ، فيُخْرِجُ ^(١) بَيْنَهُمَا ^(٢) .
وَأَناسٌ يَقُولُونَ : هو ^(٣) الذي يَكُونُ في شَقِّ ^(٤) النَّوَاةِ ^(٥) .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : حدثني عبدُ اللَّهِ بنُ صالح ، قال : ثنى معاويةُ بنُ صالح ، عن عليِّ بنِ أبي طلحة ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ فَتِيلًا ﴾ . قال : الذي في شَقِّ ^(٦) النَّوَاةِ ^(٧) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أبي ، عن طَلْحَةَ بنِ عمرو ^(٨) ، عن عطاءٍ ، قال : الْفَتِيلُ : الذي في بَطْنِ النَّوَاةِ ^(٩) .

حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : حدثنا ابنُ وهبٍ ، قال : ثنى طلحةُ بنُ عمرو ، أنه سَمِعَ عطاءَ بنِ أبي رباحٍ يَقُولُ . فذَكَرَ مثله ^(٩) .

(١) في الأصل ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « فخرج » .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٢/٣ (٥٤٣٤) من طريق منصور به . وعزاه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ١٧١/٢ إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد .

(٣) سقط من : ص ، م .

(٤) في م : « بطن » .

(٥) بعده في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، : « وقال آخرون الفتيل الذي في شق النواة » ، ويُسَمَّى أنه تكرر .

(٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بطن » .

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٣/٣ (٥٤٣٥) من طريق عبد الله بن صالح به . وينظر مسائل نافع ابن الأزرق ص ١٢٨ ، والدر المنثور ١٧١/٢ .

(٨) في الأصل : « عمر » . وينظر تهذيب الكمال ٤٢٧/١٣ .

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٣/٣ (٥٤٣٦) من طريق وكيع به . وطلحة متروك .

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، قال : قال ابنُ جريجٍ :
أخبرني عبدُ اللَّهِ بنُ كثيرٍ ، أنه سَمِعَ مجاهدًا يقولُ : الفَتِيلُ : الذي في شَقِّ النَّوَاةِ ^(١) .
حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ ، قال : ثنا يحيى ^(٢) بنُ سعيدٍ ، قال : ثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ ،
عن منصورٍ ، عن مجاهدٍ قال : الفَتِيلُ في النَّوَاةِ .

حدَّثنا الحسنُ ^(٣) [٣٥/١٢] بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا
مَعْمَرٌ ، عن قتادةَ ، في قوله : ﴿ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِتْيَلًا ﴾ . قال : الفَتِيلُ الذي في شَقِّ
النَّوَاةِ ^(٤) .

حدَّثتُ عن الحسينِ بنِ الفرجِ ، قال : سَمِعْتُ أبا مُعَاذٍ يقولُ : ثنا عُبيدُ بنُ
سليمانَ ، قال : سَمِعْتُ الضُّحَاكَ يقولُ : الفَتِيلُ : شَقُّ النَّوَاةِ ^(٥) .

حدَّثني يونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وَهْبٍ ، قال : قال ابنُ زَيْدٍ : الفَتِيلُ : الذي في
بَطْنِ النَّوَاةِ .

// حدَّثني يحيى بنُ أبي طالبٍ ، قال : أخبرنا يزيدُ ، قال : حدَّثنا جُوَيْرٌ ، عن
الضُّحَاكِ ، قال : الفَتِيلُ : الذي يَكُونُ في شَقِّ النَّوَاةِ .

حدَّثنا المثنى ^(٦) ، قال : ثنا أبو حذيفةَ ، قال : ثنا سِيبُلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن
مجاهدٍ : ﴿ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِتْيَلًا ﴾ : فِتْيَلُ النَّوَاةِ : شَقُّهَا ^(٧) .

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٣/٣ عقب الأثر (٥٤٣٦) معلقًا بلفظ : بطن النواة .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « محمد » ..

(٣) في الأصل : « الحسن » ، وتقدم كثيرا .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٤ ، ٣٨٢ .

(٥) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٣/٣ عقب الأثر (٥٤٣٦) معلقًا .

(٦) في الأصل : « ابن المثنى » . وتقدم كثيرا .

(٧) سقط من ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ . والأثر في تفسير مجاهد ص ٢٨٣ .

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أبو عامرٍ، قَالَ: ثنا قُرَّةٌ، عَنْ عَطِيَّةَ، قَالَ: الْفَتِيلُ: الذى فى بَطْنِ النَّوَاةِ^(١).

قال أبو جعفر: وأصل الفتيل: المفتول، صُرف عن^(٢) «مفعول» إلى «فعليل»، كما قيل: صريعٌ وذهيّنٌ. من مَصْرُوعٍ ومذهونٍ.

وإذ كان ذلك كذلك، فكان الله جل ثناؤه إنما قصد بقوله: ﴿وَلَا يُظَلَّمُونَ فِتْيَلًا﴾. الخبر عن أنه لا يظلم عباده أقل الأشياء التي لا خطرَ لها، فكيف بما له خطرٌ،^(٣) وكان^(٤) الوسخ الذي يخرج من بين إصبعي الرجل، أو من بين كفّيه إذا قتل إحداهما على الأخرى، كالذى هو فى شقّ النواة وبطنها، وما أشبه ذلك من الأشياء التي هي مفتولةٌ، مما لا خطرَ له ولا قيمةٌ، فواجب أن يكون كل ذلك داخلًا فى معنى الفتيل، إلا أن^(٥) يُخرج شيئًا من ذلك ما يجب التسليم له مما دلّ عليه ظاهر التنزيل.

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾.

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعنى بذلك عز ذكره: انظروا يا محمد كيف يفتري هؤلاء [٣٥/١٢] الذين يُزكّون أنفسهم من أهل الكتاب، القائلون: نحن أبناء الله وأحباؤه، وإنه لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصارى، الزاعمون أنه لا ذنوب لهم، الكذِبُ والزور من القول، فيتخيلقونه على الله، ﴿وَكَفَى بِهِ﴾. يقول: وحسبهم بقيلهم ذلك الكذب والزور على الله جل ثناؤه، ﴿إِثْمًا﴾ لهم^(٥)

(١) ذكره ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٧٣/٣ عقب الأثر (٥٤٣٦) معلقا.

(٢) فى ص، م، ت، ٢، ت، ٣: ٥ من ٤.

(٣ - ٣) فى الأصل: «فكان».

(٤) سقط من: الأصل.

(٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

﴿ مُبِينًا ﴾ . يعنى أنه يُبَيِّنُ كذبتهم لسامعيه ، ويوضح لهم أنهم أفكّة فجرة .

كما حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج :
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ . قال : هم اليهود والنصارى ، ﴿ أَنْظَرَ كَيْفَ
يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ ﴾ . ^(١) بقيلهم ذلك .

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ
الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : ألم تر بقليك يا محمد إلى
الذين أعطوا ﴿ نَصِيبًا ﴾ ^(٢) : حظًا من كتاب الله ، فعلموه ، ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ
وَالطَّاغُوتِ ﴾ يعنى يصدّقون بالجبّ والطاغوت ، ويكفّرون بالله ، وهم يعلمون أن
الإيمان بهما ، بالله ^(٣) كُفْرٌ ، والتصديق بهما شرك .

ثم اختلف أهل التأويل فى معنى الجبّ والطاغوت ؛ فقال بعضهم : هما
صنمان كان المشركون يعبدونهما من دون الله .

/ ذكُرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

١٣١/٥

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، قال :
أخبرنا أيوب ، [٣٦/١٢] عن عكرمة أنه قال : الجبّ والطاغوت صنمان ^(٣) .

وقال آخرون : الجبّ الأصنام ، والطاغوت تراجمة الأصنام .

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٣) تفسير عبد الرزاق ١ / ١٦٥ .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن سعيد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾: الجبث الأصنام، والطاغوت الذين يكونون بين يدي^(١) الأصنام، يُعْبَرُونَ عنها الكذب؛ لِيُضِلُّوا النَّاسَ، وَزَعَمَ رِجَالٌ أَنَّ الْجِبْتِ الْكَاهِنُ، وَالطَّاغُوتِ رَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ يُدْعَى كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، كَانَ سَيِّدَ الْيَهُودِ^(٢).

وقال آخرون: الجبث: السحر، والطاغوت الشيطان.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا محمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن^(٣) حسان بن فائد^(٤)، قال: قال عمر: الجبث: السحر، والطاغوت الشيطان^(٥).

حدَّثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن حسان بن فائد العبسي، عن عمر مثله^(٥).

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «أيدي».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٥/٣ (٥٤٤٦، ٥٤٥١) عن محمد بن سعد به، إلى قوله: ليضلوا الناس.

(٣-٣) في الأصل: «حسان بن فائد»، وفي ص: «حسان بن فائد». وفي ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «حسان بن فائد». وتقدم في ٥٥٦/٤.

(٤) تفسير مجاهد ص ٢٨٤ من طريق أبي إسحاق به.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤٩٥/٢، ٩٧٤/٣، ٩٧٥ (٢٦١٨، ٥٤٤٣، ٥٤٤٩) من طريق وكيع به. وينظر ما تقدم في ٥٥٦/٤.

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عن مجاهدٍ، قال: الْجِبْتُ السَّحْرُ، وَالطَّاغُوثُ الشَّيْطَانُ^(١).

حدَّثني يعقوبُ، قال: حدَّثنا هُشَيْمٌ، قال: أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا، عن الشعبيِّ، قال: الْجِبْتُ السَّحْرُ، وَالطَّاغُوثُ الشَّيْطَانُ^(٢).

حدَّثني محمدُ بنُ عمرو، قال: ثنا أبو عاصمٍ، عن [٣٦/١٢] عيسى، عن ابنِ أبي نجيحٍ، عن مجاهدٍ في قولِ اللَّهِ: ﴿يَوْمَئِذٍ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾. قال: الْجِبْتُ السَّحْرُ، وَالطَّاغُوثُ^(٣) الشَّيْطَانُ في صورةِ إنسانٍ يَتَّحَاكُمُونَ إِلَيْهِ، وهو صاحبُ أمرِهِمْ^(٤).

حدَّثنا ابنُ حُمَيْدٍ، قال: ثنا جريرٌ، عن عبدِ الملكِ، عن قيسٍ، عن مجاهدٍ، قال: الْجِبْتُ السَّحْرُ، وَالطَّاغُوثُ الشَّيْطَانُ وَالْكَاهِنُ^(٥).

وقال آخرون: الْجِبْتُ السَّاحِرُ، وَالطَّاغُوثُ الشَّيْطَانُ.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني يونسُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ زَيْدٍ، قال: كان أبي يقول: الْجِبْتُ السَّاحِرُ، وَالطَّاغُوثُ الشَّيْطَانُ.

(١) ذكره البغوي في تفسيره ٢٣٤/٢ عن مجاهد. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٢/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد، بلفظ: الجبت: الساحر، والطاغوت: الشيطان. وينظر ما تقدم في ٥٥٦/٤.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٤/٣، ٩٧٥ عقب الأثر (٥٤٤٣، ٥٤٤٩) معلقاً. وينظر ما تقدم في ٥٥٦/٤.

(٣) بعده في الأصل: «من».

(٤) تفسير مجاهد ص ٢٨٤، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤٩٥/٢، ٩٧٦/٣ (٢٦٢١، ٥٤٥٥).

(٥) في الأصل: «في».

وقال آخرون: الجِبْتُ الساحرُ، والطاغوثُ الكاهنُ.

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير في هذه الآية: ﴿يَالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾. قال: الجِبْتُ الساحرُ بلسانِ الحبشة، والطاغوثُ الكاهنُ^(١).

حدثنا ابنُ المثنى، قال: ثنا عبدُ الوهاب^(٢)، قال: ثنا داودُ، عن رُفيع، قال: الجِبْتُ الساحرُ، والطاغوثُ الكاهنُ^(٣).

حدثنا ابنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: ثنا داودُ، عن أبي العالية أنه قال: الطاغوثُ الساحرُ، والجِبْتُ الكاهنُ^(٤).

حدثني المثنى، قال: ثنا عمرو بن عوف، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، عن داودَ، عن أبي العالية في قوله: ﴿يَالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾. قال: أحدهما السحرُ، والآخَرُ الشيطانُ^(٥).

[٣٧/١٢] وقال آخرون: الجِبْتُ الشيطانُ، والطاغوثُ الكاهنُ.

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٢/٢ إلى المصنف. وصحح إسناده الحافظ في الفتح ٢٥٢/٨. وذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٤/٣، ٩٧٦ عقب الأثر (٥٤٤٣، ٥٤٥٣) معلقاً بلفظ: الجببت السحر.

(٢) في م، ت، ١، ٢، ٣: «الأعلى».

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٨٤ من طريق داود به، بلفظ: والطاغوت الكافر.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٢/٢ إلى المصنف. وقد ذكره المصنف في ٥٦١/٤ عن ابن المنذر به، وقال: قد خولف عبد الأعلى في هذه الرواية ثم ذكر رواية عبد الوهاب السابقة.

(٥) ينظر تفسير ابن أبي حاتم ٩٧٤/٣، ٩٧٥ (٥٤٤٣، ٥٤٤٩)، وتفسير ابن كثير ٢٩٣/٢.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا يَشْرُ، قَالَ: ثنا يزيدُ قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادةَ قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾^(١): كُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّ الْجِبْتِ شَيْطَانٌ، وَالطَّاغُوتِ الْكَاهِنُ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ مِثْلَهُ^(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أحمدُ بنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أسباطٌ، عن الشَّدِيِّ، قَالَ: الْجِبْتُ الشَّيْطَانُ، وَالطَّاغُوتُ الْكَاهِنُ^(٣).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عن رِشْدِيْنَ بنِ سَعِيدٍ، عن عكرمةَ، عن أبي بردةَ، أنه كان كاهنًا في الجاهليةَ، فتناقرَ^(٤) إليه ناسٌ ممن أسلم، فأنزل اللهُ عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ إلى آخر الآية^(٥).

(١) بعده في الأصل: «الكاهن».

(٢) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٤. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٢ إلى عبد بن حميد. وتقدم في ٤/٥٥٧ بهذا الإسناد بلفظ: الطاغوت الشيطان.

(٣) ذكر ابن أبي حاتم أوله في تفسيره ٣/٩٧٤ عقب الأثر (٥٤٤٤) معلقًا من قول أبي مالك، وأخرج باقيه في ٣/٩٧٦ (٥٤٥٣) من طريق السدي عن أبي مالك من قوله. وينظر ما تقدم في ٤/٥٥٧.

(٤ - ٤) سقط من: ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٥) تناقر: تخاصم.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٩١ (٥٥٤٧) عن محمد بن عوف، عن أبي اليمان، عن صفوان، عن عكرمة، عن ابن عباس، في سبب نزول: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يَرِيدُونَ أَن يُتْحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢٠٤٥) من طريق أبي اليمان به، مثل رواية ابن أبي حاتم. وهكذا ذكره الحافظ في الإصابة ٧/٣٨، وجود إسناده، والسيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٨: وصحح إسناده.

وقال آخرون : الجِبْتُ الكاهنُ ، والطاغوثُ الشيطانُ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سُفيانَ ، عن رجلٍ ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، قال : الجِبْتُ الكاهنُ ، والطاغوثُ الشيطانُ^(١) .

^(٢) وقال آخرون : الجِبْتُ الكاهنُ ، والطاغوثُ الساحرُ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ^(٣)

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ ، قال : ثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قال : ثنا عَوْفٌ ، عن محمدٍ ، قال في [٣٧/١٢] الجِبْتِ والطاغوتِ . قال : الجِبْتُ الكاهنُ ، والآخِرُ الساحرُ^(٤) .

^(٥) حدَّثني ابنُ البرقيِّ ، قال : حدَّثنا عمرو بنُ أبي سلمةَ ، عن سعيدِ بنِ عبد العزيزِ عن الجبِّ ، قال : قال مكحولٌ : الكاهنُ^(٦) .

وقال آخرون : الجِبْتُ حَيٌّ بنُ أَخْطَبٍ ، والطاغوثُ كعبُ بنُ الأشرفِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني المُثَنِّي ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ ، قال : ثنى معاويةُ بنُ صالحٍ ، عن عليٍّ ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ . الطاغوثُ كعبُ بنُ الأشرفِ ،

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ : « الساحر » .

والأثرُ ذكره ابنُ أبي خاتمٍ في تفسيره ٩٧٥/٣ عقب الأثر (٥٤٤٧ ، ٥٤٤٩) معلقا .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ .

(٣) ذكره البغوي في تفسيره ٢٣٤/٢ معلقا .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ . والأثرُ ذكره البغوي في تفسيره ٢٣٤/٢ معلقا .

والجِبْتُ حَيْثُ بِنُ أَخْطَبَ^(١) .

حدَّثني المُثَنِّي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا أبو زُهَيْر ، عن جُوَيْرٍ ، عن الضحاك ، قال : الجِبْتُ حَيْثُ بِنُ أَخْطَبَ ، والطاغوتُ كعبُ بِنُ الأَشْرَفِ^(٢) .

١٣٣/٥

/ حدَّثني يحيى بِنُ أبي طالبٍ ، قال : أخبرنا يزيدُ ، قال : أخبرنا جُوَيْرٍ ، عن الضحاك في قوله : ﴿ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ . قال : الجِبْتُ حَيْثُ بِنُ أَخْطَبَ ، والطاغوتُ كعبُ بِنُ الأَشْرَفِ .

وقال آخرون : الجِبْتُ كعبُ بِنُ الأَشْرَفِ ، والطاغوتُ الشيطانُ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابنُ حُمَيْدٍ ، قال : ثنا جَرِيْرٌ ، عن ليثٍ ، عن مجاهدٍ ، قال : الجِبْتُ كعبُ بِنُ الأَشْرَفِ ، والطاغوتُ الشيطانُ كان في صورة إنسانٍ^(٣) .

والصوابُ مِنَ القَوْلِ في تأويلِ قوله : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ . أن يقال : يُصَدِّقُونَ بمعبودَيْنِ مِنَ دُونِ اللَّهِ ، فَيَعْبُدُونَهُمَا مِنَ دُونِ اللَّهِ ، وَيَتَّخِذُونَهُمَا إِلَهَيْنِ ؛ وذلك أن الجِبْتَ والطَّاغوتَ اسمانِ لكلِّ مُعْظَمٍ بعبادةٍ مِنَ دُونِ اللَّهِ أو طاعةٍ [٣٨/١٢] أو خضوعٍ له ، كائناً^(٤) ما كان ذلك^(٥) المُعْظَمُ ؛ مِنْ حَجَرٍ أو إنسانٍ أو شيطانٍ .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٥/٣ (٥٤٥٠) من طريق عبد الله بن صالح به ، في تفسير الطاغوت . وعلق باقيه عقب الأثر (٥٤٤٦) . وأخرج عن ابن عباس ٩٧٤/٣ (٥٤٤٥) من طريق عبد الله بن صالح به ، بلفظ : الجبت الشرك .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٢/٢ إلى المصنف . وتقدم في ٥٥٦/٤ عن الضحاك بهذا الإسناد بلفظ : الطاغوت الشيطان .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٢/٢ إلى المصنف وابن أبي حاتم من طريق ليث به . وهو عند ابن أبي حاتم ٩٧٥/٣ (٥٤٤٨) من طريق ليث به في تفسير الجبت . وتقدم باقيه عن مجاهد .

(٤ - ٥) في الأصل : « من ذلك كان » .

وإذ كان ذلك كذلك، وكانت الأصنام التي كانت^(١) الجاهلية تُعْبُدُها، كانت مُعَظَمَةً بالعبادة من دون الله، فقد كانت جُبُوتًا وطواغيت. وكذلك الشياطين التي كانت الكفار تُطِيعُها في معصية الله، وكذلك الساحر والكاهن اللذان كان مقبولاً منهما ما قالوا في أهل الشرك بالله. وكذلك حُحِّي بن أخطب وكعب بن الأشرف؛ لأنهما كانا مُطاعين في أهل مِلَّتِهِمَا مِنَ الْيَهُودِ في معصية الله والكفر به وبرسوله، فكانا جِبْتَيْنِ طَاغُوتَيْنِ^(٢).

وقد بَيَّنَّتْ الأَصْلَ الذي منه قيل للطاغوت: طاغوت. بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع^(٣).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾^(٤).

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: ويقولون للذين جحدوا وحدانية الله ورسالة رسوله محمد ﷺ: ﴿هَتُّؤُلَاءِ﴾ يعني بذلك: هؤلاء^(٤) الذين وصفهم الله بالكفر، ﴿أَهْدَىٰ﴾. يعني: أقوم وأعدل، ﴿مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(٥) يعني: من الذين صدَّقوا الله ورسوله، وأقرُّوا بما جاءهم به نبيهم محمد ﷺ، ﴿سَبِيلًا﴾. يعني: طريقًا.

وإنما ذلك مَثَلٌ، ومعنى الكلام أن الله جل ثناؤه وصف الذين أوتوا نصيبًا من

(١) بعده في الأصل: «في».

(٢) في م: «وطاغوتين».

(٣) ينظر ما تقدم في ٥٥٨/٤، ٥٥٩.

(٤) بعده في الأصل: «يعني».

(٥) في الأصل: «أى».

الكتاب من اليهود، بتغظيمهم غير الله بالعبادة والإذعان له بالطاعة، في الكفر بالله ورسوله ومعصيتهما، وأنهم [٣٨/١٢ظ] قالوا: إن أهل الكفر بالله أولى بالحق من أهل الإيمان به، وإن دين أهل التكذيب لله جل ثناؤه ورسوله عليه السلام، أعدل وأصوب من دين أهل التصديق لله ورسوله.

وذكر أن ذلك من صفة كعب بن الأشرف وأنه قائل ذلك.

ذكر الآثار الواردة بما قلنا

حدثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا ابن أبي عدي، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة، قالت له قريش: أنت خير^(١) أهل المدينة وسيدهم؟ قال: نعم. قالوا: ألا تترى إلى هذا الصنوبر^(٢) المثبتر من قومه، يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة^(٣) وأهل السقاية؟ قال: أنتم خير منه. قال: فأنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]. وأنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾. إلى قوله: ﴿فلن تجد له نصيرًا﴾^(٤).

(١) كذا في النسخ ومصادر التخریج، وفي اللسان والتاج (ب ت ر): «حبر». بالحاء المهملة والباء الموحدة بعدها.

(٢) الصنوبر: الرجل الفرد الضعيف الذليل، بلا أهل ولا عقب ولا ناصر، أرادوا أنه أبترا لا عقب له ولا أخ، فإذا مات انقطع ذكره. ينظر التاج: (ص ن ب ر).

(٣) سدانة الكعبة: خدمتها وتولى أمرها، وفتح بابها وإغلاقه. النهاية ٣٥٥/٢.

(٤) أخرجه أحمد - كما في تفسير ابن كثير ٢/٢٩٥، والدر المنثور ١٧١/٢ - والنسائي في الكبرى (١١٧٠٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٧٣ (٥٤٤٠) - تعليقا - من طريق ابن أبي عدي به.

وأخرجه البزار (٢٢٩٣ - كشف) من طريق داود به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧١/٢، ٤٠٣/٦ إلى ابن المنذر وابن مردويه.

ورواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، واختلف عليه، كما سيأتي في الأثر بعده.

13 / حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : ثنا دَاوُدُ ، عَنْ عِكْرَمَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِيْنَ اَوْتُوْا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتٰبِ ﴾ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ ^(١) .

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِيْنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، قَالَ : قَدِيمُ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ ، فَقَالَ لَهُ الْمَشْرُكُونَ : احْكُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الصُّنْبُورِ الْأَبْتَرِ ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَسَيِّدُ قَوْمِكَ . فَقَالَ كَعْبٌ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْهُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِيْنَ اَوْتُوْا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتٰبِ ﴾ . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ انْطَلَقَ إِلَى الْمَشْرُكِينَ مِنْ كِفَارِ قَرِيْشٍ ، فَاسْتَجَاشَهُمْ ^(٢) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ^(٣) وَأَمَرَهُمْ ^(٣) أَنْ يَغْزَوْهُ ، وَقَالَ : إِنَّا مَعَكُمْ نُقَاتِلُهُ . [٣٩/١٢] فَقَالُوا : إِنَّكُمْ أَهْلُ كِتَابٍ ، وَهُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ ، وَلَا نَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكْرًا مِنْكُمْ ، فَإِنْ أُرِدْتَ أَنْ نَخْرُجَ مَعَكَ ، فَاسْجُدْ لِهَٰذَيْنِ الصَّنَمَيْنِ ، وَآمِنْ بِهِمَا . فَقَعَلَ ، ثُمَّ قَالُوا : نَحْنُ أَهْدَىٰ أُمَّ مُحَمَّدٍ ، فَنَحْنُ نَنْخَرُ الْكُومَاءَ ^(٤) ، وَنَسْقِي اللَّبْنَ عَلَى الْمَاءِ ، وَنَصِلُ الرَّحِمَ ، وَنَقْرِي الضُّيْفَ ، وَنَطُوفُ بِهَذَا الْبَيْتِ ، وَمُحَمَّدٌ قَطَعَ رَحِمَهُ ،

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٤٨ - تفسير)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٤/٣ (٥٤٤١) من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، مرسلًا.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٥١/١١ (١١٦٤٥)، والبيهقي في الدلائل ١٩٣/٣، ١٩٤ من طريق ابن عيينة عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس. المجمع ٦/٧.

(٢) أي: طلب منهم جيشًا. اللسان (ج ٥ ش).

(٣ - ٣) سقط من: الأصل.

(٤) ناقة كوماء: عظيمة السنم طويلته. اللسان (ك و م).

وَخَرَجَ مِنْ بَلَدِهِ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ خَيْرٌ وَأَهْدَى. فَتَزَلَّتْ فِيهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾^(١).

حدثني محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشددي، قال: لما كان من أمر رسول الله ﷺ واليهود من^(٢) النصير ما كان، حين أتاهم يستغيثهم^(٣) في دية العايريين، فهشوا به وبأصحابه، فأطلع الله رسوله على ما هشوا به من ذلك، ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، هرب^(٤) كعب بن الأشرف حتى^(٥) أتى مكة، فعاهدهم^(٦) على محمد ﷺ، فقال له أبو سفيان: يا أبا سعيد^(٧)، إنكم قوم تقرأون الكتاب، وتعلمون، ونحن قوم لا نعلم، فأخبرنا؛ ديننا خير أم دين محمد؟ قال كعب: اعرضوا على دينكم. فقال أبو سفيان: نحن قوم ننحر الكؤماء، ونسقى الحجيخ الماء، ونقري الضيف، ونعمر بيت ربنا، ونعبد آلهتنا التي كان يعبد آباؤنا، ومحمد يأمرنا أن نترك هذا ونتبعه. قال: دينكم خير من دين محمد، فاثبتوا عليه، ألا ترون أن محمدا يزعم أنه بعث بالتواضع، وهو ينيح من النساء ماشاء، وما نعلم ملكا أعظم من ملك النساء. فذلك حين يقول جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ

(١) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٦٤، ١٦٥.

(٢) في م: بنى.

(٣) في الأصل: يستغيثهم.

(٤) سقط من: س، وفي الأصل: «و»، وفي م: «هرب».

(٥) في الأصل: «حين».

(٦) في الأصل: «فعادهم».

(٧) في ص، م، ت، أ: سعد.

أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿١﴾ .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد ، [٣٩/١٢ظ] قال : نزلت في كعب بن الأشرف وكفار قريش ، أنه ^(١) قال : كفار قريش أهدى من محمد . قال ابن جريج : قديم كعب بن الأشرف ، فجاءته قريش فسألته عن محمد ، فصغر أمره ويشره ، وأخبرهم أنه ضال . قال : ثم قالوا له : نَشُدُّكَ اللَّهَ ، أنحن أهدى أم هو ؟ فإنك قد علمت أننا ننحر الكوم ، ونسقى الحجيج ، ونعمر البيت ، ونطعم ما هبت الريح . قال : أنتم أهدى ^(٢) .

/ ^(٣) حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا ابن أبي عدي ، قال : أنبأنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما قديم كعب بن الأشرف بمكة أتوه فقالوا له : نحن أهل السقاية والسدانية ، وأنت سيد أهل المدينة ، فنحن خير أم هذا الصنوبر المبتز من قومه ، يزعم أنه خير منا ؟ قال : بل أنتم خير منه . قال : فنزلت : ﴿ إِن شَأْنِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ ونزلت عليه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ إلى قوله : ﴿ نصيرا ﴾ ^(٤) .

وقال آخرون : بل هذه الصفة صفة جماعة من اليهود ؛ منهم ^(٥) حتى بن

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٣١/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد عن السدي عن أبي مالك . وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٦/٣ ، ٩٧٧ (٥٤٥٧) من طريق إسرائيل عن السدي ، عن أبي مالك ، بنحوه .

(٢) سقط من : م .

(٣) عزاه في الدر ١٧١/٢ ، ١٧٢ إلى المصنف دون قول ابن جريج .

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٧/٣ (٥٤٥٨) من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد نحوه .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٣/٣ ، ٩٧٤ (٥٤٤٠) - معلقا - وابن جبان (٦٥٧٢) من طريق

ابن بشار به .

(٥) في الأصل : « فيهم » .

(تفسير الطبري ١٠/٧)

أخطب، وهم الذين قالوا للمشركين ما أخبر الله جل ثناؤه عنهم أنهم قالوا لهم .

ذكر الأخبار بذلك عمن قاله

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة، عن ابن إسحاق^(١) قال: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: كان الذين حزبوا الأحزاب من قريش وعطفان وبنو قريظة، حتى بن أخطب، وسلام بن أبي الحقيق^(٢) أبو رافع^(٣)، والربيع^(٣) بن الربيع^(٣) بن أبي الحقيق، وأبو عمارة^(٤)، ووخوح بن عامر، وهوذة بن قيس؛ فأما ووخوح، وأبو عمارة^(٤)، وهوذة؛ فمن بني وائل، وكان سائرهم من بني النضير، فلما قدموا على [٤٠/١٢] قريش، قالوا: هؤلاء أجباز يهود، وأهل العلم بالكتب الأول، فسألوهم: أدينكم خير أم دين محمد؟ فسألوهم، فقالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أهدى منه ومن أتبعه. فأنزل الله فيهم: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ . إلى قوله: ﴿ وَءَاتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾^(٥) .

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة في قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ الآية . قال: ذكر لنا أن هذه الآية أنزلت في كعب بن الأشرف، وحي بن أخطب،^(٦) ورجلين^(٦) من

(١) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «عمن قاله» .

(٢ - ٢) في م، والدر المنثور، ونسختين من سيرة ابن هشام: «وأبو رافع» .

(٣ - ٣) سقط من: م .

(٤) في م: «عامر» .

(٥) سيرة ابن هشام ١/٥٦١، ٥٦٢، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٢ إلى المصنف وابن إسحاق .

وذكره ابن كثير في تفسيره ٢/٢٩٥ عن ابن إسحاق به .

(٦ - ٦) كذا في النسخ، وفي مصادر التخريج: «رجلين» .

اليهود من بنى النضير، لقيًا قريشًا بمؤسّم، فقال لهم المشركون: أنحن أهدى أم محمد وأصحابه، فإنّا أهل السّدانة والسّقاية وأهل الحَرَمِ؟ فقالوا: لا، بل أنتم^(١) أهدى من محمد وأصحابه. وهما يغلّمان أنهما كاذبان، إنّما حملهما على ذلك حسدُ محمد ﷺ وأصحابه^(٢).

وقال آخرون: بل هذه صفةُ حُخَيْ بْنِ أَخْطَبٍ وَحَدَه، وإيّاه عَنَى بقوله:
﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتَوْلَاءَ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴾ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثنى يونس، قال: أخبرنا ابنُ وَهَبٍ، قال: قال ابنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قال: جاء حُخَيْ بْنُ أَخْطَبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالُوا: يَا حُخَيْ، إِنَّكُمْ أَصْحَابُ كُتُبٍ، فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ؟ فقال: نحن وأنتم خيرٌ منهم. فذلك قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهَ فَلَنْ نَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾ .

وأولى الأقوالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّحَةِ، قولُ مَنْ قال: إن ذلك خبرٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ [٤٠/١٢] ظ اليهود. وجائزٌ أَنْ تَكُونَ^(٣) الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْخَبْرِ الَّذِي رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، أَوْ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ،^(٤) وَجائزٌ أَنْ يَكُونَ كَانَ^(٥) حُخَيْبًا وَآخَرَ مَعَهُ، إِمَّا كَعْبًا وَإِمَّا غَيْرَهُ.

(١) سقط من: م.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٧/٣ (٥٤٥٩) من طريق يزيد به مختصرا.

وأخرجه الواحدى في أسباب النزول ص ١١٥ من طريق روح، عن سعيد به بأطول منه.

وعزاه السيوطى في الدر المنثور ١٧٢/١ إلى عبد بن حميد وابن المنذر. وستأتى بقبته في الصفحة التالية.

(٣) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «كانت».

(٤ - ٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «أن يكون».

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (٥٢).

١٣٦/٥

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿أُولَئِكَ﴾: هؤلاء الذين وصف صفتهم أنهم أوتوا نصيبًا من الكتاب وهم يؤمنون بالجبّات والطاغوت، هم ﴿الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾. يقول: أخرجهم الله فأبعدهم من رحمته بإيمانهم بالجبّات والطاغوت، وكفرهم بالله ورسوله، عنادًا منهم لله ورسوله، وبقولهم للذين كفروا: ﴿هَتُوْلَاءَ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ - ﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ﴾. يقول: ومن يُخزِه الله فيبعده من رحمته، ﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾. يقول: فلن تجد له يا محمد ناصرًا ينصُرُه من عقوبة الله ولعنته التي تحلُّ به، فيدفع ذلك عنه.

كما حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قال: قال كعب ابن الأشرف وحبي بن أخطب ما قالوا، يعني^(١) قولهما: ﴿هَتُوْلَاءَ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾، وهما يعلمان أنهما كاذبان، فأنزل الله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَصِيرًا﴾ (٥٣).

يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾: أم لهم حظٌّ من الملك. يقول: ليس لهم حظٌّ من الملك.

كما حدثني محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشدّي: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾. يقول: لو كان لهم نصيب من

(١) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: (من ٤).

المُلكِ ، إذن لم يُؤتوا محمداً نقيراً^(١) .

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، قال : قال ابنُ جريجٍ : قال اللهُ : ﴿ أَمْ هُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمَلَكِ ﴾ . قال : فليس لهم ، "فلو كان لهم" نصيبٌ من الملكِ "لم يؤتوا الناس نقيراً . يقول"^(٢) : ولو كان لهم نصيبٌ وحظٌّ من الملكِ ، لم يكونوا إذن يُعطون^(٤) الناس نقيراً من بُخلهم^(٥) .

واختلف أهل التأويل في معنى «النقيير» ، فقال بعضهم : هو النقطة التي في ظهر النواة .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني المثنى ، قال : ثنى عبدُ الله ، قال : ثنى معاويةُ ، عن علي ، عن ابنِ عباسٍ في قوله : ﴿ نَقِيرًا ﴾ . يقول : النقطة التي في ظهرِ النواة^(١) .

حدَّثني سليمانُ بنُ^(٢) عبد الجبار ، قال : ثنا محمدُ بنُ الصَّلْتِ ، قال : ثنا أبو كدَيْنة ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابنِ عباس ، قال : النقييرُ الذي في ظهرِ النواة^(٣) . حدَّثني جعفرُ بنُ محمدٍ الكوفيُّ الدُّورِيُّ^(٤) ، قال : ثنا عبيدُ الله ، عن إسرائيل ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٧/٣ (٥٤٦٠، ٥٤٦٢) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣ - ٣) في م : « فإذا لا يؤتون الناس نقيراً » .

(٤) في الأصل : « يعطوا » .

(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٩٧٧/٣ (٥٤٦١) ، والبيان ٢٢٧/٣ .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٧/٣ (٥٤٦٣) من طريق عبد الله بن صالح به . وعزاه السيوطي أيضا

في الدر المنثور ١٧١/٢ ، ١٧٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر . وينظر مسائل نافع ص ١٣١ .

(٧) في الأصل : « عن » .

(٨) في الأصل : « القطمير » .

(٩) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « المروزي » . وقد تقدم في ٥٠٨/١ ، وما سيأتي في تفسير الآية

من هذه السورة باسم البيزوري .

عن خُصِيفٍ ، عن عِكْرَمَةَ ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : النَّقِيرُ وَسَطُ النِّوَاةِ ^(١) .

حدَّثني محمدُ بنُ سعيدٍ ، قال : ثنى أبي ، قال : ثنى عمي ، قال : ثنى أبي ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ : ﴿ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ . قال النَّقِيرُ نَقِيرُ النِّوَاةِ ، وَسَطُهَا .

^(٢) حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن قتادةَ في قوله : ﴿ نَقِيرًا ﴾ . قال : النقييرُ الذي في وَسَطِ النِّوَاةِ من ظهرها ^(٣) .

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ مُفَضَّلٍ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن الشَّدِيِّ قوله : ﴿ أَمْ لَهُمْ / نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ . يقولُ : لو كان لهم نصيبٌ [٤١/١٢ ط] من المُلْكِ ، إذن لم يُؤتوا محمدًا نَقِيرًا ، والنَّقِيرُ النَّكْتَةُ التي في وَسَطِ النِّوَاةِ ^(٣) .

حدَّثني يونسٌ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : ثنى طلحةُ بنُ عمرو ، أنه سَمِعَ عطاءَ بنَ أبي رباحٍ ، يقولُ : النقييرُ الذي في ظَهْرِ النِّوَاةِ ^(٤) .

^(٥) حدَّثني يونسٌ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زبيدٍ : النقييرُ : الذي في ظَهْرِ النِّوَاةِ ^(٥) .

حدَّثني يحيى بنُ أبي طالبٍ ، قال : أخبرنا يزيدُ ، قال : أخبرنا جُوَيْرٌ ، عن

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥٠ - تفسير) من طريق خصيف به ، بلفظ : شق النواة .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

والأثر في تفسير عبد الرزاق ١ / ١٦٥ .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٧/٣ عقب الأثر (٥٤٦٣) من طريق أسباط به ، بلفظ : ظهر النواة .

(٤) ينظر التبيان ٣ / ٢٢٧ .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

الضحاك ، قال : النَّقِيرُ النَّقِيرَةُ^(١) التي تكونُ في ظَهْرِ النِّوَاةِ^(٢) .

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، قال : حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ ، عن أبي مالكٍ ، قال : النَّقِيرُ الذي في ظَهْرِ النِّوَاةِ^(٣) .

وقال آخرون : بل^(٤) النَّقِيرُ الحَبَّةُ التي تكونُ في وَسْطِ النِّوَاةِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، عن عيسى ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ في قولِ اللَّهِ : ﴿ نَقِيرًا ﴾ . قال : النَّقِيرُ حَبَّةُ النِّوَاةِ التي في وَسْطِهَا^(٥) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفةَ ، قال : ثنا شبلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ . قال : النَّقِيرُ حَبَّةُ النِّوَاةِ التي في وَسْطِهَا .

حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ ، قال : ثنا يحيى بنُ سعيدٍ ، قال : ثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ ، عن منصورٍ ، عن مجاهدٍ ، قال : النَّقِيرُ في النِّوَاةِ^(٦) .

حدَّثنا القاسمُ ، قال ثنا الحسينُ ، قال : ثنا حجاجٌ ، قال : قال ابنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بنُ كثيرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مجاهدًا يقولُ : النَّقِيرُ نَقِيرُ النِّوَاةِ التي^(٧) في بَطْنِهَا^(٤) وَسْطِهَا .

(١) في ص ، م : « النقرة » .

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٧/٣ عقب الأثر (٥٤٦٣) معلقا .

(٣) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٧/٣ عقب الأثر (٥٤٦٣) معلقا ، وأخرجه في ٩٧٨/٣ (٥٣٦٤) من طريق السدي عن أبي مالك ، بلفظ : الذي في وسط النواة .

(٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) تفسير مجاهد ص ٢٨٤ .

(٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « النوى » .

(٧) في م : « الذي » .

حَدَّثْتُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَعَاذٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا عُجَيْدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاجِمٍ يَقُولُ : النَّقِيرُ نَقِيرُ النَّوَاةِ الْأَبْيَضِ ^(١) الَّذِي يَكُونُ فِي وَسْطِ النَّوَاةِ .

وقال آخرون : [٤٢/١٢] معنى ذلك : نَقَرُ الرَّجُلِ الشَّيْءَ بِطَرَفِ إِبْهَامِهِ ^(٢) .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ ^(٣) دِرْهِمِ أَبِي الْعَلَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةَ ، ^(٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : النَّقِيرُ نَقَرُ الرَّجُلِ إِصْبَعَيْهِ كَمَا يَنْقُرُ الدَّرْهَمَ . قَالَ أَبُو الْعَالِيَةَ : ^(٥) وَوَضَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَرَفَ الْإِبْهَامِ عَلَى بَاطِنِ ^(٥) السَّبَّابَةِ ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا وَقَالَ : هَذَا النَّقِيرُ ^(١) .

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال : إن اللّه جل ثناؤه وَصَفَ هؤُلاءِ الْفِرْقَةَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالْبُخْلِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي لَا خَطَرَ لَهُ ، وَلَوْ كَانُوا مُلُوكًا وَأَهْلَ قُدْرَةٍ عَلَى الْأَشْيَاءِ الْجَلِيلَةِ الْأَقْدَارِ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَالَّذِي هُوَ أَوْلَى بِمَعْنَى النَّقِيرِ أَنْ يَكُونَ أَصْفَرَ مَا يَكُونُ مِنَ النَّقْرِ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ أَوْلَى بِهِ ، فَالنَّقْرَةُ الَّتِي هِيَ ^(٦) فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ مِنْ صِغَارِ النَّقْرِ ، وَقَدْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ كُلُّ مَا شَاكَهَا مِنَ النَّقْرِ .

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) نقي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «أصابه» .

(٣ - ٣) في ص : «ابن ردي بن» ، وفي ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : «ابن رزين» ، وغير واضح في س ، وتقدم في ص ١٣٠ .

(٤ - ٤) سقط من ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «ظهر» .

(٦) عزاه السوطي في الدر المنثور ١٧٣/٢ إلى المصنف وابن المنذر . وينظر التبيان ٢٢٧/٣ ، وتفسير البغوي

ورُفِعَ قَوْلُهُ: ﴿يُؤْتُونَ النَّاسَ﴾ . ولم يُنصَبْ بـ «إِذْنَ» ، ومن حُكِمَها أن تَنْصِبَ الأفعالَ المُستقبلةَ إذا ابْتَدِئَ بها الكلامُ ؛ لأنَّ معها فاءً ، / ومن حُكِمَها إذا ١٣٨/٥
 دَخَلَ فيها بعضُ حروفِ العطفِ أن تُوجَّهَ إلى الابتداءِ بها مرَّةً ، وإلى التَّغْلِيبِ عنها إلى غيرِها أخرى ، وهذا المَوْضِعُ مما أُريدَ بالفاءِ فيه النُّقْلُ عن «إِذْنَ» إلى ما بعدها ، وأن يَكُونَ معنى الكلامِ : أم لهم نصيبٌ ^١ «من المُلْكِ» فلا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا إِذْنَ .
 القَوْلُ في تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ .

^٢ قال أبو جعفر ، رَجَمَهُ اللَّهُ : [٤٢/١٢ ط] يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ^٢ : أَمْ يَحْسُدُ هؤُلاءِ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ .

كما حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : حَدَّثَنَا عيسى ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ في قَوْلِهِ : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ . قال : يَهُودٌ ^٣ .
 حَدَّثَنِي المُثَنَّى ، قال : ثنا أبو حُدَيْفَةَ ، قال : ثنا شَيْبَلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ مثله .

حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، قال : ثنا يزيدٌ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةٍ مثله ^٤ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿النَّاسَ﴾ . فإنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اِخْتَلَفُوا في مَنْ عَنَى اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢ - ٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «يعنى بقوله جل ثناؤه أم يحسدون الناس» .

(٣) في م : «اليهود» .

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٨/٣ (٥٤٦٥) من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح به ، وعزه

السيوطي في الدر المنثور ١٧٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر . وسيأتي بطوله في ص ١٥٩ .

(٤) عزه السيوطي في الدر المنثور ١٧٣/٢ إلى المصنف . وستأتي بقيته في ص ١٥٦ .

به ؛ فقال بعضهم : عَنَى اللهُ بذلك محمداً ﷺ خاصةً .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا عمرو^(١) بن عون^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَمْرٌ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . قَالَ : النَّاسُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ النَّبِيُّ ﷺ خَاصَةً^(٢) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثَنَى أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : ثنا أسباطُ ، عَنْ الشَّدِيِّ : ﴿ أَمْرٌ يَحْسُدُونَ النَّاسَ ﴾ : يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ^(٣) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثَنَى أَبِي ، قَالَ : ثَنَى عَمِي ، قَالَ : ثَنَى أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ^(٤) .

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الحسينُ ، قَالَ : ثَنَى حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلَهُ : ﴿ أَمْرٌ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . قَالَ : النَّاسُ مُحَمَّدٌ ﷺ^(٤) .

حَدَّثْتُ عَنْ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا عُيَيْدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضُّحَّاكَ يَقُولُ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣) .

وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ عَنَى اللهُ جُلَّ ثَنَاؤُهُ بِهِ الْعَرَبَ .

(١ - ١) فِي ص ، م : « قَالَ : ثنا أسباط » . وَيَنْظُرُ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ١٧٧/٢٢ .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٧٨/٣ (٥٤٦٩) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ هُشَيْمٍ بِهِ ، بَلْفِظِهِ . وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْمَرِ الْقَطِيعِيِّ ، عَنْ هُشَيْمٍ بَلْفِظٍ : مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ . وَعَزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٧٣/٢ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذِرِ .

(٣) يَنْظُرُ التَّبْيَانُ ٢٢٧/٣ .

(٤) عَزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٧٣/٢ إِلَى الْمُصَنِّفِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[٤٣/١٢] حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قوله : ﴿ أَمَرَ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ : أولئك اليهودُ ، حَسَدُوا هَذَا الْحَيَّ مِنْ الْعَرَبِ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ^(١) .

وأولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ أن يقال : إن اللهَ جلُّ ثناؤه عاتبَ اليهودَ الذين وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ ، / فقال لهم ^(٢) «مُوبِخًا لَهُمْ» - في قِيلِهِمْ ١٣٩/٥ للمشركين من عبدة الأوثان : أنتم ^(٣) أهدى من محمدٍ وأصحابه سبيلاً ^(٤) . على علمٍ منهم بأنهم في قِيلِهِمْ ما قالوا من ذلك كَذِبَةٌ - : أَيَحْسُدُونَ ^(٥) محمدًا وأصحابه على ما آتاهم الله من فضله .

وإنما قلنا : ذلك أولى بالصوابِ ؛ لأن ما قبلَ قوله : ﴿ أَمَرَ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . مضى بضم القائلين من اليهود للذين كفروا : ﴿ هَتُؤَلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴾ . فإلحاقُ قوله : ﴿ أَمَرَ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . بضمهم ^(٦) على ذلك ، وتقرِيطُ ^(٧) الذين آمنوا الذين ^(٨) قيل فيهم ما قيل - أشبههُ وأولى ، ما لم تأتِ دلالةً على انصرافٍ معناه عن معنى ذلك .

(١) ينظر التبيان ٣/٢٢٧ .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «إنهم» .

(٤) سقط من : الأصل .

(٥) في م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «أم يحسدون» .

(٦) في ص ، ت ، ١ ، س : «فدّمهم» .

(٧) التقرِيط : مدح الإنسان وهو حى . اللسان (قرظ) .

(٨) في الأصل : «للذين» .

واختلف أهل التأويل في تأويل الفضل الذي أخبر الله أنه أتى الذين ذكروهم في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ؛ فقال بعضهم : ذلك الفضل هو النبوة .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ : حسدوا هذا الحى من العرب على ما آتاهم الله^(١) من فضله ؛ بعث الله منهم نبيا ، فحسدوهم على ذلك^(٢) .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، قال : قال ابن جريج : ﴿عَلَى [٤٣/١٢] مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ . قال : النبوة^(٣) .

وقال آخرون : بل ذلك الفضل الذي ذكر الله أنه آتاهموه ، هو إباحته ما أباح لنبىه محمد ﷺ من النساء ؛ أن^(٤) يَنكِحَ مِنْهُنَّ ما شاء بغير عَدَدٍ . قالوا : وإنما يعنى بالناس محمدا ﷺ . على ما ذكرْتُ قبلُ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنى محمد بن سعيد ، قال : ثنى أبى ، قال : ثنى عمى ، قال : ثنى أبى ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ الآية : وذلك أن أهل الكتاب قالوا : زعم محمد أنه أوتى ما أوتى فى تواضع ، وله

(١ - ١) سقط من : الأصل .

(٢) تقدم أوله فى ص ١٥٣ .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٧٣/٢ إلى المصنف .

(٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

تَسْبَعُ نِسْوَةً ، لَيْسَ هَمَّهُ إِلَّا النِّكَاحُ ، فَأَيُّ مُلْكٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا ؟ فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ^(١) .

^(١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ الشَّدِيِّ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ^(٢) قَالَ : يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ أَنْ يَنْكِحَ مَا شَاءَ مِنَ النِّسَاءِ ^(٣) .

حَدَّثْتُ عَنْ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا عبيدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ : وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا : مَا شَأْنُ مُحَمَّدٍ أُعْطِيَ النَّبُوَّةَ كَمَا يَزْعُمُ ، وَهُوَ جَائِعٌ عَائِرٌ ، وَلَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا نِكَاحُ النِّسَاءِ ؟ فَحَسَدُوهُ عَلَى تَرْوِيجِ الْأَزْوَاجِ ، وَأَحْلَى اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَنْكِحَ مِنْهُنَّ مَا شَاءَ أَنْ يَنْكِحَ ^(٤) .

وأولى التاويلين في ذلك بالصواب قول قتادة وابن جزيج الذي ذكرناه قبل ، أن معنى الفضل في هذا /الموضع، الثبوة التي فضل الله بها محمدًا ﷺ ، وشرف ١٤٠/٥ بها العرب ، إذ آتاها رجلاً منهم ^(٥) دون غيرهم ؛ لِمَا [٤٤/١٢] ذكرنا قبل من أن دلالة ظاهر هذه الآية تدل على أنها تفريظ ^(٦) للنبي ﷺ وأصحابه ؛ على ما قد بيئنا قبل ، وليس النكاح وترويج النساء - وإن كان من فضل الله جل ثناؤه الذي آتاه عباده -

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٨/٣ (٥٤٧٠) عن محمد بن سعد به .

(٢ - ٣) سقط من : الأصل ، س .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٩/٣ عقب الأثر (٥٤٧٠) من طريق أسباط به .

(٤ - ٥) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٧٩/٣ عقب الأثر (٥٤٧٠) معلقاً . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/

١٧٣ إلى المصنف .

(٦) في الأصل : « منها » .

(٧) في الأصل : « تفريض » . وهما بمعنى . ينظر التاج (ق ر ض) .

بِتَقْرِيطٍ^(١) لَهُمْ وَمَدْحٍ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَاؤُهُ : ﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : أم يحسد^(٢) هؤلاء اليهود ، الذين وَّصف صفتهم فى هذه الآيات ، الناس^(٣) على ما آتاهم الله من فضله ، من أجل أنهم ليسوا منهم ؟ فكيف لا يحسدون آل إبراهيم ، فقد آتيناهم الكتاب^(٤) .

ويعنى بقوله : ﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ : فقد أعطينا آل إبراهيم . يعنى أهله وتباعه^(٥) على دينه ﴿ الْكِتَابَ ﴾ . يعنى : كتاب الله الذى أوحاه إليهم ، وذلك كصحف إبراهيم وموسى والزبور ، وسائر ما آتاهم من الكتب .
وأما الحكمة : فما أوجى إليهم مما لم يكن كتاباً مقروءاً .

﴿ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾ . "واختلف^(٦) أهل التأويل فى معنى الملْك العظيم الذى عنى الله فى هذه الآية ؛ فقال بعضهم : هو الثبوة .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمد بن عمرو^(٧) ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد فى قول الله جل ثناؤه : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ ﴾ . قال : هم يهود ، ﴿ عَلَنَ

(١) فى الأصل : « بتقريض » .

(٢) فى الأصل : « يحسد الناس » ، وفى ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « يحسدون » .

(٣) فى الأصل : « للناس » .

(٤) فى م : « بالكتاب » .

(٥) فى م : « أتباعه » .

(٦ - ٦) فى الأصل : « فاختلف » .

(٧ - ٧) فى ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « المثنى » .

مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴿١﴾ .
وليسوا منهم ، ﴿وَأَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ . قال : النبوة^(١) .

وقال آخرون : بل ذلك تحليل النساء . قالوا : وإنما عَنَى اللَّهُ جل ثناؤه بذلك :
﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ محمدًا ، على ما أحلَّ اللَّهُ له من النساء ، فقد أحلَّ اللَّهُ مثل
الذي أحلَّ له^(٢) منهن ، لداود وسليمان وغيرهما^(٣) من الأنبياء ، فكيف لم يحسدوهم
على ذلك وحسدوا محمدًا .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن
الشدي : ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ : سليمان وداود ، ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ . يعنى :
النبوة ، ﴿وَأَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ . فى النساء ، فما باله حلَّ لأولئك وهم أنبياء ،
أن ينكح داود تسعًا وتسعين امرأة ، وينكح سليمان مائة ، ولا يحلُّ لمحمد أن ينكح
كما تكحوا^(٤) ؟

وقال آخرون : بل معنى قوله : ﴿وَأَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ : الذى أوتى^(٥)
سليمان بن داود .

(١) بعده فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «حدثنى المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن
ابن أبى نجیح ، عن مجاهد مثله ، إلا أنه قال : ﴿ملكًا﴾ : النبوة .»

والأثر فى تفسير مجاهد ص ٢٨٤ ، وتقدم طرف منه فى ص ١٥٣ ، وستأتى بقيته فى ص ١٦١ .

(٢) سقط من : الأصل .

(٣) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «غيرهم» .

(٤) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٣/٩٧٩ ، ٩٨٠ ، (٥٤٧٢ ، ٥٤٧٧ ، ٥٤٨٠) من طريق أحمد بن
مفضل به .

(٥) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «أتى» .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن سعيد، قال: ثنا أبي، قال: ثنا عمي، قال: ثنا أبي،
أبيه، عن ابن عباس: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلَكًا عَظِيمًا﴾: يعني ملك سليمان^(١).
وقال آخرون: بل كانوا أئدوا بالملائكة.

/ ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

١٤١/٥

[٤٥/١٢] حدَّثني أحمد بن حازم الغفاري، قال: ثنا أبو نعيم، قال:
إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن همام بن الحارث: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلَكًا عَظِيمًا﴾
قال: أئدوا بالملائكة والجنود^(٢).

^(٣) حدَّثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، قال: ثنا شريح بن منسلة
قال: حدَّثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي إسحاق،
عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسلم في قوله: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلَكًا عَظِيمًا﴾. قال:
أئدوا بالملائكة^{(٤)(٥)}.

وأولى هذه الأقوال بتأويل^(٥) قوله: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلَكًا عَظِيمًا﴾. القول الذي

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٠/٣ (٥٤٧٩) عن محمد بن سعد به.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٠/٣ عقب الأثر (٥٤٨١) معلقا عن إسرائيل به. وعزاه السيوطي
الدر المنثور ١٧٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣ - ٤) سقط من: ص، م.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٠/٣ (٥٤٨١) عن أحمد بن عثمان به. وقال ابن أبي حاتم: احتجنا
الروايات عن أبي إسحاق؛ فروى أشعث بن سوار، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد قوله. وروى
عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن همام بن الحارث هذا التفسير.

(٥) بعده في م: «الآية وهي».

رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : يَعْنِي مُلْكُ سُلَيْمَانَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، دُونَ الَّذِي قَالَ (١) مِنْ قَالَ (٢) : إِنَّهُ مُلْكُ الثَّبُورَةِ . وَدُونَ قَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ تَحْلِيلُ النِّسَاءِ وَالْمُلْكِ عَلَيْهِنَّ ؛ لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الَّذِي حُوطِبَتْ بِهِ الْعَرَبُ غَيْرُ جَائِزٍ تَوْجِيهُهُ إِلَّا إِلَى الْمَعْرُوفِ الْمُسْتَعْمَلِ فِيهِمْ مِنْ مَعَانِيهِ ، إِلَّا أَنْ تَأْتِيَ دَلَالَةٌ أَوْ تَقْوَمَ حُجَّةٌ عَلَى أَنْ ذَلِكَ بِخِلَافِ ذَلِكَ ، يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَمِنْهُمْ مَن ءَامَنَ بِهِ ، وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ ، وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : فمن الذين أوثوا الكتاب من يهود بني إسرائيل الذين قال لهم جل ثناؤه : ﴿ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا ﴾ - ﴿ مَن ءَامَنَ بِهِ ﴾ . يقول : من صدق بما أنزلنا على محمد [٤٥/١٢ ط] ﷺ مصدقا لما معهم ، ﴿ وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ ﴾ . يقول : ومنهم من أعرض عن التصديق به .

كما حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : حدثني عيسى ، وحدثني المتنى ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا شبل ، جميعا عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد : ﴿ فَمِنْهُمْ مَن ءَامَنَ بِهِ ﴾ . قال : بما (٣) أنزل على محمد من يهود ، ﴿ وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ ﴾ (٤) .

(١ - ١) سقط من : م .

(٢) في الأصل : (ما) .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٨٤ ، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨١/٣ (٥٤٨٤) ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٧٣ إلى عبد بن حميد وابن المنذر ، رتقدم أوله في ص ١٥٣ ، ١٥٨ ، ١٥٩ .

(تفسير الطبري ١١/٧) .

وفي هذه الآية دلالة على أن الذين صدّوا عما أنزل الله على محمد ﷺ يهود بنى إسرائيل الذين كانوا حواري مهاجر رسول الله ﷺ، إنما رفع عنهم وعيد الذي توعدّهم به في قوله: ﴿ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَن نَّطُرَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ وَكَانَ اللَّهُ مَفْعُولًا﴾ في الدنيا، وأُخِّرَت عقوبتهم إلى يوم القيامة؛ لإيمان من آمن منهم،^(١) وأن الوعيد من الله بتعجيل^(٢) العقوبة في الدنيا إنما كان على مقام جميعهم على الكفر بما أنزل على نبيه محمد ﷺ، فلما آمن بعضهم خرجوا من الوعيد الذي توعدّه في عا الدنيا، وأُخِّرَت عقوبة المقيمين على التكذيب إلى الآخرة، فقال لهم: كف بجهنم سعيًا.

ويغنى بقوله: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾: وحسبكم أيها المكذبون بما أنزل على محمد نبيّ ورسول ﴿بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾. يغنى: بنار جهنم تُشعّر عليكم أي: تُوقد عليكم.

وقيل: ﴿سعيًا﴾. وأصله «مشعورا»، من: شعرت تُشعّر ف مشعورة، كما قال الله جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا الْحَجِمُ شِعْرَتٌ﴾ [التكوير: ٢] ولكنها صُرِفَت إلى فعيل، كما قيل: كف خضيب ولحية ذهين. بمعنى: مخضّ ومذهونة.

والسعيُ الوقودُ.

/القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [٤٦/١٢] يَتَائِدُنَا سَرًّا نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَمَا نَصَّبَتْ جُلُودَهُمْ بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾.

١٤٢/٥

(١ - ١) في الأصل: «وإن الوعيد من الله لم يتعجل».

قال أبو جعفر رحمه الله: وهذا وعيدٌ من الله للذين أقاموا على تكذيبهم بما أنزل الله على محمدٍ من يهودِ بنى إسرائيل وغيرهم من سائر الكفار^(١) به و برسوله. يقولُ الله لهم: إن الذين جحدوا ما أنزلت^(٢) على رسولى محمدٍ ﷺ من آياتى. يعنى: من آياتِ تنزيله، ووحيِ كتابه، وهى^(٣) دلالته وحجته^(٤) على صدقِ محمدٍ ﷺ، فلم يُصدّقوا به من يهودِ بنى إسرائيل وغيرهم من سائرِ أهلِ الكفرِ به، ﴿سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا﴾. يقول: سوف نُضجُّهم فى نارٍ يُضلون فيها، أى: يُشوزون فيها، ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾. يقول: كلما انشوت بها جلودهم^(٥) فاختزقت، ﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾. يعنى: غيرِ الجلود التى قد نضجت فانشوت.

كما حدّثنا ابنُ حميد، قال: ثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن ثوير^(٦)، عن ابنِ عمر: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾. قال: إذا اختزقت جلودهم بدّلناهم جلودًا بيضا أمثال القراطيس^(٧).

حدّثنا بشرٌ، قال: ثنا يزيدٌ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾. يقول: كلما اختزقت جلودهم بدّلناهم جلودًا غيرها.

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) فى ص، ت، ٢، س: «أنزل».

(٣ - ٣) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «دلالاته وحججه».

(٤ - ٤) سقط من: الأصل.

(٥) غير منقوطة فى ت، ١، وفى الأصل، ص: «نويرة»، وفى م: «نويرا»، وفى ت، ٢: «نوير»، وفى س: «نورا». وينظر تهذيب الكمال ٤/٤٢٩.

(٦) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٣/٩٨٢ (٥٤٩٢، ٥٤٩٤) من طريق جرير به.

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي بصير ، قال : قال رسول الله ﷺ : **﴿ كَلِمَاتٌ نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ ﴾** . قال : سمعنا أنه مكتوب في الكتاب الأول أن جلد أحدهم أربعون ذراعاً ، ^(١) وسنة سبعون ذراعاً ، وبطنه لو وُضِع فيه جرد لوسعه ^(٢) ، فإذا أكلت النار جلودهم بدلوا جلوداً [٤٦/١٢] غيرها ^(٣) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا شويهد بن نصير ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : بلغنا عن الحسن : **﴿ كَلِمَاتٌ نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾** . قال : تُنَضِّجُهُمْ ^(٤) في اليوم سبعين ألف مرة ^(٥) .

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا أبو عبيدة الحداد ، عن هشام بن عمار ، عن الحسن بن علي ، قال : قال رسول الله ﷺ : **﴿ كَلِمَاتٌ نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾** . قال : تُنَضِّجُ النَّارُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ أَلْفَ جَلْدٍ . قال ^(٦) : وغلظ جلد الكافر أربعون ذراعاً فالله ^(٧) أعلم بأى ذراع ^(٨) .

^(١) وإن سألنا ^(٢) سائل فقال : وما معنى قوله جل ثناؤه : **﴿ كَلِمَاتٌ نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ ﴾**

(١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) في الأصل : « وستة وتسعون ذراعاً » .

(٣) في الأصل ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « وسعه » .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٢/٣ (٥٤٩٥) من طريق ابن أبي جعفر به .

(٥) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « تنضجهم » .

(٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٢٩) - زوائد نعيم بن حماد (عن رجل ، عن الحسن .

(٧) سقط من : م .

(٨) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « والله » .

(٩) أخرجه ابن أبي شيبة ١٦٣/١٣ ، وإسحاق بن راهويه في مسنده - كما في تخريج أحاديث الكشاف ٣٢٨/١

وابن أبي الدنيا في صفة النار (١١٦ ، ١١٧ ، ٢٤٥ ، ٢٦٢) ، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد ص ٢٦٩ ، وابن أبي

حاتم في تفسيره ٩٨٣/٣ (٥٤٩٦) من طرق عن هشام به . وعند ابن أبي شيبة : عن الحسن بلغنى .

(١٠ - ١٠) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « فإن سأل » .

بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴿٥٦﴾ ؟ وهل يُحْزَرُ أَنْ يُبَدَّلُوا جُلُودًا غَيْرَ جُلُودِهِمْ التي كانت لهم في الدنيا فيعذبوا فيها ؟ فإن جاز ذلك عندك ، فأجزء أن يُبَدَّلُوا أجسامًا وأرواحًا غير أجسامهم وأرواحهم التي كانت لهم في الدنيا فتعذب ، فإن أجزت ذلك لزمك أن يكون المعذبون في الآخرة بالنار غير الذين أوعدهم الله العقاب على كفرهم به ومعصيتهم إياه ، وأن يكون الكفار قد ارتفع عنهم العذاب !

قيل : إن الناس اختلفوا في معنى ذلك ؛ فقال / بعضهم : العذاب إنما يصل إلى ١٤٣/٥ الإنسان الذي هو غير^(١) الجلد واللحم ، وإنما يحترق الجلد ليصل إلى الإنسان أتم العذاب ، فأما الجلد واللحم فلا يألمان . قالوا : فسواء أعيده على الكافر جلده الذي كان له في الدنيا أو جلد غيره ، إذ كانت الجلود غير آلمة ولا معدبة ، وإنما الآلمة المعدبة النفس التي تحس الألم ، ويصل إليها الوجع . قالوا : وإذا كان ذلك كذلك ، فغير مستحيل أن يُخْلَقَ لكل كافر في النار في كل لحظة وساعة من الجلود ما لا يخصى عدده ، ويحترق ذلك عليه^(٢) ، ليصل إلى نفسه ألم العذاب ، إذ كانت الجلود لا تألم .

وقال آخرون : بل الجلود تألم ، واللحم وسائر أجزاء جزم ابن^(٣) آدم ، وإذا أُحْرِقَ جلده أو غيره من أجزاء جسده ، وصل ألم ذلك إلى جميعه . قالوا : ومعنى قوله : ﴿ كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ : بدلناهم جلودًا غير مُحترقة ، وذلك أنها تُعَادُ جديدةً ، والأولى كانت قد احتترقت فأعيدت غير مُحترقة ، فلذلك قيل ﴿ غَيْرَهَا ﴾ ؛ لأنها غير الجلود التي كانت لهم في الدنيا التي عصوا الله وهي لهم .

(١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) من هنا إلى قوله : ﴿ ظَلًا ظَلِيلًا ﴾ ، في ص ١٦٧ ، حرم في الأصل .

(٣) في م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : (بنى) .

قالوا : وذلك نظير قول العرب للصايغ - إذا استصاعته خاتماً من خاتم مصوغ ، بتحويله عن صياغته التي هو ^(١) بها إلى صياغة أخرى - : صُغ لي من هذا الخاتم خاتماً غيره . فيكسره ويصوغه ^(٢) له منه خاتماً غيره ، والخاتم المصوغ بالصياغة ^(٣) الثانية هو الأول ، ولكنه لما أعيد بعد كسره خاتماً قيل : هو غيره . قالوا : فكذلك معنى قوله : ﴿ كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ . لما احترقت الجلود ثم أعيدت جديداً ^(٤) بعد الاحتراق قيل : هي غيرها . على ذلك المعنى .

وقال آخرون : معنى ذلك : ﴿ كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ ﴾ . سرايلهم ، بدلناهم سرايل من قِطْران غيرها ، فجعلت السرايل القِطْران لهم جلوداً ، كما يقال للشيء الخاص بالإنسان : هو جلدة ما بين عينيهِ ووجههِ ؛ لخصوصه به . قالوا : فكذلك سرايل القِطْران التي قال الله في كتابه : ﴿ سَرَايِلُهُمْ مِّن قِطْرَانٍ وَتَغَشَىٰ وُجُوهُهُمْ أَلْتَارٌ ﴾ [إبراهيم : ٥٠] . لما صارت لهم لباساً لا تُفارق أجسامهم جعلت لهم جلوداً ، فقيل : كلما اشتعل القِطْران في أجسامهم واحترق ، بدلوا سرايل من قِطْران آخر . قالوا : وأما جلود أهل الكفر من أهل النار فإنها لا تحترق ^(٥) ؛ لأن في احتراقها إلى حال إعادتها فناءها ، وفي فنائها راحتها . قالوا : وقد أخبر الله تعالى ذكره ^(٦) عنها أنهم لا يموتون ^(٦) ولا يُخَفَّفُ عنهم من عذابها ، قالوا : وجلود الكفار أحد أجزاء ^(٧) أجسامهم ، ولو جاز أن يحترق منها شيء فيفتنى ثم يُعاد بعد الفناء في النار ،

(١) في م : « هي » .

(٢) في م : « يصوغ » .

(٣) في ص ، ت ١ : « والصياغة » .

(٤) في م : « جديدة » .

(٥) في م : « تحرق » .

(٦ - ٦) في ص : « عنها أنها لا تموت » ، وفي ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « أنها لا تموت » .

(٧) سقط من ص ، ت ١ ، س .

جاز ذلك في جميع أجزائها ، وإذا جاز ذلك وجب أن يكونَ جائزًا عليهم الفناء ، ثم الإعادة والموت ، ثم الإحياء ، وقد أخبر الله عنهم أنهم لا يموتون . قالوا : وفي خبره عنهم أنهم لا يموتون دليل واضح أنه لا يموت شيء من أجزاء أجسامهم ، والجلود أحد تلك الأجزاء .

وأما معنى قوله : ﴿ لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ فإنه يقول : فعلنا ذلك بهم ليحذوا ألم العذاب وكربه وشِدَّتَه ، بما كانوا في الدنيا يكذبون آيات الله ويحذونها .

القول في تأويل قوله : ﴿ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ .

يقول : إن الله لم يزل عزيزًا في انتقامه ممن انتقم منه من خلقه ، لا يقدر على الامتناع منه أحدٌ أراده بضر ، ولا الانتصار منه أحدٌ أحل به عقوبة ، حكيمًا في تدبيره وقضائه .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَمْ يَكُنْ فِيهَا زَوْجٌ مُمْطَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴾ (٥٧) (١) .

[٤٧/١٢] قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ : والذين آمنوا بالله ورسوله محمد ﷺ ، وصدقوا بما أنزل الله على محمد مصدقًا لما معهم ؛ من يهود بني إسرائيل وسائر الأمم غيرهم ، ﴿ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ . يقول : وأدوا ما أمرهم الله به من فرائضه ، واجتنبوا ما حرم الله عليهم من معاصيه ، وذلك هو الصالح من أعمالهم ، ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ . يقول : سوف يُدْخِلُهُمُ اللهُ يوم القيامة جنات ، يعنى بساتين ، ﴿ تَجْرِي

(١) إلى هنا ينتهى الحرم الذى بدأ فى ص ١٦٥ .

مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴿٥٧﴾ . يقول: تَجْرِي مِنْ تَحْتِ تِلْكَ الْجَنَاتِ الْأَنْهَارُ، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ . يقول: باقِينَ فِيهَا أَبَدًا بِغَيْرِ نِهَائَةٍ وَلَا انْقِطَاعٍ، دَائِمًا ذَلِكَ لَهُمْ فِيهَا أَبَدًا ﴿هُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ﴾ . يقول: لَهُمْ فِي تِلْكَ الْجَنَاتِ الَّتِي وَصَفَ صِفَتَهَا ﴿أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ . يَعْنِي: بَرِيثَاتٍ مِنَ الْأَدْنَسِ وَالرَّيْبِ وَالْحَيْضِ وَالغَائِطِ وَالْبَوْلِ وَالْحَبْلِ وَالْبِصَاقِ، وَسَائِرِ مَا يَكُونُ فِي نِسَاءِ أَهْلِ الدُّنْيَا .

وقد ذكرنا ما في ذلك من الآثار فيما مضى قبل فأغنى ذلك عن إعادتها^(١)

وأما قوله: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ . فإنه يقول: وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا كَثِيبًا . كما قال جل ثناؤه: ﴿وَوَظِلٌّ مَدْدُورٌ﴾ [الواقعة: ٣٠] .

وكما حدثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا عبدُ الرحمن، وحدثنا ابنُ المثنى، قال: محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: جميعًا: ثنا شعبَةُ، قال: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَّاكِ يُحَدِّثُ عَنْ أُهْرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِطُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ يَقْطَعُهَا؛ شَجْرَةُ الْخُلْدِ»^(٢) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله: [٤٧/١٢ ظ] اختلف أهل التأويل فيمن غنى بهذه الآية فقال بعضهم: غنى بها ولاة أمور المسلمين .

(١) في الأصل: «الحمل» .

(٢) ينظر تقدم في ٤١٩ - ٤٢٢ .

(٣) حديث صحيح دون قوله: «شجرة الخلد» . وسأبني تخريجه في تفسير الآية ٣٠ من سورة الواقعة

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، قال: ثنا أبو أسامة، عن أبي مكين^(١)، عن زيد بن أسلم، قال: نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(٢). في ولاة الأمر^(٣).

حدَّثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن إدريس، قال: ثنا ليث، عن شهر بن حوشب، قال: نزلت في الأمراء خاصة ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾^(٤).

١٤٥/٥ / حدَّثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن إدريس، قال: ثنا إسماعيل، عن مصعب بن سعيد، قال: قال عليّ كلمات أصاب فيهنّ: حقّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن يؤدّي الأمانة، وإذا فعل ذلك، فحقّ على الناس أن يسمّعوا وأن يطيعوا، وأن يجيبوا إذا دُعوا^(٥).

حدَّثنا أبو كريب، قال: ثنا جابر بن نوح، قال: ثنا إسماعيل، عن مصعب بن سعيد، عن عليّ بنحوه.

(١) في الأصل «بكر». وينظر تهذيب الكمال ٥٠/٣٠.

(٢) بعده في ص، ت ١، ت ٢، ت ٣: «قال نزلت».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٦/٣ (٥٥٢٢) من طريق أبي أسامة به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٢/١٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٦/٣ (٥٥٢٣) من طريق أبي مكين به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٢ إلى ابن المنذر.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٦/٣ (٥٥٢١) من طريق ابن إدريس به.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥١ - تفسير)، وابن أبي شيبة ٢١٣/١٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٦/٣ (٥٥٢٠) من طريق إسماعيل بن أبي خالد به، بلفظه. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٢ إلى الفريابي وابن المنذر.

حدَّثني محمد بن عبيد المحاربي ، قال : ثنا موسى بن عمير ، عن مكحول في قول الله : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قال : هم أهل الآية التي قبلها : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ . إلى آخر الآية ^(١) .

حدَّثني يونس ، قال : حدَّثنا ابن وهب ، قال : أخبرنا ابن زيد ، قال : ^(٢) قال أبي : هم ^(٣) الولاة ، أمرهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها ^(٤) .
وقال آخرون : أمر السلطان بذلك ؛ أن يعظوا النساء ^(٥) .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[٤٨/١٢٢] حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ : يعنى السلطان ، ^(٦) يعظون النساء .

وقال آخرون : الذى خوِّط بذلك النبى ﷺ فى مفاتيح الكعبة ، أمر بردها على عثمان بن طلحة .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ . قال : نزلت فى

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى المصنف .

(٢ - ٣) فى الأصل : « إبراهيم » .

(٣) تقدم فى الصفحة السابقة حاشية ٣ .

(٤) فى م : « الناس » .

(٥ - ٥) فى م : « يعظون الناس » . والأثر أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٨٦/٣ (٥٥١٨) من طريق عبد الله بن صالح به .

عثمان^(١) بن طلحة^(٢) بن أبي طلحة، قبض منه النبي ﷺ مفتاح^(٣) الكعبة، ودخل به^(٤) البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية، فدعا عثمان فدفع إليه المفتاح. قال: وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله ﷺ من الكعبة^(٥) وهو يتلو هذه الآية: فإده أبي وأمي، ما سمعته يتلوها قبل ذلك^(٦).

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا الزُّنْجِيُّ بنُ خالد، عن الزهرى، قال: دفعه إليه وقال: «أعينوه»^(٧).

وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك عندي قول من قال: هو خطاب من الله جل ثناؤه ولاة أمور المسلمين بأداء الأمانة إلى من ولوا أمره في فيئهم وحقوقهم، وما اتَّخِمْنا عليه من أمورهم، وبالعدل بينهم في القضية، والقسم بينهم بالسوية، يدلُّ على ذلك ما وعظ به الرعية في قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. فأمرهم الله بطاعتهم، وأوصى الراعي برعيته، وأوصى الرعية بالطاعة.

كما حدثني يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. قال: قال أبي: هم السلاطين. وقرأ ابن زيد: / ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ

١٤٦/٥

(١ - ١) سقط من: الأصل، س.

(٢) في ص، م: «مفتاح».

(٣) في م: «بها».

(٤ - ٤) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٥) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «بعد».

(٦) ذكره ابن كثير في تفسيره ٢٩٩/٢ عن المصنف. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٤/٢ إلى المصنف وابن المنذر.

(٧) في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «عينوه». ونص في اللسان (ع و ن) على أن الثلاثي: عان يعون. وإن لم ينطق به ويستعمل فإنه في حكم المنطوق به والمستعمل.

والأثر ذكره ابن كثير في تفسيره ٢٩٩/٢ عن المصنف.

مِمَّنْ نَشَأُ ﴿ [آل عمران: ٢٦] . ^(١) وإنما نقول: هم العلماء الذين يطيفون ^(٢) على السلطان ^(٣)، ألا ترى أنه أمرهم فبدأ بهم؛ بالولاية فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ . ^(٤) والأمانات هي ^(٥) الفئء الذي استأمنهم على جميعه وقسمه، والصدقات التي استأمنهم على جمعها وقسمتها، ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ الآية كلها. فأمر بهذا الولاية، ثم أقبل علينا نحن فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ .

وأما الذي قال ابن جريج من أن هذه الآية نزلت في عثمان بن طلحة، فإنه جائز أن تكون نزلت فيه وأريد به كل مؤتمن على أمانة، فدخل فيه ولاة أمور المسلمين وكل مؤتمن على أمانة في دين أو دنيا، ولذلك قال من قال: غنى به قضاء الدين ورد حقوق الناس.

كالذي حدثني محمد بن سعيد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أمي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾: فإنه لم يترخص لموسر ولا مفسر أن يمسكها ^(٤).

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ . عن الحسن أن نبي الله ﷺ كان يقول: «أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تحن من خانك» ^(٥).

(١ - ١) سقط من: م.

(٢) في الأصل: «يطعمون» .

(٣ - ٣) سقط من: الأصل، ت ١، ت ٢، ت ٣، م.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٢ إلى المصنف.

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٢ إلى المصنف. ورؤى من حديث أبي هريرة وأنس وغيرهما، =

فتأويل الآية إذن ، إذ كان الأمر على ما وصفنا : إن الله يأمركم يا معشر ولاة أمور المسلمين^(١) أن تؤدوا ما ائتمنكم عليه رعييتكم من فيئهم وحقوقهم وأموالهم وصدقاتهم إليهم^(٢) ، على ما أمركم الله بأداء كل شيء من ذلك إلى من هو له ، بعد أن تصير في أيديكم ، لا تظلموها [٩/١٢] أهلها ، ولا تشتتوا بشيء منها ، ولا تضعوا شيئاً منها في غير موضعه^(٣) ، ولا تأخذوها إلا ممن أذن الله لكم بأخذها منه ، قبل أن تصير في أيديكم ، ويأمركم إذا حكمتم بين رعييتكم أن تحكموا بينهم بالعدل والإنصاف ، وذلك حكم الله الذي أنزله في كتابه ، ويثبته على لسان رسوله ، لا تعدوا ذلك فتجوزوا عليهم^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (٥٨)

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : إن الله - يا معشر ولاة أمور المسلمين - نعيم الشيء يعظكم به ، ونعمت العظة يعظكم بها ، في أمره إياكم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وأن تحكموا بين الناس بالعدل ؛ ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ . يقول : إن الله لم يزل سميعاً بما تقولون وتنتظنون ، وهو سميع لذلك منكم

= وهو حديث ضعيف . قال الشافعي : هذا الحديث ليس بثابت . وقال أحمد : حديث باطل لا أعرفه من وجه يصح . وقال ابن الجوزي : لا يصح من جميع طرقه . وينظر سنن البيهقي ١٠ / ٢٧١ ، والعلل المتناهية ٢ / ١٠٢ ، ١٠٣ ، والتلخيص ٣ / ٩٧ ، وعون المعبود ٣ / ٣١٣ ، ٣١٤ ، والإرواء ٥ / ٣٨١ ، والسلسلة الصحيحة (٤٢٣) .

(١) في الأصل : « الناس » .

(٢) سقط من : الأصل .

(٣) في الأصل : « موضعها » .

(٤) في الأصل : « عليكم » .

إذا حكمتم بين الناس ، ولما^(١) تجاوزونهم^(٢) به^(٣) وتنطقون^(٤) ، ﴿بَصِيرًا﴾ بما تفعلون
 فيما اثمتتم^(٥) عليه من حقوق رعيتكم وأموالهم ، وما تقضون به^(٥) بينهم من
 أحكامكم ، بعدل تحكمون أو جور ، لا يخفى عليه شيء من ذلك ، حافظ ذلك ك
 عليكم^(٦) ، حتى يجازي محسنتكم بإحسانه ، ومسيئكم بإساءته ، أو يغفوا بفضله
 القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَهُ
 وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ .

[٤٩/١٢] قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : يا أيها الذين آمنوا
 أطيعوا الله ربكم فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه ، وأطيعوا رسوله محمداً ﷺ ، فأطيعوا
 في طاعتكم إياه لرؤسكم طاعة ، وذلكم أنكم تطيعونه لأمر الله إياكم بطاعته .
 كما حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن
 أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن أطاع
 أميرى^(٧) فقد أطاعنى ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن عصا أميرى^(٧) فقد
 عصانى^(٨) » .

١٤٧/٥

(١) فى م : « لم » .

(٢) فى الأصل : « تجاوزونهم » ، وفى م : « تجاوزوهم » .

(٣ - ٣) سقط من : م .

(٤) فى م : « اثمتتمكم » .

(٥) فى الأصل : « له » .

(٦) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٧) فى الأصل : « أمرى » .

(٨) أخرجه ابن أبى شيبة ٢١٢/١٢ ، وأحمد ٤٠٥/١٢ (٧٤٣٤) ، ١٠٦/١٦ (١٠٠٨٩) ، وابن ماجه

(٢٨٥٩) ، وغيرهم من طرق عن الأعمش به . وأخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ١٦٦/١ ، والبخارى

(٧١٣٧) ، ومسلم (١٨٣٥) ، وغيرهم من طرق عن أبى هريرة . وينظر مسند الطيالسى (٢٥٥٤) .

واختلف أهل التأويل في معنى قوله : ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ ؛ فقال بعضهم : ذلك أمرٌ من الله جل ثناؤه باتِّباع سنته .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا المنثى ، قال : ثنا عمرو بن عَزَّوْن ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، عن عبد الملك ، عن عطاءٍ في قوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ . قال : طاعةُ الرسولِ اتِّباعُ سنته .

حدَّثنى المنثى ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا يَعْلى بنُ عُبيدٍ ، عن عبد الملك ، عن عطاءٍ قوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ . قال : طاعةُ الرسولِ اتِّباعُ الكتابِ والسنة^(١) .

حدَّثنى المنثى ، قال : ثنا سويدُ بنُ نصرٍ ، قال : أخبرنا ابنُ المبارك ، عن عبد الملك ، عن عطاءٍ مثله^(٢) .

وقال آخرون : ذلك أمرٌ من الله بطاعةِ الرسولِ في حياته .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنى يونس ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ : إن كان حيًّا .

والصوابُ من القولِ في ذلك أن يُقالَ : هو أمرٌ من الله تعالى بطاعةِ رسوله في

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٧/٣ (٥٥٢٨) من طريق يعلى به . وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٠٠ - ١٠٣) من طريق عبد الملك به . وعزاه السيوطى في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى عبد بن حميد .

وستأتى بقيته في ص ١٨٠ ، ١٨١ .

(٢) أخرجه الطحاوى في المشكل ١٨٤/٤ (١٥٢٤) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤١٧) من طريق ابن المبارك به .

حياته فيما أمر ونهى ، وبعد وفاته باتباع سنته ؛ وذلك أن الله عم بالأمير
يخص ذلك^(١) في حال دون [٥٠/١٢] حال ، فهو على العموم حتى ي
ما يجب التسليم له .

واختلف أهل التأويل في أولى الأمر الذين أمر الله عباده بطاعتهم
الآية ؛ فقال بعضهم : هم الأمراء .

ذكر من قال ذلك

حدثني أبو السائب ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي
أبي هريرة في قوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ .
الأمراء^(٢) .

حدثنا الحسن بن الصَّبَّاحِ البزاز ، قال : ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن
قال : أخبرني يعلَى بن مسلم ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس أنه قال
الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ : نزلت في رجل
عليه^(٣) سرية .

(١) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « بذلك » .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥٢ - تفسير) ، والطحاوي في المشكل ٦/٤
(١٥٢٥) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٨/٣ (٥٥٣٢) من طريق أبي معاوية به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٢/١٢ - ٢١٤ ، والحلال في السنة (٤٨) ، والطحاوي ١٨٦/٤
وابن أبي حاتم ٩٨٨/٣ (٥٥٣٠) من طريق الأعمش به ، وصحح إسناده الحافظ في الفتح ٨ /
السيوطي أيضا في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر ، وينظر الفقيه والمتفقه ٩٢
(٣) أخرجه أحمد ٢٢٩/٥ (٣١٢٤) ، والبخاري (٤٥٨٤) ، ومسلم (١٨٣٤) ، وأبو داود
والترمذی (١٦٧٢) ، والنسائي (٤٢٠٥) ، وفي الكبرى (١١١٠٩) ، وابن الجارود (١٠٤٠) ،
في المشكل (١٥٢٥) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٧/٣ (٥٥٢٩) ، والواحدى فى أسبار

١٤٨/٥ /حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الحسينُ، قال: ثنى حجاج، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسلمِ بنِ هُرْمُزٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ أن هذه الآية نزلت في عبدِ اللهِ بنِ "حذافة بنِ قيس" ^(١) السَّهْمِيُّ إذ بعثه النبي ﷺ في السرية .

حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عن عَنبَسَةَ، عن ليثٍ، قال: سألَ مَسْلَمَةُ ميمونَ بنَ مهرانَ عن قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ؟ قال: أصحابُ السَّرايا على عهدِ النبي ﷺ ^(٢) .

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قال ابنُ زيدٍ في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ . قال: قال أبي: هم السلاطينُ . قال: وقال ابنُ زيدٍ: قال اللهُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ . قال: قال أبي: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الطاعةُ الطاعةُ، وفي الطاعةِ بلاءٌ» . قال: ولو شاء اللهُ ^(٣) لجعل الأمرَ في الأنبياءِ يُقَضَى ^(٤)، لقد جُعِلَ ^(٥) إليهم والأنبياءُ معهم، ألا ترى حينَ حَكَمُوا [١٢/٥٠] في قتلِ يحيى بنِ زكريا ^(٦) .

= ص ١١٧، والبيهقي في الدلائل ٣٩١/٤، والبغوي في تفسيره ٢/٢٤١، وغيرهم من طرق عن حجاج به، وفيه تسمية الرجل كما في الرواية الآتية، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى ابن المنذر.

(١) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «عبيد». وينظر الجرح ١٦٤/٥.

(٢) في الأصل «قيس بن حذافة». وينظر الإصابة ٥٧/٤.

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى المصنف. وينظر الفتح ٢٥٤/٨.

(٤) زيادة من: م.

(٥) في م، والدر المنثور: «يعنى».

(٦) في الأصل، ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «جعلت».

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى المصنف.

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾. قال: بعث رسول الله ﷺ سرية عليها خالد بن الوليد، وفيها عمار بن ياسر، فساروا قبيل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريتا منهم عرسوا^(١)، وأتاهم ذو العيينتين^(٢) فأخبرهم، فأصبحوا قد هربوا غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم، ثم أقبل يمشى في^(٣) ظلمة الليل، حتى أتى عسكر خالد، فسأل عن عمار بن ياسر فاتاه، فقال: يا أبا اليقظان. إني قد أسلمت، وشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وإن قومي لما سيعوا بكم هربوا، وإني بقيت، فهل إسلامي نافعى غدا، وإلا هربت؟ قال عمار: بل هو يتفعلك، فأقيم. فأقام، فلما أصبحوا أغار خالد، فلم يجد أحدا غير الرجل، فأخذه وأخذ ماله، فبلغ عمارا الخبر، فأتى خالدًا فقال: خل عن الرجل فإنه قد أسلم، وهو^(٤) في أمان مني. قال خالد: وفيم أنت تجير؟ فاستبأ وارتفعا إلى النبي ﷺ، فأجاز أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أمير، فاستبأ عند رسول الله ﷺ، فقال خالد: يا رسول الله، أتترك هذا العبد الأجدع يسبني؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، لا تشب عمارًا، فإنه من سب عمارا سبه الله، ومن أبغض عمارا أبغضه الله، ومن لعن عمارا لعنه الله». فغضب عمار، فقام، فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه، فرضى عنه، فأنزل الله^(٥) قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾

(١) عرس القوم في السفر: نزلوا في آخر الليل للاستراحة، ثم أناخوا وناموا نومة خفيفة، ثم ساروا مع انفجار الصبح سائرين. التاج (ع ر س).

(٢) في م: «ذوا».

(٣) ذو العيينين. الجماسوس. اللسان (ع ي ن).

(٤) في الأصل: «إلى».

(٥) في الأصل، ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «إنه».

(٦) بعده في الأصل، ص: «يعني»، وفي ت ١، س: «تعالى يعني».

مِنْكُمْ ﴿١﴾ .

وقال آخرون : هم أهل العلم والفقهِ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) ، قَالَ ^(٣) : ثنا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قَالَ : أُولُو الْفَقْهِ مِنْكُمْ ^(٤) .

١٤٩/٥

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا لَيْثٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٨/٣ ، ٩٨٩ ، ٥٥٣١ ، ٥٥٤٠ من طريق أحمد بن مفضل به . وأخرجه ابن مردويه - كما في تفسير ابن كثير ٣٠٣/٢ - وابن عساكر في تاريخه ٦٢٥/١٢ (مخطوط) من طريق الحكم بن ظهير ، عن السدي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس . وأخرجه أحمد ١٢/٢٨ ، ١٣ (١٦٨١٤) ، والنسائي في الكبرى (٨٢٧١) ، والطبراني في الكبير (٣٨٣٠) ، والحاكم ٣/٣٨٩ ، وغيرهم من حديث خالد بن الوليد ، مختصراً ، وينظر مسند الطيالسي (١٢٥٢ - طبعتا) .

(٢-٢) سقط من الأصل . والأثر عزاه الحافظ في الفتح ٢٥٤/٨ إلى المصنف بلفظ : هم أهل العلم والخير . وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢١٣ ، والحاكم ١/١٢٢ ، ١٢٣ - وصححه - من طريق وكيع به ، بلفظ : أولو الفقه ، أولو الخير . وأخرجه الطحاوي في المشكل ٤/١٨٢ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٨/٣ (٥٥٣٣) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤١٩) من طريق الحسن بن صالح ، عن ابن عقيل به ، وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٩١) من طريق أبي الزبير ، عن جابر . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر والحكيم الترمذي في نوادر الأصول .

(٣) يعني سفيان بن وكيع .

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥٣ - تفسير) ، وأبو خيثمة في العلم (٦٢) - ومن طريقه تمام في الفوائد (١٣٣٥ - الروض البسام) - وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٩٢ ، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٩٣ ، ٩٤) من طرق عن الأعمش به ، نحوه . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى عبد بن حميد .

قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ . قال: أولو الفقه والعلم^(١) .

حدّثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ . قال: أولو الفقه في الدين والعقل .

حدّثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا سبّيل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله^(٢) .

حدّثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثنى معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ : يَغْنَى أَهْلَ الْفَقْهِ وَ^(٣) الدِّينِ^(٤) .

حدّثني أحمد بن حازم، قال: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا سفيان، عن خُصَيْفِ^(٥)، عن مجاهد: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ . قال: أهل العلم .

حدّثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا عبد الملك، عن عطاء^(٦) في قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ . قال: أولو العلم

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٩/٣ (٥٥٣٥)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٩٦) من طريق ابن إدريس به . وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥٦ - تفسير)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٩٧، ٩٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤١٨) من طريق ليث به . وعزاه البيهقي في الدر المنثور ١٧٨/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر، وستأتي بقيته في ص ١٨٥، ١٨٦ .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٥ .

(٣) في الأصل: «في» .

(٤) أخرجه الطحاوي في المشكل ١٨٥، ١٨٦، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٩/٣ (٥٥٣٤)، والحاكم ١٢٣/١ من طريق عبد الله بن صالح به، مطولا . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٦/٢ إلى ابن المنذر .

(٥) في م: «حصين» .

(٦) بعده في م، ت ١، ت ٢، ت ٣، م: «بن السائب» . وعطاء هنا هو ابن أبي رباح .

والفقيه^(١) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عمرو بن عوين ، قال : ثنا هشيم ، عن عبد الملك ، عن عطاء : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قال : الفقهاء والعلماء^(٢) .

حدَّثنا الحسن بن يحيى ، قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن الحسن في قوله : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قال : هم العلماء^(٣) .

حدَّثنا الحسن بن يحيى ، قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد في قوله : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قال : هم أهل الفقه والعلم^(٤) .

حدَّثني المثنى ، قال : حدَّثني إسحاق ، قال : ثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، عن أبي العالية في قوله : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قال : هم أهل العلم ، ألا ترى أنه يقول : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾^(٥) [النساء : ٨٣] .

وقال آخرون : هم أصحاب محمد ﷺ .

= وينظر تهذيب الكمال ٣٢٢/١٨ .

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥٥ - تفسير) - ومن طريقه الطحاوي في المشكل ١٨٣/٤ - عن هشيم به ، وتقدم أوله في ص ١٧٥ .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٦ . وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥٤ - تفسير) ، ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٠٢) ، والطحاوي في المشكل ١٨٣/٤ (١٥٢٤) من طريق منصور عن الحسن ، بلفظ : أولى الفقه والعلم . وأخرجه الخطيب (١٠٤) من طريق منصور أيضا بلفظ : العلماء والفقهاء . وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٩/٣ (٥٥٣٦) من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن مثله ، وزاد : والعقل والرأي . ومثله في تفسيره مجاهد ص ٢٨٥ من طريق المبارك .

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٦ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢١٣/١٢ ، ٢١٤ من طريق أبي جعفر به ، مختصرا .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٢/٥١ ظ] حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، قَالَ : ثنا ابنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ في قوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قَالَ : كَانَ مجَاهِدٌ يَقُولُ : أصحابُ محمدٍ . قَالَ : وربما قال : «أولو العقل» والفقه ودين الله^(٢) .

وقال آخرون : هم أبو بكرٍ وعمرُ رضي الله عنهما .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ عمرو البصريُّ^(٣) وسعدُ بنُ عبدِ الله بن عبدِ الحكم ، قالَا^(٤) : ثنا حفصُ بنُ عمرَ العَدَنِيُّ ، قَالَ : ثنا الحكمُ بنُ أبانٍ ، عن عكرمةَ : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قَالَ : أبو بكرٍ وعمرُ^(٥) .

/وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : هم الأمراء والولاة؛ لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله^(٥) طاعة، وللمسلمين مصلحة.

١٥٠/٥

(١ - ١) في م : «أولى الفضل» .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢١٣ ، وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٩٣ من طريق ابن علية به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٣ - ٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، م : «قال» .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٨٩ (٥٥٣٧) من طريق حفص به . وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٥٧ - تفسير) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٨٩ (٥٥٣٨) ، والبيهقي ١٠/٣٤٦ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٣٢٥) من طريق الحكم به ، في قصة ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٧ إلى عبد بن حميد وابن عساكر .

(٥) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

كالذى حدثنى على بن مسلم الطوسى ، قال : ثنا ابن أبى قديك^(١) ، قال : ثنا عبد الله بن محمد بن عروة ، عن هشام بن عروة ، عن أبى صالح السمان ، عن أبى هريرة ، أن النبى ﷺ قال : « ستليكم بعدى ولاة ، فيليكم البر بیره ، و^(٢) الفاجر بفجوره ، فاستمعوا لهم وأطيعوا فى كل ما وافق الحق ، وصلوا ورائهم ، فإن أحسنوا^(٣) فلكم ولهم^(٤) ، وإن أساءوا فلكم وعليهم^(٥) .

حدثنا ابن المثنى ، قال : ثنا يحيى ، عن^(٦) عبيد الله ، قال : أخبرنى نافع ، عن^(٧) عبد الله ، عن النبى ﷺ قال : « على المرء المسلم^(٨) السمع^(٩) و^(١٠) الطاعة فيما أحب^(١١) وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإن^(١٢) أمر بمعصية فلا طاعة^(١٣) .

حدثنا ابن المثنى ، قال : حدثنا خالد عن^(١٤) عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ،

(١) فى الأصل : يزيد .

(٢) بعده فى الأصل : يليكم .

(٣ - ٤) فى ص ، ت ، ١ ، س : « فلهم ولكم » .

(٥) أخرجه الدارقطنى ٥٥/٢ - ومن طريقه ابن الجوزى فى العلل المتناهية ٤٢٤/١ - من طريق على بن مسلم به . وأخرجه الطبرانى فى الأوسط (٦٣١٠) من طريق عبد الله بن محمد بن عروة به . وقد تفرد به عبد الله بن محمد ، وهو متروك . وينظر الإرواء ٣٠٥/٢ .

(٦) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بن » . وينظر تهذيب الكمال ٣١/٣٢٩ .

(٧ - ٨) فى الأصل : « عبيد الله بن عمر » .

(٩ - ١٠) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(١١) فى الأصل : « أو » .

(١٢) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « فمن » .

(١٣) أخرجه أحمد ٢٩٣/٨ ، (٤٦٦٨) ، والبخارى (٢٩٥٥) ، ومسلم (١٨٣٩) ، وأبو داود (٢٦٢٦) ، والبيهقى ٣/١٢٧ ، ٨/١٥٦ ، والبغوى فى تفسيره ٢/٢٤٠ ، وفى شرح السنة (٢٤٥٣) من طريق يحيى به . وأخرجه ابن أبى شيبة ١٢/٥٤٢ ، وعبد بن حميد (٧٥٢) ، وابن زنجويه فى الأموال (٢١) ، والبخارى (٢٩٥٥) ، ومسلم (١٨٣٩) ، والترمذى (١٧٠٧) ، وابن ماجه (٢٨٦٤) ، والنسائى (٤٢١٧) ، وغيرهم من طرق عن عبيد الله به .

(١٤) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بن » . وينظر تهذيب الكمال ٨/٣٥ .

عن النبي ﷺ نحوه .

فإذ كان معلوماً أنه لا طاعة واجبة لأحدٍ غير الله أو رسوله أو إمامٍ عدلٍ ، وكما
الله قد أمر بقوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ [٥٢/١٢] وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . بطاء
ذوي أمرنا ، كان معلوماً أن الذين أمر بطاعتهم تعالى ذكره من ذوي أمرنا هم الأئمة
ومن " ولؤه أمر المسلمين " ، دون غيرهم من الناس ، وإن كان فرضاً القبول من
كل " أمر أمر " بترك معصيته ودعا إلى " طاعته ، غير " أنه لا طاعة تجب لأحدٍ فيه
أمر ونهى فيما " لم تقم حجة وجوبه إلا للأئمة الذين ألزم الله عباده طاعتهم فيه
أمروا به ربيعتهم ، مما هو مصلحة لعامة الرعية ، فإن على من أمره بذلك طاعتهم
وكذلك في كل ما لم يكن لله معصية . وإذا كان ذلك كذلك ، كان معلوماً بذلك
صحة ما اخترنا من التأويل دون غيره .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَإِن نَّزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن
كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : فإن اختلفتم أيها المؤمنون ، في
شيء من أمر دينكم ؛ أنتم فيما بينكم ، أو أنتم وولاية أمركم ، فاشتجرتم فيه ، ﴿ فَرُدُّوهُ
إِلَى اللَّهِ ﴾ . يعني بذلك : فازتادوا معرفة حكم ذلك ^(٥) الذي اشتجرتم أنتم بينكم ، أو
أنتم وولاية أمركم فيه ، من عند الله ، يعني بذلك : من كتاب الله ، فأتبعوا ^(٦) .

(١ - ١) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « ولؤه المسلمين » ، وفي م : « وولاه المسلمون » .

(٢ - ٢) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « أمر » ، وفي م : « من أمر » ، وفي س : « أمره » .

(٣ - ٣) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٣ ، س : « طاعة الله » ، وفي م ، ت ، ٢ : « طاعة الله و » .

(٤) في الأصل : « بما » .

(٥) سقط من : م .

(٦) في الأصل : « فأتبعوا » .

وجدتم فيه^(١) ، وأطيعوا الله باتباعكم ما فيه من أمره ونهيه ، وحكمه وقضائه^(٢) .

وأما قوله : ﴿ وَالرَّسُولِ ﴾ . فإنه يقول : فإن لم تجدوا^(٣) علم ذلك في كتاب الله مُبَيَّنًا^(٤) ، فازتادوا معرفة ذلك أيضًا من عند الرسول إن كان حيًا ، وإن كان ميتًا فمن سنته ، ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ . يقول : افعلوا ذلك إن كنتم تصدقون بالله واليوم الآخر . يعنى : بالمعاد الذى فيه الثواب [٥٣/١٢] والعقاب ، فإنكم إن فعلتم ما أمرتم به من ذلك ، فلكم من الله الجزيل من الثواب ، وإن لم تفعلوا ذلك ، فلكم الأليم من العقاب .

وبنحو ما قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل .

١٥١/٥

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا ابن إدريس ، قال : أخبرنا ليث ، عن مجاهد فى قوله : ﴿ فَإِنْ لَنْ نَنْزَعَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرَدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ . قال : فإن تنازع العلماء ردوه إلى الله والرسول^(٥) ؛ إلى^(٦) كتاب الله وسنة رسوله . ثم نزع^(٧) مجاهد بهذه^(٨) الآية : ﴿ وَكَوَرَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴾

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) بعده فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : إلى .

(٤) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : سبيل ، وفى م : سبيل .

(٥) بعده فى م : « قال بقول فردوه » .

(٦) سقط من : الأعمل .

(٧) فى م : « قرأ » .

(٨) فى م : « هذه » .

﴿ مِنْهُمْ ﴾^(١) . [النساء: ٨٣] .

حدثني المشي ، قال : ثنا سويد ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن سفيان ، عن ليث ، عن مجاهد في قوله : ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ . قال : إلى^(٢) كتاب الله وسنة نبيه ﷺ^(٣) .

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : حدثنا الثوري ، عن ليث ، عن مجاهد في قوله : ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ . قال : إلى الله : إلى كتابه ، وإلى الرسول : إلى سنة نبيه^(٤) .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا حكام ، عن عنبسة ، عن ليث ، قال : سأل مسلمة ميمون بن مهران عن قوله : ﴿ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ . قال : إلى^(٥) الله : كتابه ، ورسوله : سنته . فكأنما ألقمه حجرا .

حدثنا أحمد بن حازم ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا جعفر بن بزقان^(٥) ، عن ميمون بن مهران : ﴿ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ . قال : الرد إلى الله ، الرد إلى كتابه ، والرد إلى رسوله إن كان حيا ، فإن قبضه الله إليه فالرد إلى السنة^(٦) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٠/٣ (٥٥٤٢، ٥٥٤١) من طريق ابن إدريس به . وأخرجه سعيد بن منصور في سنته (٦٥٦ - تفسير) ، وتقدم أوله في ص ١٧٩ ، ١٨٠ .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) تفسير الثوري ص ٩٦ ، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٩٣ ، ٢٩٤ ، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٧٧) ، وزاد أبو نعيم : ما دام حيا ، فإذا قبض فإلى سنته .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٧ .

(٥) في ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « مروان » ، وفي ت ، ١ : « مروان » ، وفي س : « عروان » . وينظر تهذيب الكمال ٥/١١ ، ١٢ .

(٦) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٣٤٤) من طريق أبي نعيم به . وأخرجه الطحاوي في =

حَدَّثَنَا بَشْرٌ، قَالَ: ثنا يزيدُ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عن قتادةَ قوله: ﴿ فَإِن نَّنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ . يقول: رُدُّوه إلى كتابِ الله وسنةِ رسوله، ﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ^(١) .

[٥٣/١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قال: ثنا أحمدُ بنُ مُفضِلٍ، قال: ثنا أسباطُ، عن السديِّ: ﴿ فَإِن نَّنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ : إن كان الرسولُ حيًّا، و ﴿ إِلَى اللَّهِ ﴾ قال: إلى كتابه ^(٢) .

القولُ في تأويلِ قوله جلُّ ثناؤه: ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ ^(٥٩) .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله: يعني بقوله جلُّ ثناؤه: ﴿ ذَلِكَ ﴾ : فردُّ ما تنازَعتم فيه من شيءٍ إلى الله والرسولِ، ﴿ خَيْرٌ ﴾ . لكم عند الله في معادِكم، وأصلح لكم في دنياكم؛ لأن ذلك يَدْعُوكم إلى الألفةِ وتركِ التنازعِ والفرقةِ، ﴿ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ . يعني: وأحمدُ موثلاً ومعبَّةً، وأجملُ عاقبةً . وقد بينا فيما مضى أن التأويلَ التفعيلُ، من « تأوَّل »، وأن قولَ القائلِ: « تأوَّل »: « تفعلَّ » من قولهم: آل هذا الأمرُ إلى كذا . أى: رجع . بما أغنى عن إعادته ^(٣) .

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهلُ التأويلِ .

= المشكل ٤/١٨٣، وابن عبد البر (١٤١٤، ٢٣٢٨)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٧٥، ٣٧٦) من طريق جعفر بن برقان به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٨ إلى ابن المنذر .

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٩٠ عقب الأثر (٥٥٤١، ٥٥٤٣) معلقاً . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٧٨ إلى المصنف .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٩٠ (٥٥٤٣) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٣) ينظر ما تقدم في ٥/٢٢٢ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني
المنثري، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد:
﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. قال: وأحسنُ جزاءً^(١)

/حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
تَأْوِيلًا﴾. يقول: ذلك أحسنُ ثوابًا وخيرُ عاقبة^(٢).

١٥٢/٥

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن
السدقي: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. قال: عاقبة^(٣).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿ذَلِكَ
خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. [٥٣/١٢] قال: وأحسنُ عاقبة. قال: والتأويلُ التصديق.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا
بِمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ
يَكْفُرُوا بِهِ. وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ يا محمد بقلبك
فتعلم، إلى الذين يزعمون أنهم صدقوا بما أنزلنا إليك من الكتاب، وإلى الذين
يزعمون أنهم آمنوا بما أنزلنا من قبلك من الكتب، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا﴾. في

(١) تفسير مجاهد ص ٢٨٥، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٠/٣ (٥٥٤٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٨/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٠/٣ (٥٥٤٤) من طريق يزيد به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٨/٢ إلى ابن المنذر.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٠/٣ (٥٥٤٦) من طريق أحمد بن مفضل به.

خصومتهم ﴿ إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ . يَعْنِي : إِلَى مَنْ يُعْظَمُونَهُ وَيَصُدُّرُونَ عَنْ قَوْلِهِ ، وَيَرِضُونَ بِحُكْمِهِ مِنْ دُونِ حُكْمِ اللَّهِ ، ﴿ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ . يَقُولُ : وَقَدْ أَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُكْذِبُوا بِمَا جَاءَهُمْ بِهِ الطَّاغُوتُ الَّذِي يَتَّحَاكَمُونَ إِلَيْهِ ، فَتَرَكَوْا أَمْرَ اللَّهِ ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَ الشَّيْطَانِ ، ﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ . يَعْنِي أَنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهُ هَؤُلَاءِ الْمُتَّحَاكِمِينَ إِلَى الطَّاغُوتِ عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ وَالْهُدَى ، فَيُضِلُّهُمْ عَنْهَا ضَلَالًا بَعِيدًا ، يَعْنِي : فَيَجُورُ بِهِمْ عَنْهَا جَوْرًا شَدِيدًا .

وقد ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ دَعَا رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ فِي خُصُومَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا إِلَى بَعْضِ الْكُهَّانِ لِيُحْكَمَ بَيْنَهُمْ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٢٦/٥٤٠] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : ثنا دَاوُدُ ، عَنْ عَامِرٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ . قَالَ : كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ خُصُومَةٌ ، فَكَانَ الْمُنَافِقُ يَدْعُو إِلَى الْيَهُودِ ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقْبَلُونَ الرِّشْوَةَ ، وَكَانَ الْيَهُودِيُّ يَدْعُو إِلَى الْمُسْلِمِينَ ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ الرِّشْوَةَ ، فَاصْطَلَحَا أَنْ يَتَّحَاكَمَا إِلَى كَاهِنٍ مِنْ جُهَيْنَةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ^(١) .

(١) أَخْرَجَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ ص ١١٩ مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بِهِ . وَعَزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٧٨/٢ إِلَى ابْنِ الْمُنْذَرِ .

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثنا دَاوُدُ ، عَنْ عَامِرٍ فِي هَذِهِ
الآيَةِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ،
وَزَادَ فِيهِ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ أَلَمْ تَرَ / إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ ﴾ : يَعْنِي الْمُنَافِقَ ^(١) ، ﴿ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ : يَعْنِي الْيَهُودِيَّ ^(٢) ، ﴿ يُرِيدُونَ
أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ . يَقُولُ : إِلَى ^(٣) الْكَاهِنِ ، ﴿ وَقَدْ أُمرُوا أَنْ يَكْفُرُوا
بِهِ ﴾ : أَمْرٌ هَذَا فِي كِتَابِهِ ، وَأَمْرٌ هَذَا فِي كِتَابِهِ ، أَنْ يَكْفُرَ بِالْكَاهِنِ .

١٥٣/٥

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
قَالَ : كَانَتْ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خِصْمَةٌ ، فَقَالَ
الْيَهُودِيُّ : أَحَاكِمْكَ إِلَى أَهْلِ دِينِكَ . أَوْ قَالَ : إِلَى النَّبِيِّ . لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ ، فَاخْتَلَفَا ، فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جَهَنَّمَ . قَالَ :
فَنَزَلَتْ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ : يَعْنِي الَّذِي
مِنَ الْأَنْصَارِ ، ﴿ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ : يَعْنِي الْيَهُودِيَّ ، ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا
إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ : إِلَى الْكَاهِنِ ، ﴿ وَقَدْ أُمرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ . يَعْنِي : أَمْرٌ هَذَا
فِي كِتَابِهِ ، وَأَمْرٌ هَذَا فِي كِتَابِهِ . وَتَلَا ﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴾ . وَقَرَأَ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ ﴾ . إِلَى : ﴿ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴾ .

[١٢/٤٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ

أَبِيهِ ، قَالَ : زَعَمَ حَضْرَمِيٌّ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ ، فَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَجُلٍ

(١) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « الْمُنَافِقِينَ » .

(٢) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « الْيَهُودِ » .

(٣) سَقَطَ مِنْ : الْأَصْلِ .

من اليهودِ مُدَارَاةً^(١) في حقِّ ، فقال اليهوديُّ له : انطَلِقْ إلى نبيِّ اللهِ . فعرف أنه سيَقْضِي عليه ، قال : فأبى ، فانطَلَقَا إلى رجلٍ من الكهانِ ، فتحاكَمَا إليه ، فأُنزِلَ^(٢) اللهُ جل ثناؤه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾^(٣) .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدٌ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ الآية . حتى بلغ : ﴿ صَلَاةً بَعِيدًا ﴾ : ذُكِرَ لنا أن هذه الآيةَ نزلت في رجلين ؛ رجلٍ من الأنصارِ يُقال له : بشرٌ . وفي رجلٍ من اليهودِ ، في مُدَارَاةٍ كانت بينهما في حقِّ ، فتدَارَا بينهما فيه ، فتنافرا إلى كاهنٍ بالمدينةِ يَحْكُمُ بينهما ، وتركاني اللهُ ﷺ ، فعاب اللهُ ذلك عليهما^(٤) ، وذُكِرَ لنا أن اليهوديَّ كان يَدْعُوهُ إلى النبيِّ ﷺ ليَحْكُمَ بينهما ، وقد علم أن النبيَّ ﷺ لن يَجُورَ عليه ، فجعل الأنصاريُّ يَأْتِي عليه ، وهو يَزْعُمُ أنه مسلمٌ ، ويَدْعُوهُ إلى الكاهنِ ، فأُنزِلَ اللهُ ما تَسْمَعُونَ ، فعاب ذلك^(٥) على الذي يَزْعُمُ أنه مسلمٌ ، وعلى اليهوديَّ الذي هو من أهلِ الكتابِ ، فقال : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ . إلى قوله : ﴿ صُدُّوْا ﴾^(٦) .

(١) المداراة: التدافع في الخصومة. التاج (د ر أ).

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «قال».

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور. ١٧٩/٢ إلى المصنف.

(٤) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٥) بعده في الأصل: «عليه».

(٦) أخرجه الواحدي في أسباب النزول ص ١١٩ من طريق سعيد عن قتادة به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور

١٧٩/٢ إلى عبد بن حميد.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَفْضِلٍ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ
السَّيِّدِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ
قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ . قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ أَسْلَمُوا
وَنَافَقَ بَعْضُهُمْ ، وَكَانَتْ قَرِيبَةُ وَالنُّضَيْرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ ؛
قَتَلْتَهُ بَنُو قَرِيبَةَ ، قَتَلُوا بِهِ مِنْهُمْ ، فَإِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي قَرِيبَةَ ؛ / قَتَلْتَهُ النَّضِيرُ ، أَعْطَوْا
دِيَّتَهُ سِتِينَ وَسَقًا^(١) مِنْ تَمْرٍ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ نَاسٌ [٥٥٥/١٢] مِنْ بَنِي قَرِيبَةَ وَالنُّضِيرِ ، قَتَلَ
رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ بَنِي قَرِيبَةَ ، فَتَحَاكَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ
النُّضَيْرِيُّ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نُعْطِيهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الدِّيَّةَ ، فَنَحْنُ نُعْطِيهِمَ الْيَوْمَ ذَلِكَ .
فَقَالَتْ قَرِيبَةُ : لَا ، وَلَكِنَّا إِخْوَانُكُمْ فِي النَّسَبِ وَالدِّينِ ، وَدِمَاؤُنَا مِثْلُ دِمَائِكُمْ ،
وَلَكِنِّكُمْ كُنْتُمْ تَغْلِبُونَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ يُعَيِّرُهُمْ بِمَا
فَعَلُوا ، فَقَالَ : ﴿ وَكُذِّبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ [المائدة: ٤٥] .^(٢) عَيَّرَهُمْ بِمَا
فَعَلُوا^(٣) ، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ النَّضَيْرِيِّ : كُنَّا نُعْطِيهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ سِتِينَ وَسَقًا وَنَقْتُلُ مِنْهُمْ وَلَا
يَقْتُلُونَنَا . فَقَالَ : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠] . فَأَخَذَ النَّضَيْرِيُّ فَقَتَلَهُ
بِصَاحِبِهِ ، فَتَفَاخَرَتِ النَّضِيرُ وَقَرِيبَةُ ، فَقَالَتْ النَّضِيرُ : نَحْنُ أَكْرَمُ مِنْكُمْ . وَقَالَتْ
قَرِيبَةُ : نَحْنُ أَكْرَمُ مِنْكُمْ . وَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ إِلَى أَبِي بُرْدَةَ^(٤) الْكَاهِنِ الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ
الْمَنَافِقُونَ^(٥) مِنْ قَرِيبَةَ وَالنُّضِيرِ : انْطَلِقُوا إِلَى أَبِي بُرْدَةَ^(٦) يُنْفِرُ^(٧) بَيْنَنَا . وَقَالَ الْمَسْلُومُونَ
مِنْ قَرِيبَةَ وَالنُّضِيرِ : لَا ، بَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِرُ بَيْنَنَا ، فَتَعَالَوْا إِلَيْهِ . فَأَتَى الْمَنَافِقُونَ ،

١٥٤/٥

(١) الرسق ستون صاعا، والصاع : هو خمسة أرتال وثلث . اللسان (و س ق) .

(٢) (٢ - ٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « فعيَّرهم » .

(٣) في م : « أبا بردة » . وينظر الإصابة ٦ / ٤٣٤ ، ٣٧ / ٧ ، ٣٨ .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « المنافق » .

(٥) نافرت الرجل منافرة : إذا قاضيته . ونقره وأنقره إذا حكم له بالغبلة . وهو من المنافرة ، وهي المنافرة .

النهاية ٥ / ٩٣ ، واللسان (ن ف ر) .

وَانطَلِقُوا إِلَىٰ أَبِي بُرَيْدَةَ^(١) فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: أَعْظِمُوا الْقِسْمَةَ.. يَقُولُ: أَعْظِمُوا الْخَطَرَ^(٢).
فَقَالُوا: لَكَ عَشْرَةُ أَوْسَاقٍ. قَالَ: لَا، بَلْ مِائَةٌ وَسِتِّينَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ أُنْفِرَ
النَّضِيرَ فَتَقْتُلَنِي قُرَيْظَةَ، أَوْ أُنْفِرَ قُرَيْظَةَ فَتَقْتُلَنِي النَّضِيرَ، فَأَبْتُوا أَنْ يُعْطَوْهُ فَوْقَ عَشْرَةِ
أَوْسَاقٍ، وَأَتَىٰ أَنْ يَخُكِّمَ بَيْنَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَىٰ
الطَّاغُوتِ﴾: وَهُوَ أَبُو بُرَيْدَةَ^(٣)، ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾. إِلَىٰ قَوْلِهِ:
﴿وَيَسْلِمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٤).

وَقَالَ آخَرُونَ: الطَّاغُوتُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ هُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَىٰ أَبِي، قَالَ: ثَنَىٰ عُمَى، قَالَ: ثَنَىٰ
أَبِي، [٥٥٥/١٢٦] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَىٰ
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾: وَالطَّاغُوتُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يُقَالُ لَهُ:
كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ. وَكَانُوا إِذَا مَا دُعُوا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ لِيُخَكِّمَ بَيْنَهُمْ
قَالُوا: بَلْ نَحَاكِمُكُمْ إِلَىٰ كَعْبٍ. فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَىٰ
الطَّاغُوتِ﴾ الْآيَةَ^(٤).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي
نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا

(١) فِي م: «بُرَيْدَةَ». وَنَظَرَ الْإِصَابَةَ ٦/٤٣٤، ٣٧/٧، ٣٨.

(٢) الْخَطَرُ: الرَّهْنُ بَعِيْنُهُ، وَهُوَ مَا يَتْرَاهُنْ عَلَيْهِ. التَّاجُ (خ ط ل).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٩١/٣ (٥٥٤٩) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُفَضَّلِ بِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٩٩٢/٣ (٥٥٥٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ.

أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴿٦٠﴾ . قال : تنازع رجلٌ من المنافقين ورجلٌ من اليهود ، فقال المنافقُ : اذهب بنا إلى كعب بن الأشرف . وقال اليهوديُّ : اذهب بنا إلى النبيِّ محمدٍ ^(١) . فقال اللهُ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴿٦١﴾ . الآية والتي تليها فيهما ^(٢) أيضًا .

حدَّثني المنثي ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبيلٌ ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهدٍ : ﴿ أَلَمْ / تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ . فذكر مثله ، إلا أنه قال : وقال اليهوديُّ : اذهب بنا إلى محمدٍ ^(٣) .

حدَّثني المنثي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا ابن أبي جعفرٍ ، عن أبيه ، عن الربيعِ ابن أنسٍ في قوله : ﴿ أَلَمْ / تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ . إلى قوله : ﴿ ضَلَّالًا بَعِيدًا ﴾ . قال : كان رجلان من أصحاب النبيِّ ﷺ بينهما خصومةٌ ؛ أحدهما مؤمنٌ والآخرُ منافقٌ ، فدعاه المؤمنُ إلى النبيِّ ﷺ ، ودعاه المنافقُ إلى كعب بن الأشرف ، فأنزل اللهُ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ ^(٤) .

١٥٥/٥

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهدٍ قوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ . قال : تنازع رجلٌ من المؤمنين

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س ، وبعده في هذه النسخ : « صلى الله عليه وسلم » . واليهود لا تقوله .

(٢) في م : « فيهم » .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٨٥ ، ومن طريقه ابن حاتم في تفسيره ٩٩١/٣ (٥٥٤٨) ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٩/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٩/٢ إلى المصنف .

ورجلٌ من اليهود، فقال اليهوديُّ: أَذْهَبَ بنا إلى كعبِ بنِ الأشرفِ . وقال المؤمنُ : أَذْهَبَ بنا إلى النبيِّ ﷺ . [١٢/٥٦] فقال اللهُ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾ . إلى قوله : ﴿ صُدُّوْا ﴾ . قال ابنُ جريجٍ : ﴿ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ . قال : القرآنُ ، ﴿ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ . قال : التوراةُ . قال : وَيَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْمَنَافِقِ الْحَقُّ ، فيذْعُوهُ المسلمُ إلى النبيِّ ﷺ ؛ ليحاكِمَهُ إليه ، فيأْتِي الْمَنَافِقُ وَيَذْعُوهُ إِلَى الطَّاغُوتِ . قال ابنُ جريجٍ : قال مجاهدٌ : الطَّاغُوتُ كعبُ بنُ الأشرفِ ^(١) .

حدَّثت عن الحسينِ بنِ الفرجِ ، قال : سمِعتُ أبا معاذٍ يقولُ : أخبرنا عبيدُ بنُ سليمانَ ، قال : سمِعتُ الضحَّاكَ يقولُ في قوله : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ : هو كعبُ بنُ الأشرفِ ^(٢) .

وقد بينا معنى الطَّاغُوتِ في غيرِ هذا الموضعِ ، فكِهنا إعادته ^(٣) .

القولُ في تأويلِ قوله : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُّوْا ﴾ .

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جريرٍ رحمه اللهُ : يَعْنِي بِذَلِكَ جُلَّ ثَنَاؤُهُ : أَلَمْ تَرَ يَا مُحَمَّدُ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنَ الْمَنَافِقِينَ ، وَإِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ، مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ، ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ ﴾ . يَعْنِي بِذَلِكَ : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ^(٤) : هَلُّوْا إِلَى حَكْمِ اللَّهِ الَّذِي أُنزِلَ فِي كِتَابِهِ ، وَإِلَى الرَّسُولِ لِيَحْكُمَ بَيْنَنَا ،

(١) بعده في الأصل : « وقد أمروا أن يكفروا » .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٧٩/٢ إلى المصنف .

(٣) بنظر ما تقدم في ٥٥٥/٤ - ٥٥٨ .

(٤) في ص ، م : « تعالوا هلموا » .

(٥) بعده في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « تعالوا » .

﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ﴾ . يعنى بذلك : يَمْتَنِعُونَ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَيْكَ لِتَحْكَمَ بَيْنَهُمْ ، وَيَمْتَنِعُونَ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَيْكَ كَذَلِكَ ^(١) غَيْرَهُمْ ﴿صُدُّودًا﴾ .

وقال ابن جريج فى ذلك بما حدثنا به القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا حجاج ، عن ابن جريج : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَقَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ﴾ . قال : دعا المسلم المنافق إلى رسول الله ﷺ [٥٦/١٢] ؛ لِتَحْكَمَ بَيْنَهُمْ ^(١) . قال : ﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُّودًا﴾ .

وأما على تأويل ^(٢) من جعل ذلك ^(٣) الداعى إلى النبى ﷺ اليهودى ، والمدعوى إليه المنافق ، على ما ذكرت من أقوال من قال ذلك فى تأويل قوله : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ . فإنه على ما بيئت قبل .

/القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ﴾ ١٥٦/٥
بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ ﴿

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : فكيف بهؤلاء الذين يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ، وهم يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ﴿إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ﴾ . يعنى : إذا نزلت بهم نعمة من الله ، ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ . يعنى : بذنوبهم التى سلفت منهم ، ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ . يقول : ثم جاءوك يخلفون بالله كذبًا وزورًا ، ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ . وهذا خبر من الله عن هؤلاء المنافقين أنهم لا يودعهم عن النفاق

(١) فى الأصل ، ص ، س : «لذلك» .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) بعده فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «قول» .

الغَيْرِ^(١) وَالتَّقَمُّ ، وَأَنَّهُمْ وَإِن نَّالَتْهُمْ^(٢) عُقُوبَةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَىٰ أَحْتِكَامِهِمْ إِلَى الطَّاعُوتِ ، لَمْ يُنْبِئُوا وَلَمْ يُتَّوَبُوا ، وَلَكِنَّهُمْ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ كَذِبًا وَجُرْأَةً عَلَى اللَّهِ : مَا أَرَدْنَا بِأَحْتِكَامِنَا إِلَيْهِ إِلَّا الْإِحْسَانَ مِنْ بَعْضِنَا إِلَى بَعْضٍ ، وَالصَّوَابُ فِيمَا أَحْتَكَمْنَا فِيهِ إِلَيْهِ^(٣) بِأَحْتِكَامِنَا إِلَيْهِ^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ ﴾ [٥٧/١٢] يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿١٣﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ أُولَئِكَ ﴾ : هؤلاء المنافقون ، ﴿ الَّذِينَ ﴾^(٤) وصف^(٤) لك يا محمد صفتهم ، ﴿ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ في احتكامهم إلى الطاعوت ، وتركهم الاحتكام إليك ، وصدودهم عنك ، من النفاق والزئج ، وإن حلفوا بالله ما أردنا إلا إحسانًا وتوفيقًا ، ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ ﴾ . يقول : فدعهم فلا تعاقبهم في أبدانهم وأجسامهم ، ولكن عظمهم بتخويفك إياهم بأس الله أن يحل بهم ، وعقوبته أن تنزل بدارهم ، وخذزهم غيب^(٥) مكروه ما هم عليه من الشك في أمر الله وأمر رسوله ، ﴿ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ . يقول : مزمهم باتقاء الله والتصديق به وبرسوله ووعده ووعيده .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ .

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : «الغير» والغير : أحداث الدهر وأحواله المتغيرة . اللسان (غ ي ر) .

(٢) في ص ، م ، ت ، ٢ : «نالتهم» ، وفي ت ، ١ ، س : «بأتهم» .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ٢ ، ٣ ، وفي ت ، ١ ، س : «احتكامنا إليه» .

(٤) في الأصل : «وصف» .

(٥) في م : «من» ، وفي ت ، ١ : «عن» .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَعْْنَى بِذَلِكَ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : وَلَمْ تُرْسَلْ يَا مُحَمَّدُ رَسُولًا إِلَّا فَرَضْتُ طَاعَتَهُ عَلَى مَنْ أَرْسَلْتُهُ إِلَيْهِ . يَقُولُ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : فَأَنْتَ يَا مُحَمَّدُ مِنَ الرِّسَالِ الَّذِينَ فَرَضْتُ طَاعَتَهُمْ عَلَى مَنْ أَرْسَلْتُهُ إِلَيْهِ .

وَإِنَّمَا هَذَا تَوْبِيخٌ مِنَ اللَّهِ جَلُّ ثَنَاؤُهُ لِلْمُخْتَكِمِينَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، الَّذِينَ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا / اخْتَصَمُوا فِيهِ إِلَى الطَّاغُوتِ ، صُدُودًا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَقُولُ لَهُمْ تَعَالَى ذِكْرُهُ : مَا أَرْسَلْتُ رَسُولًا إِلَّا فَرَضْتُ طَاعَتَهُ عَلَى مَنْ أَرْسَلْتُهُ [٥٧/١٢] إِلَيْهِ ، فَمُحَمَّدٌ ﷺ مِنْ أَوْلِيكَ الرِّسَالِ ، فَمَنْ تَرَكَ طَاعَتَهُ وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ وَاحْتَكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ ، فَقَدْ خَالَفَ أَمْرِي وَضَيَّعَ فَرَضِي . ثُمَّ أَخْبَرَ جَلُّ ثَنَاؤُهُ أَنَّ مَنْ أَطَاعَ رُسُلَهُ ، فَإِنَّمَا يُطِيعُهُمْ بِإِذْنِهِ . يَعْْنَى : بِتَقْدِيرِهِ ذَلِكَ لَهُ ^(١) ، وَقَضَائِهِ السَّابِقِ فِي عِلْمِهِ وَمَشِيئَتِهِ .

١٥٧/٥

كَمَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : نَا عَيْسَى ، وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا أَبُو حَازِمَةَ ، قَالَ : ثَنَا شَيْبٌ ، وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ ، عَنْ شَيْبٍ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا لِطَعَاةٍ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ : وَاجِبٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعَهُمْ مِنْ شَاءِ اللَّهِ ، وَلَا يُطِيعُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ^(٢) .

وَإِنَّمَا هَذَا تَعْرِيفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِهَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ ، بِأَنَّ تَرْكَهُمْ طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ ، إِنَّمَا هُوَ لِلسَّابِقِ ^(٣) مِنْ خِيَدَلَانِهِ وَغَلْبَةِ الشُّقَاءِ عَلَيْهِمْ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانُوا مِنْ أَذْنِ اللَّهِ لَهُ فِي الرِّضَا بِحُكْمِهِ ، وَالْمَسَارَعَةِ إِلَى طَاعَتِهِ .

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٥ ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٨٠/٢ إلى ابن المنذر .

(٣) في الأصل : « السابق » .

القولُ في تأويلِ قوله جلُّ ثناؤه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يَغْنَى بذلك جلُّ ثناؤه: ولو أن هؤلاء المنافقين الذين وصف صفتهم في هاتين الآيتين، الذين إذا دُعُوا إلى حكمِ الله وحكمِ رسوله صَدُّوا صدودًا ﴿إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ باكتسابهم^(١) العظيم من الإثم في احتكائهم إلى الطاغوت، وصدودهم عن كتابِ الله وسنةِ رسوله إذا دُعُوا إليها، ﴿جَاءُوكَ﴾ يا محمد حينَ فعلوا ما فعلوا من مصيرهم إلى الطاغوتِ راضين بحكمه دون حكمك، جاعوك تائبين مُنيبين، فسألوا الله أن يصفحَ لهم عن عقوبةِ ذنبيهم بتغطيته عليهم^(٢)، [٥٨/١٢٢] وسأل لهم الله رسوله ﷺ مثل ذلك. وذلك هو معنى قوله جلُّ ثناؤه: ﴿فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ .

وأما قوله: ﴿لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ . فإنه يقول: لو كانوا فعلوا ذلك فتابوا من ذنبيهم^(٣)، ﴿لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾ . يقول: راجعًا لهم مما يكرهون إلى ما يُحبون، ﴿رَحِيمًا﴾ بهم في تركه عقوبتهم على ذنبيهم الذي تابوا منه .

وقال مجاهدٌ: غنى بذلك اليهودي والمسلم اللذان تحاكما إلى كعب بن الأشرف .

حدثنى محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قولِ الله: ﴿ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ . إلي قوله: ﴿وَسَلِمُوا سَلِيمًا﴾ . قال: هو الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذان تحاكما إلى كعب بن

(١) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: ﴿إياها﴾ .

(٢) في الأصل: ﴿عليه﴾ .

(٣) في م: ﴿ذنوبهم﴾ .

الأشرف^(١).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٦٥).

١٥٨/٥

/ قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿فَلَا﴾: فليس الأمر كما يزعمون أنهم يؤمنون بما أنزل إليك، وهم يحتكمون إلى الطاغوت، ويصدون عنك إذا دُعوا إليك يا محمد. ثم^(٢) اشتأنف القسَمَ جل ثناؤه، فقال: ﴿وَرَبِّكَ﴾ يا محمد، ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾. أى: لا يُصدِّقون بي وبك وما أنزلت إليك، ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾. يقول: حتى يجعلوك حكماً بينهم فيما اختلط بينهم من أمورهم، فالتبس عليهم حكمه.

يُقَالُ منه^(٣): شَجَرَ يَشْجُرُ شُجُورًا^(٤) وَشَجْرًا^(٥)، وتشاجر القوم، إذا اختلفوا في الكلام والأمر، مُشاجرةً وشجارًا.

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾. يقول: ثم لا يجدوا في أنفسهم ضيقًا مما قضيت. وإنما معناه: ثم لا تخرج أنفسهم مما قضيت. أى: لا تأثم بإنكارها ما قضيت، وشكها في طاعتك، [٥٨/١٢] وأن الذي^(٥) قضيت به بينهم حق لا يجوز لهم خلافه.

(١) تفسير مجاهد ص ٢٨٦، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٣/٣ (٥٥٥٦)، وعزاه

السيوطي في الدر المنثور ١٨٠/٢ إلى ابن المنذر.

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: ٤٥.

(٣) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٤ - ٤) سقط من: الأصل.

(٥) بعله في الأصل: «قضيته».

كما حدثني المثني ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبلي ، وحدثني محمد بن عمرو ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، جميعاً عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ ﴾ . قال : يقول : شكاً^(١) .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا حكام ، عن عنبسة ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن مجاهد في قوله : ﴿ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ ﴾ . يقول : شكاً .

حدثنا يحيى بن أبي طالب ، قال : أخبرنا يزيد ، قال : أخبرنا جوير ، عن الضحاك في قوله : ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا ﴾ . قال : إنما .^(٢) وقوله^(٣) : ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ . يقول : ويسلموا لفضائك وحكمك ، إذعانا منهم لك^(٤) بالطاعة ، وإقراراً لك بالنبوة تسليماً .

واختلف أهل التأويل فيمن غني بهذه الآية ، وفيمن نزلت ؛ فقال بعضهم : نزلت في الزبير بن العوام وتخصم له من الأنصار ، اختصما إلى النبي ﷺ في بعض الأمور .

ذكر الرواية بذلك

حدثني يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس والليث بن سعيد ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، أن عبد الله بن الزبير

(١) تفسير مجاهد ص ٢٨٦ ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٥/٣ (٥٥٦٢) . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨١/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤) تفسير القرطبي ٢٦٩/٥ ، والدر المنثور ١٨١/٢ .

حدثه ، عن الزبير بن العوام ، أنه خاصم رجلاً من الأنصار ، قد شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ ، في شراج^(١) من الحرة ، كانا يسقيان به كلاهما النخل ، فقال الأنصاري : سرح الماء يُمُّ . فأبى عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « اسقي يا زبير ، ثم أرسِلِ الماء^(٢) إلى جارك » . فغضب الأنصاري وقال : يا رسول الله ، أن كان ابن عمّتك ؟ فتلّون وجه رسول الله ﷺ ، ثم قال : « اسقي يا زبير ، ثم احتسب^(٣) الماء^(٤) حتى يَوجع إلى الجذر » . واستوعى^(٥) رسول الله ﷺ للزبير حقه^(٦) . وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه الشفقة له وللأنصاري ، فلما أحفظ^(٧) رسول الله ﷺ الأنصاري ، استوعى^(٨) للزبير حقه في صريح الحكم ، قال : فقال الزبير : ما [٥٩/١٢] أَحَسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلْتَ إِلَّا فِي ذَلِكَ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ الآية^(٩) .

(١) الشراج ، بالكسر جمع شَرَج ، وهو مسيل الماء من الحرة إلى السهل . التاج (ش رج) .

(٢) سقط من : الأصل ، ص .

(٣) في الأصل : « احتسب » .

(٤) بعده في الأصل : « ثم قال يا زبير » .

(٥) استوعى : استوعب واستوفى . اللسان (و ع ي) .

(٦) بعده في ص ، م : « قال أبو جعفر : والصواب : استوعب » .

(٧) أحفظه : أغضبه . التاج (ح ف ظ) .

(٨) في م : « استوعب » .

(٩) أخرجه الطحاوي في المشكل (٦٣٢) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٩٣ ، ٩٩٤ (٥٥٥٨) عن يونس ابن عبد الأعلى به ، وأخرجه الطحاوي في المشكل (٥٤٤٨) بسنده ومثته وليس في إسناده عبد الله بن الزبير ، وأخرجه النسائي (٥٤٢٢) عن يونس بن عبد الأعلى ، والحارث بن مسكين عن ابن وهب به . وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (١٠٢١) من طريق ابن وهب به . وأخرجه الحاكم ٣/٣٦٤ من طريق ابن أخي الزهري عن الزهري به . وأخرجه أحمد (١٤١٩) ، والبخاري (٢٧٠٨) ، والبيهقي (٢١٩٤) من طريق شعيب عن الزهري عن عمرو عن الزبير به (لم يذكر في إسناده عبد الله بن الزبير) وأخرجه أحمد (١٦١١٦) ، وعبد بن حميد (٥١٩ - منتخب) ، والبخاري (٢٣٥٩) ، ومسلم (٢٣٥٧) ، وأبو داود (٣٦٣٧) والترمذي =

٥٩/٥ / حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي
شَرْجٍ مِنْ شِرَاجٍ ^(١) الْحَوْزَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا زُبَيْرُ ، أَشْرِبْتَ ثُمَّ خَلَّ سَبِيلَ
الْمَاءِ » . فَقَالَ الَّذِي مِنَ الْأَنْصَارِ ^(٢) « مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ » : اَعْدِلْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ ابْنُ
عَمَّتِكَ . قَالَ : فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عُرِفَ أَنْ قَدْ سَاءَ مَا قَالَ ، ثُمَّ قَالَ : «
يَا زُبَيْرُ ، اخْبِسِ الْمَاءَ إِلَى الْجَنْدَرِ - أَوْ : إِلَى الْكَعْبَيْنِ - ثُمَّ خَلَّ سَبِيلَ الْمَاءِ » . قَالَ :
وَنَزَلَتْ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ ^(٣) .
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ ^(٤) الرَّازِيُّ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : ثنا
سَفِيانُ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ سَلْمَةَ ؛ رَجُلٍ مِنْ وَلِدِ أُمِّ سَلْمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ،
أَنَّ الزُّبَيْرَ خَاصَمَ رَجُلًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِمَا قَضَى
لِلزُّبَيْرِ : أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى
يُحَكِّمُوكَ ﴾ . إِلَى : ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ^(٥) .

= (١٣٦٣، ٣٠٢٧)، والنسائي (٥٤٣١)، وابن ماجه (١٥، ٢٤٨٠)، والطحاوي في المشكل (٦٣٣)،
وابن حبان (٢٤) من طرق عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير به (ليس في
إسناده الزبير) وسيأتي عن عروة مرسلًا.

(١) في الأصل: « شرح ».

(٢) (٢ - ٢) سقط من: م. وبنو أمية هم بنو زيد بن قيس بن عامر بن مرة بن مالك بن الأوس، وليسوا بنو أمية بن
عبد شمس، فهؤلاء قرشيون. ينظر جمهرة أنساب العرب ص ٣٤٥.

(٣) أخرجه يحيى بن آدم (٣٣٧)، والبخاري (٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٤٥٨٥)، والبيهقي ١٥٤/٦ من طرق
عن الزهري به.

(٤) في الأصل: « عمر ».

(٥) أخرجه الحميدي (٣٠٠)، وسعيد بن منصور في سننه (٦٦٠ - تفسير)، والطبراني في الكبير ٢٩٤/٢٣
(٦٥٢)، والواحدي في أسباب النزول ص ١٢٢ من طريق سفيان به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور
١٨٠/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في المنافق واليهودى اللذين وصف الله صفتها في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنى محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، وحدثنى المشنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال حدثنا شبل، جميعاً عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ . قال: هذا الرجل اليهودى والرجل المسلم اللذان تحاكما [٥٩/١٢ ظ] إلى كعب بن الأشرف^(١) .

حدثنى يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن علية، عن داود، عن الشعبي بنحوه، إلا أنه قال: احتكما^(٢) إلى الكاهن^(٣) .

وهذا القول - أعنى قول من قال: غنى به المحتكمان إلى الطاغوت، اللذان وصف الله شأنهما في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ - أولى بالصواب؛ لأن قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ . فى سياق قصة الذين ابتدأ الله الخبر عنهم بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ . ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، والحاق بعض ذلك ببعض - ما لم تأت دلالة على

(١) تفسير مجاهد ص ٢٨٦، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٨٠ إلى ابن المنذر .

(٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٨٠ إلى المصنف .

انقطاعه ، أولى .

فإن ظنَّ ظانٌّ أن في الخبر^(١) الذي روى عن الزبير^(٢) وابن الزبير من قصته وقصة الأنصاري في شراج الحرة ، وقول من قال في خبرهما : فنزلت : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ . ما يُنبئُ عن^(٣) انقطاع حكم هذه الآية وقصتها من قصة الآيات قبلها ، فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت / في قصة المحتكمين إلى الطاغوت ، ويكُون فيها بيان حكم^(٤) ما اختصم^(٥) ١٦٠/٥ فيه الزبير وصاحبه الأنصاري ، إذ^(٦) كان في الآية دلالة^(٧) على ذلك ، وإذ كان ذلك غير مستحيل ، فإن إلحاق معنى بعض ذلك ببعض أولى ، ما دام الكلام مُتَّسِقَةً معانيه على سياق واحد ، إلا أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض ، فيُعدَّل به عن معنى ما قبله .

وأما قوله : ﴿ وَيُسَلِّمُوا ﴾ . فإنه منصوب عطفًا على قوله : ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ .^(٨) نصبه عطفًا به على قوله : ﴿ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ إِنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ [٦٠/١٢] مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ ﴾ .

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) في الأصل : «أبي الزبير» .

(٣) بعده في الأصل : «حكم» .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «احتكم» .

(٥ - ٥) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «كانت الآية دالة» .

(٦ - ٦) سقط من : س ، و في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : «وقوله ثم لا يجدوا في أنفسهم نصب عطفًا على قوله» .

قال أبو جعفر محمد بن جرير: يَغْنَى جُلُّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَىٰ
 أَنِ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمُ﴾: ولو أنا فرضنا على هؤلاء الذين يُزْعَمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا
 إِلَيْكَ، الْمُحْتَكِمِينَ إِلَى الطَّاغُوتِ، أَنِ يَقْتُلُوا أَنفُسَهُمْ، وَأَمْرُنَاهُمْ بِذَلِكَ، أَوْ أَن يَخْرُجُوا
 مِنْ دِيَارِهِمْ مَهَاجِرِينَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى سِوَاهَا، ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾. يَقُولُ: مَا
 أَنفُسَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ، وَلَا هَاجَرُوا مِنْ دِيَارِهِمْ، فَيَخْرُجُوا عَنْهَا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛
 لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾.

وَبِحَوِّ مَا قَلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ «جَمَاعَةٌ مِنْ» أَهْلِ التَّوَابِلِ.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى، عَنْ ابْنِ
 نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمُ﴾
 يَهُودٌ، يَغْنَى - «أَوْ كَلِمَةٌ تَشْبِهُهَا» - وَالْعَرَبُ، كَمَا أَمَرَ أَصْحَابُ مُوسَى
 السَّلَامُ^(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حذيفة، قَالَ: ثنا شَيْبٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ،
 مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمُ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمُ﴾
 كَمَا أَمَرَ أَصْحَابُ مُوسَى أَنِ يَقْتُلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْخَنَازِرِ لَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفْضِلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ،
 السَّدِيُّ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمُ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمُ مَا فَعَلُوا﴾.

(١ - ١) سقط من: م.

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٦ بنحوه، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٥/٣ (٥٥٦٣)، وع
 السيوطي في الدر المنثور ١٨١/٢ إلى عبد بن حميد.

﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ : افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود، فقال اليهودي: والله لقد^(١) كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم، فقتلنا^(٢) أنفسنا، فقال ثابت: والله لو كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا أنفسنا. فأنزل الله في هذا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيئًا﴾^(٣).

[١٢ / ٦٠ ظ] حدثني المشي: قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا أبو زهير، عن إسماعيل، عن أبي إسحاق السبيعي، قال: لما نزلت: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ﴾ / ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾. قال رجل: لو أمرنا لفعلنا، والحمد لله الذي عافانا. فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «إن من أمتي لرجالاً، الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي»^(٤).

واختلف أهل العربية في وجه الرفع في قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾؛ فكان بعض نحويي البصرة يزعم أنه رفع ﴿قَلِيلٌ﴾؛ لأنه جعل بدلاً من الأسماء المضمره في قوله: ﴿مَا فَعَلُوا﴾؛ لأن الفعل لهم.

وقال بعض نحويي الكوفة: إنما رفع على نية التكرير، كأن معناه: ما فعلوه، ما فعله إلا قليل منهم. كما قال عمرو بن معديكرب^(٥):

وكل أخ مفارقه أخوه لعمر أيبك إلا الفرقدان^(٦)

(١) في الأصل: «لو».

(٢) في الأصل: «لقتلنا».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٦/٣ (٥٥٦٨) من طريق أحمد بن مفضل به.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨١/٢ إلى المصنف.

(٥) ديوانه ص ١٨١. ونسبه الأمدى إلى حضرمي بن عامر. ينظر المؤلف والمختلف ص ١١٦.

(٦) الفرقدان: نجمان في السماء لا يفرهان، ولكنهما يطوفان بالجدى، وقيل: هما كوكبان قريان من القطب، وقيل: هما كوكبان في بنات نعش الصغرى. التاج (ف ر ق د).

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: رفع القليل بالمعنى الذى دلَّ ع
 قوله: ﴿ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ﴾ . وذلك أن معنى الكلام: ولو أنا كتبنا عليهم
 اقتلوا أنفسكم، أو اخرجوا من دياركم، ما فعله^(١) إلا قليل منهم. فقيل:
 فعلوه^(٢). على الخبر عن الذين مضى ذكرهم في قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ
 يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ . ثم استثنى القليل، فز
 بالمعنى الذى ذكرنا؛ إذ كان الفعل منفيًا عنه.

وهى فى مصاحف أهل الشام: (ما فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ)^(٣) . وإذا قُرِ
 كذلك، فلا مؤونة^(٤) على قارئه فى إعرابه؛ لأنه المعروف من كلام العرب، إذ كا
 الفعل مشغولاً بما فيه من^(٥) كناية من قد جرى ذكره، ثم استثنى منهم القليل.

القول فى تأويل قوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ
 تَنبِيئًا ﴾ (٦٦) .

[٦٦/١٢] يعنى جل ثناؤه بذلك: ولو أن هؤلاء المنافقين الذين يزعمون أنهم
 آمنوا بما أنزل إليك، وهم يتحاكمون إلى الطاغوت، ويصدون عند
 صدودًا، ﴿ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ ﴾ . يعنى: ما يُذَكَّرُونَ به من طاعة الله
 والانتهاى إلى أمره، ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ . فى عاجل دنياهم وأجل معادهم
 ﴿ وَأَشَدَّ تَنبِيئًا ﴾ : وأثبت لهم فى أمورهم، وأقوى^(٦) لهم عليها^(٧) . وذلك أ

(١) فى الأصل: «فعلوه» .

(٢) بعده فى الأصل: «على الحكم» .

(٣) ينظر المصاحف ص ٤٥ . وهى قراءة ابن عامر من السبعة . ينظر حجة القراءات ص ٢٠٦ .

(٤) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «مرد به»، وفى س: «يرد» .

(٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٦) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «أقوم» .

(٧) فى الأصل: «عليهم» .

المنافق يَعْمَلُ عَلَى شَكِّ ، فَعَمَلُهُ يَذْهَبُ بَاطِلًا ، وَعَنَاؤُهُ ^(١) يَضْمَحِلُّ فَيَصِيرُ هَبَاءً ، وَهُوَ بِشَكِّهِ يَعْمَلُ عَلَى وَنَاءٍ ^(٢) وَضَعِيفٍ ، وَلَوْ عَمِلَ عَلَى بَصِيرَةٍ لَأَكْتَسَبَ بِعَمَلِهِ أَجْرًا ، وَلَكَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ذُخْرًا ، وَكَانَ عَلَى عَمَلِهِ الَّذِي يَعْمَلُ أَقْوَى ^(٣) ، وَلِنَفْسِهِ أَشَدَّ ^(٤) تَثْبِيثًا ؛ لِإِيْمَاتِهِ بِوَعْدِ اللَّهِ عَلَى طَاعَتِهِ وَعَمَلِهِ الَّذِي يَعْمَلُهُ ^(٥) . وَلِذَلِكَ قَالَ مَنْ قَالَ :
 معنى قوله : ﴿ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا ﴾ : تصديقًا .

كما حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ،
 عن السدي : ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا ﴾ . قال : تصديقًا ^(٦) .

لأنه إذا كان مصدقًا كان لنفسه أشد تثبيثًا ، ولعزمه فيه أشد تصحيحًا . وهو
 نظير قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ اتِّبَاعًا مَرْضَاتٍ لِلَّهِ
 وَتَثْبِيثًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [البقرة: ٢٦٥] . وقد أتينا على بيان ذلك في موضعه بما فيه
 الكفاية من إعادته ^(٧) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَإِذَا لَأْتَيْنَهُمْ مِّنْ لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ^(٦٧)
 وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ^(٦٨) .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : ولو أنهم فعلوا ما يوعدون به
 لكان خيرا لهم ، لإيتائنا إياهم / على فعلهم ما وعدوا به من طاعتنا ، والانتهاؤ إلى

(١) في م : «عناؤه» ، وفي س : «عتاده» .

(٢) في الأصل : «رياء» . والوناء ممدود ومقصور : الضعف والتعب والفترة . اللسان (ون ي) .

(٣ - ٣) في م : «لنفسه وأشد» .

(٤) بعده في الأصل : «له» .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٦/٣ (٥٥٦٩) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٦) تقدم في ٦٧/٤ وما بعدها . (تفسير الطبري ١٤/٧)

أمرنا ، ﴿ أَجْرًا ﴾ . يَغْنَى : [٦١/١٢ ط] جزاءً وثوابًا عظيمًا ، وأشدَّ تشبيهاً لعزائمهم وآرائهم ، وأقوى لهم على أعمالهم لِهَدَايَتِنَاهُمْ ^(١) صراطًا مستقيمًا . يَغْنَى : طريقًا اعوجاج فيه ، وهو دينُ اللهِ القَيِّمُ ^(٢) الذي اختاره لعباده ، وشرعه لهم ، وذلك الإسلام .

ومعنى قوله : ﴿ وَلَهَدَيْتَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ : ولوقفناهم للصراطِ المستقيم

ثم ذكر جل ثناؤه ما وعد أهل طاعته وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام من الكرامة الدائمة لديه ، والمنازل الرفيعة عنده ، فقال : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ الآية .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿ ٧٠ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يَغْنَى بذلك جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ بالتسليم لأمرهما ، وإخلاص الرضا بحكيمهما ، والانتهاؤ إلى أمرهما ، والانزجار عما نهى ^(٣) عنه من معصية الله ، فهو ﴿ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ بهدائيه ^(٤) والتوفيق لطاعته في الدنيا من أنبيائه في ^(٥) الآخرة إذا دخل الجنة ﴿ وَالصِّدِّيقِينَ ﴾ وهم جمع ^(٦) صدِّيق

(١) في الأصل : « لهديناهاهم » ، وفي م : « لهدايتنا لهاهم » .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « القويم » .

(٣) في الأصل : « نهى » ، وفي ت ، ١ : « نهينا » .

(٤) في الأصل : « لهدايتيه » .

(٥) في م : « وفي » .

(٦) في الأصل : « جميع » .

واختلِف في معنى « الصَّدِيقِينَ » ؛ فقال بعضهم : الصَّدِيقُونَ : تُبَاغُ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ صَدَّقُوهُمْ وَأَتَّبَعُوا مِنْهَا جَهْمٌ بَعْدَهُمْ حَتَّى لَحِقُوا [٦٢/١٢] بِهِمْ ، فَكَأَنَّ الصَّدِيقَ « فِعْلِيلٌ » - عَلَى مَذْهَبِ قَائِلِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ - مِنَ الصَّدِيقِ ، كَمَا يُقَالُ : رَجُلٌ سِكُّيرٌ - مِنَ السُّكْرِ ، إِذَا كَانَ مُذْمِمًا عَلَى ذَلِكَ - وَشَرِيبٌ وَخَمِيرٌ .

وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ هُوَ « فِعْلِيلٌ » مِنَ الصَّدَقَةِ . وَقَدْ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ تَأْوِيلِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ خَبِيرٌ ^(١) ، وَهُوَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ سَفِيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي عَمَّتِي قُرَيْبَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ ، عَنْ أُمِّهَا كَرِيمَةَ ^(٢) بِنْتِ الْمُقَدَّادِ ^(٣) ، عَنْ ضُبَاعَةَ ^(٤) بِنْتِ الزَّبِيرِ - وَكَانَتْ تَحْتِ الْمُقَدَّادِ - عَنِ الْمُقَدَّادِ ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْكَ شَكَّكَتُ فِيهِ . قَالَ : « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الْأَمْرِ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ » . قَالَ : قُلْتُ : قَوْلُكَ فِي أَزْوَاجِكَ : « إِنِّي لِأَرْجُو لَهْنَ مِنْ بَعْدَى الصَّدِيقِينَ » . قَالَ : « مَنْ تَعْنُونَ ^(٥) الصَّدِيقِينَ ؟ » . قُلْتُ : أَوْلَادُنَا الَّذِينَ يَهْلِكُونَ صَغَارًا ، قَالَ : « لَا ، وَلَكِنَّ الصَّدِيقِينَ هُمُ الْمَصْدُقُونَ ^(٥) » .

وَهَذَا خَبِيرٌ لَوْ كَانَ إِسْنَادُهُ صَحِيحًا لَمْ نَسْتَجِزْ أَنْ نَعُدُّوهُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَلَكِنْ ^(٦) فِي

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢ - ٢) في ص ، ت ، ١ : « ابنة المقدام » . وينظر تهذيب الكمال ٢٩٣/٣٥ .

(٣) في ص ، ت ، ١ : « متاعه » . وينظر تهذيب الكمال ٢٢١/٣٥ .

(٤) في ت ، ١ ، س : « يعنون » . وفي مصدرى التخريج : « تعدون » .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٤٨٩) - ومن طريقه الطبراني ٢٦٠/٢٠ (٦١٣) - عن خالد بن مخلد به ، وأخرجه الطبراني ٢٦١/٢٠ (٦١٣) من طريق خالد به .

(٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « ولو كان » .

إسناده بعض ما فيه . فإذا كان ذلك كذلك ، فالذى هو أولى بـ « الصديق »^(١)
يَكُونُ معناه : المصدق^(٢) قوله بفعليه . إذ كان الفِعْلُ في كلامِ العربِ^(٣) إنما يأتي
كان مأخوذاً من الفعلِ بمعنى المبالغة ، إما في المدحِ وإما في الذمِّ ، ومنه قوله جلَّ
في صفةِ مريمَ : ﴿ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ﴾ [المائدة : ٧٥] . وإذا^(٤) كان معنى ذلك
وصفنا ، كان داخلًا من كان موصوفًا بما قلنا في صفةِ المُتصدقينِ والمصدقين^(٥)

﴿ وَالشُّهَدَاءُ ﴾ . وهم جمعُ شهيدٍ : وهو المقتولُ في سبيلِ / الله ، سُمِّيَ بذلك
لقيامه بشهادةِ الحقِّ في جنبِ الله حتى قُتِلَ ، ﴿ وَالصَّالِحِينَ ﴾ وهم جمعُ صالح
وهو كلُّ من^(٦) صلحت سريره وعلايته .

وأما قوله جلَّ ثناؤه : ﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيَاكَ رَفِيقًا ﴾ . فإنه يعني : وحسن هؤلاء
الذين نعتهم ووصفتهم^(٧) رفقاءً في الجنة . والرفيقُ في لفظٍ واحدٍ^(٨) ، بمد
الجمع^(٩) ، كما قال الشاعر^(١٠) :

[٦٢/١٢] دَعَوْنَ^(١١) الهوى ثم ازتمين قلوبنا بأشهم أعداءٍ وهن صدي

(١) في الأصل : « بالتصديق » .

(٢) في الأصل : « المتصدق » .

(٣) - (٣) سقط من : الأصل .

(٤) في الأصل : « إنما » ، وفي س : « إن » .

(٥) بعده في س : « به والصديقين » .

(٦) في الأصل : « ما » .

(٧) في س ، م : « وصفهم » .

(٨) في م : « الواحد » .

(٩) في الأصل : « الجمع » .

(١٠) هو جرير بن عطية ، والبيت في ديوانه ٣٧٢ / ١ .

(١١) في م : « نصين » .

بمعنى : وهن صدائق .

وأما نصبُ الرفيقِ فإن أهلَ العربيةِ مختلفون فيه ، فكان بعضُ نحوييِ البصرة يَرى أنه منصوبٌ على الحالِ ، وَيَقُولُ : هو كقولِ القائلِ ^(١) : كَرُمَ زيدٌ رجلاً . وَيَعْدِلُ به عن معنى : نِعَم الرجلُ ، وَيَقُولُ : إِنَّ « نِعَمٌ » ^(٢) ، لا تَقَعُ إلا على اسمٍ فيه ألفٌ ولا مَ أو على نكرةٍ . وكان بعضُ نحوييِ الكوفةِ يَرى أنه منصوبٌ على التفسيرِ ^(٣) ، وَيُنَكِّرُ أن يَكُونَ حالاً ، وَيَسْتَشْهِدُ على ذلك بأن العربَ تقولُ : كَرُمَ زيدٌ من رجلٍ ، وحسن أولئك من رفقاء . وأن دخولَ « من » دلالةٌ على أن الرفيقَ مُفسَّرُهُ . قال : وحكى عن العربِ : نِعِمتم رجالاتاً . فدلُّ ^(٤) على أن ذلك نظيرُ قوله : وحسنتم رُفقاء . وهذا القولُ أولى بالصوابِ ؛ للعلية التي ذكرناها لِقائليهِ . وقد ذكِرَ ^(٥) أن هذه الآيةَ نزلتْ ؛ لأن قومًا ^(٦) حزنوا على فقدِ رسولِ اللهِ ﷺ حَذراً أن لا يَرَوْهُ في الآخرةِ .

ذكرُ الروايةِ بذلك

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا يعقوبُ القُميُّ ، عن جعفرِ بنِ أبي المغيرةِ ، عن سعيدِ ابنِ جببيرٍ ، قال : جاء رجلٌ من الأنصارِ إلى النبيِّ ﷺ ، وهو محزونٌ ، فقال له النبيُّ ﷺ : « يا فلانُ ، ما لى أراك محزوناً ؟ » قال : يا نبيُّ اللهِ ، شىءٌ فكرتُ فيه . فقال : « ما هو ؟ » قال : نحن نَعُدُّو عليك ونزُوحُ ، نَنظُرُ فى وجهك ونُجالِسُك ، غداً تُرَفِّعُ مع النبيينِ فلا نَصِلُ إليك . فلم يَرُدُّ النبيُّ ﷺ شيئاً ، فاتاه

(١) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « الرجل » .

(٢) بعده فى الأصل : « الرجل » .

(٣) هو التمييز . وقد تقدم مراراً .

(٤) فى الأصل : « يدل » .

(٥) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ : « ذكرنا » .

(٦) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ : « قوله » .

جبريلُ بهذه الآية: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ قال فَبَعَثَ [٦٣/١٢] النَّبِيُّ ﷺ ^(١) فَبَشَّرَهُ ^(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الصُّخَيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَتَّبِعُنِي لَنَا أَنْ نُفَارِقَكَ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّكَ لَوْ قَدِمْتَ رُفِعْتَ فَوْقَنَا فَلَمْ نَرِكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ ^(٣).

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ﴾: ذَكَرْنَا أَنَّ رِجَالًا قَالُوا: هَذَا ^(٤) / نَبِيُّ اللَّهِ نَرَاهُ ^(٥) فِي الدُّنْيَا، فَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ ^(٦) فَيُرْفَعُ بِفَضْلِهِ ^(٧)، فَلَا نَرَاهُ ^(٨)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ ^(٩).

١٦٤/٥

(١) بعده في الأصل: «فيه».

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣١٠/٢ نقلا عن المصنف، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٢/٢ إلى المصنف.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٧/٣ ٥٥٧٧) من طريق جرير به، والواحدى في أسباب النزول صفحة ١٢٢، ١٢٣ من طريق منصور به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٢/٢ إلى عبد بن حميد.

(٤) بعده في ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «يا».

(٥) في س: «نراك».

(٦-٦) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣: «فيرفع». وفي س: «ترفع»، وفي الدر المنثور كرواية الأصل. وفي أسباب النزول: «فإنك ترفع عنا بفضلك».

(٧) أخرجه الواحدى في أسباب النزول ص ١٢٣ من طريق سعيد به. وروايته كرواية «س» بكاف =

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد^(١) بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾. قال: قال ناس من الأنصار: يا رسول الله، إذا أدخلك الله الجنة، فكنت في أعلاها ونحن نشتاق إليك، فكيف نصنع؟ فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾^(٢).

حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ الآية. قال: إن أصحاب النبي ﷺ قالوا: قد علمنا أن النبي ﷺ له فضل^(٤) على من آمن به في درجات الجنة^(٥) ممن أتبعه وصدقته، فكيف لهم إذا اجتمعوا في الجنة أن يرى بعضهم بعضًا؟ فأنزل الله في ذلك. فقال^(٦): «إن الأعلى ينحدرون إلى من هو^(٧) أسفل منهم^(٨)، فيجتمعون في رياضها فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويثنون عليه،^(٩) وينزل لهم^(٩) أهل الدرجات فيشعون^(١٠) عليهم بما^(١١)

= الخطاب. وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٨٢/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر كرواية الأصل وباقي النسخ بهاء الغائب.

(١) في الأصل: «محمد».

(٢) عزه السيوطي في الدر المنثور ١٨٢/٢ إلى المصنف.

(٣ - ٣) سقط من: الأصل.

(٤) في ص، ت، ١، س: «فضله».

(٥) في ص، ت، ١: «الجنات».

(٦) أي النبي ﷺ، وينظر مصدرى التخريج.

(٧) في ص، م، ت، ٢، ٣: «هم».

(٨) سقط من: الأصل، م، ت، ١، ٢.

(٩ - ٩) في الأصل، ص، ت، ١: «وينزلهم»، وينظر تفسير ابن كثير.

(١٠) في س: «فيتمنون».

(١١) في الأصل، ص، ت، ١، ٢، ٣، س: «ما». وينظر تفسير ابن كثير.

يَسْتَهْوُونَ ، وما يَدْعُونَ به ، فهم في [١٢/٦٣ظ] روضة يُخْبِرُونَ وَيَتَنَعَّمُونَ فيه ^(١) .

^(٢) حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ يَكِي ، فَقَالَ : « مَا يَكِيكَ يَا فُلَانُ ؟ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي ، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَبِي ، نَذَرْتُكَ أَنَا وَأَهْلِي فَيَأْخُذُنِي الْجُنُونُ حَتَّى أَتَأَلَّمَ ، فَذَكَرْتُ مَوْتَكَ وَمَوْتِي ، فَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَجَامِعَكَ إِلَّا فِي الدُّنْيَا ، وَأَنْتَ تُرْفَعُ مَعَ الشَّرَفِ ، وَعَرَفْتُ أَنِّي إِنْ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ كُنْتُ فِي مَنْزِلِ أَذْنِي مِنْ مَنْزِلِكَ . فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَيْقًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ الآية ^(٣) .

وأما قوله جَلُّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ ذَلِكَ أَلْفَضَلُ مِنَ اللَّهِ ﴾ ^(٤) فإنه يقول : كون من أطاع الله والرسول مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدِّيقين والشهداء والصالحين ، الفضل من الله ^(٥) . يقول : ذلك عطاء الله إياهم وفضله عليهم ، لا باستيجابهم ^(٥) ذلك لسابقة سبقت لهم .

(١) في الأصل : « فيها » .

والأثر ذكره ابن كثير في تفسيره ٣١٠/٢ نقلًا عن المصنف ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٨٢/٢ إلى المصنف مختصرًا إلى قوله : « يتنون عليه » .

(٢-٢) سقط من : ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ٣ ، س . وقد ذكر هذا الأثر ابن كثير في تفسيره ٣١١/٢ عن عطاء ، عن عامر ، عن ابن عباس . ثم قال : وقد رواه ابن جرير ، عن ابن حميد ، عن جرير ، عن عطاء ، عن الشعبي ، مرسلًا . وينظر تخريجه في الحاشية التالية .

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٦١ - تفسير) ، من طريق عطاء بن السائب به نحوه ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٨٢/٢ إلى ابن المنذر .

(٤-٤) سقط من : الأصل ، س .

(٥) في الأصل ، س : « باستحقاقهم » .

فإن قال قائل: أو ليس بالطاعة وصلوا^(١) إلى ما وصلوا^(١) إليه من فضله؟ قيل له: إنهم لم يُطيعوه في الدنيا إلا بفضله^(٢) الذي تفضل به عليهم، فهداهم به لطاعته، فكل ذلك فضل منه تعالى ذكره.

وقوله تعالى ذكره: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَٰلِمًا﴾ يقول: وحسب العباد بالله الذي خلقهم عليمًا بطاعة المطيع منهم ومعصية العاصي، فإنه لا يخفى عليه شيء من ذلك، ولكنه يُخصيه عليهم ويحفظه عليهم حتى يُجازي جميعهم جزاءه^(٣)؛ المحسن^(٤) منهم بالإحسان، والمسيء منهم بالإساءة، و^(٥) يغفّر عن شاء من أهل التوحيد.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا نُبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾.

[٦٤/١٢] قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: صدقوا الله ورسوله ﴿خُدُوا حِذْرَكُمْ﴾: خذوا حجتكم وأسلحتكم التي تتقون بها من عدوكم، لغزوهم وحريهم، فانفروا إليهم نبات، وهي جمع ثبة، والثبة: العصبية. ومعنى الكلام: فانفروا إلى عدوكم جماعة بعد جماعة متسلحين. ومن الثبة قول زهير بن أبي سلمى^(٦):

وقد أعدو^(٧) على^(٨) ثبة كرام^(٨) نساوى واجدين لما نشاء

(١ - ١) سقط من: الأصل.

(٢) في ص: تفضله.

(٣) في م: فيجزى.

(٤) في ص: ت، ١، ت ٢، ت ٣، س: المحسنين.

(٥) في الأصل: أو.

(٦) شرح ديوان زهير صفحة ٧٢.

(٧) في ص: ت، ١: أعدوا.

(٨ - ٨) الرواية في شرح الديوان: شرب كرام.

وقد يُجَمَّعُ الثَبَةُ^(١) على تُيِّين^(٢).

/ ﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ يَقُولُ: أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ لِقِتَالِهِمْ.

١٦٥/٥

وَبَنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي المُنْثَى، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي معاويةُ، عَنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: ﴿حُدُّوا حُدُوكُمْ فَأَنْفِرُوا ثَبَاتٍ﴾. يَقُولُ: عُصْبًا. يَعْنِي: سَرَايَا مُتَفَرِّقِينَ. ﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾. يَعْنِي: كَلْمًا^(٣).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ مَجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَأَنْفِرُوا ثَبَاتٍ﴾. قَالَ: فِرْقًا قَلِيلًا^(٤).

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَعَاذٍ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ قَوْلَهُ: ﴿فَأَنْفِرُوا ثَبَاتٍ﴾. قَالَ: الثَّبَاتُ: الْفِرْقُ^(٥).

حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ^(٦) بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(٧)، عَنِ قَتَادَةَ مِثْلَهُ^(٨).

(١ - ١) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣. وفي س: «به جميعًا».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٩٨، ٩٩٩ (٥٥٨٣، ٥٥٨٤) من طريق عبد الله بن صالح به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٣ إلى ابن المنذر.

(٣) بعده في الأصل، ص، م، ت، ٢: «قليلًا». وليس هذا التكرار في مصدرى التخريج. والأثر في تفسير مجاهد ص ٢٨٦ بنحوه، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٣ إلى عبد بن حميد.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/٩٩٨ عقب الأثر (٥٥٨٣) معلقا.

(٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «الحسين».

(٦) في الأصل: «عمرو».

(٧) سقط من: ص.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَفْضِلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنْ السَّدِيِّ: ﴿فَأَنْفِرُوا نُبَاتٍ﴾: ^(١) يعنى: العصبه، وهى الثبته. ﴿فَأَنْفِرُوا نُبَاتٍ﴾: مع النبى ﷺ ^(٢).

حَدَّثْتُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عبيدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَنْفِرُوا نُبَاتٍ﴾: يَعْنِي: عُصْبَا مُتَّفَرِّقِينَ ^(٣).

[١٢/٦٤ظ] الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلُّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ ^(٤).

قال أبو جعفر رحمه الله: وهذا نعت من الله جل ثناؤه للمنافقين، نعتهم لنبى ﷺ وأصحابه، ووصفهم بصفيتهم، فقال: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ﴾: أيها المؤمنون، يعنى: من عدادكم وقومكم، ومن تشبه بكم، ويظهر أنه من أهل دعوتكم ومليتكم، وهو منافق يبطئ من أطاعه منكم عن جهاد عدوكم وقتالهم إذا أنتم نفرتم إليهم. ﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ﴾: يقول: فإن أصابتكم هزيمة، أو نالكم قتل أو جراح من عدوكم، قال: قد أنعم الله على إذ لم أكن معهم شاهداً ^(٥)، فيصيبني جراح أو ألت أو قتل، وسره ^(٥) تخلفه عنكم شماتة بكم؛ لأنه من أهل الشك في وعد الله الذي وعد المؤمنين - على ما نالهم في سبيله - من الأجر والثواب، وفي وعيده،

(١) فى ص، م: «فهى».

(٢) أخرج ابن أبى حاتم شطره الأول فى تفسيره ٩٩٨/٣ عقب الأثر (٥٥٨٣) من طريق عمرو بن حماد به، وأخرج شطره الثانى فى ٩٩٩/٣ (٥٥٨٦) من طريق أحمد بن مفضل به.

(٣) ذكره ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩٩٨/٣ عقب الأثر (٥٥٨٣) مطلقا.

(٤) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «شهيدا».

(٥) فى الأصل: «شده».

فهو غير^(١) راجٍ ثوابًا ولا خائفٍ عقابًا .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : حدَّثنا عيسى ، وحدَّثني
المنثني ، قال : حدَّثنا أبو حذيفة ، قال : حدَّثنا شبل ، جميعًا عن ابن أبي نجيح ، عن
مجاهد في قوله : ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ ﴾ . إلى قوله : ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا
عَظِيمًا ﴾ : ما بين ذلك في المنافقين^(٢) .

١٦٦/٥

حدَّثنا^(٣) بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : [٦٥/١٢] حدَّثنا سعيد ، عن
قتادة : ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ ﴾ : عن الجهاد والغزو في سبيل الله ، ﴿ فَإِنَّ
أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَوْ أَكُنَّا مَعَهُمْ شَاهِدِينَ ﴾ . قال : هذا
قول مكذوب^(٤) .

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، قال : قال ابن جريج :
المنافق يُبَطِّئُ المسلمين عن الجهاد في سبيل الله ، قال الله : ﴿ فَإِنَّ أَصَابَتْكُمْ
مُصِيبَةٌ ﴾ . قال : بقتل العدو من المسلمين . ﴿ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَوْ أَكُنَّا مَعَهُمْ
شَاهِدِينَ ﴾ .

(١) سقط من : الأصل ، ت ٢ .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٦ ، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٩/٣ (٥٥٨٧) - مختصرا - وعزاه
السيوطي في الدر المنثور ١٨٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٣ - ٣) في الأصل : « المنثني » .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٩٩/٣ (٥٥٩٠) من طريق يزيد به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور
١٨٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ . قال : هذا قولُ الشامِثِ ^(١) .

حدَّثني يونس ، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قوله : ﴿ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ ﴾ . قال : هزيمة .

ودخلتِ اللامُ في قوله : ﴿ لَمَنْ ﴾ . وفتحت ؛ لأنها اللامُ التي تَدْخُلُ توكيدًا للخيرِ مع « إِنْ » ، كقولِ القائلِ : إِنْ في الدارِ لَمْ يُكْرِمِكْ . وأما اللامُ الثانيةُ التي في ﴿ لِيُبَطِّئَنَّ ﴾ فدخلت لجوابِ القَسَمِ ، كأن معنى الكلامِ : وإن منكم أيُّها القومُ لمن واللهِ لِيُبَطِّئَنَّ .

القولُ في تأويلِ قوله جلُّ ثناؤه : ﴿ وَلَئِنْ أَصَبَكُمْ فَضَلٌّ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَوَدَّةٌ يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ ^(٧٢) .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله : يَقُولُ جلُّ ثناؤه : ﴿ وَلَئِنْ أَصَبَكُمْ فَضَلٌّ مِنَ اللَّهِ ﴾ . ولَيْنٌ أَظْفَرَكم الله بعدوكم ، فأصَبْتُم منهم ^(١) غَنِيمَةً ، ﴿ لَيَقُولَنَّ ﴾ . هذا المُبْطِئُ المسلمِينَ عن الجهادِ معكم في سبيلِ الله ، ^(٢) مِنَ المُنَافِقِينَ ^(٣) - ﴿ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَوَدَّةٌ ﴾ - : ﴿ يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ ﴾ ؛ بما أُصِيبُ معهم مِنَ الغَنِيمَةِ ، ﴿ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

وهذا خبرٌ مِنَ اللهِ تعالى ذكره عن هؤلاء المُنَافِقِينَ أنْ شُهِدَهُم الحربَ مع المسلمِينَ - إنْ شَهِدُوها - لطلبِ الغَنِيمَةِ ، وإنْ تَخَلَّفُوا عنها فَللشكِّ ^(٤) الذي

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٣/٢ إلى المصنف وابن المنذر . وستأتي بقيته في الصفحة التالية .

(٢) في الأصل : « منه » .

(٣ - ٣) في ص : « المُنَافِقِينَ » . وفي م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « المُنَافِقِ » .

(٤) في الأصل : « فالشدة » .

[٦٥/١٢] في قلوبهم، وأنهم لا يَوجون بحضورها^(١) ثوابًا، ولا يخافون بالثمن عنها من الله عقابًا.

وكان قتادة وابن جريج يقولان: إنما قال من قال من المنافقين، إذا كان للمسلمين: يا ليتني كنت معهم. حسدًا منهم لهم.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿وَلَيْنَ أَصْحَابُ اللَّهِ لَيَقُولُنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَوْزًا عَظِيمًا﴾. قال: قول حاسد^(٢).

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، قال: قال ابن جريج قوله: ﴿وَلَيْنَ أَصْحَابُكُمْ / فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ﴾. قال: ظهورُ المسلمين على عدوهم فأصابوا الغنيمة؛ ليقولنَّ: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾. قول الحاسد^(٣).

١٦٧/٤

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَلْيَقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ أُعْزِمُهُ عَظِيمًا﴾ (٧٤).

قال أبو جعفر رحمه الله: وهذا حضٌّ من الله جل ثناؤه المؤمنين على عدوهم من أهل الكفر به على أحيائهم^(٤) - غاليين كانوا أو مغلوبين -، والتدبير

(١) في ص، م: «لحضورها».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٠/٣ (٥٥٩٦) من طريق يزيد به. وعزه السيوطي في الدرر ١٨٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) تقدم أوله في ص ٢٢٠.

(٤) في الأصل: «كل أحد».

بأحوال المنافقين في جهاد من جاهدوا من المشركين؛ وقع^(١) جهادهم^(٢) أعداء الله وأعداءهم بالمسرة فيهم أو بالمساءة؛ لأنهم في جهادهم^(٣) إياهم - مغلوبين كانوا أو غالبيين - بمنزلة من الله ربيعة .

يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَهُمْ : ﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ . يَعْنِي : فِي دِينِ اللَّهِ وَالِدَعَاءِ إِلَيْهِ ، وَالِدُخُولِ فِيهَا [٦٦/١٢] أَمْرٌ بِهِ أَهْلَ الْكُفْرِ بِهِ . ﴿ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ﴾ . يَعْنِي : الَّذِينَ يَبِيعُونَ^(٤) حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا بِثَوَابِ الْآخِرَةِ ، وَمَا وَعَدَ اللَّهُ أَهْلَ طَاعَتِهِ فِيهَا^(٥) . وَيُبِيعُهُمْ إِيَّاهَا بِهَا : إِتْفَاقُهُمْ أَمْوَالَهُمْ فِي طَلْبِ رِضَا اللَّهِ ؛ بِجِهَادٍ^(٦) مَنْ أَمَرَ بِجِهَادِهِمْ مِنْ أَعْدَائِهِ وَأَعْدَاءِ دِينِهِ ، وَبَدَلُهُمْ^(٧) مُهَجَّهُمْ لَهُ فِي ذَلِكَ ، ثُمَّ^(٨) أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِمَا لَهُمْ فِي ذَلِكَ إِذَا فَعَلُوهُ ، فَقَالَ : ﴿ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . يَقُولُ : وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي طَلْبِ إِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ أَعْدَاءَ اللَّهِ ، ﴿ فَيُقْتَلْ ﴾ . يَقُولُ : فَيُقْتَلُهُ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَوْ يَغْلِبُهُمْ ، فَيُظْفِرُ بِهِمْ ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . يَقُولُ : فَسَوْفَ نُعْطِيهِ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابًا وَأَجْرًا^(٩) عَظِيمًا . وَبَدَلُهُمْ لِمَا سَمَى اللَّهُ : « عَظِيمًا » . مَقْدَارٌ يُعْرَفُ مَبْلَغُهُ عِبَادُ اللَّهِ ، وَقَدْ دَلَّلْنَا فِيمَا مَضَى عَلَى أَنَّ الْأَغْلَبَ عَلَى مَعْنَى « شَرِيَتْ » فِي كَلَامِ

(١) فِي الْأَصْلِ : « وَوَعَى » .

(٢) (٢ - ٢) سَقَطَ مِنْ : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) فِي الْأَصْلِ : « يَبِيعُونَ » .

(٤) فِي الْأَصْلِ : « مِنْهَا » .

(٥) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « كَجِهَادٍ » .

(٦) فِي الْأَصْلِ : « بِذَلِكَ » .

(٧) سَقَطَ مِنْ : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٨) فِي الْأَصْلِ : « جِزَاءً » .

العرب: «بِغْت» بما أغنى^(١).

وقد حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسد عن السدي في قوله: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾. يقول: يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة^(٢).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: ﴿يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾: يَشْرِي: يَبِيعُ، وَيَشْرِي: يَأْخُذُ، فَأَخْبَرَ^(٣) أَنَّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ بِالْدُّنْيَا.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالسُّبُلِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ فِيهَا جَمْعٌ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَإِنَّا وَجِعَلْنَا مِنَ الْآخِرَةِ لَنَارًا كَرِيمًا﴾.

[١٢/٦٦ظ] يعنى بذلك جل ثناؤه: وما لكم أيها المؤمنون لا تقاتلون في سبيل الله، وفي ﴿وَالسُّبُلِ﴾. يقول: وعن المستضعفين منكم من الرجال والنساء والولدان؛ فأما ﴿مِنَ الرِّجَالِ﴾ فإنهم كانوا قد أسلموا بمكة فغلبتهم عشائرهم أنفسهم بالقهر^(٤) لهم، وأذوهم ونالوهم بالعذاب والمكاريه في أديانهم؛ ليفتتوهم عن دينهم، / فحضر الله المؤمنين على استنقاذهم من أيدي من قد غلبهم على أنفسهم من الكفار، فقال لهم: وما شأنكم لا تقاتلون في سبيل الله، وعن مستضعفى

١٦٨/٥

(١) تقدم في ٢/٢٤٧، ٢٤٨.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠١/٣ (٥٦٠٢) من طريق أحمد بن مفضل به.

(٣) في ص، م، و: «و».

(٤) - ٤) في م: «الدنيا بالآخرة». وينظر التبيان ٣/٢٥٧.

(٥) في الأصل: «بالغمة».

دينكم ومليكم الذين استضعفهم الكفار ، فلستأذلوهم ابتغاء فتنتهم وصلتهم^(١) عن دينهم من الرجال والنساء والولدان - جمع وُلْدٍ : وهم الصبيان - ﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ . يعنى بذلك أن هؤلاء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان يقولون فى دعائهم ربهم ، بأن يُنجيهم من فتنة من قد استضعفهم من المشركين : يا ربنا ، أخرجنا من هذه القرية . والعرب تسمى كل مدينة قرية . ﴿ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ . يعنى : التى قد ظلمتنا وأنفسها أهلها ، وهى^(٢) فى هذا الموضع - فيما نشر أهل التأويل - مكة .

وخفيض ﴿ الظَّالِمِ ﴾ ؛ لأنه من صفة الأهل ، وقد عادت الهاء والألف اللتان فيه على القرية ، وكذلك تفعل العرب : إذا تقدمت صفة الاسم الذى معه كناية^(٣) لاسم قبلها ، أتبعته إعرابها إعراب الاسم الذى قبلها ، كأنها صفة له ، فتقول : مرزئ بالرجل الكريم أبوه .

﴿ وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾ . يعنى أنهم يقولون أيضًا ذلك فى دعائهم : يا ربنا ، واجعل لنا من عندك وليًا ، يلى أمرنا بالكفاية مما نحن فيه من فتنة أهل الكفر بك ﴿ وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ . يعنى : ويقولون : واجعل لنا من عندك من ينصُرنا على من ظلمنا من أهل هذه القرية الظالم أهلها بصددهم إيانا عن سبيلك ، حتى تُظفرنا بهم وتُعلى دينك .

[١٢/٦٧] وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

(١) فى الأصل : « بعدهم » .

(٢) فى ص ، ت ، ١ ، س : « هم » .

(٣) فى ص ، ت ، ١ ، ت ٣ : « عادر » ، وفى م ، ت ٢ : « عائد » . وفى س : « الذى عاد » .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي عمير عن مجاهد في قول الله جل ثناؤه: ﴿مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾. قال: أمر المؤمنين^(١) أن يُقاتلوا عن مسأ المؤمنين كانوا بمكة^(٢).

حدثني المثني، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح مجاهد: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ^(٣) الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾: مكة، أمر المؤمنون أن يُقاتلوا عن^(٤) مستضعفين كانوا بمكة.

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط السدي: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ يقول: وما لكم لا في سبيل الله وفي المستضعفين. فأما القرية: فمكة^(٥).

حدثني المثني، قال: ثنا سويد بن نصر، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن

(١) في الأصل: «المؤمنون».

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٦، ومن طريقه ابن حاتم في تفسيره ١٠٠٢/٣ (٥٦١٠)، وعزه الدر المنثور ١٨٣/٢ إلى عبيد بن حميد وابن المنذر.

(٣) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «الصبيان»، وبعده في س: «الضعفاء».

(٤ - ٤) في الأصل: «مستضعفي مؤمنين»، وفي س: «مستضعفي المؤمنين».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٢/٣ عقب الأثر (٥٦١٤) من طريق أسباط به مختص.

(٦) سقط من: م.

ابن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قال: وفي المستضعفين^(١).

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الله بن / كثير، أنه سيع محمد بن مسلم بن شهاب يقول: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾. قال: في سبيل الله، وفي سبيل المستضعفين^(٢).

حدثنا الحسن^(٣) بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الحسن وقتادة في قوله: ﴿أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلَهَا﴾ قال: خرج رجل^(٤) من القرية الظالمة [١٢/٦٧ ط] إلى القرية الصالحة، فأذركه الموت في الطريق، فناء^(٥) بصدرة إلى القرية الصالحة،^(٦) قال: فما تلافاه إلا ذلك، فاختبجت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأمروا أن يُقدِّروا أقرب القريتين إليه، فوجدوه أقرب إلى القرية الصالحة بشير^(٧)، وقال بعضهم: قرب الله إليه القرية الصالحة، فتوقفت ملائكة الرحمة^(٨).

(١) الجهاد لابن المبارك (٧٤).

(٢) ينظر تفسير البغوي ٢/٢٥٠.

(٣) في ص: «الحسين».

(٤) سقط من: الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٥) في الأصل وتفسير عبد الرزاق: «ناء». وناء بصدرة: أى نهض. ويحتمل أنه بمعنى نأى، أى بعد. يقال: ناء ونأى بمعنى. النهاية ١٢٣/٥.

(٦ - ٦) سقط من: م. وفي ت، ١، ت، ٢: «قالا: من ما تلافاه إلا ذلك».

(٧) في الأصل: «بشير».

(٨) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٦، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٠٣ (٥٦١٥) عن الحسن بن يحيى به.

حدثني محمد بن سعيد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿وَالسُّتَمَّعِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾: هم أناس مسلمون كانوا بمكة لا يستطيعون أن يخرجوا منها فيها جروا^(١)، فعذرهم الله، فهم أولئك^(٢). قوله: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾: فهي مكة^(٤).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَأَنْ تُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالسُّتَمَّعِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾. قال: وما لكم لا تفعلون؛ تقاتلون، وهؤلاء^(٥) الضعفاء المساكين^(١) يدعون الله بأن يخرجهم من هذه القرية الظالم أهلها، وهم^(٦) ليس لهم قوة، فما لكم لا تقاتلون حتى يسلم الله^(٨) هؤلاء ودينهم، قال: والقرية الظالم أهلها: مكة^(٩).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (٧٦).

(٢) في م: «ليهاجروا».

(٣ - ٣) في م: «وفيهم نزل».

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٢/٣ (٥٦١٢) عن محمد بن سعد به.

(٥ - ٥) في م: «لهؤلاء».

(٦) بعده في م: «الذين».

(٧) في ص، م: «فهم».

(٨) في م: «الله».

(٩) ينظر التبيان ٢٥٩/٣.

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى تعالى ذكره بذلك : الذين صدقوا الله ورسوله ،
وأيقنوا بموعود الله لأهل الإيمان به ﴿ يُقْبِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ . يقول : فى طاعة الله
ومنهاج دينه وشريعته [١٢ / ٦٨] التى شرعها لعباده ، ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْبِلُونَ فِي
سَبِيلِ الظُّنُوتِ ﴾ . يقول : والذين جحدوا وحادية الله ، وكذبوا رسوله ^(١) وما
جاءهم به من عند ربهم ، ﴿ يُقْبِلُونَ فِي سَبِيلِ الظُّنُوتِ ﴾ . يعنى : فى طاعة
الشیطان وطريقه ومنهاجه الذى شرعه لأولياؤه من أهل الكفر به . يقول الله جل ثناؤه
مُقَوِّيًا عِزْمَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمُحَرِّضُهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِ وَأَعْدَاءِ
دِينِهِ مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ : ﴿ فَتَقَبَّلُوا ﴾ أيها المؤمنون ﴿ أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ﴾ . يعنى بذلك :
الذين يتولونه ، ويطيعون أمره فى خلاف طاعة الله ، والتكذيب به ، ويتصرونه ^(٢) .
﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ . يعنى بكيده : ما كاد به المؤمن من تحزيبه أولياؤه
من الكفار بالله على رسوله وأولياؤه من ^(٣) أهل ^(٤) الإيمان به . يقول : فلا تهابوا أولياؤه
الشیطان ، فإنما هم حزبه وأنصاره ، وحزب الشيطان أهل وهن وضعف . وإنما
وصفهم الله جل ثناؤه / بالضعيف ؛ لأنهم لا يقاتلون رجاء ثواب ^(٥) ، ولا يتركون
القتال خوف عقاب ، وإنما يقاتلون حمية أو حسدا للمؤمنين على ما آتاهم الله من
فضله ، والمؤمنون يقاتل من قاتل منهم رجاء العظيم من ثواب الله ، ويترك القتال -
إن تركه - على خوف من وعيد الله فى تركه ، فهو يقاتل على بصيرة بما له عند الله
إن قُتِل ، وبما له من الغنمة والظفر إن سلِم ، والكافر يقاتل على حذر من القتل ،

(١) فى الأصل : « رسله » .

(٢) فى الأصل : « يتصرونه » .

(٣) سقط من : م .

(٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) بعده فى الأصل : « الله » .

وإياسٍ من معادي، فهو ذو ضعفٍ وخوفٍ .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْغِنَاءُ إِذَا وَقِفٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ كَخِشْيَةِ اللَّهِ [٦٨/١٢] أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَ عَلَيْنَا الْغِنَاءُ لَوْ إِلَىٰ آجَلٍ قَرِيبٍ ۖ﴾ .

ذِكْرٌ^(١) أن هذه الآية نزلت في قومٍ من أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ كانوا به وصدقوه قبل أن يُفرضَ عليهم الجهادُ^(٢)، وقد فُرضَ عليهم والزكاةُ، وكانوا يسألون الله أن يُفرضَ عليهم القتالَ، فلما فُرضَ عليهم عليهم ذلك، وقالوا ما أخبر الله عنهم في كتابه .

فتأويلُ قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾: ألم تَرَ محمدًا، فتعلمت، إلى الذين قيل لهم من أصحابك حين سألك أن^(٣) تسألَ يُفرضَ عليهم القتالَ: كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ؛ فأنسكوها عن قتالِ المشركين و﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾. يقولُ: وأدوا الصلاة التي فرضها الله^(٤) بحدودها، الزَّكَاةَ. يقولُ: وأعطوا الزكاةَ أهلها الذين جعلها الله لهم من أموالكم لأبدانكم وأموالكم، كرهوا ما أمروا به من كفِّ الأيدي عن قتالِ المشركين وشقِّ^(٥) ذلك عليهم، ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْغِنَاءُ﴾. يقولُ: فلما فُرضَ عليهم

(١) في الأصل: «ذكروا» .

(٢) زيادة من: م .

(٣) في الأصل: «ألم» .

(٤) بعده في ص: «عليهم» . وفي م: «عليكم» .

(٥) في الأصل: «فشق» .

الذى كانوا سألوا أن يُفرضَ عليهم ﴿ إِذَا فَرِقَ مِّنْهُمْ ﴾ ، يعنى : جماعةٌ منهم ، ﴿ يَخْشَوْنَ النَّاسَ ﴾ . يقولُ : يخافون الناسَ أن يُقاتلوهُم ، ﴿ كَخَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ . ^(١) «كخوفهم الله» ﴿ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾ أو أشدَّ خوفًا . ﴿ وَقَالُوا ﴾ جزعًا من القتالِ الذى فرضَ اللهُ عليهم : ﴿ لِمَ كُتِبَ عَلَيْنَا الْقِتَالُ ﴾ : لم فرضتَ علينا القتالَ ؟ زُكونا منهم إلى الدنيا ، وإيثارًا للدُّعْمَةِ فيها ^(٢) والحفْضِ ، على ^(٣) مكرره لقاءِ العدوِّ ، ومشقَّةِ حربهم وقتالهم . ﴿ لَوْلَا أَخْرَجْنَا ﴾ : يخيِّرُ عنهم أنهم ^(٤) قالوا : هَلَّا أَخْرَجْنَا ﴿ إِلَيْكَ أَجَلٌ قَرِيبٌ ﴾ يعنى : إلى أن يموتوا على فُوشهم وفى منازلهم .
وبنحو الذى قلنا فى أن هذه الآية نزلت فيه ، قال أهل التأويل .

ذكر الآثارِ بذلك ، والرواية عمن قاله

حدَّثنا محمدُ بنُ عليٍّ بنِ الحسن ^(١) بنِ شقيقٍ ، قال : سمعتُ أبا ، قال : أخبرنا الحسينُ [١٢/٦٩و] بنُ واقدٍ ، عن عمرو بنِ دينارٍ ، عن عكرمة ، عن ابنِ عباسٍ ، أن عبدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ وأصحابًا له ، أتوا النبيَّ ﷺ / فقالوا : يا رسولَ اللهِ ، كنا فى عزٍّ ^(٥) ونحن مشركون ، فلما آمنا صرنا أذلةً . فقال : « إني أمرتُ بالعموِّ فلا تقاتلوا » . فلما حوِّله اللهُ إلى المدينةِ أمر بالقتالِ فكفُّوا ، فأنزلَ اللهُ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾ الآية ^(٦) .

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢ - ٢) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « والحفظ على » . وفى م : « والحفظ عن » . والحفْضُ : لين العيش وسعته . اللسان (خ ف ض) .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤) فى النسخ : « الحسين » . وصوبناه من كتب الرجال ومصادر التخرىج ، وينظر تهذيب الكمال ١٣٤ / ٢٦ .

(٥) فى الأصل : « عزة » . وتنظر مصادر التخرىج .

(٦) أخرجه النسائى (٣٠٨٦) ، والواحدى فى أسباب النزول ص ١٢٤ ، عن محمد بن علي بن الحسن به =

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، ع
 عكرمة : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾ : عن الناس ، ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِ
 الْفِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ ﴾ : نزلت في أناس من أصحاب رسول الله ﷺ . قال ابن
 جريج : وقوله : ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْفِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾
 قال : إلى أن يموت ^(١) موتا هو الأجل القريب ^(٢) .

حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ
 قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . فقرا حتى بلغ : ﴿ إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾
 أناس من أصحاب رسول الله ﷺ - وهو يومئذ بمكة قبل الهجرة - تسرعوا إلى
 القتال ^(٣) وسارعوا إليه ، فقالوا للنبي ﷺ : دَرْنَا نَتَّخِذُ مَعَاوِلَ فَنُقَاتِلَ بِهَا الْمُشْرِكِينَ
 بِمَكَّةَ ، فنهاهم النبي ، عليه السلام ، عن ذلك ، قال : ﴿ لَمْ أَوْمَرُ بِذَلِكَ ﴾ . فلهذا
 كانت الهجرة وأمر بالقتال ، كره القوم ذلك ، فصنعوا فيه ^(٤) ما تشمعون ، فقال الله
 تبارك وتعالى : ﴿ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ ^(٥) .

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، ع
 السدي : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾
 قال : هم قوم أسلموا قبل أن يفرض عليهم القتال ، ولم يكن عليهم إلا الصلاة

= وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٥/٣ (٥٦٣٠) ، والحاكم ٦٦/٢ ، ٣٠٧ ، والبيهقي ١١/٩ .
 طريق علي بن الحسن به .

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يموت » . وما أثبتناه موافق لما في الدر المنثور .

(٢) ذكر السيوطي في الدر المنثور ١٨٤/٢ قول ابن جريج وعزاه إلى المصنف وابن المنذر .

(٣ - ٣) سقط من : م .

(٤ - ٤) في الأصل : « ثم أمر » .

(٥) في الأصل : « منه » .

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٤/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر .

والزكاة ، فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال ، ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ ﴾^(١) إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴿ ، وهو الموت ، قال الله : ﴿ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ أَنْفَىٰ ﴾^(٢) .

وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية وآيات بعدها في اليهود .

[١٢/٦٩ ط] ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَا تَتَّبِعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ : ما بين ذلك في اليهود^(٣) .

حدثني محمد بن سعيد ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا عمي ، قال : ثنا أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ ﴾ : نهى الله تبارك وتعالى هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ أَنْفَىٰ وَلَا نُظَلَمُونَ قَلِيلًا ﴾ ﴿ ٧٧ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿ قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ ﴾ : قُلْ يَا مُحَمَّدُ لَهُؤَلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَالُوا : ﴿ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٠٤ ، ١٠٠٥ ، (٥٦٢٠ ، ٥٦٣١) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٠٣ ، (٥٦١٩) من طريق رقاء عن ابن أبي نجيح به بنحوه . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٤ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٠٦ (٥٦٣٣) عن محمد بن سعد به .

١٧٢/٥

إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴿ عيشُكم في الدنيا و^(١) تَمَتُّعُكم بها قليلٌ ؛ لأنها فانيةٌ/ وما فيها ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ ﴾ . يَغْنَى : ونعيمُ الآخرةِ خيرٌ ؛ لأنها باقيةٌ ، ونيعمُها باقٍ دائمٌ قِيلَ : ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ ﴾ . ومعنى الكلامِ ما وَصَفْتُ مِنْ أَنَّهُ مَعْنَى بِهِ نَيْعُهَا ؛ ذَكَرَ الْآخِرَةَ بِالَّذِي ذُكِرَتْ بِهِ ، عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنْهُ ، ﴿ لِمَنِ أَنْتَى ﴾ . يَغْنَى أَنْتَى اللَّهُ بِأَدَاءِ فَرَائِضِهِ ، وَاجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ ، فَاطَاعَهُ فِي كُلِّ ذَلِكَ ، ﴿ وَلَا تُدْرِكُونَ فَنِيلاً ﴾ . يَغْنَى : وَلَا يَنْقُصَنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ أَجْوَرِ أَعْمَالِكُمْ فَنِيلاً ، وَقَدْ يَبِيْتًا مَعْنَى فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ هَهُنَا^(٢) .

[٧٠/١٢] الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ﴾ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَغْنَى جَلُّ ثَنَاؤُهُ : حَيْثَمَا تَكُونُوا يَنْلِكُكُمُ الْمَوْتُ فَتَمُوتُوا وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ، يَقُولُ : فَلَا تَجْزَعُوا مِنَ الْمَوْتِ ، وَلَا تَهْرَبُوا مِنْهُ وَتَضَعُفُوا عَنْ لِقَاءِ عَدُوِّكُمْ ؛ حَذَرًا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالْمَوْتِ ، فَإِنْ بَارَزْتُمْ أَيْنَ كُنْتُمْ ، وَوَصِلْتُمْ إِلَىٰ أَنْفُسِكُمْ حَيْثُ كُنْتُمْ ، وَلَوْ تَحَصَّنْتُمْ مِنْهُ بِالْحَلِيقَةِ الْمُنِيعةِ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ . ﴿ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ﴾ ؛ بَعْضُهُمْ : يَغْنَى قُصُورًا مُحَصَّنَةً .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ﴾ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «لَوْ» .

(٢) تَقَدَّمَ فِي ص ١٢٩ - ١٣٣ .

مُسَيِّدَةٌ ﴿١﴾ . يَقُولُ : فِي قِصْرِ مُحَصَّنَةٍ ^(١) .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ ، قَالَ : ثنا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : ثنا أَبُو هَمَامٍ ، قَالَ : ثنا كَثِيرُ أَبُو الْفَضْلِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : كَانَ فَيَمَنْ كَانَ ^(٢) قَبْلَكُمْ امْرَأَةً ، وَكَانَ لَهَا أُجِيرٌ ، فَوَلَدَتْ جَارِيَةً فَقَالَتْ لِأُجِيرِهَا : اقْتَبِسْ لَنَا نَارًا . فَخَرَجَ فَوَجَدَ بِالْبَابِ رَجُلًا ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مَا وَلَدَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ ؟ قَالَ : جَارِيَةٌ . قَالَ : أَمَا إِنَّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ لَا تَمُوتُ حَتَّى تَبْغِيَ بِمَائَةٍ ، وَيَتَزَوَّجَهَا أُجِيرُهَا ، وَيَكُونُ مَوْتُهَا بِالْعَنْكَبُوتِ . قَالَ : فَقَالَ الْأُجِيرُ فِي نَفْسِهِ : فَأَنَا أُرِيدُ هَذِهِ بَعْدَ أَنْ تَفْجُرَ بِمَائَةٍ ! لِأَقْتُلَهَا ^(٣) . فَأَخَذَ شَفْرَةً فَدَخَلَ فَشَقَّ بَطْنَ الصَّبِيَّةِ ^(٤) وَخَرَجَ عَلَى وَجْهِهِ ، وَرَكِبَ الْبَحْرَ ، وَخِيَطَ بَطْنُ الصَّبِيَّةِ ^(٥) وَعُوجِلَتْ [٧٠/١٢ ظ]

فَبَرِيَتْ ، فَشَبَّتْ ، وَكَانَتْ تَبْغِي ، فَأَتَتْ سَاحِلًا مِنْ سِوَا حِلِّ الْبَحْرِ ، فَأَقَامَتْ عَلَيْهِ تَبْغِي ، وَلَيْثَ الرَّجُلُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَدِمَ ذَلِكَ السَّاحِلَ وَمَعَهُ مَالٌ كَثِيرٌ ، فَقَالَ لَامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ السَّاحِلِ : ابْغِينِي امْرَأَةً مِنْ أَجْمَلِ امْرَأَةٍ فِي الْقَرْيَةِ أَتَزَوَّجُهَا . فَقَالَتْ : هَلْهِنَا امْرَأَةٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ ، وَلَكِنَّهَا تَبْغِي . قَالَ : ابْغِينِي بِهَا . فَأَتَتْهَا فَقَالَتْ : قَدِيمَ رَجُلٍ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ ، وَقَدْ قَالَ لِي كَذَا ، فَقُلْتُ لَهُ كَذَا . فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ تَرَكَتُ الْبِغَاءَ ، وَلَكِنْ إِنْ أَرَادَ تَزَوُّجَتِي . قَالَ : فَتَزَوَّجْهَا ، فَوَقَّعْتَ مِنْهُ مَوْقَعًا ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عِنْدَهَا ، إِذْ أَخْبَرَهَا بِأَمْرِهَا ، فَقَالَتْ : أَنَا تِلْكَ الْجَارِيَةُ - وَأَرْزَتْهُ / الشَّقُّ فِي بَطْنِهَا - وَقَدْ كُنْتُ ابْغِي ، فَمَا أَذْرِي بِمَائَةٍ أَوْ أَقَلٍّ أَوْ أَكْثَرَ . قَالَ : فَإِنَّهُ قَالَ لِي : يَكُونُ مَوْتُهَا بِعَنْكَبُوتٍ ^(٥) . قَالَ : فَبَتِي

١٧٣/٥

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٤/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر، وينظر تفسير البغوي ٢٥٢/٢ .

(٢) سقط من : م .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) في م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بالعنكبوت » .

لها بُرُجًا بالصحراءِ وشيئَهُ، فبينما هما^(١) يوماً في ذلك البرج، إذا عَنكَبُوتُ السَّقِيفِ^(٢) فقال: هذا عَنكَبُوتُ^(٣). فقالت: هذا يَقْتُلُنِي ۗ لا يَقْتُلُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ فَحَرَكْتُهُ^(٤) فَسَقَطَ فَأَتَتْهُ فَوَضَعَتْ إِبْهَامَ رِجْلِهَا عَلَيْهِ فَشَدَخَتْهُ، وَسَاحَ سُهُ بَيْنَ ظَفُورِ وَاللَّحْمِ، فَاسْوَدَّتْ رِجْلُهَا فَمَاتَتْ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾^(٥).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثَنَى حِجَابُ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ: ﴿كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾. قَالَ: قَصُورٌ مُّشِيدَةٌ.
وَقَالَ آخَرُونَ: عَنِ بَدَلِكِ قَصُورًا بِأَعْيَانِهَا فِي السَّمَاءِ.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَفْضِلٍ، قَالَ: ثَنَا أُسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾. وَهِيَ قَصْرٌ يَبِضُّ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا مَبْنِيَّةٌ^(٥).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ [٧١/١٢] فِي قَوْلِهِ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾.

(١) فِي الْأَصْلِ، ت، ا، س: «هُوَ».

(٢-٢) سَقَطَ مِنْ: ص، م، ت، ا، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٣) فِي الْأَصْلِ، ص، ت، ا: «فَحَرَكْتُهُ».

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٣/٢٨٨، ٢٨٩ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ بِهِ، وَفِيهِ: «أَبُو حَازِمٍ» مَكَانَ: «هُمَا». كَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٣/١٠٧ (٥٦٤٠) مِنْ طَرِيقِ كَثِيرٍ بِهِ بِنَحْوِهِ.

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٣/١٠٨ (٥٦٤٣) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مَفْضِلٍ بِهِ.

(٦) فِي ص، م، ا، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «سَعِيدٌ»، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الدُّشْتَكِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّازِي، يَنْظُرُ تَهْذِيبَ الْكَمَالِ ١٧/٢١٠، وَسَيَأْتِي عَلَى الصَّوَابِ.

كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ﴿٢٨﴾ . يَقُولُ : وَلَوْ كُنْتُمْ فِي قُصُورٍ فِي السَّمَاءِ ^(١) .
 واختَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي مَعْنَى الْمَشِيدَةِ ؛ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْهُمْ :
 الْمَشِيدَةُ : الْمَطْوَلَةُ ^(٢) . قَالَ : وَأَمَّا الْمَشِيدُ بِالْتَّخْفِيفِ ، فَإِنَّهُ الْمَزِينُ .
 وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ نَحْوَ ذَلِكَ الْقَوْلِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : الْمَشِيدُ بِالْتَّخْفِيفِ ، الْمَعْمُولُ
 بِالشَّيْدِ ، وَالشَّيْدُ الْجِصُّ .

وقال بعض أهل الكوفة : والمشيّد والمشيّد أصلهما واحدٌ ، غير أن ما شُدّد منه
 فإنما شُدّد لتفريق ^(٤) الفعل فيه في جمع ، مثل قولهم : هذه ثيابٌ مُصَبَّغَةٌ ^(٥) . وغنمٌ
 مُنْبِجَةٌ . فشُدّد ؛ لأنها جمعٌ يُفَرِّقُ فيها الفعلُ ، فكذلك مثله « قُصُورٌ مُشِيدَةٌ » ؛ لأنَّ
 القُصُورَ ^(٦) الكثيرةَ يوجدُ فيها التَّشْيِيدُ ، ولذلك قيل : ﴿ بُرُوجٌ مُّشِيدَةٌ ﴾ . ومنه
 قوله : ﴿ وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ ﴾ [يوسف : ٢٣] . وكما يُقالُ : كَسَّرْتُ الْعُودَ . إذا
 جعلته قِطْعًا ؛ قِطْعَةً بَعْدَ قِطْعَةٍ . وقد يَجُوزُ في ذلك التَّخْفِيفُ .

فإذا أُفْرِدَ مِنْ ذَلِكَ الْوَاحِدُ ، فَكَانَ الْفِعْلُ يَتَرَدَّدُ فِيهِ ، وَيَكْثُرُ تَرَدُّدُهُ فِي جَمْعٍ مِنْهُ
 جاز التشديدُ عندهم والتخفيفُ ، فيقالُ منه : هذا ثوبٌ مُخَرَّقٌ ، وجلدٌ مُقَطَّعٌ ؛
 لتردّدِ الفعلِ فيه وكثرتِه بِالْقَطْعِ وَالخَرَقِ . فإن كان الفعلُ لا يَكْثُرُ فِيهِ ولا يَتَرَدَّدُ لم
 يُجِيزُوهُ إلا بالتخفيفِ ، وذلك نحو قولهم : رأيتُ كِبشًا مَذْبُوحًا . فلا يُجِيزُونَ فِيهِ

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٨/٣ عقب الأثر (٥٦٤١) من طريق ابن أبي جعفر عن أبيه به .

(٢) سقط من : الأصل .

(٣) في ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « الطويلة » . وينظر مجاز القرآن ١/ ١٣٢ .

(٤) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « لنفسه » . وفي م ، س : « لتردد » . وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٢٧٧ .

(٥) في الأصل : « مضافه » .

(٦ - ٦) في ص ، م : « كثيرة تردد » .

مذبحًا؛ لأن الذبيح لا يتردد فيه تردد التحرق في الثوب، وقالوا: فلماذا قيل: مشيد؛ لأنه واحد، فجعل بمنزلة قولهم: كبش مذبوخ^(١). قالوا: وجائز في أن يقال: قصر مشيد. بالتشديد؛ لتردد البناء فيه^(٢) والتشديد، ولا يجوز ذلك كبش مذبوخ؛ لما ذكرنا^(٣).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ﴾ [٧١/١٢] سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴿٤﴾.

١٧٤/٥ / قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾. وإن يتلهم رخاء وظفر وفتح ويصيبوا غنمة يقولون هذيه من عند الله ﴿٤﴾. يعنى: من قبل الله ومن تقديره، ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾. وإن تتلهم شدة من عيش وهزيمة من عدو وجراح وألم يقولوا يا محمد: ﴿هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ لخطبك التديير. وإنما هذا خبر من الله تعالى عن الذين^(٥) قال^(٥) لنبيه ﷺ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾. وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد الرحمن بن سعيد وابن أبي جابر

(١) سقط من: الأصل.

(٢) (٢ - ٢) فى الأصل: «والتشديد لا».

(٣) ينظر معانى القرآن للقراء ٢٧٧/١.

(٤) (٤ - ٤) فى س: «قالوا».

(٥) فى ص، ت، ١: «قالوا». وبعده فى م، ت، ٢، ت، ٣: «فيه».

قالا : ثنا أبو جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية في قوله : ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ . قال : هذه في السراء والضراء . . .^(١)

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن أبي جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية مثله .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ . فقرأ حتى بلغ : ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ . قال : إن هذه الآيات نزلت في شأن الحرب ، فقرأ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوءًا حَذْرَكُمْ فَانْفَرُوا ثَبَاتٍ أَوْ انفَرُوا جَمِيعًا ﴾ . فقرأ حتى بلغ : ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ ﴾ من عند محمد ، أساء التدبير [٧٢/١٢] وأساء النظر ، ما أحسن التدبير ولا النظر^(٢) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعني بقوله جل ثناؤه : ﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ : قُلْ يا محمد لهؤلاء القائلين إذا أصابتهم حسنة : هذه من عند الله . وإذا أصابتهم سيئة : هذه من عندك .^(٣) قل : ﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ دوني ودون غيري ، من عنده الرخاء والشدّة ، ومنه النصر والظفر ، ومن عنده القتل^(٤) والهزيمة .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٠٨ ، ١٠٠٩ ، (٥٦٤٥ ، ٥٦٤٧) من طريق عبد الرحمن بن

عبد الله بن سعد به . وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٥ إلى ابن المنذر .

(٢) عزه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٥ إلى المصنف .

(٣-٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « كل ذلك » .

(٤) في ص : « العال » غير منقوطة ، وفي م : « القتل » .

كما حدثني المثني، قال: «حدثنا إسحاق، قال: ثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾. النُّعْمُ والمصائب^(١).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابنُ وهب، قال: قال ابنُ زيد في قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾. النصرُ والهزيمة^(٢).

حدثني المثني، قال: ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالح، قال: ثنا معاويةُ بنُ صالح، عليُّ بنُ أبي طلحة، عن ابنِ عباسٍ قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ قَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿﴾. يقولُ: الحسنةُ والسيئةُ من عندِ اللَّهِ، أما الحسنةُ فأنتم عليكم، وأما السيئةُ فابتلاك بها^(٣).

القولُ في تأويلِ قوله جلُّ ثناؤه: ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ ﴿٧٨﴾.

قال أبو جعفرٍ رحمه الله: يَغْنَى جُلُّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ﴾. فَمِنْ شَأْنِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ إِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا: / هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. وَ إِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا: هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ يَا مُحَمَّدُ. ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ يَقُولُ: لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَقِيقَةَ مَا تُخْبِرُهُمْ بِهِ [٧٢/١٢ ظ] مِنْ أَنْ كُلُّ مَا أَصَابَهُمْ خَيْرٌ^(٤) وَشَرٌّ^(٥) وَسَرَاءٌ وَضَرَاءٌ، وَ شِدَّةٌ وَرِخَاءٌ^(٦)، فَمِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لَا يَقْدِرُ

١٧٥/٥

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى عبد الرزاق وابن المنذر مطولا، وهو في تفسير عبد الرزاق ١٧٩/١ وليس فيه ذكر قتادة.

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى المصنف.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٩/٣ (٥٦٥٠) من طريق عبد الله بن صالح بنحوه، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى ابن المنذر.

(٥ - ٥) في م، ت، ٢، ت، ٣: «أَوْ شَرٌّ أَوْ ضَرٌّ وَشِدَّةٌ أَوْ رِخَاءٌ».

(٦ - ٦) في ص، س: «أَوْ ضَرٌّ أَوْ».

أحد^(١) على ذلك غيره ، ولا يُصِيبُ أحدًا سيئةً إلا بتقديره ، ولا يتأَل رِخَاءً ونعمةً إلا بمشيئته ، وهذا إعلَامٌ مِنَ اللَّهِ عِبَادَهُ أَنْ مَفَاتِيحَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا بِيَدِهِ ، وَلَا يَمْلِكُ شَيْئًا مِنْهَا أَحَدٌ غَيْرُهُ .

القولُ في تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ ﴾ .

قال أبو جعفرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ : مَا يُصِيبُكَ يَا مُحَمَّدٌ مِنْ رِخَاءٍ وَنِعْمَةٍ وَعَافِيَةٍ وَسَلَامَةٍ ، فَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكَ ، تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْكَ ؛ إِحْسَانًا مِنْهُ إِلَيْكَ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ ﴾ . فَإِنَّهُ يَعْنِي : وَمَا أَصَابَكَ مِنْ شِدَّةٍ وَمَشَقَّةٍ وَأَذَى وَمَكْرُوهٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ، يَقُولُ : فَمِنْ قِبَلِ نَفْسِكَ^(٢) ، يَعْنِي : بِذَنْبٍ اسْتَوْجَبْتَهَا بِهِ اِكْتَسَبْتَهُ نَفْسُكَ .

كما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، قَالَ : ثَنَا أَسْبَاطُ ، عَنْ السَّدِيِّ : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ ﴾ : أَمَا مِنْ نَفْسِكَ ، فَيَقُولُ : مِنْ ذَنْبِكَ^(٣) .

حَدَّثَنَا بَشِيرٌ ، قَالَ : ثَنَا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ ﴾ . عَقُوبَةُ يَا ابْنَ آدَمَ بِذَنْبِكَ ، قَالَ : وَذِكْرُ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « لَا يُصِيبُ رَجُلًا خَدَشُ عُودٍ ، وَلَا عَثْرَةُ قَدَمٍ ، وَلَا اخْتِلَاجُ عِزْقٍ إِلَّا بِذَنْبٍ ، وَمَا يَعْفُو اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ »^(٤) .

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣١٨/٢ عن السدي .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد ، وقال ابن كثير في تفسيره = (تفسير الطبري ١٦/٧)

حدَّثني المثنى، قال: ثنا عبدُ اللهِ، قال: ثنى معاويةُ، عن عليٍّ، عن ابنِ عَرَبَةَ، قال: **﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَاتٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَاتٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾** يَقُولُ الْحَسَنَةُ: مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ بَدْرٍ [٧٣/١٢] وَمَا أَصَابَهُ ^(١) مِنَ الْغَنِيمَةِ وَالْفَنَاءِ وَالسَّيِّئَةُ: مَا أَصَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ أَنْ شُجَّ فِي وَجْهِهِ، وَكُثِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ ^(٢).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاقِ، قال: حدثنا معمرٌ، عن قتادةَ: **﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَاتٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَاتٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾**. ^(٣) قال: كان الحسنُ يقولُ: ما أصابك من نعمةٍ فمِنَ اللهِ، وما أصابك من سيئةٍ فمِنَ نَفْسِكَ ^(٤). ثم قال: **﴿ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ ﴾**. والمصائبُ ^(٥).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا [إسحاقُ، قال: ثنا عبدُ الرحمنِ ^(٦) بنُ سعيدِ وابنُ جعفرِ، قالوا: ثنا أبو جعفرِ، عن الربيعِ، عن أبي العاليةِ قوله: **﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَاتٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَاتٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾**. قال: هذه في الحسناتِ والسيئاتِ ^(٧).

= ٣١٨/٢: وهذا الذي أرسله قتادة قد روى متصلًا في الصحيح: «والذي نفسى بيده لا يصيب المؤمن ولا حزن ولا نصب حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله عنه بها من خطاياها». والحديث عن غير واحد الصحابة منها حديث أبي سعيد وأبي هريرة عند البخاري (٦٤١، ٥٦٤٢)، ومسلم (٢٥٧٣).

(١) في الأصل: «أصابك».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٠/٣ (٥٦٥٣، ٥٦٥٤، ٥٦٥٨) من طريق عبد الله بن صالح وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى ابن المنذر.

(٣) (٣-٣) سقط من: ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣، س، وينظر تفسير عبد الرزاق ١/١٧٩.

(٤) في ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «المصيبات». والأثر في تفسير عبد الرزاق ١/١٧٩، وليس ذكر قتادة.

(٥-٥) في الأصل: «أبو إسحاق»، قال: ثنا عبد الرزاق. وتقدم كثيرا.

(٦) ينظر التبيان ٣/٢٦٥.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنى حجاج ، عن أبي جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية مثله .

١٧٦/٥ / حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنى حجاج ، عن ابنِ جُرَيْجٍ : ﴿ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ . قَالَ : عُقُوبَةٌ بِذَنبِكَ ^(١) .

حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ . بِذَنبِكَ ، كَمَا قَالَ لِأَهْلِ أُحُدٍ : ﴿ أَوْ لَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ وَمَثَلِهَا قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٦٥] . بِذُنُوبِكُمْ ^(٢) .

حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : ثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي صالح في قوله : ﴿ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ . قَالَ : بِذَنبِكَ ، وَأَنَا قَدَّرْتُهَا عَلَيْكَ ^(٣) .

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي صالح في قوله : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ . وَأَنَا الَّذِي قَدَّرْتُهَا عَلَيْكَ .

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، قَالَ : ثنا محمد بن بشر ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ مِثْلَهُ ^(٤) .

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣١٨/٤ .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى المصنف .

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٦٤ - تفسير) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١١/٣ (٥٦٦١) من طريق سفيان به . وأخرجه ابن المقرئ في معجمه (٧٠٨ ، ٧٨٦ ، ٩٨١) من طريق إسماعيل به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٩٤٠) من طريق محمد بن بشر به .

قال أبو جعفر: فإن قال قائل: وما وجه دخول «من» في قوله: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾. و﴿مِنْ سَيِّئَةٍ﴾؟ قيل: قد اختلف في ذلك أهل العربية؛ [٧٣/١٢] فقال بعض نحويي البصرة: أُدخِلت «من»؛ لأن «من» تحسُن مع النفي، مثل: ما جاءني من أحد. قال: وجعل^(١) الخبر بالفاء؛ «لأنَّ ما^(٢) بمنزلة «من».

وقال بعض نحويي الكوفة: أُدخِلت «من» مع «ما»، كما تُدخَلُ على «إن» في الجزاء؛ لأنهما حرفا جزاء، وكذلك تُدخَلُ مع «من» إذا كانت جزاء، فتقول العرب: ما يُزُرك من أحدٍ فتكرمه. كما تقول: إن يُزُرك من أحدٍ فتكرمه. قال: وإنما^(٣) أُدخِلوها مع «ما» و«من»؛ ليُعلم^(٤) بدخولها معهما^(٥) أنهما جزاء، قالوا: وإذا أُدخِلت معهما لم تُحذف؛ لأنها إذا حذفت صار الفعل رافعا شيئين، وذلك أن «ما» في قوله: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾ رُفِعَ بقوله ﴿أَصَابَكَ﴾ فلو حذفت «من» رُفِعَ قوله: ﴿أَصَابَكَ﴾ السيئة؛ لأن معناه: إن تُصِيبَكَ سيئةٌ، فلم يُجزَ حذفُ «من» لذلك؛ لأن الفعل الذي هو على فعل أو يفعل لا يرفع شيئين، وجاز ذلك مع «من»؛ لأنها تُشبهه^(٦) بالصفات، وهي في موضع اسم، فأما «إن»، فإن «من» تُدخَلُ معها وتُخرُجُ، ولا تدخل^(٧) مع «أى» لأنها تُعزبُ، فيتبين^(٨) فيها الإعرابُ،

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «دخول».

(٢ - ٢) في ص، م: «لازما». وهو تحريف واضح.

(٣) في م: «من».

(٤) سقط من: م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، وفي ص، س: «إذا».

(٥ - ٥) في الأصل: «بدخولها معهما».

(٦) في م، ت، ٢، ت، ٣، س: «تشبه».

(٧) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «تخرج» وهو خطأ من حيث المعنى.

(٨) في م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «فيتبين». وفي س: «يتعين».

ودخلت مع « ما »^(١)؛ لأن الإعراب لا يظهر فيها .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ (٧٩) .

قال أبو جعفر رحمه الله: يَغْنَى جَلُّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ . إِنَّمَا جَعَلْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ رَسُولًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْخَلْقِ تُبَلِّغُهُمْ مَا أَرْسَلْنَاكَ بِهِ مِنْ رِسَالَةٍ إِلَيْهِمْ ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ غَيْرُ الْبَلَاغِ وَأَدَاءِ الرِّسَالَةِ إِلَى مَنْ أُرْسِلْتَ إِلَيْهِ ، فَإِنْ قَبِلُوا مَا أُرْسِلْتَ بِهِ فَلأنفسيهم ، وَإِنْ رَدُّوا فَعَلَيْهَا ، ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ ﴾ . عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمْ ﴿ شَهِيدًا ﴾ . يَقُولُ : حَسْبُكَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ شَاهِدًا عَلَيْكَ [٧٤/١٢] فِي بَلَاغِكَ مَا أَمَرْتُ^(٢) بِبَلَاغِهِ مِنْ رِسَالَتِهِ وَوَحْيِهِ ، وَعَلَى مَنْ أُرْسِلْتَ إِلَيْهِ فِي قَبُولِهِمْ مِنْكَ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ / إِلَيْهِمْ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَمْرُكَ وَأَمْرُهُمْ ، وَهُوَ مُجَازِيكَ بِبَلَاغِكَ مَا وَعَدَكَ بِهِ^(٣) ، وَمُجَازِيهِمْ بِمَا عَمِلُوا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ ، جَزَاءَهُمْ^(٤) ؛ الْحَسِينَ بِإِحْسَانِهِ ، وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ .

١٧٧/٥

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ (٨٠) .

قال أبو جعفر رحمه الله: وَهَذَا إِعْدَاؤٌ مِنَ اللَّهِ إِلَى خَلْقِهِ فِي نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذَكَرَهُ لَهُمْ: مَنْ يُطِيعُ مِنْكُمْ ، أَيُّهَا النَّاسُ رَسُولِي^(٥) - مُحَمَّدًا - إِلَيْكُمْ^(٥) ،

(١) بعده في الأصل : « ومن » .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « أمرتك » .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤) في م ، س : « جزاء » .

(٥) سقط من : ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

فقد أطاعني بطاعته إياه ، فاستمعوا قوله ، وأطيعوا أمره ، فإنه متهما يأمركم به من شيء
فمن أمرى يأمركم ، وما ينهاكم عنه من شيء فمن نهي ، فلا تقولن أحدكم : إنما
محمد بشرٌ مثلنا ، يريد أن يتفضل علينا .

ثم قال جل ثناؤه لنبيه محمد ﷺ : وَمَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ طَاعَتِكَ يَا مُحَمَّدُ ، فَأَعْرِضْ
عنه ، فإننا لم نُرسلك عليهم حفيظًا - يعنى حافظًا لما يعملون مُحاسِبًا - بل إنما
أرسلناك لتبين لهم ما نُزل إليهم ، وكفى بنا حافِظين لأعمالهم ، ولهم عليها
مُحاسبين .

ونزلت هذه الآية فيما ذُكر قبل أن يُؤمر بالجهاد .

كما جدثنى يونس ، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قال : سألتُ ابنَ زيدٍ عن قولِ اللهِ
جلُّ ذكره : ﴿ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ . قال : هذا أوَّل ما بعثه .
قال : ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [الشورى : ٤٨] . قال : ثم جاء بعدَ هذا أمره ^(١)
بجهادهم والغلظة عليهم ^(٢) حتى يُسلموا ^(٣) .

[٧٤/١٢ ط] القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَرُوا
مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ ﴾ . يعنى
الفريق الذى أخبر الله جل ثناؤه عنهم أنهم لما كُتِب عليهم القتال ، خَشُوا الناس
كخشية الله أو أشدَّ خشيةً ، يقولون لنبى الله ﷺ ، إذا أمرهم بأمرٍ : أمرك طاعة ^(٤)

(١) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بأمره » .

(٢) سقط من : م .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٨٥/٢ إلى المصنف .

(٤) بعده فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « ولك منا طاعة » .

فيما تأمرنا به وتنهانا عنه . ﴿ فَإِذَا بَرَأُوا مِنْ عِنْدِكَ ﴾ . يقول : فإذا أخرجوا من عندك يا محمد . ﴿ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . يعني بذلك جل ثناؤه ، غير جماعة منهم ليلاً الذي تقول لهم .

وكل عمل عُيِلَ ليلاً فقد بَيَّتَ ، ومن ذلك يَبَاتٌ ^(١) العدو ، وهو الوقوع بهم ليلاً ، ومنه قول عُبيدة بن همام ^(٢) :

أَتَوْنِي فَلَمْ أَرْضَ مَا بَيَّتُوا وكانوا أَتَوْنِي بِشَيْءٍ نُكِرَ
لَأُنْكِحَ أَيْمُهُمْ ^(٣) مُنْذِرًا وَهَلْ يُنْكِحُ الْعَبْدَ حُرًّا لِحُرِّ ^(٤)

/يعنى بقوله : فلم أرض ما بَيَّتُوا ^(٥) . أى ما أئزموه ليلاً وعزموا عليه .

١٧٨/٥

ومنه قول النمر بن تَوَلَّبِ العُكْلِيُّ ^(٦) :

هَبَّتْ لِيَتَعَدَّنِي بَلِيلٌ ^(٧) فَاسْمَعِي ^(٨) سَفَهَا تَبَيَّتُكَ الْمَلَامَةَ فَاهْجَعِي

يقول الله جل ثناؤه : ﴿ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ ﴾ . يعني بذلك جل ثناؤه :

والله يُبَيِّنُ ^(٩) ما يُعَيِّرُونَ من قولك ليلاً فى كُتِبَ أعمالهم ^(١٠) التى تَكْتُبُهَا ^(١١) حَفَظْتَهُ .

(١) فى م : بيت .

(٢) البيتان فى مجاز القرآن ١/١٣٣ ، والحياوان ٤/٣٧٦ ، والكامل ٣/٣٠ ، ١٦٣ ، واللسان (ن ك ر) ونسبهما للأسود بن يعفر .

(٣) فى ص ، ت ١ : إليهم .

(٤) فى الأصل ، ص ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : بحر . وتنظر مصادر التخريج السابقة .

(٥) بعده فى ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : ليلاً .

(٦) البيت فى مجاز القرآن ١/١٣٣ ، وخزانة الأدب ١/٣١٧ ، وفيهما (من الليل) ، وفى الخزانة (سفه) بالرفع ، وأشار إلى رواية النصب .

(٧) فى ص : بليلي .

(٨) فى ص ، م : اسمعي .

(٩) فى ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : يكتب .

(١٠ - ١١) فى الأصل : الذى يكتبها .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

[٧٥/١٢] ذكُرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا بشرٌ، قال: ثنا يزيدٌ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادة قوله: ﴿ وَيَقُولُوا طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . قال: يُعَيِّرُونَ عَهْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ^(١) .

حدَّثني محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: ثنا يوسف بن خالد، قال: ثنا نافع بن مالك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله جل ثناؤه: ﴿ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . قال: غَيْرَ أَوْلَئِكَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(٢) .

حدَّثنا محمد بن الحسين^(٣)، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، السدِّي: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . قال: غَيْرَ أَوْلَئِكَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(٤) .

حدَّثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، السدِّي: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾^(٥) وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ ﴾ . قال: هؤلاء المنافقون الذين يقولون إذا حَضَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ، قالوا: طَاعَةٌ . فإذا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ^(٦) غَيْرَ طَائِفَةٍ مِنْهَا

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٢/٣ عقب الأثر (٥٦٦٩) معلقا، وعزاه السيوطي في الدر

١٨٦/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٦/٢ إلى المصنف .

(٣) في الأصل: «الحسن» .

(٤) - ٤) زيادة من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٢/٣ (٥٦٦٩) من طريق أحمد بن مفضل به، بنحوه .

(٦) في الأصل، ص، ت، ١: «عندك» .

يقول النبي ﷺ ، ﴿ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ ﴾ . يقول : ما يقولون ^(١) .

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ^(٢) ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج ، قال : قال ابن عباس : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . قال : يُعَيِّرُونَ ما قال رسول الله ﷺ ^(٣) .

حدَّثني محمد بن سعيد ، قال : ثنى أبي ، قال : ثنى عمي ، قال : ثنى أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قوله : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . وهم / ناس كانوا يقولون عند رسول الله ﷺ : آمنا بالله ورسوله . ليأمنوا على دمايهم وأموالهم ، وإذا برزوا من عند رسول الله ﷺ ، خالفوا إلى غير ما قالوه عنده ، فعابهم الله ، فقال : ﴿ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . يقول : يُعَيِّرُونَ ما قال النبي ﷺ ^(٤) .

[٧٥/١٢٧] حَدَّثْتُ عن الحسين بن الفرَج ، قال : سَمِعْتُ أبا مُعَاذٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قال : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ . يقول : هم أهل التَّفَاقِي ^(٥) .

وَأما رَفَعُ : ﴿ طَاعَةٌ ﴾ . فإنه بالمتروك الذي دَلَّ عليه الظاهر من القول ، وهو : أمرُك طاعة ، أو مِنَّا طاعة ^(٦) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠١٢، ١٠١٣ (٥٦٦٦، ٥٦٦٧، ٥٦٦٩، ٥٦٧٦) من طريق أحمد بن المفضل به .

(٢) في الأصل : « الحسن » .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٦ إلى المصنف وابن المنذر .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠١٢، ١٠١٣ (٥٦٦٥، ٥٦٦٨، ٥٦٧٠، ٥٦٧٤) عن محمد ابن سعد به . وينظر الدر المنثور ٢/١٨٥، ١٨٦ .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠١٢ (٥٦٧١) من طريق علي بن الحكم عن الضحاك به .

(٦) ينظر معاني القرآن للفراء ١/٢٧٨ .

وأما قوله: ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ . فإن التاء من ﴿بَيَّتَ﴾ .^(١) بحركتها بالفتح، عليه^(٢) عامة قراءة المدينة والعراق وسائر القراء؛ لأنها لام الفعل^(٣) .

وكان بعض قراءة العراق يُسكِّنها، ثم يُذغِّمها في الطاء لمقاربتها في الخرج^(٤) . والصواب من القراءة في ذلك، ترك الإدغام^(٥)؛ لأنهما، أعنى التاء والطاء من حرفين مختلفين، وإذا كان ذلك كذلك كان ترك الإدغام أفصح اللغتين عند العرب، واللغة الأخرى جائزة، أعنى الإدغام في ذلك، محكيّة.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ .

قال أبو جعفر، رحمه الله: يقول الله جل ثناؤه لمحمد ﷺ: فأعرض يا محمد، عن هؤلاء المنافقين الذين يقولون لك فيما تأمرهم به: أمرك طاعة. فإذا برزوا من عندك خالفوا ما أمرتهم به، وغيروه إلى ما نهيتهم عنه، وخلَّهم وما هم عليه من الضلالة، وارض لهم بي مُتَّقِمًا منهم، ﴿وَتَوَكَّلْ﴾ أنت يا محمد ﴿عَلَى اللَّهِ﴾، يقول: وفوض أمرك إلى الله، وثق به في أمورك، وولَّها إياه، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾، يقول: وكفاك بالله، أي: وحشبتك بالله وكيلًا، أي: قِيمًا بأمورك^(٦)، ووكيلًا لها، ودافعًا عنك وناصرًا.

(١ - ١) في ص، س: «بحركها والفتح»، وفي م، ت ٢، ت ٣: «تحركها بالفتح» .

(٢) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «فعل». وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وعاصم والكسائي. السبعة في القراءات ص ٢٣٥.

(٣) هي قراءة أبي عمرو وحمزة. المصدر السابق.

(٤) كلا القراءتين صواب، فهما متواترتان، ومن أسباب الإدغام تقارب الحرفين، وهما هنا متقاربان.

(٥ - ٥) في الأصل، ت ٢، ت ٣: «قيما بأمرك»، وفي م: «فيما يأمرك» .

(٦) في الأصل: «ووليها» .

[٧٦/١٢] القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ . أفلا يتدبر^(١) المبيئون غير الذى تقول لهم يا محمد ، كتاب الله ، فيعلموا حجة الله عليهم فى طاعتك واتباع أمرك ، وأن الذى أتيتهم به من التنزيل من عند ربهم ؛ لا تساق معانيه ، وائتلاف أحكامه ، وتأيد بعضه بعضًا بالتصديق ، وشهادة بعضه لبعض بالتحقيق ، فإن ذلك لو كان من عند غير الله لاختلفت أحكامه ، وتناقضت معانيه ، وأبان بعضه عن فساد بعض .

كما حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ : أى قول الله لا يختلف ، وهو حق ليس فيه باطل ، وأن قول الناس يختلف^(٢) .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد : إن القرآن لا يكذب بعضه بعضًا ، ولا ينقض بعضه بعضًا ، ما جهل الناس من أمر^(٣) ، وإنما هو من تقصير عقولهم وجهالتهم . وقرأ : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ قال : فحق على المؤمن أن يقول : كل من عند الله . ويؤمن بالمشابهة ، ولا يضرب بعضه ببعض ، إذا جهل أمرًا ولم يعرفه أن يقول : الذى قال الله حق . ويعرف أن الله تعالى لم يقل قولًا وينقضه ، ينبغى أن يؤمن بحقيقة ما جاء من عند الله

(١) فى الأصل : « يتدبرون » . وهى لغة .

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠١٣/٣ (٥٦٧٩) من طريق يزيد به . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور

١٨٦/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) فى م ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « أمره » .

تبارك وتعالى^(١) .

حدثني يحيى بن أبي طالب ، قال : ثنا يزيد ، قال : أخبرنا جويبر ، عن الضحاك قوله : ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ ﴾ . قال : يَتَذَكَّرُونَ النَّظَرَ فِيهِ^(٢) .

[٧٦/١٢] القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعني جل ثناؤه بقوله : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ ﴾ . وإذا جاء هذه الطائفة المبيّنة غير الذي يقول رسول الله ﷺ ﴿ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ ﴾ . فالهاء والميم من قوله : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ ﴾ . من ذكر الطائفة المبيّنة . يقول جل ثناؤه : وإذا جاءهم خبر عن سرية للمسلمين غازية بأنهم قد آمنوا من عدوهم بغلبتهم إياهم ، ﴿ أَوْ الْخَوْفِ ﴾ . يقول : أو تخوفهم من عدوهم بإصابة عدوهم منهم ، ﴿ أذَاعُوا بِهِ ﴾ . يقول : أفشوه وبثوه في الناس قبل^(٣) رسول الله ﷺ ، وقبل^(٣) أمراء سرايا رسول الله ﷺ ، والهاء في قوله : ﴿ أذَاعُوا بِهِ ﴾ . من ذكر « الأمر » . وتأويله : أذاعوا بالأمر من الأمن أو الخوف الذي جاءهم ، يقال منه : أذاع فلان بهذا الخبر ، وأذاعه . ومنه قول أبي الأسود^(٤) :

أذاع به في الناس حتى كأنه
بعلياء نارا أوقدت بثقوب^(٥)
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٦/٢ إلى المصنف .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٣/٣ (٥٦٧٨) من طريق جويبر به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٦/٢ إلى ابن المنذر .

(٣) في الأصل : « قتل » .

(٤) البيت في الأغاني ٣٠٥/١٢ ، ومجاز القرآن ١/١٣٣ ، واللسان (ذى ع) .

(٥) في الأصل : « بثقيف » . والثقوب : ما توقد به النار من دقاق العيدان . التاج (ث ق ب) .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا يَشْرُ، قَالَ: ثنا يزيدُ، قَالَ: ثنا سعيدٌ، عن قتادةَ قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ﴾ . يقول: سارَعوا به وَأَفْشَوْهُ^(١) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: ثنا أحمدٌ، قَالَ: ثنا [٧٧/١٢] أسباطٌ، عن الشَّيْءِ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ / أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ﴾ . يقول: إذا جاءهم أمرٌ أنهم قد آمنوا من عدوهم، أو أنهم خائفون منهم، أَدَاعُوا بالحديثِ حتى يَبْلُغَ عدوهم أمرهم^(٢) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا أبي، قَالَ: ثنا عمي، قَالَ: ثنا أبي، عن أبيه، عن ابن عباسٍ قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ﴾ . قال: أَفْشَوْهُ وَسَعَوْا^(٣) به .

أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الحسينُ، قَالَ: ثنا حجاجُ، عن ابن جُرَيْجٍ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ﴾ . قال: هذا في الأخبارِ، إذا عَزَتْ سَرِيَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٤) تَخَبَّرَ النَّاسُ بَيْنَهُمْ^(٥)، فقالوا: أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ^(٦) مِنْ

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٤/٣ عقب الأثر (٥٦٨٣) معلقاً .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٤/٣، ١٠١٥ (٥٦٨١، ٥٦٨٥) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٣) في م، ت ٢، ت ٣: «سرعوا»، وفي س: «سرعوا» .

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٤/٣ (٥٦٨٣) عن محمد بن سعد به، وعزه الحافظ في الفتح ٢٥٧/٨ إلى ابن المنذر .

(٤) في الأصل: «الناس» .

(٥ - ٥) في م: «خبر الناس عنها» . وتخبر الناس بينهم: تساءلوا عن الأخبار، يقال: تخبر الخبر واستخبر: إذا سأل عن الأخبار ليعرفها . اللسان (خ ب ر) .

(٦) في الأصل: «بهم» .

(٧) في ج، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «المسلمين» .

عدوهم كذا وكذا. ^(١) وأصاب العدو من المسلمين كذا وكذا^(٢)؛ فأفشوه بينهم من غير أن يكون النبي ﷺ هو الذي أخبرهم ^(٣). قال ابن جريج: قال ابن عباس قوله: ﴿أذاعوا يده﴾. قال: أعلنوه وأفشوه ^(٤).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿أذاعوا يده﴾. قال: نشره، والذين أذاعوا به قوم؛ إما منافقون، وإما آخرون ضعفوا ^(٥). حدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ^(٦) أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاک يقول في قوله: ﴿أذاعوا يده﴾. يقول: ^(٧) أفشوه وسعوا به، وهم أهل النفاق ^(٨).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾: الأمر الذي جاءهم ^(٩) من عدوهم والمسلمين، إلى رسول الله ﷺ، ﴿وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ﴾، [٧٧/١٢ ط] يعني إلى أمرائهم، وسكتوا فلم يذيعوا ما جاءهم من الخبر، حتى يكون

(١ - ١) سقط من: الأصل، ص، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) في م، ت، ٢، ت، ٣: «يخبرهم به».

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٦/٢ إلى المصنف وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس، بتمامه.

(٤) في م: «ضعفاء».

والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٦/٢ إلى المصنف.

(٥ - ٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٦) في م: «شعوا». وفي س: «سمعوا».

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٤/٣ (٥٦٨٤) من طريق علي بن الحكم عن الضحاک به.

(٨) ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «نالهم».

رسولُ اللَّهِ ﷺ، أو ذَوو أمرِهِم، هم ^(١) الذين يتولَّون ^(٢) الخبِرَ عن ذلك، بعدَ أن تَبَيَّنَ عندهم صِحَّتُه أو يُطوِّله، فيصَحِّحوه إن كان صحيحًا، أو يُطِطِّلوه إن كان باطلاً، ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ . يقولُ: لَعَلِمَ حقيقةَ ذلك الخبِرِ الذي جاءهم به، الذين يَبْتَخِثون عنه، وَيَسْتَخْرِجُونَهُ ﴿مِنْهُمْ﴾، يعني من أولى الأمرِ. والهَاءُ والمِيمُ في قوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ من ذَكَرِ أولى الأمرِ، يقولُ: لَعَلِمَ ذلك من أولى الأمرِ مَنْ يَسْتَنْبِطُه.

وكلُّ مُسْتَخْرِجٍ شَيْفًا كان مُسْتَرًّا ^(٤) عن إِبصارِ العيونِ، أو عن مَعَارِفِ القلوبِ، فهو له مُسْتَنْبِطٌ، يقالُ: اسْتَنْبَطْتُ الرُّوكِيَّةَ ^(٥). إذا اسْتَخْرَجْتَ ماءَهَا، وَنَبَطْتُهَا أَنْبَطُهَا ^(٦) وَأَنْبَطُهَا نُبُوطًا، وقيل: إن النُّبَطَ ^(٧) دُعُوا نَبَطًا من ذلك؛ لاسْتِنْبَاطِهِم الأَرْضَ، أو المَاءَ، أَى: اسْتِخْرَاجِهِمْ ^(٨). والنُّبَطُ: المَاءُ المُسْتَنْبِطُ مِنَ الأَرْضِ. ومنه قولُ الشاعِرِ ^(٨):

(١) في الأصل: «بهم».

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يقولون».

(٣) في الأصل: «من».

(٤) في ص، ت، ١: «مسترا»، وفي م، ت، ٢، ت، ٣، س: «مسترا».

(٥) الركية: البئر تحفر، والجمع رُكِيٌّ ورُكَايا. اللسان (رك و).

(٦ - ٦) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٧) النبط: جبل ينزلون السواد. وفي المحكم: ينزلون سواد العراق، وهم الأنباط. اللسان (ن ب ط).

(٨) في الأصل: «النابعة». والبيت في أمالي القالي ١٤٩/٢ لكعب بن سعد الغنوي، وقيل: لسهم الغنوي، وهو من قوم كعب وليس بأخيه، وفي الأصمعيات ص ١٠٠ ضمن قصيدة نسبها الأصمعي لفريقة بن مسافع العبسي، وقد نسبه محققا الكتاب إلى الخطأ أو الوهم، وجزما بنسبة القصيدة كلها لكعب بن سعد الغنوي. وكذا هو في اللسان وأساس البلاغة ما (ن ب ط) منسوب لكعب، ومعنى (قريب ثراه): قريب خيره و(قطوب): عبوس.

قَرِيبٌ ثَرَاهُ ^(١) مَا يَنَالُ عَدُوَّهُ لَهُ نَبْطًا أَبِي الْهَوَانِ قَطُوبٌ
يعنى بالنَّبْطِ: الماءُ المُسْتَنْبِطُ .

/وَبَنَحِرِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

١٨٢/٥

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفْضِلِ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ
الشَّدِيِّ : ﴿ وَكَوَرَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ . يَقُولُ : وَلَوْ سَكَتُوا
وَرَدُّوا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِلَى أَمِيرِهِمْ ^(٢) حَتَّى يَتَكَلَّمُ هُوَ بِهِ : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴾ . يَعْنِي عَنِ الْأَخْبَارِ ، وَهُمْ الَّذِينَ يُنْقَرُونَ ^(٣) عَنِ الْأَخْبَارِ ^(٤) .

حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ وَكَوَرَدُوهُ إِلَى
الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ . يَقُولُ : إِلَى عُلَمَائِهِمْ ، ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ : لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَفْحَصُونَ ^(٥) عَنْهُ ، وَيُهِمُّهُمْ ذَلِكَ ^(٦) .

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ : ﴿ وَكَوَرَدُوهُ
إِلَى الرَّسُولِ ﴾ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُخَيِّرُهُمْ : ﴿ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ :

(١) فِي الْأَصْلِ ، ص : « تَرَاهُ » .

(٢) فِي م : « أَوْلَى أَمْرِهِمْ » . وَت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « أَمْرِهِمْ » .

(٣) فِي الْأَصْلِ ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « يَنْقَرُونَ » . وَغَيْرُ مَنْقُوطَةٌ فِي ص ، وَالثَّبِتُ مِنْ مَصْدَرِ
التَّخْرِيجِ ، وَيَنْقَرُونَ عَنِ الْأَخْبَارِ ، أَيْ : يَحْثُونَ عَنْهَا . يَنْظُرُ التَّاجُ (ن ق ر) .

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠١٥/٣ ، ١٠١٦ ، ١٠١٧ (٥٦٨٧ ، ٥٦٨٨ ، ٥٦٩٥) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ
مُفْضِلٍ بِهِ .

(٥) فِي الْأَصْلِ : « يَفْحَصُونَ » ، وَفِي ص : « يَفْصَحُونَ » .

(٦) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠١٥/٣ (٥٦٨٩) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بِهِ إِلَى قَوْلِهِ : عُلَمَائِهِمْ . وَبَاقِيهِ عَقِبَ
الْأَثَرِ (٥٦٩٥) مَعْلَقًا ، وَعَزَاهُ السَّيْوَتِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٨٧/٢ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذَرِ .

الْفَقْهِ^(١) فِي الدِّينِ وَالْعَقْلِ .

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، [٧٨/١٢] قَالَ : ثنى حَجَّاجٌ ،^(٢) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^(٣) ، عَنْ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ .^(٤) قَالَ : الْعَلِمُ^(٥) . ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ :^(٦) يَتَّبِعُونَهُ فَيَتَحَسَّنُونَهُ^(٧) .

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ . قَالَ : الَّذِينَ يَسْأَلُونَ عَنْهُ وَيَتَحَسَّنُونَهُ^(٨) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلَهُ : ﴿ يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴾ . قَالَ : قَوْلُهُمْ : مَاذَا كَانَ ؟ مَاذَا سَمِعْتُمْ ؟^(٩)

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْقَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴾ . قَالَ : الَّذِينَ يَتَحَسَّنُونَهُ .

(١) فِي م : «أولى الفقه» .

(٢ - ٢) فِي الْأَصْلِ : «ابن جريج» .

(٣ - ٣) سَقَطَ مِنْ م .

(٤ - ٤) فِي ص : «يتبعونه يتحسسونه» . وَفِي م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : «يتبعونه ويتحسسونه» وَفِي

مصدر التخریج : «يتبعونه ويتحسسونه» .

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠١٦/٣ (٥٦٩٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ . وَالْأَثَرُ عِزَاهُ

السُّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١/١٨٦ ، ١٨٧ إِلَى ابْنِ الْمُنْذَرِ .

(٦) عِزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١/١٨٧ إِلَى الْمُصَنِّفِ وَابْنِ الْمُنْذَرِ .

(٧) تَفْسِيرُ مُجَاهِدٍ ص ٢٨٧ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠١٦/٣ (٥٦٩٤) ، وَعِزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي

الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ٢/١٨٧ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ .

(تفسیر الطبری ١٧/٧)

حدَّثني محمد بن سعيد ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا عمي ، قال : حدَّثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ . يقول : لعلمه الذين يَتَحَسُّونَهُ ^(١) .

حدَّثت عن ^(٢) الحسين بن الفرج ، قال : سمعت أبا معاذ يقول : أخبرنا عبيد ، قال : سمعت الضحاك يقول في قوله : ﴿ يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴾ . قال : يتبعونه ^(٣) .

حدَّثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ ﴾ . حتى بلغ : ﴿ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ . قال : الولاة الذين يكونون في الحرب عليهم ، الذين يتفكرون فينظرون لما جاءهم من الخبر ؛ أصدق أم كذب ؟ باطل فيبطلونه ، أو حق / يُحققونه ^(٤) ؟ ^(٥) الولاة الذين يستنبطونه على القوم في الحرب ^(٦) . قال : وهذا في الحرب ^(٧) وقد ^(٨) أذاعوا به ، ولو فعلوا غير هذا و ^(٩) ردوه إلى الله و ﴿ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ . الآية .

^(٨) حدَّثنا محمد بن المثنى وابن بشار ، قالا : حدَّثنا عمر بن يونس ، وحدَّثنا أحمد بن منصور ، قال : حدَّثنا أبو حذيفة ، قالا جميعاً : حدَّثنا عكرمة بن عمار ، ^(٩)

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٦/٣ (٥٦٩٢) عن محمد بن سعد به ، بنحوه .

(٢ - ٢) في الأصل : « الحسن » .

(٣) في م ، ت ، ٢ ، ٣ : « يتبعونه » .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « يحققونه » وهما لغتان ؛ يقال : حق الأمر وحقه : صدقه .
اللسان (ح ق ق) .

(٥ - ٥) سقط من : م ، ت ، ٢ ، ٣ .

(٦ - ٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « وقرأ » .

(٧) سقط من : الأصل ، ص ، س .

(٨ - ٨) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س .

١) عن سَمَاكِ أَبِي رُمَيْلٍ ، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَدَّثَهُ قَالَ :
لَمَّا اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ، وَكَانَ وَجَدَ [٧٨/١٢] عَلَيْهِنَ فِي اعْتِزَالِهِنَّ فِي
مَشْرُوبَةٍ ^(٢) لَهُ فِي خِزَانَتِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ الْحَصْبَاءَ ،
وَيَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ . فَقُلْتُ : لِأَعْلَمَنَّ هَذَا الْيَوْمَ . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ
يَأْمَرَ النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِالْحِجَابِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ :
يَابْنَْتَ أَبِي بَكْرٍ ، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ أَنْ تُوْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ !؟ قَالَتْ : مَا لِي وَمَا لَكَ يَا بْنَ
الْخَطَّابِ ، عَلَيْكَ بَعِيْبَتِكَ ^(٣) . فَأَتَيْتُ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَقُلْتُ : يَا حَفْصَةُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ
عَلِمْتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُحِبَّكَ ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ . قَالَ : فَبِكْتُ ^(٤) أَشَدَّ الْبِكَاءِ .
قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ : أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَتْ : فِي خِزَانَتِهِ . فَذَهَبْتُ إِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غِلَامِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَةٍ ^(٥) الْغُرْفَةِ مُدَلِّيًا رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ - يَعْنِي جِدْعًا
مَبْقُورًا ^(٦) - فَقُلْتُ : يَا رَبَّاحُ ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ . فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى
الْغُرْفَةِ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَسَكَتَ ، قَالَ : فَرَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِي يَا رَبَّاحُ ؛ فَإِنِّي
أُظْنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظُنُّ أَنِّي إِنَّمَا جِئْتُهُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ ، وَاللَّهِ لَعَنَ أَمْرُنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ
أُضْرِبَ عُنُقَهَا لِأُضْرِبَنَّ عُنُقَهَا . قَالَ : فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ بِيَدِهِ
هَكَذَا - يَعْنِي أَنَّهُ أَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ادْخُلْ - قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
خِزَانَتِهِ ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ ، وَإِذَا عَلَيْهِ إِزَارٌ ، وَجَلَسَ إِذَا الْحَصِيرُ قَدْ

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) المشربة بضم الراء وفتحها : الغرفة . النهاية (ش ر ب) .

(٣) العيبة في كلام العرب : وعاء يجعل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه ، فشبهت ابنته بها ، والمراد
عليك بوعظ بنتك حفصة . صحيح مسلم بشرح النووي ٨٢ / ١٠ .

(٤) في الأصل : « فبكت » . والمثبت من مصدر التخريج .

(٥) الأسكفة : عتبة الباب السفلى . المصدر السابق ٨٢ / ١٠ .

(٦) مبقر : أي مشقوق . التاج (ب ق ر) .

(١) أثر في جنبه ، وقلبت عيني في خزانة رسول الله فإذا ليس فيها شيء في الدنيا غير قبضة من شعير وقبضة من قزط^(٢) ، إنهما نحو الصاعين ، وإذا أفيق^(٣) معلق أو أفيقان معلق^(٤) ، فابتدرت عيناى^(٥) . فقال رسول الله ﷺ : « ما بيك يا بن الخطاب ؟ » فقلت : يا رسول الله ، وما لي لا أبكى وأنت صفوة الله ورسوله وخيرته من خلقه ، وهذه خزائلك ، وهذه الأعاجم ؛ كسرى وقيصر في شمار والأنهار ، وأنت هكذا [٧٩/١٣] قال : « يا بن الخطاب ، أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ، ولهم الدنيا ؟ » . قلت : بلى يا رسول الله . قال : « فاحمد الله » . قال : ما تكلمت بشيء قط إلا أنزل الله تصديق قوله لى من السماء . فقلت : يا نبي الله ، إن كنت طلقتهن فإن الله معك وجبريل وميكائيل وأنا وأبو بكر والمؤمنون . فأنزل الله : ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ ﴾ [التحريم : ٤] إلى آخر الآية ، فما زلت أحدث نبي الله ، عليه السلام ، وأنا أعرف الغضب في وجهه حتى جعل وجهه يتهلل ، قال : وكشرت^(٦) ، فرأيت ثغره ، وكان من أحسن الناس ثغرا . قال : أجل ، إنى لم أطلقهن . فقلت : يا نبي الله ، إنهم قد أذاعوا أنك قد طلق نساءك ، فأخبرهم^(٧) أنك لم تطلقهن ؟ فقال : « إن شئت فعلت » . فقم على باب المسجد ، فقلت : ألا إن^(٨)

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) في مصادر التخريج « قرط » بفتحين وظاء معجمة وعرفه الشراح بأنه ورق السلم الذى يدبغ به ، وكذا تعريفه فى معاجم اللغة ، والقرط : هو الذى تعلقه الدواب ، وهو شبيه بالرطبة وهو أجل منها وأعظم ورقا . اللسان (ق ر ط) .

(٣) هو الجلد الذى لم يتم دباغه ، وجمعه أقق كأديم وأدم . صحيح مسلم بشرح النووي ٨٣/١٠ .

(٤) كذا فى الأصل .

(٥) فابتدرت عيناى : أى سألتا بالدموع . النهاية (ب د ر) .

(٦) أى أبدي أسنانه تبسما ، ويقال أيضا فى الغضب ، وقال ابن السكيت : كشر وبسم وابتسم وافتر ، كله

بمعنى واحد فإن زاد قبل : قهقهه وزهدق وكركر . صحيح مسلم بشرح النووي ٨٤/١٠ .

(٧) فى الأصل : « فأخبرتهم » والمثبت من مصدر التخريج .

﴿رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَطْلُقْ نِسَاءَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي الَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِي وَشَأْنِهِ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ، وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ قال عمر: فأنا الذي استنبطت منه^{(١)(٢)}.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٨٣).

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه، ولولا إنعام الله عليكم، أيها المؤمنون، بفضله وتوفيقه ورحمته، فأنتقدكم مما ابتلى به هؤلاء المنافقين، الذين يقولون لرسول الله ﷺ إذا أمرهم بأمر: طاعة. فإذا برزوا من عنده بيئت [٧٩/١٢ ظ] طائفة منهم غير الذي تقول، لكنتم مثلهم فاتبعتم الشيطان. كما اتبعه هؤلاء الذين وصفت صفتهم.

وخاطب بقوله تعالى ذكره: ﴿وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾. الذين خاطبهم بقوله جل ثناؤه: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١].

ثم اختلف أهل التأويل في القليل الذين استثناهم الله، من هم؟ ومن أي شيء من الصفات استثناهم؟ فقال بعضهم: هم المستنبطون من أولى الأمر، استثناهم من قوله: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾. ونفى عنهم أن يعلموا بالاستنباط ما يعلم

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٨٣٥)، ومسلم (١٤٧٩)، والترمذى (٢٦٩١)، وابن ماجه (٤١٥٣)، وابن حزيمة (١٩٢١، ٢١٧٨) من طرق عن عمر بن يونس به. وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس عند البخارى وغيره، ينظر مسند الطيالسى (٢٣ - طبعنا).

به غيرهم من المشتبطين من الخير الوارد عليهم من الأمن أو الخوف .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدٌ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادة ، قال : إنما هو : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ ^(١) ﴿ وَإِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(٢) ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(٣) .

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمرٌ ، عن قتادة في قوله : ﴿ وَإِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(١) ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . يقول : لا تتبعتم الشيطان كلكم . وأما قوله : ﴿ وَإِلَّا قَلِيلًا ﴾ . فهو كقوله : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ ^(٢) . إلا قليلاً ^(٣) .

^(٤) حدثني المنثى ، قال : ثنا سويد بن نصير ، قال : أخبرنا ابن المبارك قراءة ، عن سعيد ، عن قتادة : ﴿ وَإِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(١) ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . قال : يقول : لا تتبعتم الشيطان كلكم . وأما : ﴿ وَإِلَّا قَلِيلًا ﴾ . فهو كقوله : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ ^(٢) . إلا قليلاً ^(٣) .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج نحوه - يعني نحو قول قتادة - وقال : لعلموه ^(٥) إلا قليلاً .

(١) بعده في م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « منهم » .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٧/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٦ ، ١٦٧ ، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٧/٣ (٥٧٠١) عن الحسن ابن يحيى به . مختصراً . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١/١٨٧ إلى ابن المنذر .

(٤) (٤ - ٤) زيادة من م ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) في الأصل : « لعلمه » .

وقال آخرون: بل هم الطائفة الذين وصف الله أنهم يقولون لرسول الله ﷺ: طاعة. فإذا برزوا من عنده يبتغوا غير الذي قالوا^(١) له، وقالوا: واستثناهم الله من قوله: ﴿أذَاعُوا يَدِيَهُ﴾. وقالوا^(٢): معنى الكلام: وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف أذاعوا به، إلا قليلاً منهم.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٢/٨٠] حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عبدُ اللهِ، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾: ^(١) فانقطع الكلام. وقوله^(٢): / ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾. فهو في أول الآية يُخْبِرُ عَنْ^(٣) الْمُنَافِقِينَ، قال^(٤): ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا يَدِيَهُ﴾: يعني بالقليل المؤمنين. ^(٥) يقول الله: الحمد لله الذي أنزل الكتاب عدلاً قيماً، ولم يجعل له عوجاً^(٥).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: هذه الآية مُقَدِّمَةٌ ومُؤَخَّرَةٌ، إنما هي: أذاعوا به إلا قليلاً منهم، ^(١) ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ هذه مُقَدِّمَةٌ. وقال^(٢): ولولا فضل الله عليكم

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) في الأصل: «به»، وسقط من: ص، ت، ١، س.

(٣) في الأصل: «قالوا».

(٤ - ٤) في ص، م: «كقول»، وفي ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يقول». والمصنف هنا ذكر ما في آية

الكهف «الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً قيماً» من التقديم والتأخير.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٧/٣ (٥٧٠٠، ٥٧٠٢) من طريق عبد الله بن صالح به. وعزاه

السيوطي في الدر المنثور ١٨٧/٢ إلى ابن المنذر.

ورحمته لم يَنْجُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ^(١).

وقال آخرون: بل ذلك استثناء من قوله: ﴿لَا تَبِعْتُمْ الشَّيْطَانَ﴾. وقالوا^(٢):
الذين استثنوا؛ هم قوم لم يكونوا هموا بما كان الآخرون هموا به من اتباع الشيطان.
فعرّف الله جلّ ثناؤه الذين أنقذهم من ذلك مَوْقِعَ نِعْمَتِهِ منهم، واستثنى الذين لم يكن
منهم في ذلك ما كان من الآخرين.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلِيمَانَ^(٣)،
قَالَ: سَمِعْتُ الضُّحَّاكَ بْنَ مُزَاجِمٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾. قَالَ: هُم أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا
حَدَّثُوا أَنْفُسَهُمْ بِأُمُورٍ مِنْ أُمُورِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا طَائِفَةً مِنْهُمْ^(٤).

وقال آخرون: معنى ذلك: ولولا فضل الله عليكم ورحمته لا تبتغى
الشيطان^(٥) جميعاً. قالوا: وقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾. خَرَجَ مَخْرَجَ الاستثناء في
اللفظ، وهو دليل على الجميع والإحاطة، وأنه لولا فضل الله عليهم ورحمته لم ينج
أحد من الضلالة، فجعل قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾. دليلاً على الإحاطة، واستشهدوا
على ذلك بقول الطرمّاح [٨٠/١٢ ظ] بن حكيم في مدح يزيد بن المهلب^(٦):

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٧/٢ إلى المصنف. وينظر التبيان ٣/٢٧٤.

(٢) في الأصل، ت ١: «قال».

(٣) في م: «سلمان».

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٧/٣ (٥٧٠٣) من طريق علي بن الحكم عن الضحّاك، بنحوه.

(٥ - ٥) سقط من: الأصل.

(٦) ديوانه ص ٨٣.

أَسْمُ كَثِيرٌ "يُدَى النَوَالِ" قَلِيلُ الْمَثَالِبِ وَالْقَادِحَةُ

قالوا: فظاهرُ هذا القولِ وَصْفُ الممدوحِ بأن فيه المَثَالِبِ والمَعَايِبِ ، ومعلومٌ أن معناه ، أنه لا مَثَالِبِ فيه ولا مَعَايِبِ ؛ لأن مَنْ وَصَفَ رجلاً بأن فيه مَعَايِبِ - وإن وَصَفَ الذى فيه مِنْ^(٢) المَعَايِبِ بالقِلَّةِ^(٣) - فإنما ذَمَّهُ ولم يمدِّحْه ، ولكن ذلك على ما وَصَفْنَا مِنْ نَفِي^(٤) جميعِ المَعَايِبِ عنه . قالوا : فكذلك قوله : ﴿ لَا تَبِعْتُمْ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . إنما معناه ، لا تَبِعْتُمْ جميعَكُمْ الشيطانَ .

وأولى هذه الأقوالِ بالصوابِ فى ذلك عندى ، قولٌ مَنْ قال : عَتَى باستثناءِ القليلِ من الإذاعةِ ، وقال : معنى الكلامِ : وإذا جاءهم أمرٌ من الأَمَنِ أو الخوفِ أذاعوا به إلا قليلاً ، ولو رَدُّوه إلى الرسولِ .

وإنما قلنا : إنَّ ذلك أولى بالصوابِ ؛ لأنه لا يخلو القولُ فى ذلك مِنْ أحدِ الأقوالِ التى ذَكَرْنَا ، وغيرُ جائزٍ أن يكونَ مِنْ قوله : ﴿ لَا تَبِعْتُمْ الشَّيْطَانَ ﴾ ؛ لأنَّ مَنْ تَفَضَّلَ اللهُ عليه بفضله ورحمته ، فغيرُ جائزٍ أن يكونَ مِنْ أتباعِ الشيطانِ .

وغيرُ جائزٍ أن نحْمِلَ معانى كتابِ اللهِ على غيرِ الأغلبِ المفهومِ بالظاهرِ مِنَ الخطابِ فى كلامِ / العربِ ، ولنا إلى حَمْلِ ذلك على الأغلبِ مِنْ كلامِ العربِ ١٨٥/٥ سبيلٌ ، فتَوَجَّهْهُ إلى المعنى الذى وَجَّهَهُ إليه القائلونَ : معنى ذلك ، لا تَبِعْتُمْ الشيطانَ جميعًا . ثم زَعَمَ أن قوله : ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . دليلٌ على الإحاطةِ بالجميعِ . هذا مع

(١ - ١) فى الأصل ، ص : « ندى النوادى » وفى الديوان : « بوادى النوال » . وقوله : (يدى) هو جمع يد . ينظر الوسيط (ي دى) .

(٢) سقط من : م .

(٣) فى الأصل : « والقلة » .

(٤) سقط من : الأصل .

خروجه من تأويل أهل التأويل ، ^(١) لاوجه له .

وكذلك لاوجه ^(٢) لتوجيه ذلك إلى الاستثناء من قوله : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ ؛ لأن علم ذلك إذا رُدَّ إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم ، فبينه [٨١/١٢] رسول الله ﷺ ، وأولو العلم ^(٣) منهم بعد وضوح لهم ، استوى في علم ذلك كل مُسْتَنْبِطٍ حقيقته ^(٤) ، فلاوجه لاستثناء بعض المُسْتَنْبِطِينَ منهم ، وخصوص بعضهم لعلمه ^(٥) ، مع استواء جميعهم في علمه .

وإذ كان لا قول في ذلك إلا ما قلنا ، فدخَلَ ^(٦) هذه الأقوال الثلاثة ما بيئنا من الحال ^(٧) ، فبين أن الصحيح من القول في ذلك هو الرابع ^(٨) ، وهو القول الذي قضينا له بالصواب من أن ^(٩) الاستثناء من الإذاعة ^(١٠) .

القول في تأويل قوله جلَّ وعزَّ : ﴿ فَكَلِمَلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴾ .

يعنى بقوله جلَّ ثناؤه : ﴿ فَكَلِمَلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ﴾ :

(١ - ١) سقط من : الأصل ، ص ، ت ، ١ ، س .

(٢ - ٢) فى الأصل : « لتوجيه ذلك إلا » .

(٣) فى ص ، م : « الأمر » .

(٤) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « حقيقة » .

(٥) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « بعلمه » .

(٦) كذا فى النسخ جميعها ، ولعل الأولى : « ودخل » بالواو لا بالفاء .

(٧) فى ص ، م ، ت ، ٢ ، ٣ : « الخلل » . وفى ت ، ١ : « الجليل » .

(٨) فى الأصل : « الراجع » . ولا وجه له .

(٩) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س .

(١٠) وهو الذى استحسنته الفراء فى معانيه ٢٧٩ / ١ .

فجَاهِدْ يَا مُحَمَّدُ أَعْدَاءَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ بِهِ ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ، يعنى : فى دينه الذى شَرَعَهُ لَكَ ، وهو الإسلامُ ، وقَاتِلْهُمْ فيه بنفسيك .

فأما قوله : ﴿ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ﴾ ، فإنه يعنى : لا يُكَلِّفُ اللَّهُ فيما فَرَضَ عليك مِن جهادِ عدوك وعدوه ، إلا ما حَمَلَكَ مِنْ ذلك دونَ ما حَمَلَ غيرَكَ منه ، أى إنك إنما تُتَبِعُ^(١) بما اكتسبته دونَ ما اكتسبه غيرَكَ ، وإنما عليك ما كُلفته دونَ ما كُلفه غيرَكَ .

ثم قال له : ﴿ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، يعنى : وحُضِّمهم على قتالِ مَنْ أمرتكَ بقتالهم معك ، ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَى بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . يقولُ : لعلَّ اللَّهُ أَنْ [٨١/١٢ ظ] يَكْفَى قِتَالَ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَجَحَدَ وَخَدَانَيْتَهُ وَأَنْكَرَ رِسَالَتَكَ ، عنكَ وعنهم ، ونكايَتهم .

وقد بَيَّنَّا فيما مضى أَنَّ « عسى » من اللّهِ واجبةٌ بما أَعْنَى عن إعادته فى هذا الموضع^(٢) .

﴿ وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا ﴾ . يقولُ : واللّهُ أَشَدُّ نِكَايَةً فى عدوه مِن أَهْلِ الكُفْرِ بِهِ ، منهم فيكَ يا مُحَمَّدُ وفى أصحابِكَ فلا تُنْكَرَنَّ عن قتالهم ، فإنى راصِدُهُم بالبأسِ والنكايَةِ والتَّنْكِيلِ والعقوبةِ ، لأُوْهِنَ كَيْدَهُمْ ، وَأُضْعِفَ بِأَسَهُمْ ، وَأُعْلِيَّ الحَقَّ عَلَيْهِمْ .

والتَّنْكِيلُ مصدرٌ من قولِ القائلِ : نَكَلْتُ بِفُلَانٍ ، فأنا أَنْكَلُ بِهِ تَنْكِيلًا . إذا أوجَعْتَهُ عقوبةً .

(١) فى الأصل : « تنفع » .

(٢) لم نهتد فيما مضى إلى تبيين الطبرى أن « عسى » من الله واجبة .

كما حدثنا بشرٌ، قال: ثنا يزيدٌ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادة قوله: ﴿وَأَشَدُّ
تَنْكِيلًا﴾: أي عُقُوبَةٌ^(١).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ
مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾.

يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾: ١٨٦/٥
مَنْ يَصِيرُ يَا مُحَمَّدُ شَفَعًا لَوَثِرٍ أَصْحَابِكَ، فَيَشْفَعُهُمْ فِي جِهَادِ عَدُوِّهِمْ وَقِتَالِهِمْ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ الشَّفَاعَةُ الْحَسَنَةُ، ﴿يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾. يقول: يكن له من
شفاعته تلك نصيب، وهو الحظ من ثواب الله، وجزيل كرامته: ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ
شَفَعَةً سَيِّئَةً﴾. يقول: وَمَنْ يَشْفَعْ وَثَرَ أَهْلِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِهِ، فَيُقَاتِلُهُمْ
مَعَهُمْ، وَذَلِكَ هُوَ الشَّفَاعَةُ السَّيِّئَةُ، [١٢/٨٢] ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾. يعنى
بِالْكِفْلِ: النَّصِيبَ وَالْحِظَّ مِنَ الْوِزْرِ وَالْإِثْمِ، وَهُوَ مَا خُوذَ مِنْ كِفْلِ الْبَعِيرِ وَالْمَرْكَبِ،
وَهُوَ الْكِسَاءُ أَوْ الشَّيْءُ يُهَيَّأُ عَلَيْهِ، شَبِيهَا بِالسَّرْجِ عَلَى الدَّابَّةِ. يقال منه: جاءنا فلان
مُكْتَفِلًا. إذا جاءنا على مَرْكَبٍ قَدْ وُطِّيَ لَهُ - عَلَى مَا بَيَّنَّا - لِرُكُوبِهِ.

وقد قيل: إنه عنى بقوله: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾
الآية: شفاعَةَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ. وَغَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِيمَا ذَكَرْنَا،
ثُمَّ عَمَّ بِذَلِكَ كُلُّ شَافِعٍ^(٢) بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ.

وإنما اخترنا ما قلنا من القول في ذلك؛ لأنه في سياق الآية التي أمر الله نبيه ﷺ
فيها بحض المؤمنين على القتال، فكان ذلك بالوعد لمن أجاب رسول الله ﷺ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٨/٣ (٥٧٠٩) من طريق يزيد به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور

١٨٧/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) في الأصل: «شفاعه».

والوعيد لمن أتى إجابته ، أشبه منه من الحث على شفاعَةِ الناس بعضهم لبعض التي لم يَجْر لها ذكْرٌ قبل ، ولا لها ذكْرٌ بعد .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ فِي شَفَاعَةِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَيْسَى ، وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حَازِمَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَانُ جَمِيعًا ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مَجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً ﴾ ، ﴿ وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً ﴾ . قَالَ : ' شَفَاعَةٌ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ ' .^(٢٧١)

حَدَّثْتُ عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً ، كَانَ لَهُ ' فِيهَا أَجْرَانِ ' ^(٣) وَ ' إِنْ لَمْ يُشْفَعْ ' ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً ﴾ . وَلَمْ يَقُلْ : مَنْ يُشْفَعُ ^(٥) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : ﴿ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً ﴾ . كَتَبَ لَهُ أَجْرُهَا مَا جَزَتْ مَنَفَعَتُهَا ^(١) .

[٨٢/١٢ ظ] حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُهُ - يَعْنِي ابْنَ

(١ - ١) فِي الْأَصْلِ : « شَفَاعَةُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا » . وَالْمَثْبُوتُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الدَّر الْمَشْهُورِ وَتَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ .

(٢) تَفْسِيرُ مَجَاهِدٍ ص ٢٨٧ وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠١٨/٣ (٥٧١١) ، وَعَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّر الْمَشْهُورِ ١٨٧/٢ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذَرِ ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ ٤٥١/١٠ .

(٣ - ٣) فِي م : « أَجْرَاهَا » .

(٤ - ٤) سَقَطَ مِنْ : ص ، ت ، ا ، س .

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠١٨/٣ (٥٧١٢) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ ، بِنَحْوِهِ . وَعَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّر الْمَشْهُورِ ١٨٧/٢ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذَرِ .

(٦) عَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّر الْمَشْهُورِ ١٨٧/٢ إِلَى الْمُصَنِّفِ .

زيد - عن قولِ الله: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ . قال :
الشفاعةُ الصالحةُ التي شُفِعَ فيها وعُيِّلَ بها ، هي بينك وبينه ، هما فيها شريكان .
﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ . قال : هما شريكان فيها كما
كان هذان ^(١) شريكين .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ : الْكِفْلُ النَّصِيبُ

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدٌ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قوله : ﴿مَنْ يَشْفَعْ
شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ ، أى : حَظٌّ منها ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً
يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ . والكِفْلُ هو الإثم ^(٢) .

/حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن الشدِّي
قوله : ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ : أمَّا الكِفْلُ فالحِظُّ ^(٣) .

حدَّثنى المثنى ، قال : ثنا إسحاقُ ، قال : ثنا عبدُ الله بنُ أبي جعفرٍ ، عن أبيه ، عن
الربيعِ : ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ . قال : حَظٌّ منها ، فيئس الحِظُّ ^(٤) .

حدَّثنى يونسُ ، قال : حدَّثنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ : الكِفْلُ والنصيبُ
واحدٌ . وقرأ : ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ﴾ ^(٥) [الحديد : ٢٨] .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا﴾ .

(١) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «أهلها» .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ١٠١٩/٣ (٥٧١٨) من طريق يزيد به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور
١٨٧/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ١٠١٩/٣ (٥٧١٦) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ١٠١٩/٣ (٥٧١٧) من طريق ابن أبي جعفر به .

(٥) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٨٧/٢ إلى المصنف .

اختلف أهل التأويل في تأويل قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِينًا﴾؛ فقال بعضهم: تأويله: وكان الله على كل شيء حفيظًا وشهيدًا.

ذكر من قال ذلك

[٨٣/١٢] حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِينًا﴾. يقول: حفيظًا^(١).

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿مُقِينًا﴾: شهيدًا^(٢).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن شفيان، عن رجل^(٣) لم يُسمه^(٤)، عن مجاهد مثله.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد: ﴿مُقِينًا﴾. قال: شهيدًا، حسيبًا، حفيظًا^(٥).

حدثني أحمد بن عثمان بن حكيم، قال: ثنا عبد الرحمن بن شريك، قال: ثنا أبي، عن حُصَيْفٍ، عن مجاهد أبي الحجاج: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِينًا﴾. قال: المقيت الحسيب^(٥).

وقال آخرون: معنى ذلك: القائم على كل شيء بالتدبير.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٩/٣ (٥٧١٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١١٣) من طريق عبد الله بن صالح به، وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٨٧/٢ إلى ابن المنذر.

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٧، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٠/٣ (٥٧٢١).

(٣ - ٣) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «اسمه مجاهد».

(٤) عزه السيوطي في الدر المنثور ١٨٨/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٠/٣ (٥٧٢٤) من طريق شريك به.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابنِ جريج ، قال : قال عبدُ اللهِ بنُ كثيرٍ : ﴿ وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْبِلًا ﴾ . قال : المقيث الواصب^(١) .
وقال آخرون : بل هو القديز .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : ثنا أحمدُ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن السدي : ﴿ وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْبِلًا ﴾ . أمّا المقيثُ فالقديزُ^(٢) .

حَدَّثَنِي يونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قوله : ﴿ وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْبِلًا ﴾ . قال : على كلِّ شيءٍ قديزًا . المقيثُ : القديزُ^(٣) .

والصوابُ من هذه الأقوال قولُ من قال : معنى المقيثِ : القديزُ . وذلك أن ذلك - فيما يُذكرُ - كذلك بلغة قريش ، ويُشَدُّ للزبيرِ بنِ عبدِ المطلبِ ، عمِّ رسولِ اللهِ ﷺ^(٤) :

١٨٨/٥

[٨٣/١٢ ظ] وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ وَكُنْتُ عَلَى مَسَاءَتِهِ مُّقْبِلًا

أى : قادرًا^(٥) . وقد قيل : إن منه قولَ النبي ﷺ : « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ

(١) ينظر تفسير ابن كثير ٢/ ٣٢٤ ، والواصب : المواظب على الشيء ، يقال : وصب الرجل في ماله وعلى ماله : واظب عليه . ينظر التاج (و ص ب) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٠/٣ عقب الأثر (٥٧٢٢) من طريق أسباط به .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٨٨ إلى المصنف .

(٤) البيت في اللسان (ق و ت) معزوا لأبي قيس بن رفاعة ، قال : وقد روى أنه للزبير بن عبد المطلب ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٨٧ ، ١٨٨ وقد استشهد به ابن عباس ونسبه لأحبيحة بن الجلاح الأنصاري .

(٥) في م : « قديرا » .

مَنْ يُقِيْتُ»^(١). في رواية من رواها: يُقِيْتُ. يعني: من هو تحت يديه وفي سلطانه من أهله وعياله، فيقدر له قوته. يقال منه: أقات فلان الشيء يقينه إقاةً، وقاته يقوته قياتةً وقوتًا، والقوت الاسم. وأما المقيت في بيت اليهودي^(٢) الذي يقول فيه:

لَيْتَ شِعْرِي وَأَشْعُرُنْ إِذَا مَا قَرَّبُوهَا مَطْوِيَّةً^(٣) وَدُعِينْتُ
أَلِي الْفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو سَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحَسَابِ مُقِيْتُ
فإن معناه: فإني على الحساب موقوف، وهو من غير هذا المعنى.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾.

يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ﴾: إذا دُعِيَ لكم بطول الحياة والبقاء والسلامة، / ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾. يقول: فاذعوا لمن دعا لكم بذلك بأحسن مما دعا لكم، ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾، يقول: أو ردوا التحية.

ثم اختلف أهل التأويل في صفة التحية التي هي أحسن مما حُيِّ به المخيِّ، والتي هي مثلها؛ فقال بعضهم: [٨٤/١٢] التي هي أحسن منها أن يقول المسلم عليه إذا قيل: السلام عليكم: وعليكم السلام ورحمة الله. فيزيد على دعاء الداعي له. والرد أن يقول: السلام عليكم. مثل ما قيل له، أو يقول: وعليكم السلام. فيدعو للداعي له مثل الذي دعا له.

(١) أخرجه الطيالسي (٢٣٩٥ - طبعتنا)، وأحمد (٣٦/١١) (٦٤٩٥)، وأبو داود (١٦٩٢)، والنسائي في الكبرى (٩١٧٦)، وابن حبان (٤٢٤٠) من حديث عبد الله بن عمرو. وأخرجه مسلم (٩٩٦) بلفظ: «كفى بالمرء إثماً أن يجلس عن يملك قوته».

(٢) هو السموأل بن عادياء، والبيتان في ديوانه ص ٨١، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١/١٣٥، واللسان (ق و ت).

(٣) في م: «منشورة» وكذا في الديوان واللسان، وما أثبتناه موافق لما في مجاز القرآن. (تفسير الطبري ١٨/٧)

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشدّي: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبِخْتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾. يقول: إذا سلم عليك أحد^(١)، فقل أنت: وعليك السلام ورحمة الله، أو تقطع إلى: السلام عليك. كما قال لك^(٢).

حدَّثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبِخْتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾. قال: في أهل الإسلام^(٣).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا شويد بن نصر، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن ابن جريج، فيما قرئ عليه عن عطاء، قال: في أهل الإسلام.

حدَّثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن شفيان، عن أبي إسحاق، عن شريح، أنه كان يرُدُّ: السلام عليكم. كما يُسَلَّمُ عليه^(٤).

حدَّثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن ابن عوف وإسماعيل بن أبي خالد، عن إبراهيم، أنه كان يرُدُّ: السلام عليكم ورحمة الله^(٥).

(١) بعده في الأصل: «سلم عليه بأحسن مما سلم عليك أو ردّ عليه مثل ما قال، وذلك أن تقول إذا سلم عليك أحد».

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٨/٢ إلى المصنف.

(٣) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢١/٣ عقب الأثر (٥٧٢٧) معلقا، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٨٨/٢ إلى المصنف وابن المنذر.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٦١١/٨، ٦١٢ عن وكيع به، وأخرج نحوه ابن سعد ١٤١/٦ عن القاسم عن شريح.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٦١٢/٨ عن وكيع به.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطِيَّةَ^(١)، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ يَرُدُّ: وَعَلَيْكُمْ^(٢).

وقال آخرون: بل معنى ذلك: فحَيُّوا بأحسن منها أهل الإسلام، أوردوها على أهل الكفر.

[٨٤/١٢] ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَارُدَّهُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ مَجُوسِيًّا، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾^(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾: للمسلمين، ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾: على أهل الكتاب^(٤).

حَدَّثَنَا بَشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ

(١) في الأصل: «عطاء».

(٢) أخرجه ابن سعد ٤/١٥٦، ١٥٧، وابن أبي شيبة ٨/٦١١، والبيهقي في الشعب (٩٠٩٥) من طريقين عن ابن عمر، نحوه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٣١، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٠٧)، وفي مداراة الناس (١٠٥)، وأبو يعلى (١٥٣٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٢٠ (٥٧٢٥) من طريق حميد به. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٠٧) من طريق سماك به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٨ إلى ابن المنذر. وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب. وينظر مجمع الزوائد (٤١/٨).

(٤) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة في قوله: «وإذا حيتيم بتحية فحيوا بأحسن منها للمسلمين أوردوها على أهل الكتاب».

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٢١ (٥٧٢٧، ٥٧٣٠) من طريق سعيد به.

بِنَحِيَّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا ﴿١٦﴾ . يقول: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ أي على المسلمين ،
﴿أَوْ رُدُّوهُا﴾ على أهل الكتاب .

١٩٠/٥

/حدثني يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : قال ابن زييد في قوله : ﴿وَإِذَا
حَيَّيْتُمْ بِنَحِيَّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهُا﴾ . قال : قال أبي : حَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ
حُيٌّ بِتَحِيَّةِ أَنْ يُحَيِّيَ بِأَحْسَنَ مِنْهَا ، وَإِذَا حَيَّاهُ غَيْرَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا
قال .

وأولى التأويلين بتأويل الآية قول من قال : ذلك في أهل الإسلام . ووجه معناه
إلى أن يرد السلام على المسلم إذا حياه تحية أحسن من تحيته أو مثلها . وذلك أن
الصُّحَّاحَ مِنَ الْأَثَارِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ^(١) أنه قال : «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ
فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ» ^(٢) . فبيِّن ﷺ ^(١) أنه واجب على كل مسلم رد تحية كل كافر
بأحسن من تحيته . وقد أمر الله جل ثناؤه برد الأحسن أو المثل في هذه
الآية ، من غير تمييز منه بين المستوجب رد الأحسن من تحيته عليه ، والمردود
عليه مثلها ، بدلالة يُعَلِّمُ بِهَا صِحَّةَ قَوْلِ مَنْ قَالَ : عَنِّي بَرْدُ الْأَحْسَنِ الْمُسْلِمِ ،
وَبَرْدُ الْمِثْلِ [٨٥/١٢] أَهْلَ الْكُفْرِ .

فالصواب - إذا لم يكن في الآية دلالة على صحة ذلك ، ^(٣) ولا جاء بصحته ^(٤)
أثر لازم عن الرسول ﷺ - أن يكون الخيار في ذلك إلى المسلم عليه ؛ بين ^(٤) رد

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) أخرجه أحمد ١٩/١٤ (١١٩٤٨) ، والبخاري (٦٢٥٨) ، ومسلم (٢١٦٣) من حديث أنس .

(٣ - ٣) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «ولا بصحة» ، وفي م : «ولا بصحته» .

(٤) في الأصل : «من» .

الأحسن أو المثل ، إلا في الموضع الذي نَحَصَّ شيئاً من ذلك سُنَّةً من رسولِ اللهِ ﷺ ، فيكونُ مُسَلِّماً لها ، وقد خَصَّصَتِ السُّنَّةُ أهلَ الكفرِ بالنَّهْيِ عن رَدِّ الأَحصَنِ مِنْ تَحِيَّتِهِمْ عَلَيْهِمْ أَوْ مِثْلِهَا ، إلابأن يُقَالَ : وعليكم . فلا ينبغي لأحد أن يتعدى ما حدَّ في ذلك رسولُ اللهِ ﷺ ، فأما أهلُ الإسلامِ فإنَّ مَنْ سَلَّمَ عليه منهم في الرَّدِّ مِنَ الخِيَارِ ما جعل اللهُ له من ذلك .

وقد رُوِيَ عن رسولِ اللهِ ﷺ في تأويلِ ذلك بنحوِ ما قلنا خَبِيرٌ .

وذلك ما حدَّثني موسى بن سهل الرَّمْلِيُّ ، قال : ثنا عبدُ اللهِ بنُ الشَّيرِي الأَنْطَاكِيُّ ، قال : ثنا هشامُ بنُ لاحقٍ ، عن عاصمِ الأَحولِ ، عن أبي عثمانِ التَّهْدِي ، عن سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ ، قال : جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال : السلامُ عليك يا رسولَ اللهِ . فقال : « وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ » . ثم أتى آخرُ فقال : السلامُ عليك يا رسولَ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ . فقال له رسولُ اللهِ ﷺ : « وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ » . ثم جاء آخرُ فقال : السلامُ عليك يا رسولَ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ . فقال له : « وَعَلَيْكَ » . فقال له الرجلُ : يابني اللهُ ، بأبي أنت وأمي ، أتاك فلانٌ وفلانٌ ، فسَلَّمَا عليك ، فَرَدَدْتَ عليهما أَكْثَرَ مما رَدَدْتَ عليَّ ؟ فقال : « إِنَّكَ لَمْ تَدْعُ لَنَا شَيْئاً ، قال اللهُ : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ . فَرَدَدْنَاها عَلَيْكَ » ^(١) .

فإن قال قائلٌ : أفواجبُ رَدِّ التَّحِيَّةِ على ما أمر اللهُ في كتابه ؟ قيل : نعم ، وبه كان يقولُ جماعةٌ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ١٠٢٠ ، ١٠٢١ (٥٧٢٦) من طريق الأنطاكي به ، وأخرجه أحمد في الزهد - كما في الدر المنثور ٢/ ١٨٨ - ومن طريقه الطبراني (٦١١٤) عن هشام بن لاحق به . قال الهيثمي في المجمع ٨/ ٣٣ : هشام بن لاحق قواه النسائي وترك أحمد حديثه . وينظر الميزان ٤/ ٣٠٦ . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٨٨ إلى ابن المنذر وابن مردويه .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ [٨٥/١٢ظ] : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ / أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا يُوجِبُهُ قَوْلَهُ : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّاتٍ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ ^(١) .

١٩١/٥

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ ، عَنْ شَفِيَّانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : السَّلَامُ تَطَوُّعٌ ، وَالرُّدُّ فَرِيضَةٌ ^(٢) .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ ^(٣) .
قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَعْنِي بِذَلِكَ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : إِنْ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا تَعْمَلُونَ أَيُّهَا النَّاسُ مِنَ الْأَعْمَالِ ، مِنْ طَاعَةٍ وَمَعْصِيَةٍ ، حَفِيفًا عَلَيْكُمْ ، حَتَّى يُجَازِيَكُمْ بِهَا جَزَاءَهُ .

كَمَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثنا عَيْسَى . وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حذيفة ، قَالَ : ثنا شَبْلُ جَمِيعًا ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : ﴿ حَسِيبًا ﴾ . قَالَ : حَفِيفًا ^(٤) .

وَأَضَلُّ الْحَسِيبِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عِنْدِي فَعِيلٌ مِنَ الْحِسَابِ ، الَّذِي هُوَ فِي مَعْنَى

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١٠٩٥) عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك به . وينظر صحيح الأدب المفرد (٨٣٣) .

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١٠٤٠) من طريق شفيان عن هشام عن الحسن به . وينظر صحيح الأدب المفرد (٧٩٤) .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٨٨ ، ومن طريقه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٢١/٣ (٥٧٣٢) ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٨٩/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

الإحصاء، يُقال منه : حاسبتُ فلاناً على كذا وكذا، وفلانٌ يُحاسبُه^(١) على كذا وكذا، فهو حسيبه، وذلك إذا كان صاحبِ حسابِه .

وقد زعم بعضُ أهلِ البصرة من أهلِ اللغة، أن معنى الحسيبِ في هذا الموضع : الكافي، يُقال منه : أحسبتي الشيءَ يُحسبُنِي إحساباً، بمعنى : كفاني، من قولهم : حسبى كذا وكذا .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله : وهذا غلطٌ من القولِ وخطأ، وذلك أنه لا يُقالُ في «أحسبتي^(٢) الشيءَ» : أحسبتي^(٢) على الشيءِ فهو حسيبٌ عليه، وإنما يُقالُ : هو حسيبه وحسيبه، والله يقولُ : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ .

[١٢/٨٦و] القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (٨٧) .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله : يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ : المعبودُ الذى لا تتبغى العبادةُ إلا له هو، الذى له عبادةُ كلِّ شئٍ، وطاعةُ كلِّ طائع .

وقوله : ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ يقولُ : ليجمعنكم من بعدِ مماتِكُم، فليخسرنكم جميعاً إلى موقفِ الحسابِ الذى يُجازى الناسَ فيه بأعمالِهِم، ويُقضى فيه بينَ أهلِ طاعتهِ ومعصيته، وأهلِ الإيمانِ به والكفرِ، ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ . يقولُ : لاشكٌ فى حقيقةِ ما أقولُ لكم من ذلك، وأخبركم من خبري، بأننى جامعكم إلى يومِ القيامةِ بعدِ مماتِكُم . ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾، يعنى بذلك : فاعلموا حقيقةَ ما أخبرتكم من الخبرِ، فإننى جامعكم إلى يومِ القيامةِ للجزاءِ والغرضِ

(١) فى ص، م، ت، ١، ٢، ٣، س : «حاسبه» .

(٢) فى النسخ : «أحسبت» . والمثبت ما يقتضيه السياق .

والحساب والثواب والعقاب يقينا، فلا تشكروا في صحته، ولا تمتثروا في حقيقته، فإن قولى الصدق الذى لا كذب فيه، ووعدى الحق^(١) الذى لا خلف له. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾. يقول: وأى ناطقٍ أصدق من الله حديثًا، وذلك أن الكاذب إنما يكذب ليجتلب بكذبه إلى نفسه نفعًا، أو يدفع عنها ضرًا، والله تعالى ذكره خالق / الضر والنفع، فغير جائز أن يكون منه كذب؛ لأنه^(٢) لا يدعو إلى ذلك اجتلاب نفع به، ولا دفع ضر عن نفسه، وإنما يجوز ذلك على من دونه، فمن ذا الذى لا يحتاج إلى اجتلاب نفع إلى^(٣) نفسه، أو دفع ضر عنها سواه تعالى ذكره، فيجوز أن يكون له فى استحالة الكذب منه نظير؟ أو من أصدق من الله حديثًا وخبرًا؟

١٩٢/٥

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ﴾: فما شأنكم أيها المؤمنون فى أهل النفاق فرتين^(١) مختلفتين. ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾، يعنى بذلك: واللَّهُ رَدَّهُمْ إِلَى أَحْكَامِ أَهْلِ الشَّرِكِ فى إِبَاحَةِ دِمَائِهِمْ، وَسَبِي ذُرَارِيهِمْ، ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾^(٢)، يعنى: بما كذبوا الله ورسوله، وكفروا بعد إسلامهم^(٣).

(١) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «الصدق».

(٢ - ٢) فى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «لا بدعوه إلى اجتلاب نفع ولا دفع ضر عن»، وفى م: «لا بدعوه إلى اجتلاب نفع إلى».

(٣) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «فتين».

(٤ - ٤) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

والإزكاسُ الرُّدُّ، ومنه قولُ أميةَ بنِ أبي الصَّلْتِ الثَّقَفِيِّ^(١) :

فَأَزَكِسُوا فِي حَمِيمِ النَّارِ أَنَّهُمْ كَانُوا عُصَاةَ وَقَالُوا الْإِفْكَ وَالزُّورَا
يَقَالُ مِنْهُ : أَزَكَسَهُمْ وَرَكَسَهُمْ .

وقد ذُكِرَ أنها في قراءةِ عبدِ اللهِ وأُتِيَتْ : (وَاللَّهُ رَكَسَهُمْ) بغيرِ ألفٍ^(٢) .

وإختلَفَ أهلُ التأويلِ في الذين نزلتَ فيهم هذه الآيةُ ؛ فقال بعضهم : نزلتَ في إختلافِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ في الذين تخلفوا عن رسولِ اللهِ ﷺ يومَ أُحُدٍ ، وأنصَرَفوا إلى المدينةِ ، وقالوا لرسولِ اللهِ ﷺ ولأصحابِهِ : لو نعلمُ قتالاً لا تبغناكم .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني الفضلُ بنُ داودَ^(٣) الواسطيُّ ، قال : ثنا أبو داودَ ، عن شعبَةَ ، عن عدِيِّ بنِ ثابتٍ ، قال : سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ يزيدَ الأنصاريَّ يُحدِّثُ عن زيدِ بنِ ثابتٍ ، أن النبيَّ ﷺ لما خَرَجَ [١٢/٨٧] إلى أُحُدٍ ، رجعت طائفةٌ ممن كان معه ، فكان أصحابُ النبيِّ ﷺ فيهم فرقتين ؛ فرقةٌ تقولُ : نقتلهم . وفرقةٌ تقولُ : لا . فنزلتَ هذه الآيةُ : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ الآية . قال رسولُ اللهِ ﷺ في المدينةِ : ﴿ إنها طينةٌ ، وإنها تنقي خبثها كما تنقي النارُ خبثَ الفضةِ ﴾^(٤) .

حدَّثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا أبو أسامةَ ، قال : ثنا شعبَةُ ، عن عدِيِّ بنِ

(١) ديوانه ص ٤٩ .

(٢) وهي قراءة شاذة . ينظر تفسير القرطبي ٣٠٧/٥ .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، ص : « زياد » ، وينظر الجرح والتعديل ٦٢/٧ ، وتاريخ واسط ص ٢٤٢ .

(٤) أخرجه الطيالسي (٦٠٧ ، ٦٠٨ - طبعتا) ، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٢/٣ ، ١٠٢٣ .

(٥٧٣٩) . وأخرجه أحمد ٥/١٨٤ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ٢٨٧ (الميمنية) ، وعبد بن حميد (٢٤٢) ، والبخاري

(١٨٨٤ ، ٤٠٥٠ ، ٤٥٨٩) ، ومسلم (١٣٨٤) ، (٢٧٧٦) ، والترمذي (٣٠٢٨) ، والنسائي في الكبرى

(١١١٣) كلهم من طرق عن شعبَةَ به .

ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت، قال: خرج رسول الله ﷺ، فذكر مثله^(١).

حدثني زريق بن السخت، قال: ثنا شبابة،^(٢) «حدثنا شعبة»، عن عدى بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت، قال: ذكروا المنافقين عند النبي ﷺ، فقال فريق: نقتلهم. وقال فريق: لا نقتلهم. فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِّينَ فَتَنَيْنَ﴾ إلى آخر الآية^(٣).

193/5
/وقال آخرون: بل نزلت في اختلاف كان بين أصحاب رسول الله ﷺ في قوم كانوا قدموا المدينة من مكة، فأظهروا للمسلمين أنهم مسلمون، ثم رجعوا إلى مكة، فأظهروا لهم الشرك.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِّينَ فَتَنَيْنَ﴾. قال: قوم خرجوا من مكة حتى أتوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدوا بعد ذلك، واستأذنوا النبي ﷺ إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها، فاختلف فيهم المؤمنون، فقاتل يقول: هم منافقون. وقاتل يقول: هم مؤمنون. فبين الله نفاقهم، فأمر بقتالهم، فجاءوا ببضائعهم يريدون المدينة، فلقبهم^(٤) «على بن عوفير أو هلال بن عوفير الأسلمي».

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٦/١٤ عن أبي أسامة به.

(٢-٢) سقط من: ص، ت، ١، ٢، ت، ٣، ن، وفي الأصل: «حدثنا سعيد». وما في الأصل تحريف. والمثبت هو الصواب، فمناز الحديث على شعبة.

(٣) أخرجه الطحاوي في المشكل (٥١٧٢) من طريق شبابة، عن شعبة به.

(٤-٤) سقط من: م، وفي الأصل: «على بن عوفير».

وبينه وبين النبي ﷺ حِلْفٌ ، وهو الذى حَصِرَ صدره أن يُقاتِلَ المؤمنين أو يُقاتِلَ قومه ، فدفع عنهم بأنهم يؤمّون^(١) هلالاً ، وبينه وبين النبي ﷺ عهدٌ^(٢) .

حدّثنى المشنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبّل ، عن ابن أبي [٨٧/١٢ ط] نجيح ، عن مُجاهِد بنحوه ، غير أنه قال : فبين الله نفاقهم ، وأمر بقتالهم ، فلم يُقاتلوا يومئذٍ ، فجاءوا ببضائعهم يُريدون هلالَ بنِ عُوَيمِرِ الأَسلمى ، وبينه وبين رسولِ الله ﷺ حِلْفٌ^(٣) وقال أيضاً : فدفع عنهم بأنهم يؤمّون هلالاً ، وبينه وبين رسولِ الله عليه السلام حِلْفٌ^(٤) .

وقال آخرون : بل كان اختلافهم فى قومٍ من أهلِ الشرك ، كانوا أظهرُوا الإسلامَ بمكة ، وكانوا يُعيّنون المُشركين على المسلمين .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثنى محمدُ بنُ سعيد ، قال : ثنا أبى ، قال : ثنا عمى ، قال : ثنا أبى ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ فَمَا لَكَ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٌ ﴾ : وذلك أن قوماً كانوا بمكة قد تكلموا بالإسلام ، وكانوا يُظَاهرون المشركين ، فخرجوا من مكة يُطلبون حاجةً لهم ، فقالوا : إن لقينا أصحابَ محمدٍ فليس علينا منهم بأسٌ . وأن المؤمنين لما أُخبروا أنهم قد خرجوا من مكة ، قالت فئةٌ من المؤمنين : اركبوا إلى الخُبَيْءِ فاقتلوهم ، فإنهم يُظَاهرون عليكم عدوكم . وقالت فئةٌ أخرى من المؤمنين : سبحانَ الله - أو كما قالوا - تقتلون قوماً قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به ، من أجل أنهم لم يُهاجروا

(١) فى م : « يؤمنون » . ومعنى يؤمون : يقصدون .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٨ ، ومن طريقه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٢٤/٣ (٥٧٤٤) ، والطحاوى فى المشكل (٥١٧٦) ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٠/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٣ - ٣) سقط من : م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س .

(٤) فى ص : « عهد » .

ويَتْرُكُوا دِيَارَهُمْ؟ تُسْتَحَلُّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ لَذَلِكَ؟ فَكَانُوا كَذَلِكَ فَتَتَيْنِ، وَالرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِنْدَهُمْ لَا يَنْهَى وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ عَنْ شَيْءٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ الآية^(١).

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ﴾ الآية: ذُكِرْنَا أَنَّهُمَا كَانَا رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، كَانَا مَعَ [١٢/٨٨] الْمَشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، وَكَانَا قَدْ تَكَلَّمَا بِالْإِسْلَامِ، وَلَمْ يُهَاجِرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيَهُمَا نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا مُقْبِلَانِ مِنْ مَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ دِمَاءَهُمَا وَأَمْوَالَهُمَا حَلَالٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَحِلُّ لَكُمْ. فَتَشَاجَرُوا فِيهِمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ / فِي ذَلِكَ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ حتى بَلَغَ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَلُوكُمْ﴾^(٢).

١٩٤/٥

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ^(٤)، قَالَ: ثنا أَبُو سَفِيَانَ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَتَبُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ كَذِبًا، فَلَقَوْهُمْ، فَاخْتَلَفَ فِيهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: دِمَاؤُهُمْ حَلَالٌ. وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: دِمَاؤُهُمْ حَرَامٌ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾^(٥).

حَدَّثْتُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدٌ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٣/٣ (٥٧٤١) عن محمد بن سعد به.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٠/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣-٣) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س، وينظر تهذيب الكمال ١٦٢/١٢، ١٠٩/٢٥.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٠/٢ إلى المصنف.

قال : سَمِعْتُ الضُّحَاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ ﴾ : هم ناسٌ تَخَلَّفُوا عَنِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، وَأَقَامُوا بِمَكَّةَ ، وَأَعْلَنُوا الْإِيمَانَ ، وَلَمْ يُهَاجِرُوا ، فَاخْتَلَفَ فِيهِمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَوَلَّاهُمْ ناسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَبَرَّأَ مِنْ وَلايَتِهِمْ آخَرُونَ ، وَقَالُوا : تَخَلَّفُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يُهَاجِرُوا . فَسَمَّاهُمْ اللَّهُ مُنَافِقِينَ ، وَبَرَّأَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ وَلايَتِهِمْ ، وَأَمَرَهُمْ أَلَّا يَتَوَلَّوْهُمْ حَتَّى يُهَاجِرُوا ^(١) .

وقال آخرون : بل كان اختلافهم في قوم كانوا بالمدينة أرادوا الخروج عنها نفاقاً .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدي [١٢/٨٨٨ ظ] : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ . قال : كان ناسٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا لِلْمُؤْمِنِينَ : إِنَّا قَدْ أَصَابَنَا أَوْجَاعٌ فِي الْمَدِينَةِ وَاتَّخَفْنَاهَا ^(٢) ، فَلَعَلْنَا أَنْ نَخْرُجَ إِلَى الظَّهِيرِ ^(٣) ، حَتَّى نَتَمَائَلَ ثُمَّ نَرْجِعَ ، فَإِنَّا كُنَّا أَصْحَابَ بَرِّيَّةٍ . فَانْطَلَقُوا . فَاخْتَلَفَ فِيهِمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : أَعْدَاءُ اللَّهِ مُنَافِقُونَ ، وَوَدَدْنَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لَنَا فَقَاتَلْنَاهُمْ . وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : لَا ، بَلْ إِخْوَانُنَا غَمَّتْهُمْ ^(٤) الْمَدِينَةُ ، فَاتَّخَمُوهَا ، فَخَرَجُوا إِلَى الظَّهِيرِ يَتَنَزَّهُونَ ، فَإِذَا بَرَّعُوا رَجَعُوا . فَقَالَ اللَّهُ : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ ﴾ . يَقُولُ : مَا لَكُمْ

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٩٠، ١٩١ إلى المصنف .

(٢) اتخمنها : استقلناها .

(٣) الظهر : ما غلظ من الأرض وارتفع . التاج (ظ هـ) .

(٤) في م ، س : تخمتهم .

تكونون فيهم ففتين، ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾^(١).

وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في أمر أهل الإفك.

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ حتى بلغ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾. قال: هذا في شأن ابن أبي حنيفة حين تكلم في عائشة بما تكلم به.

^(٢) وحدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: إن هذه الآية أنزلت حين أنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ﴾ فقرأ حتى بلغ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٣). فقال سعد بن معاذ: فإني أبرأ إلى الله وإلى رسوله^(٤) من فتيه^(٥). يريد عبد الله بن أبي حنيفة ابن سلول^(٦).

وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك قول من قال: نزلت هذه الآية في اختلاف / أصحاب رسول الله ﷺ [١٢/٨٩ و] في قوم كانوا ارتدوا عن الإسلام بعد إسلامهم، من أهل مكة. وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب؛ لأن اختلاف أهل التأويل في ذلك إنما هو على^(٧) قولين؛ أحدهما^(٨): أنهم قوم كانوا من أهل مكة على ما قد

١٩٥/٥

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٤/٣ عقب الأثر (٥٧٤٢) من طريق عمرو بن حماد عن أسباط به.

(٢ - ٢) سقط من: م.

(٣ - ٣) في م: « منه ».

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩١/٢ إلى المصنف، وينظر التبيان ٢٨٢/٣.

(٥ - ٥) في م: « ذلك إنما هو على قولين التأويل في أحدهما ».

(٦) بعده في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: « أحد ».

ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ . وَالْآخِرُ : أَنَّهُمْ قَوْمٌ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

وفى قولِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾
أَوْضَحَ الدَّلِيلَ عَلَىٰ أَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ؛ لِأَنَّ الْهَجْرَةَ كَانَتْ عَلَىٰ عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ دَارِهِ وَمَدِينَتِهِ مِنْ سَائِرِ أَرْضِ الْكُفْرِ ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فِي دَارِ
الْهَجْرَةِ مُقِيمًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَأَهْلِ الشَّرِكِ ، فَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فَرْضُ هَجْرَةٍ ؛ لِأَنَّهُ فِي دَارِ
الْهَجْرَةِ كَانَ وَطَنَهُ وَمُقَامَهُ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي نَسْبِ قَوْلِهِ : ﴿ فَبَجَتَيْنِ ﴾ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ
مَنْصُوبٌ عَلَىٰ الْحَالِ ، كَمَا تَقُولُ : « مَا لَكَ قَائِمًا » . بِمَعْنَى مَا لَكَ فِي حَالِ الْقِيَامِ ،
وَهَذَا قَوْلُ بَعْضِ الْبَصْرِيِّينَ .

وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّ الْكُوفِيِّينَ : هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَىٰ فِعْلِ « مَا لَكَ » . قَالَ : وَلَا
تُبَالِ كَانَ الْمَنْصُوبُ فِي « مَا لَكَ » مَعْرِفَةً أَوْ نَكْرَةً . قَالَ : وَيَجُوزُ فِي الْكَلَامِ أَنْ تَقُولَ :
مَا لَكَ السَّائِرَ مَعْنَى . لِأَنَّهُ كَالْفِعْلِ الَّذِي يُنْصَبُ بِ « كَانَ » وَ « أَظُنُّ » وَمَا أُشْبِهَهُمَا .
قَالَ : وَكُلُّ مَوْضِعٍ صَلَحَتْ فِيهِ فِعْلٌ وَيَفْعَلُ مِنَ الْمَنْصُوبِ جَازٍ نَسْبُ الْمَعْرِفَةِ مِنْهُ
وَالنَّكْرَةِ ، كَمَا يُنْصَبُ « كَانَ » وَ « أَظُنُّ » ؛ لِأَنَّهُنَّ نَوَاقِصٌ فِي الْمَعْنَى ، وَإِنْ ظَنَنْتَ
أَنَّهُنَّ تَامَاتٌ .

وَهَذَا الْقَوْلُ أَوْلَىٰ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ فِي قَوْلِ الْقَائِلِ : مَا لَكَ
قَائِمًا . الْقِيَامَ ، فَهُوَ فِي مَذْهَبِ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا وَأَظُنُّ وَصَوَاحِبَاتِهَا .

وقوله : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ .

اِخْتَلَفَ أَهْلُ التَّوَابِلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ ﴾ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ
رَدُّهُمْ . كَمَا قُلْنَا .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[٨٩/١٢] ^(١) حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ^(١) ، قَالَ : ثَنَى حِجَابِي ، عَنْ ابْنِ مُجْرِيحٍ ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ : رَدَّهُمْ ^(٢) .

وَقَالَ آخَرُونَ : مَعْنَى ذَلِكَ : وَاللَّهُ أَوْقَعَهُمْ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُنْثَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : ثَنَى مَعَاوِيَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ : يَقُولُ : أَوْقَعَهُمْ ^(٣) .
وَقَالَ آخَرُونَ : مَعْنَى ذَلِكَ : أَضَلَّهُمْ وَأَهْلَكَهُمْ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثَنَا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثَنَا أَبُو سَفِيَّانَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ ﴾ : أَهْلَكَهُمْ ^(٤) .
حَدَّثَنِي الْمُنْثَى ، قَالَ : ثَنَا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ :

(١ - ١) فى ص ، م : « حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ » ، وفى ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ » . وينظر تفلين التعليق ١٩٧/٤ .

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٢٥/٣ (٥٧٤٧) من طريق ابن عطاء عن أبيه به . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩١/٢ إلى ابن المنذر .

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم ١٠٢٥/٣ (٥٧٤٥) عن أبيه عن صالح به . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩١/٢ إلى ابن المنذر .

(٤) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩١/٢ إلى عبد الرزاق والمصنف وابن المنذر .

﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ : أَهْلَكَهُمْ بِمَا عَمِلُوا^(١) .

١٩٦/٥ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ ، قَالَ : ثنا أَشْبَاهُ ، عَنْ السُّدِيِّ : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ : يَقُولُ : أَضْلَهُمْ بِمَا كَسَبُوا^(٢) .

حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ أَرْكَسَهُمْ ﴾^(٣) : أَهْلَكَهُمْ .

وقد أتينا على البيان عن معنى ذلك قبل بما أغتني عن إعادته^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَرْيِدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾^(٥) .

[٩٠/١٢] يعني جل ثناؤه بقوله : ﴿ أَرْيِدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ﴾ : أَرْيِدُونَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَنْ تَهْدُوا إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَتَوْفُّقُهُ لِلْإِقْرَارِ^(٦) بِهِ وَالذُّخُولِ فِيهِ ، مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَنْهُ . يعني بذلك : مَنْ خَذَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمْ يُؤَوِّقْهُ لِلْإِقْرَارِ بِهِ ؟

وإنما هذا خطابٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ لِلْفِعَّةِ الَّتِي دَافَعَتْ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، يَقُولُ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : أَتَبْغُونَ هِدَايَةَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَضَلَّهُمُ اللَّهُ ، فَخَذَلَهُمْ عَنِ الْحَقِّ^(٧) « وَاتَّبَاعِ الْإِسْلَامِ » ، بِمُدَافَعَتِكُمْ عَنْ قِتَالِهِمْ مَنْ أَرَادَ قِتَالَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ ﴿ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ . يقول : وَمَنْ

(١) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٧ .

(٢) (٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٥/٣ (٥٧٤٦) من طريق ابن مفضل به .

(٤) تقدم في ص ٢٨١ .

(٥) في س : « إلى الإقرار » .

(٦ - ٦) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « واتباعه للإسلام » .

يُخَذُّهُ اللَّهُ عَنْ دِينِهِ وَأَتَّبَعَ مَا أَمَرَ بِهِ؛ مِنَ الْإِقْرَارِ بِهِ وَبِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ، فَأَضَلَّهُ عَنْهُ ﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ﴾ يَا مُحَمَّدُ، ﴿سَبِيلًا﴾ يَقُولُ: فَلَنْ تَجِدَ لَهُ طَرِيقًا تَهْدِيهِ فِيهِ إِلَى إِذْرَاكِ مَا خَذَلَهُ اللَّهُ^(١) فَأَضَلَّهُ عَنْهُ^(٢)، وَلَا مِنْهُجًا يَصِلُ بِهِ^(٣) مِنْهُ إِلَى الْأَمْرِ الَّذِي قَدْ حَرَمَهُ الْوَصُولَ إِلَيْهِ.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ فَلَا نَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾: تَمَنَّىٰ أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ، هُوَ لَا الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ أَنْتُمْ فِيهِمْ فِتْنَانٌ، أَنْ تَكْفُرُوا فَتَجْحَدُوا وَخُدَانِيَةَ رَبِّكُمْ، وَتَصْدِيقَ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ، ﴿كَمَا كَفَرُوا﴾. يَقُولُ: كَمَا جَحَدُوا هُمْ ذَلِكَ، ﴿فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾. يَقُولُ: فَتَكُونُونَ كَفَارًا مِثْلَهُمْ، وَتَسْتَتُونَ أَنْتُمْ فِي الشَّرِكِ بِاللَّهِ، ﴿فَلَا نَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. [٩٠/١٢] يَقُولُ جَلْ ثَنَاؤُهُ: فَاسْتَعِشُّوهُمْ، وَلَا تَتَّصِحُّوهُمْ، وَلَا تَسْتَنْصِرُوهُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وُلِيًّا وَلَا نَصِيرًا وَلَا خَلِيلًا مُصَافِيًا، ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١) يَقُولُ: حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْ دَارِ الشَّرِكِ، وَيُفَارِقُوا أَهْلَهَا الَّذِينَ هُمْ بِاللَّهِ مُشْرِكُونَ، إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهَا، ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. يَعْنِي: فِي ابْتِغَاءِ دِينِ اللَّهِ، وَهُوَ سَبِيلُهُ، فَيَصِيرُوا عِنْدَ ذَلِكَ مِثْلَكُمْ، وَيَكُونُ لَهُمْ حَيْثُ ذِي حُكْمِكُمْ.

كما حدثني محمد بن سعيد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ فَلَا نَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴿: حَتَّىٰ يَضَعُوا كَمَا صَنَعْتُمْ - يَعْنِي الْهَجْرَةَ -

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

يقول : حتى يهاجروا^(١) في سبيل الله^(٢) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فُحِّدُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَنْخِذُوا مِنْهُمْ وَلَا تَصَيِّرُوا ﴾ (١٨٩) .

١٩٧/٥

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بذلك : فإن أذبر هؤلاء المنافقون عن الإقرار بالله ورسوله ، وتولوا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام ،^(٣) وعن مفارقة أهل الكفر إلى الإسلام^(٤) ، ﴿ فُحِّدُوهُمْ ﴾ أيها المؤمنون ، ﴿ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ من بلادهم وغير بلادهم ، أين أصبتموهم من أرض الله ، ﴿ وَلَا تَنْخِذُوا مِنْهُمْ وَلَا تَصَيِّرُوا ﴾ . يقول : ولا تتخذوا منهم خليلاً يواليكم على أموركم ، ولا ناصرًا ينصركم على أعدائكم ، فإنهم كفار^(٥) [٩١/١٢] لا يألونكم خيالاً ، ودوا ما عنتم .

وهذا الخبر من الله جل ثناؤه إبانة عن صحة نفاق الذين اختلف المؤمنون في أمرهم ، وتحذير لمن دافع عنهم عن المدافعة عنهم .

وبنحو الذي قلنا في تأويل ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني محمد بن سعيد ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا عمي ، قال : ثنا أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فُحِّدُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ ﴾ : فإن تولوا عن الهجرة

(١ - ١) سقط من : م .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٦/٣ (٥٧٥١) عن محمد بن سعد به .

(٣ - ٣) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « وعلى مفارقة الكفر إلى الإسلام » ، وفي س : « صدقة » بدلا من :

« مفارقة » ، وفي م : « ومن الكفر إلى الإسلام » .

﴿ فَخَذُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ ﴾^(١).

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ، قال: ثنا أحمدُ بنُ مُفضَّلٍ، قال: ثنا أشباطُ، عن السديِّ: ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخَذُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾. يقولُ: إذا أظهروا الكُفْرَ فاقتلُوهم حيثُ وجدْتُمُوهم^(٢).

القولُ في تأويلِ قوله جلُّ ثناؤه: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾.

قال أبو جعفرٍ رحمه الله: يعنى جلُّ ثناؤه بقوله: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾: فإن تولى هؤلاء المنافقون الذين اختلفتم فيهم عن الإيمان بالله ورسوله، وأبوا الهجرة، فلم يُهاجروا في سبيلِ الله، فخذوهم واقتلُوهم حيثُ وجدْتُمُوهم، سوى من وصل منهم إلى قومٍ بينكم وبينهم مِوَادَعَةٌ وعهدٌ وميثاقٌ، فدخلوا بينهم^(٣)، وصاروا منهم، ورضوا بحكمهم، فإن لمَن وصل إليهم^(٤) فدخَلَ فيهم من أهلِ الشريكِ راضياً بحكمهم حكمهم^(٥)؛ في حَقْنِ دمايهم بدخوله [٩١/١٢] فيهم، و^(٦) ألا تُسبى نساؤهم وذُراريهم، ولا تُغنمَ أموالهم.

كما حدَّثنا محمدٌ، قال: ثنا أحمدُ، قال: ثنا أشباطُ، عن السديِّ: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾. يقولُ: إذا أظهروا كفرهم فاقتلُوهم حيثُ وجدْتُمُوهم، فإن أحدٌ منهم دخَلَ في قومٍ بينكم وبينهم ميثاقٌ، فأجزوا عليه

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٦/٣ (٥٧٥٣) عن محمد بن سعد به.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٦/٣ (٥٧٥٤) من طريق أحمد بن مفضل به.

(٣) في: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: فيهم.

(٤) في الأصل: فيهم.

(٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٦) سقط من: م.

مثل ما تُجْرُونَ على أهلِ الذِّمَّةِ^(١) .

حدَّثني يونس ، قال أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قوله : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ .^(٢) قال : الذين^(٢) يَصِلُونَ إلى هؤلاء الذين بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ ميثاقٌ مِنَ القومِ ، لهم مِنَ الأمانِ مثلُ ما لهؤلاء^(٣) .

١٩٨/٥ / حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، عن عكرمةَ قوله : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . قال :^(٤) نزلت في هلالِ بنِ عُويمِرِ الأَسْلَمِيِّ ، وشرَاقَةَ بنِ مالِكِ بنِ جُعْشَمِ ، وجذيمةَ^(٥) بنِ عامِرِ بنِ عبدِ مناةَ^{(٤)(٦)} .

وقد زعم بعضُ أهلِ العربيةِ^(٧) أن معنى قوله : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ ﴾ : إلا الذين يَصِلُونَ في أنسابِهِم لقومٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ ميثاقٌ . من قولهم : اتَّصَلَ الرَّجُلُ . بمعنى : اتَّصَى واتَّسَبَ . كما قال الأَعشى في صفةِ امرأةٍ اتَّسَبَتْ إلى قومٍ^(٨) :

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٦/٣ (٥٧٥٣) عن محمد بن سعد به .

(٢ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) التبيان ٢٨٥/٣ .

(٤ - ٥) سقط من : س .

(٥) في الأصل ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « خزيمة » ، وغير منقوطة في ص ، وفي تفسير ابن أبي حاتم : « بنى جذيمة » . وينظر جمهرة أنساب العرب ص ١٨٧ .

(٦) في النسخ ، وتفسير ابن أبي حاتم : « مناف » . وينظر المصدر السابق .

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٧/٣ (٥٧٥٧) من طريق ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس

به ، نحوه .

(٧) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١٣٦/١ .

(٨) ديوانه ص ٨١ .

إِذَا اتَّصَلْتِ قَالَتِ أَبْكَرَ بَنٍ وَائِلٍ وَبَكَرَتْ سَبْتَهَا وَالْأَنْوْفُ زَوَائِغُهُمْ
يعنى بقوله : اتَّصَلْتِ . اتَّسَبَتِ .

ولا وجه لهذا التأويل في هذا الموضع ؛ لأن^(١) الانتساب إلى قوم من أهل
الموادة والعهد ، لو كان يُوجِبُ للمُنْتَسِبِينَ إليهم ما لهم ، إذا لم يَكُنْ لهم من العهد
والأمان^(٢) ما لمن له العهد والأمان منهم^(٣) - لما كان رسولُ اللهِ ﷺ ليقاتل قريشاً وهم
أَنْسِبَاءُ السابقين الأولين ، ولأهل الإيمان من الحقِّ بإيمانهم أكثر مما لأهل العهد
بعهدهم ، وفي قتالِ رسولِ اللهِ ﷺ مُشْرِكِي قريشٍ بتركها الدخولَ فيما دخل فيه
أهلُ الإيمانِ منهم ، [٩٢/١٢] مع قربِ أنسابهم من أنسابِ المؤمنين منهم - الدليلُ
الواضحُ أن انتسابَ من لا عهدَ له إلى ذى العهدِ منهم ، لم يَكُنْ مُوجِباً له من العهدِ ما
لذى العهدِ منهم من انتسابه .

فإن ظنَّ ذو عَقْلَةٍ أن قتالَ النبي ﷺ من قاتلٍ من أنسبائِ المؤمنين من مشركي
قريشٍ ، إنما كان بعدَ ما نُسخَ قوله : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ
مِيثَاقٌ ﴾ . فإنَّ أهلَ التأويلِ أجمَعوا على أن ذلك نُسخَ « براءة » ، و « براءة »^(٤)
نزلت بعدَ فتحِ مكةَ ودخولِ قريشٍ في الإسلامِ .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ
أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ﴾ .

قال أبو جعفرٍ رحمه اللهُ : يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ
صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ﴾ : فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث

(١) فى الأصل : « إلا » .

(٢ - ٢) فى م : « ما لهم » .

(٣ - ٣) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « قراءة » .

وَجَدْتُمُوهُمْ ، إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ، أَوْ : إِلَّا الَّذِينَ جَاءُواكُمْ مِنْهُمْ قَدْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ عَنْ ^(١) أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ، فَدَخَلُوا فِيكُمْ .
 ويعنى بقوله : ﴿ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ : ضاقت صدورهم عن ^(١) أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ . والعرب تقول لكل من ضاقت نفسه عن شيء من فعل أو كلام : قد حصر . ومنه الحصر في القراءة .
 وينحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[٩٢/١٢٧] حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدي : ﴿ أَوْ جَاءُوكُمْ / حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ . يقول : رجعوا فدخلوا فيكم ، ﴿ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ . يقول : ضاقت صدورهم ﴿ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ﴾ ^(٢) .

وفي قوله : ﴿ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ . متروك ترك ذكره لدلالة الكلام عليه ؛ وذلك أن معناه : أو جاءوكم قد حصر صدورهم . فترك ذكر « قد » ؛ لأن من شأن العرب فعل مثل ذلك ، تقول : أتاني فلان ذهب عقله . بمعنى : قد ذهب عقله . ومسموع منهم : أصبحت نظرت إلى ذات التنابير ^(٣) . بمعنى : قد نظرت . ولإضمار « قد » مع الماضي جاز وضع الماضي من الأفعال في مواضع ^(٤)

(١) في الأصل : « على » .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٢٧ ، ١٠٢٨ ، (٥٧٥٨ ، ٥٧٦١) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٣) ذات التنابير : أرض بين الكوفة وبلاد غطفان . معجم ما استعجم ١/٣٢٠ .

(٤) في م : « موضع » .

الحال ؛ لأن « قد » إذا دخلت معه أدنته من الحال ، وأشبهته^(١) الأسماء .

وعلى هذه القراءة - أغنى : ﴿ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ قراءة القراءة في جميع الأمصار ، وبها يُقرأ لإجماع الحجة عليها^(٢) .

وقد ذُكر عن الحسن البصري أنه كان يُقرأ ذلك : (أو جاءوكم حصرة صدورهم)^(٣) . نصبا^(٤) على الحال . وهي صحيحة في العربية ، فصيحة ، غير أنها غير جائزة القراءة عندي بها ؛ لشذوذها وخروجها من قراءة قرأة أهل الإسلام .

^(٤) حدثنا أبو كريب ، قال : نا يونس بن محمد ، عن أبان ، عن قتادة : (أو جاءوكم حصرة^(٥) صدورهم) : أي كارهة صدورهم^(٦) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَاقَنَّاكُمْ فَلَمَّا اعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقْبَلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ .

[٩٣/١٢] قال أبو جعفر رحمه الله : يعني جل ثناؤه بقوله : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَاقَنَّاكُمْ ﴾ : ولو شاء الله لسلط هؤلاء الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ، فيدخلون في جوارهم وذميتهم ، والذين يجيئونكم^(٧) قد حصرت

(١) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « أشبهت » ، وفي م : « وأشبهه » .

(٢) معاني القرآن للفراء ٢٨٢ / ١ ، والبحر المحيط ٣ / ٣١٧ .

(٣) هي قراءة الحسن ويعقوب . مختصر الشواذ لابن خالويه ص ٣٤ .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) في الأصل ، وتفسير ابن أبي حاتم : « حصرت » بالهاء المفتوحة ، والمثبت ما ذكره أبو حيان في البحر المحيط ٣١٧ / ٣ ، والسيوطي في الدر المنثور ١٩١ / ٢ ، ويؤيده تفسيره لها بقوله : كارهة .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٨ / ٣ (٥٧٦٢) من طريق سعيد عن قتادة وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩١ / ٢ ، ١٩٢ إلى ابن المنذر .

(٧) في الأصل ، ص ، س : « يحبونكم » .

صدورهم عن قتالكم وقاتل قومهم - عليكم أيها المؤمنون ، فقاتلوكم مع أعدائكم من المشركين ، ولكن الله تعالى ذكره كفهم عنكم . يقول جل ثناؤه : فأطيعوا الذي أنعم عليكم - بكفهم عنكم ، مع سائر ما أنعم به عليكم - فيما أمركم به من الكف عنهم إذا وصلوا إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ، أو جاءوكم حصرت صدورهم عن قتالكم وقاتل قومهم . ثم قال جل ثناؤه : ﴿ فَإِنْ اعْتَزَلْتُمْ ﴾ . يقول : فإن اعتزلكم هؤلاء الذين أمرتكم بالكف عن قتالهم من المنافقين ، بدخولهم في أهل عهدكم ، أو بمصيرهم إليكم حصرة^(١) صدورهم عن قتالكم وقاتل قومهم ، ﴿ فَلَمْ يَقْبَلُوا ﴾ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ ﴿ . يقول : وصالحوكم . والسلم هو الاستسلام . وإنما هذا مثل ، كما يقول الرجل للرجل : أعطيتك قيادى ، وألقيت إليك خطامى إذا استسلم له وانقاد لأمره . فكذاك قوله : ﴿ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ ﴾ . إنما هو : وألقوا إليكم قيادهم فاستسلموا لكم ؛ صلحا منهم لكم وسلما . ومن السلم قول الطرمح^(٢) :

وذاك أن تميما غادرت سلما للأشد كل حصان وعثة^(٣) اللبد^(٤)

يعنى بقوله : سلما : استسلاما .

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

٢٠٠/٥

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني المثنى ، قال : ثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : ﴿ فَإِنْ [١٢/٩٣] ظ

(١) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « حصرت » .

(٢) ديوانه ص ١٦١ .

(٣) الوعة : كثيرة اللحم ، كأن الأصابع تسوخ فيها من لينها وكثرة لحمها . اللسان (وع ث) .

(٤) فى الأصل : « الكبد » ، غير منقوطة ، وفى الأصل المخطوط من الديوان : « الكبد » . واللبد : جمع لبدة :

وهى داخل الفخذ . التاج (ل ب د) .

أَعَزَّ لُوكُم فَلَمْ يُقْبَلُوكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُم السَّلَمَ ﴿١﴾ . قال : الصلح ^(١) .

وأما قوله : ﴿ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ . فإنه يقول : إذا استسلم لكم هؤلاء المنافقون الذين وصف صفتهم ، صلحاً منهم لكم ، ﴿ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ . أى : فلم يجعل الله لكم على أنفسهم وأموالهم وذرائعهم ونسائهم طريقاً إلى قتل أو غنيمية أو سبأء ، بإباحة منه ذلك لكم ولا إذن ، فلا تعرّضوا لهم فى ذلك إلا بسبيل ^(٢) خير .

ثم نسخ الله جل ثناؤه جميع حكم هذه الآية والتى بعدها بقوله : ﴿ فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ٥] .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ فِي ذَلِكَ مِثْلَ الَّذِي قُلْنَا فِيهِ

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا يحيى بن واضح ، عن الحسين ، عن يزيد ، عن عكرمة والحسن قالا : ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَسْخَبُوا مِنْهُمْ لِيَأْسَ وَلَا تَصِيْرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . إلى قوله : ﴿ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطٰنًا مُّبِينًا ﴾ . وقال فى المُنْتَحَنَةِ : ﴿ لَا يَنْهٰكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْبَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ . وقال فيها : ﴿ إِنَّمَا يَنْهٰكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي

(١) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٢٨/٣ (٥٧٦٥) من طريق ابن أبى جعفر به .

(٢) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : سبيل .

الَّذِينَ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ ﴿٩٠﴾ . إلى : ﴿ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المتحنة : ٨ ، ٩] .
 فنسخ هؤلاء الآيات الأربع في شأن المشركين ، فقال : ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى
 الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ﴿٩١﴾ فسيحوا في الأرض أربعة أشهرٍ وأعلموا أنكم
 غيرُ ﴿ [٩٤/١٢] مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ يُخْزِي الْكٰفِرِينَ ﴾ [التوبة : ١ ، ٢] . فجعل لهم أربعة
 أشهرٍ يسيحون في الأرض ، وأبطل ما كان قبل ذلك ، وقال في التي تليها : ﴿ فَإِذَا
 أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا
 لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴿٩٢﴾ . ثم نسخ واستثنى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا
 الزَّكَاةَ ﴾ إلى قوله : ﴿ ثُمَّ أَتْلِعُهُ مَآمِنَةً ﴾ ^(١) [التوبة : ٥ ، ٦] .

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن
 قتادة : ﴿ فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ ﴾ . قال : نسخها قوله : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ
 وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ ^(٢) .

حدثني المنثني ، قال : ثنا حجاج بن المنهال ، قال : ثنا همام ^(٣) بن يحيى ، قال :
 سمعتُ قتادة يقول في قوله : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . إلى
 قوله : ﴿ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ : ثم نسخ ذلك بعد في « براءة » . وأمر
 نبيه ﷺ أن يُقاتل المشركين ^(٤) حتى يشهدوا الألة إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ،
 فقال : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٧/٣ عقب الأثر (٥٧٥٦) معلقاً .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٧ ، ومن طريقه أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ص ٣٤٠ ، ٣٤١ ، وعزاه
 السيوطي في الدر المنثور ٢/١٩٢ إلى ابن المنذر .

(٣) في الأصل : « هشام » .

(٤) (٤ - ٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س . وفي م : « بقوله » .

كُلِّ مَرَصَدٍ ﴿١﴾ .

حدَّثني يونس ، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قوله : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى / قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ الآية . قال : نُسخَ هذا كُلُّه جميعاً ^(١) ، نسَخَه الجهادُ ، ضَرِبَ لَهُم أَجَلٌ ؛ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٍ ، إمَّا أَنْ يُسَلِّمُوا ، وإمَّا أَنْ يَكُونَ الجهادُ .
القولُ في تأويلِ قوله جلَّ ثناؤه : ﴿ سَتَجِدُونَ ءآخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا ﴾ .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله : وهؤلاء فريقٌ آخرٌ من المنافقين كانوا يُظهرون [١٢] / ٩٤ : الإسلامَ لرسولِ الله ﷺ وأصحابِهِ ؛ ليأمنوا به عندهم من القتلِ والسِّبِّ وأخذِ الأموالِ ، وهم كُفَّارٌ ، يَعْلَمُ ذلك ^(٢) منهم قَوْمُهُمْ ، إذا لَقَوْهم كانوا معهم ، وعبَدوا ما يُعْبُدُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ؛ ليأمنوهم على أنفُسِهِمْ وأموالِهِمْ ونسائِهِمْ وذرائِعِهِمْ ، يقولُ الله : ﴿ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا ﴾ . يعنى : كُلُّما دَعَاهُمْ قَوْمُهُمْ ^(٣) إلى الشُّركِ باللهِ ارتدُّوا فصاروا مُشْرِكِينَ مثلَهُمْ .

وإِخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الَّذِينَ عُتِبُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُم نَاسٌ كَانُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ اسْتَلَمُوا عَلَى مَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ التَّقِيَّةِ ^(٤) وَكَانُوا كُفَّارًا ^(٥) ؛ لِيَأْمَنُوا عِنْدَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٨/٣ (٥٧٦٤) من طريق همام به ، وأخرجه النحاس في ناسخه ص ٢٤٠ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة نحوه .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٣ ، س : « أجمع » ، وفي ت ٢ : « جمع » .

(٣) بعده في الأصل : « به » .

(٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥ - ٥) في م : « وهم كفار ليأمنوا على أنفسهم وأموالهم وذرائعهم ونسائهم ، يقول الله : ﴿ كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها ﴾ . يعنى : كلما دعاهم إلى الشرك بالله ارتدوا ، فصاروا مشركين مثلهم » .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَيْسَى، وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حذيفة، قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا دِينَكُمْ وَيَتَّبِعُوا آثَانَ الْيَهُودِ﴾. قَالَ: نَاسٌ كَانُوا يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيُسَلِّمُونَ رِيَاءً، فَيُرْجَعُونَ^(١) إِلَى قَرِيشٍ، فَيَتَوَكَّسُونَ فِي الْأَوْثَانِ، يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ أَنْ يُبَدِّلُوا دِينَهُمْ وَهَلْهَنَّا، فَأَمِيرٌ^(٢) بَقَاتِلَهُمْ إِنْ لَمْ يَغْتَرِلُوا وَيُضْلِحُوا^(٣).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَى أَبِي، قَالَ: ثَنَى عَمِي، قَالَ: ثَنَى أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا دِينَكُمْ وَيَتَّبِعُوا آثَانَ الْيَهُودِ كُلِّ مَا رَدُّوا إِلَى آفِئْتِهِ أَرْكَسُوا فِيهَا﴾. يَقُولُ: كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ فِتْنَةِ أَرْكَسُوا فِيهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يُوجَدُ قَدْ تَكَلَّمَ بِالْإِسْلَامِ، فَيَقْرُبُ إِلَى الْعُودِ وَالْحَجَرِ^(٤) وَإِلَى الْعَقْرَبِ وَالْخُنْفَسَاءِ، فَيَقُولُ الْمُشْرِكُونَ لِذَلِكَ الْمُتَكَلِّمِ بِالْإِسْلَامِ: قُلْ: هَذَا رَأْيِي لِلْخُنْفَسَاءِ وَالْعَقْرَبِ^(٥).

[٩١/١٢] وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمْ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ^(٦)، كَانُوا طَلَبُوا الْأَمَانَ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِتَأْمِنُوا عِنْدَهُ وَعِنْدَ أَصْحَابِهِ وَعِنْدَ الْمُشْرِكِينَ.

(١) فِي م: «ثُمَّ يَرْجَعُونَ».

(٢) بَعْدَهَا فِي تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ: «النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٣) تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ ص ٢٨٨ بِنَحْوِهِ. وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠٢٩/٣، ١٠٣٠، (٥٧٦٥، ٥٧٧٥). وَعَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٩٢/٢ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذَرِ.

(٤) فِي م: «الْحَجَر».

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠٢٩/٣ (٥٧٧٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ مُخْتَصَرًا.

(٦) سَقَطَ مِنْ: الْأَصْلِ.

/ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ : ﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ : حَتَّى كَانُوا بَيْتِهَامَةَ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا نُقَاتِلُكَ وَلَا نُقَاتِلُ قَوْمَنَا . وَأَرَادُوا أَنْ يَأْمَنُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ، فَأَتَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، فَقَالَ اللَّهُ : ﴿كُلَّ مَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ . يَقُولُ : كُلَّمَا عَرَضَ لَهُمْ بَلَاءٌ هَلَكُوا فِيهِ ^(١) .

وقال آخرون : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي نَعِيمِ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيِّ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ : ثنا أُسْبَاطُ، عَنْ السُّدِّيِّ، قَالَ : ثُمَّ ذَكَرَ نَعِيمَ بْنَ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيِّ، وَ^(٢) كَانَ يَأْتُرُ فِي الْمَشْرِكِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، بِنَقْلِ^(٣) الْحَدِيثِ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَشْرِكِينَ، فَقَالَ : ﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ . يَقُولُ : إِلَى الشَّرِكِ ^(٤) .

وَأَمَّا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ : ﴿كُلَّ مَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ . فَإِنَّهُ كَمَا حَدَّثَنِي الْمُنْتَهَى، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ : ﴿كُلَّ مَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ . قَالَ : كُلُّمَا ابْتُلُوا بِهَا [٩٦/١٢] عَمُوا فِيهَا ^(٥) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٩/٣ ، ١٠٣٠ ، (٥٧٦٨ ، ٥٧٧١ ، ٥٧٧٣) من طريق يزيد به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٢/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) في الأصل : « فقال » .

(٣) في م : « ينقل » .

(٤) في الأصل : « من » .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٩/٣ ، (٥٧٦٧ ، ٥٧٧٢) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٠/٣ ، (٥٧٧٤) من طريق ابن أبي جعفر به .

حدَّثنا بشرٌ، قال: ثنا يزيدٌ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادة، قال: كُلمَّا عَرَضَ لَهُمْ بَلَاءٌ هَلَكُوا فِيهِ .

والقولُ في ذلك ما قد بيَّنتُ قبلُ، وذلك أن الفِتنَةَ في كلامِ العربِ الاختِيارُ، والإركاسُ الرجوعُ^(١).

فتأويلُ الكلامِ^(٢): كُلمَّا رُدُّوا إلى الاختِيارِ ليرجعوا إلى الكفرِ والشركِ رجعوا إليه .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا وَيُلْقُوا إِلَيْكَ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ تَفْتَنُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ (٩١).

قال أبو جعفرٍ رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا ﴾ أيها المؤمنون، هؤلاء الذين يُريدون أن يأمَنوكم ويأمنوا قومهم، وهم كُلمَّا دُعوا إلى الشركِ أجابوا إليه، ﴿ وَيُلْقُوا إِلَيْكَ السَّلَامَ ﴾ . يقولُ: ولم يَسْتَسْلِمُوا لكم^(٣) فيعطوكم^(٤) المقاديرُ ويصالحوكم - كما حدَّثني المنى، قال: ثنا إسحاقُ، قال: ثنا ابنُ أبي جعفرٍ، عن أبيه، عن الربيعِ: ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا وَيُلْقُوا إِلَيْكَ السَّلَامَ ﴾ . قال: الصَّلَحُ . ﴿ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ ﴾ . يقولُ: ويكفوا أيديهم عن قتالِكُم، ﴿ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلِبُوهُمْ حَيْثُ تَفْتَنُوهُمْ ﴾ . يقولُ جل ثناؤه: فإن لم يفعلوا

(١) ينظر معنى الفتنه في ٢/٣٥٦، ٣٥٧، ومعنى الإركاس في ص ٢٨٠، ٢٨١ .

(٢) في س: « الآية » .

(٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: « إليكم » .

(٤) في الأصل: « فيعطوهم » .

ذلك^(١) فخذوهم أين أصبتموهم من الأرض وليقيتموهم فيها، فاقتلوهم، فإن دماءهم لكم حينئذٍ حلالٌ، ﴿ وَأَوْلَاتِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ . يقولُ جل ثناؤه: وهؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم، وهم على ما هم عليه من الكفر، إن لم يعتزلوكم، ويلقوا إليكم السلم، ويكفوا أيديهم، جعلنا لكم عليهم^(٢) حجةً في قتلهم أينما لقيتموهم؛ لمقاييمهم^(٣) على كفرهم، وتزكهم هجرة دار الشرك، ﴿ مُّبِينًا ﴾ . يعنى: أنها تبين عن استحقاقهم ذلك^(٤) منكم، وإصابتكم^(٥) الحق في قتلهم، وذلك قوله: ﴿ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ . والسلطان هو الحجَّة .

٢٠٣/٥ / كما حدثني المشي، قال: ثنا قبيصة، قال: ثنا سفيان، عن رجل، عن عكرمة، قال: ما كان في القرآن من سلطانٍ فهو حجة^(٦) .

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أشباط، عن الشدِّي قوله: ﴿ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ : أمَّا السلطان المبين فهو الحجَّة^(٧) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «بمقامهم» .

(٣ - ٣) في الأصل: «فيكم وأصابتكم» .

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٠/٣ عقب الأثر (٥٧٧٨) معلقاً .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٠/٣ (٥٧٧٧) من طريق أحمد بن مفضل به .

يَقْتُلُ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً ﴿٥﴾ : وما أذن الله للمؤمن ولا أباح له أن يقتل مؤمناً . يقول : ما كان ذلك له فيما جعل له ربه وأذن له فيه من الأشياء البتة .

كما حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً ﴾ . يقول : ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه من عهد الله الذي عهد إليه ^(١) .

وأما قوله : ﴿ إِلَّا خَطَاً ﴾ . فإنه يقول جل ثناؤه : إلا أن المؤمن قد يقتل المؤمن خطأً ، وليس ذلك ^(٢) مما جعل له ربه فأباحه له . وهذا من الاستثناء الذي تسميه أهل العربية الاستثناء المنقطع ، كما قال جرير بن عطية ^(٣) :

[٩٦/١٢] من البيض لم تظعن بعيداً ولم تطأ على الأرض إلا ^(٤) ريثب بؤد ^(٥) مرّحل ^(٥)

يعنى : ولم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ^(٦) ذئيل البؤد ^(٦) . وليس ذيل البؤد من الأرض ^(٧) .

ثم أخبر جل ثناؤه عباده بخكم من قتل من المؤمنين مؤمناً خطأً ، فقال : ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً ﴾ . يقول : فعليه تحرير رقبة مؤمنة

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٢/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « له » .

(٣) ديوانه ٩٤٥ / ٢ .

(٤ - ٥) في الديوان : « نير مرط » .

(٥) في الأصل ، ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « مرّجل » ، وفي س : « موحل » . والمرحل : ضرب من برود اليمن ، سمي مرحلاً ؛ لأن عليه تصاوير رجله اللسان (رح ل) .

(٦ - ٦) في الأصل : « ربطة ذئيل برود » .

(٧) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ٣١٧/١ .

(٨) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

في ماله ، ﴿ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ ﴾ . تُؤَدِّيها عاقلته ، ﴿ إِلَّا أَهْلِيهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ﴾ .
يقول : إلا أن يصدق أهل القتل خطأ على من لزمته دية قتلهم ، فيغفوا عنه
ويتجاوزوا عن دية ، فتسقط^(١) عنه .

وموضع ﴿ أَنْ ﴾ في^(٢) قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ﴾ . نصب ؛ لأن^(٣) معناه :
فعلية ذلك إلا أن يصدقوا .

وذكر أن هذه الآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي ، وكان قد^(٤) قتل
رجلاً مسلماً بعد إسلامه ، وهو لا يعلم بإسلامه .

ذكر الآثار بذلك

٢٠٤/٥

حدثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ،
عن مجاهد في قوله : ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً ﴾ . قال :
عياش بن أبي ربيعة قتل رجلاً مؤمناً كان يُعذِّبه مع أبي جهل ، وهو أخوه لأُمِّه ، فاتبع
النبي ﷺ ، وهو يحسب أن ذلك الرجل كان كما هو ، وكان عياش هاجر إلى
النبي ﷺ مؤمناً ، فجاءه أبو جهل وهو أخوه لأُمِّه ، فقال : إن أمك تُناشدك رحمتها
وحقها أن ترجع إليها . وهي أسماء بنت مخزبة^(٥) ، فأقبل معه ، فربطه أبو جهل حتى
قدم مكة ، فلما رآه^(٦) الكفار زادهم ذلك كفراً وافتئاناً ، وقالوا : إن أبا جهل ليقتدِرُ

(١ - ١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « ذنبه فسقط » ، وفي س : « ذنبه فسقط » .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « من » .

(٣) في الأصل : « إلا أن » .

(٤) سقط من : الأصل .

(٥) في الأصل ، م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « مخزبة » ، وفي ت ، ١ : « محزمة » . وينظر جمهرة أنساب العرب

ص ٢٣٠ .

(٦) في الأصل : « رآه » .

[٩٧/١٢] من محمد^(١) على ما يشاء^(٢)، ويأخذ أصحابه^(٣).

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد بنحوه، إلا أنه قال في حديثه: فأتبع النبي ﷺ ذلك الرجل، وعيَّاش يحسبه^(٤) أنه كافر كما هو، وكان عيَّاش هاجر إلى المدينة مؤمناً، فجاءه أبو جهل وهو أخوه لأُمّه^(٥)، فقال: إن أمك تنشدك برجمها وحقها إلا رجعت إليها. وقال أيضاً: يأخذ^(٥) أصحابه فيزبطهم.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد^(٦) بنحوه. قال ابن جريج، عن عكرمة: و^(٧) كان الحارث بن يزيد بن أنيسة^(٨) من بني عامر بن لؤي يعدب عيَّاش بن أبي ربيعة مع أبي جهل، ثم خرج^(٩) الحارث بن يزيد مهاجراً إلى النبي ﷺ، فلقبه عيَّاش بالحرّة، فعلاه بالسيف حتى سكّت^(١٠)، وهو يحسب أنه كافر، ثم جاء إلى النبي ﷺ فأخبره، ونزلت: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾ الآية. فقرأها عليه، ثم قال له: «قُمْ فَحَرِّزْ»^(١١).

(١ - ١) في الأصل: «كما يشاء».

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٨، ٢٨٩. ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣١/٣ (٥٧٨١).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٢/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) في ص، ت، ١، س: «حسبه».

(٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «لأبيه».

(٥) في ص: «ويأخذ»، وفي م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «فيأخذ».

(٦) في الأصل: «عامر».

(٧) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «قال».

(٨) في الأصل: «نبيشة»، وفي م، ت، ٢، والدر المنثور: «نبيشة»، وفي ت، ١، ت، ٣: «نيسه»،

وكذا في ص، ولكن بدون نقط. والمثبت من الجرح والتعديل ٩٣/٣، وأسد الغابة ١/٤٢٢.

(٩) بعده في الأصل، ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «قال فكان».

(١٠) أي سكن ومات. النهاية ٣٨٣/٢.

(١١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٢/٢ إلى المصنف.

حدَّثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن
السدِّي: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾. قال: نزلت في
عياش بن أبي ربيعة المخزومي، فكان أخا لأبي جهل بن هشام لأمه، وأنه أسلم وهاجر
مع^(١) المهاجرين الأولين قبل قدوم رسول الله ﷺ، فطلبه أبو جهل والحارث بن
هشام، وتبعهما^(٢) رجل من بني عامر بن لؤي، فأتوه بالمدينة، وكان عياش أحب
إخوته إلى أمه، فكلموه وقالوا: إن أمك قد حلفت أن لا يُظلمها بيت حتى تراك، وهي
مضطجعة في الشمس، فأتوها فلتنظر^(٣) إليك ثم ارجع. وأعطوه مؤثقا من الله لا
يُهجونه^(٤) حتى يرجع إلى^(٥) المدينة، فأعطاه بعض أصحابه بعيرا له نجيبا، وقال: إن
خفت منهم^(٦) شيئا فاقعد على النجيب. فلما أخرجوه من المدينة أخذوه فأوثقوه،
وجلده العامري، فحلف ليقتلن العامري، فلم يزل محبوبا بمكة حتى خرج عام^(٧)
الفتح، فاستقبله العامري وقد أسلم، ولا يعلم عياش بإسلامه، فضربه [٩٧/١٢]
فقتله، فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾.
يقول: وهو لا يعلم أنه مؤمن، ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً
وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ فيتركوا الدية^(٨).

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «في ٢».

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «معهما».

(٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «لتنظر».

(٤) في الأصل: «يُهجونه»، وفي م: «يُهجرونه».

(٥) سقط من: الأصل.

(٦) في الأصل: «منهما».

(٧) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يوم».

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣١/٣ عقب الأثر (٥٧٨٢) من طريق عمرو بن حماد عن أسباط به،

وعزه السيوطي في الدر المنثور ١٩٢/٢ إلى المصنف وابن المنذر.

وقال آخرون: بل ^(١) نزلت هذه الآية في أبي الدرداء.

٢٠٥/٥

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَمَا كَانَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقْتُلُوا الْمُؤْمِنًا إِنْ كَانَتْ بِغَدَابَةٍ﴾ الآية هذه ^(٢) الآية ^(٣) في رجل قتل أبو الدرداء، ^(٤) أنزل هذا كله فيه، كان ^(٥) في سرية، فعدل أبو الدرداء إلى شغب يريد حاجة له، فوجد رجلاً من القوم في غنم له، فحمل عليه بالسيف، فقال: لا إله إلا الله. فبدر ^(٦) فضربه، ثم جاء بغنمه إلى القوم، ثم وجد في نفسه شيئاً، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال له رسول الله ﷺ: «ألا شققت عن قلبه؟» فقال: ما عسيت أن ^(٧) أجد، هل هو يارسول الله إلا دم أو ماء؟ قال: «فقد ^(٨) أخبرك بلسانه فلم تصدقه؟» فقال: كيف بي ^(٩) يارسول الله؟ قال: «كيف بلا إله إلا الله؟» قال: فكيف بي ^(١٠) يارسول الله؟ قال: «فكيف بلا إله إلا الله؟» حتى تمنت أن يكون ذلك مبتدأ ^(١١) إسلامي. قال: فنزل القرآن: ﴿وَمَا كَانَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقْتُلُوا الْمُؤْمِنًا إِنْ كَانَتْ بِغَدَابَةٍ﴾ حتى بلغ ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾.

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) في ص، م: «نزل هذا».

(٣) زيادة من: س.

(٤) في م: «كانوا».

(٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «قال».

(٦) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٧) في الأصل: «وقد».

(٨) في الأصل: «لى».

(٩) سقط من: الأصل.

(١٠) في الأصل: «اليوم منذ».

قال: إلا أن يَضَعوها^(١).

والصواب من القول في ذلك أن يُقال: إن الله عَرَفَ عباده بهذه الآية ما على من قتل مؤمناً خطأً من كفارةٍ ودية، وجائز أن تكون الآية هذه^(٢) نزلت في عيَّاش بن أبي ربيعة وقتيله، وفي أبي الدرداءٍ وصاحبه، وأتى ذلك كان، فالذى عنى الله^(٣) بهذه [٩٨/١٢] الآية^(٤) تعريفُ عباده ما ذكرنا، وقد عَرَفَ ذلك^(٥) من عقل ذلك عنه من عباده كتابه وتنزيله^(٦)، وغير ضائرهم جهلهم بمن نزلت فيه.

وأما الرقبة المؤمنة، فإن أهل العلم مُخْتَلِفون في صفته^(٧)؛ فقال بعضهم: لا تكون الرقبة مؤمنة حتى تكون قد اختارت الإيمان بعد بلوغها وصلت وصامت، ولا يَشْتَحِقُّ الطفلُ هذه الصفة.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابنُ عُليَّة، عن أبي حيان، قال: سألتُ الشعبي عن قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾. قال: قد صلَّت وعزفت الإيمان^(٨).

(١) في الأصل: «تضعوها»، وفي س: «بصدقها».

والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٣/٢ إلى المصنف.

(٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٣ - ٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «بالآية»، وفي س: «به بالآية».

(٤) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «من عقل عنه عباده وتنزيله»، وفي م: «من عقل عنه من عباده تنزيله».

(٥) في م: «صفتها».

(٦) في الأصل: «ابن». وينظر في تهذيب الكمال ٣١/٣٢٣.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٢/٣ (٥٧٨٨) من طريق سفيان الثوري عن أبي حيان به.

حدَّثني المثني، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾: يعنى بالمؤمنة من قد^(١) عقل الإيمان وصام وصلى^(٢).

حدَّثنا أبو كُرَيْبٍ، قال: ثنا وَكَيْعٌ، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: ما كان في القرآن من رقبة مؤمنة، فلا يُجزئ^(٣) إلا من صام وصلى، وما كان في القرآن من رقبة ليست مؤمنة، فالصبي يُجزئ^(٤).

حدَّثت عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن الحسن، قال: كل شيء في كتاب الله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾. فمن صلى وصام وعقل، وإذا قال: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾. فما شاء^(٥).

حدَّثنا الحسن بن يحيى، قال: حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: كل شيء في القرآن: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾. فالذي قد صلى، وما لم تكن مؤمنة، فتحرير من لم يصل^(٦).

حدَّثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾: / والرقبة المؤمنة عند قتادة من قد صلى، وكان يكره أن يُعْتَقَ في هذا الطفل الذي لم يصل، ولم يتلغ ذلك^(٦).

حدَّثنا يحيى بن طلحة اليربوعي، قال: ثنا فضيل بن عياض، عن مغيرة، عن

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٢/٣ (٥٧٨٧) من طريق عبد الله بن صالح به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٣/٢ إلى ابن المنذر.

(٣) في الأصل: «يجزيه»، وفي ت ١: «تجزى».

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٢/٣ عقب الأثر (٥٧٨٧) معلقا.

(٥) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٨، وهو في مصنفه ١٨١/٩ (١٦٨٤٣).

(٦) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٢/٣ عقب الأثر (٥٧٨٨) معلقا.

إبراهيم في قوله : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً ﴾ . [٩٨/١٢] قال : إذا عقل دينه ^(١) .

حدَّثنا المنثي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا عبدُ الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، قال : في "حرف أني" : (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ لَا يُجْزَى فِيهَا صَبِيٌّ) ^(٢) .

حدَّثني المنثي ، قال : ثنا عبدُ الله ، قال : ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ : يعنى بالمؤمنة من قد عقل الإيمان وصام وصلى ، فإن لم يجد رقبة فصيام شهرين متتابعين ، وعليه دية مسلمة إلى أهله ، إلا أن يتصدق ^(٤) بها عليه ^(٥) .

وقال آخرون : إذا كان مولودًا بين أبوين مسلمين فهو مؤمن وإن كان طفلاً .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا أبو كريب ، قال : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، قال : كل رقبة وُلدت في الإسلام فهي تجزى ^(١) .

وأولى ^(٢) الأقوال في ذلك بالصواب ^(٣) قول من قال : لا يُجْزَى في قتل الخطأ من الرقاب إلا من قد آمن ، وهو يعقل الإيمان من بالغ ^(٤) الرجال والنساء ، إذا كان

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٢/٣ عقب الأثر (٥٧٨٨) معلقاً .

(٢ - ٢) سقط من : م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٧٩/٩ (١٦٨٣١) عن معمر به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٣/٢ إلى عبد بن حميد .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يصدقوا » .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٢/٣ ، ١٠٣٣ ، (٥٧٨٧) ، (٥٧٩٣) من طريق عبد الله بن صالح به . وتقدم تخريج أوله في الصفحة السابقة .

(٦ - ٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « القولين بالصواب في ذلك » .

(٧) سقط من : م ، ت ، ٢ ، وفي ص ، ت ، ١ ، ت ، ٣ : « تابعي » .

مَنْ كَانَ أَبَوَاهُ عَلَى مِلَّةٍ مِنَ الْمِلَلِ سِوَى الْإِسْلَامِ وَوُلِدَ^(١) بَيْنَهُمَا وَهَمًا^(٢) كَذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ يُسْلِمَا وَلَا وَاحِدًا مِنْهُمَا حَتَّى أُعْتِقَ فِي كَفَّارَةِ الْخَطَأِ . فَأَمَّا مَنْ وُلِدَ بَيْنَ أَبِي بْنِ مُسْلِمَيْنِ ، فَقَدْ أَجْمَعَ الْجَمِيعُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَتَلَعَّ حَدَّ الْإِخْتِيَارِ وَالْتِمِيزِ ، وَلَمْ يُدْرِكِ الْحَلْمَ ، فَمُخَكَّوْمٌ لَهُ بِحُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْمَوَازِيَةِ ، وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ إِنْ مَاتَ ، وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِنْ جَنَى ، وَيَجِبُ لَهُ إِنْ جُنِيَ عَلَيْهِ ، وَفِي الْمُنَاكِحَةِ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِهِمْ إِجْمَاعًا ، فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنَ الْحُكْمِ فِيمَا يُجْزَى فِيهِ مِنْ كَفَّارَةِ الْخَطَأِ إِذَا أُعْتِقَ فِيهَا ، مِنْ حُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ - مِثْلُ الَّذِي لَهُ مِنَ حُكْمِ الْإِيمَانِ^(٣) فِي سَائِرِ الْمَعَانِي الَّتِي^(٤) ذَكَرْنَا غَيْرَهَا^(٥) . وَمَنْ آتَى ذَلِكَ عَكْسَ عَلَيْهِ الْأَمْرِ فِيهِ ، ثُمَّ سُئِلَ الْفَرْقَ [١٢/٩٩] بَيْنَ ذَلِكَ مِنْ أَصْلِي أَوْ قِيَاسٍ ، فَلَنْ يَقُولَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَوْلًا إِلَّا أُلْزِمَ فِي غَيْرِهِ مِثْلَهُ .

وَأَمَّا الدِّيَةُ الْمُسَلَّمَةُ إِلَى أَهْلِ الْقَتْلِ ، فَهِيَ الْمَدْفُوعَةُ إِلَيْهِمْ عَلَى مَا وَجِبَ لَهُمْ ، مُؤَفَّرَةٌ غَيْرَ مُنْتَقِصَةٍ حَقُوقِ أَهْلِهَا^(٤) مِنْهَا . وَذَكَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : هِيَ الْمُؤَفَّرَةُ .

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنى حجاج ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ : (وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ) . قَالَ : مُؤَفَّرَةٌ^(٥) .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا ﴾ . فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ : إِلَّا أَنْ يَتَّصَدَّقُوا بِالْأُكْلِ عَلَى الْقَاتِلِ أَوْ عَلَى عَاقِلَتِهِ . فَأُذْغِمَتِ النَّاءُ مِنْ قَوْلِهِ : يَتَّصَدَّقُوا . فِي الصَّادِ ، فَصَارَتْ صَادًا

(١ - ١) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بَيْنَهُمَا وَهَمًا » .

(٢) بَعْدَهُ فِي ص ، ت ، ١ : « بِمِثْلِ الَّذِي لَهُ مِنَ حُكْمِ الْإِيمَانِ » .

(٣ - ٣) فِي م : « ذَكَرْنَا غَيْرَهَا » .

(٤) فِي م : « أَهْلُهُمْ » .

(٥) عَزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ١٩٣/٢ إِلَى الْمُصَنِّفِ وَابْنِ الْمُنْزَلِ .

مُشَدَّدَةٌ^(١).

وقد ذُكِرَ أن ذلك في قراءة أُتِي: (إلا أن يَتَّصِدُقُوا).

حدَّثني المنثني، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا بكر بن الشَّرويد^(٢)، قال^(٣): في حرف أُتِي: (إلا أن يَتَّصِدُقُوا)^(٤).

القولُ في تأويلِ قوله جلُّ ثناؤه: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾.

/ قال أبو جعفر، رحمه الله: يعني جلُّ ثناؤه بقوله: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾: فإن كان هذا القَتيلُ الذي قتلَه المؤمنُ خطأ، ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ﴾. يعني: من عِدَادِ قَوْمٍ هم^(٥) أعداءُ لكم في الدِّينِ مشرِّكون،^(٦) قد ناصبواكم^(٦) الحربَ على خلافكم على الإسلامِ، ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾. يقولُ: فإذا قتلَ المسلمُ خطأ رجلاً من عِدَادِ المشركين، والمقتولُ مؤمناً، والقاتلُ يَحْسَبُ أنه على كفره، فعليه تحريُّ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ.

٢٠٧/٥

[٩٩/١٢] واختلَفَ أهلُ التأويلِ في معنى ذلك؛ فقال بعضهم: معناه: وإن كان المقتولُ من قومٍ هم عَدُوُّ لكم، ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾. أي: بينَ أظهرِكم لم يُهاجِرْ، فقتله مؤمناً، فلا ديةَ عليه، وعليه تحريُّ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ.

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ٢، ٣، س.

(٢) في الأصل: «سرور».

(٣) سقط من: ص، م، ت، ١، ٢، ٣، س.

(٤) عزه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى المصنف.

(٥) سقط من: م.

(٦ - ٦) في ص، س: «قد يأمنوكم». وفي م، ت، ١، ٢، ٣: «لم يأمنوكم».

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: ثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، عن سِماكٍ، عن عكرمةَ، والمغيرةَ، عن إبراهيمَ في قوله: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾. قال^(١): هو الرجلُ يُسَلِّمُ في دارِ الحربِ فيقتلُ. فقالوا^(٢): ليس فيه ديةٌ، وفيه الكفارةُ^(٣).

حدَّثنا ابنُ وَكيعٍ، قال: ثنا أبي، عن إسرائيلَ، عن سماكٍ، عن عكرمةَ في قوله: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾. قال: يعنى المقتولَ يكونُ مؤمناً وقومهُ كفاراً. قال: فليس له ديةٌ، ولكن^(٤) تحريزُ رقبةٍ مؤمنةٍ^(٥).

حدَّثنى المثنى، قال: ثنا أبو عَمَّانَ، قال: ثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قوله: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾. قال: يكونُ الرجلُ مؤمناً وقومهُ كفاراً، فلا ديةَ له، ولكن تحريزُ رقبةٍ مؤمنةٍ^(٦).

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ، قال: ثنا أحمدُ بنُ مُفضَّلٍ، قال: ثنا أسباطُ، عن السديِّ: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾: في دارِ الحربِ^(٧)،

(١) في النسخ: «قال». والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة.

(٢) في الأصل: «فقال»، وفي ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «قال». والمثبت ما يقتضيه السياق على ما أثبتناه من المصنف.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٤٢، ١٢/٤٦٥ عن يحيى بن سعيد القطان به. وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى ابن المنذر عن إبراهيم وحده نحوه.

(٤ - ٤) فى ص، ت، ١، س: «تجوز فيه رقبة».

(٥) ذكره ابن أبي حاتم فى تفسيره ٣/١٠٣٤ عقب الأثر (٥٧٩٨) معلقاً.

(٦) أخرجه البيهقى ١٣١/٨ من طريق إسرائيل به.

(٧) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «الكفر».

يقول: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً ﴾^(١). وليس له دية^(٢).

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿ فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً ﴾: ولا دية لأهله؛ من أجل أنهم كفار، وليس بينهم وبين^(٣) نبي الله ﷺ عهد ولا ذمة^(٤).

حدثني المنشي، قال: ثنا الحجاج، قال: ثنا حماد، قال: أخبرنا عطاء بن السائب، عن أبي عياض^(٥) أنه قال في قول الله جل ثناؤه: ﴿ فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ [١٠٠/١٢] لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ إلى آخر الآية. قال: كان الرجل يُسَلِّمُ، ثم يأتي قومه، فيقيم فيهم وهم مشركون، فيمُرُّ بهم الجيش لرسول الله ﷺ، فيقتل فيمن يُقتل، فيعتق قاتله رقبة، ولا دية له^(٦).

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿ فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾. قال: هذا إذا كان الرجل المسلم من قوم عدو و^(٧) ليس لهم عهد، فقتل خطأ، فأما^(٨) على من قتله تحريز رقبة مؤمنة^(٩).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٤/٣ عقب الأثر (٥٧٩٨) من طريق عمرو بن حماد عن أسباط به.

(٢-٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، م: «الله».

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٥، ١٦٨ عن معمر عن قتادة.

(٤-٤) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «ابن عياض»، وفي م: «ابن عباس». وينظر تهذيب الكمال ٥٤٣/٢١.

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى عبد بن حميد والمصنف وابن المنذر.

(٦) في م: «لكم أي».

(٧) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، م: «يقتل».

(٨) في ص، م، ت، ٢، م: «فإن».

(٩) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٨٢٨)، (٦٦٤ - تفسير)، وابن أبي شيبة ٤٤٣/٩، ٤٦٥/١٢.

عن جرير به.

حدَّثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾. يقول: فإن كان في أهل الحرب وهو مؤمن، فقتله خطأ، فعلى قاتله أن يكفّر بتحرير رقبة مؤمنة، أو صيام شهرين متتابعين، ولا دية عليه^(١).

حدَّثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾: القتل مسلم وقومه كفار، ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾، ولا يؤدى إليهم الدية فيتقون بها عليكم.

وقال آخرون: بل غنى به الرجل من أهل الحرب يقدم دار الإسلام، فيسلم، ثم يرجع إلى دار الحرب، فإذا مر بهم الجيش من أهل الإسلام هرب قومه، وأقام ذلك المسلم بينهم^(٢) فيها، فيقتله^(٣) المسلمون وهم يحسبونه كافرا.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن سعيد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾: فهو المؤمن يكون في العدو بين^(٤) المشركين، يسمعون بالسرية من أصحاب محمد ﷺ، فيفرون^(٥) ويثبت^(٦) [١٠٠/١٢] المؤمن فيقتل، ففيه تحريم

(١) ذكره البيهقي ١٣١/٨ عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس معلقا، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى المصنف وابن المنذر.

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: منهم .

(٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: فقتله .

(٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: من .

(٥) في ص، ت، ١: فيفرون .

(٦) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س، والدر المنثور: يثبت .

رقبة مؤمنة^(١) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ . أي^(٢): وإن كان القتيل الذي قتله المؤمن خطأ، ﴿مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ﴾ أيها المؤمنون، ﴿وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ . أي: عهد وذمة، وليسوا أهل حرب لكم، ﴿فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ . يقول: فعلى قاتله دية مسلمة إلى أهله يتحملها^(٣) عاقلته، ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ كفارة لقتله .

ثم اختلف أهل التأويل في صفة هذا القتيل الذي هو من قوم بيننا وبينهم ميثاق، أهو مؤمن أم كافر؟ فقال بعضهم: هو كافر، إلا أنه لزم قاتله دية؛ لأن له ولقومه عهدًا، فوجب^(٤) أداء دية إلى قومه للعهد الذي بينهم وبين المؤمنين، وأنها مال من أموالهم، ولا يحل للمؤمنين شيء من أموالهم بغير طيب أنفسهم .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني المشني، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ . يقول: إذا كان كافرًا في ذمتكم فقتل، فعلى [١٠١/١٢] قاتله الدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقية

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى المصنف .

(٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٣) في الأصل: «فتحملها» .

(٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «فوجب» .

مؤمنة ، أو صيام شهرين متتابعين ^(١) .

حدثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن علية ، عن أيوب ، قال : سمعت
الزهري يقول : دية الذمي دية المسلم . قال : وكان يتأول : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ
بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ﴾ ^(٢) .

حدثني المنثي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن عيسى ^(٣)
ابن أبي المغيرة ^(٤) ، عن الشعبي / في قوله : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ
وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . قال : من أهل العهد ^(٥) ، وليس بمؤمن .

حدثني المنثي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا ابن مهدي ، عن هشيم ، عن مغيرة ،
عن إبراهيم : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ : وليس
بمؤمن .

حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ
قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ
مُؤْمِنَةٍ ﴾ : أي بالذي أصاب من أهل ذمته وعهده ، ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ
فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾ الآية .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٧/٩ عن ابن علية به ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٤٩١) ، وابن أبي
حاتم في تفسيره ١٠٣٥/٣ (٥٨٥٣) من طريق معمر وعقيل عن الزهري .

(٣-٣) كذا في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س . ولعله : عيسى بن أبي عزة ، ابن عم الشعبي ، أو عيسى
ابن المغيرة - وهو كذلك عند ابن أبي شيبة - لم يرو عنه سوى الثوري فيما قاله الذهبي . وفي الأصل : « عيسى
عن أبي المغيرة » . وفي الرواة عن الشعبي : مغيرة بن مقسم الضبي ، والله أعلم .

(٤) في الأصل : « العدل » .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٤/٩ ، ٤٦٥/١٢ عن ابن إدريس به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢
إلى ابن المنذر .

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مَسْكُومَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ . يقول: فأدوا إليهم الدية بالميثاق. قال: وأهل الذمة يدخلون في هذا، ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَوْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ الآية .

وقال آخرون: بل هو مؤمن، وعلى قاتله دية يؤدّيها إلى قومه من المشركين؛ لأنهم أهل ذمة.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جريز، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مَسْكُومَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَوْمِنَةٍ﴾ . قال: هذا الرجل المسلم وقومه [١٢/١٠١ ظ] مشركون لهم عقد، فتكون دية لقومه، وميراثه للمسلمين، ويغفل عنه قومه، ولهم دية^(١).

حدثني المثنى، قال: ثنا سويد بن نصر، قال: حدثنا ابن المبارك، عن هشيم، عن أبي إسحاق الكوفي، عن جابر بن زيد في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ . قال: وهو مؤمن^(٢).

حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا ابن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ . قال: ^(٣) كلهم مؤمن.

(١) هو تمة الأثر المتقدم تخريجه في ص ٣١٦.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى المصنف وابن المنذر.

(٣- ٣) في م، والدر المنثور: «هو كافر».

والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ إلى المصنف.

وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية قول من قال : عنى بذلك المقول من أهل العهد ؛ لأن الله أبهم ذلك ، فقال : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . ولم يقل : وهو مؤمن . كما قال في القتل من المؤمنين وأهل الحرب ، ' إذ عنى المؤمنين ' : ﴿ وهو مؤمن ﴾ . فكان في تركه وصفه بالإيمان الذي وصف به القتلين الماضى ذكرهما قبل ، الدليل الواضح على صحة ما قلنا في ذلك .

فإن ظنَّ ظانُّ أن في قوله جلَّ ثناؤه : ﴿ قَدِيحَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ . حليلاً على أنه من أهل الإيمان ؛ لأن الدية عنده لا تكون إلا للمؤمن ، فقد ظنَّ خطأ ، وذلك أن دية الذمى وأهل الإسلام سواء ؛ لإجماع جميعهم على أن ديات عبيدهم الكفار وعبيد المؤمنين من أهل الإيمان سواء ، فكذلك حكم ديات أحرارهم سواء . مع أن دياتهم لو كانت على ما قال من خالفنا في ذلك ، فجعلها على النصف من ديات أهل الإيمان ، أو على الثلث ، لم يكن في ذلك دليل على أن المعنى بقوله : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . من أهل الإيمان ؛ لأن دية المؤمنة ^(١) لاخلاف بين الجميع - إلا من لا يعدُّ خلافاً - أنها على النصف من / دية ٢١٠/٥ المؤمن ، وذلك غير مُخْرِجِهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ دِيَّةً ^(٢) ، فكذلك حكم ديات أهل الذمة ، لو كانت مُقْصَرَةً عَنْ ^(٣) ديات أهل الإيمان ، لم يُخْرِجْهَا ذَلِكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ دِيَاتٍ ، فكيف والأمر في ذلك بخلافه ، ودياتهم وديات المؤمنين سواء .

وأما الميثاقُ ، فإنه العهدُ [١٠٢/١٢] والذمة ، وقد بيَّنا في غير هذا الموضع أن

(١ - ١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « أو عنى المؤمن » .

(٢) في الأصل : « المؤمن » .

(٣) في ص ، س : « دية » .

(٤) في الأصل : « على » .

ذلك كذلك ، والأصل الذى منه أُخِذ ، بما أَعْتَى عن إعادته فى هذا الموضع ^(١) .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : ثنا أُسْبَاطُ ، عَنْ الشَّدِيِّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . يَقُولُ : عَهْدٌ ^(٢) .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ . قَالَ : هُوَ الْمَعَاهِدَةُ ^(٣) .

حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا أَبُو عَسَاةَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِيَمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ : عَهْدٌ ^(٤) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِيَمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ مِثْلَهُ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : وَمَا صِفَةُ الْخَطَأِ الَّذِي إِذَا قَتَلَ الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنَ أَوْ الْمَعَاهِدَ لَزِمَتْهُ دِيَّتُهُ وَالْكَفَارَةُ ؟

قِيلَ : هُوَ مَا قَالَ النَّخَعِيُّ فِي ذَلِكَ ؛ وَذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ ^(٥) ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا

(١) ينظر ما تقدم فى ٤٣٩/١ ، ٤٦/٢ .

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٣٤/٣ عقب الأثر (٥٨٠٠) من طريق عمرو بن حماد عن أسباط عن الشدى به .

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٧ ، وفيه : المعاهد .

(٤) هو تيمة الأثر المتقدم تخريجه فى ص ٣١٥ .

(٥) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

عبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن المغيرةِ ، عن إبراهيمَ ، قال : الخطأُ أن يُريدَ الشيءَ فيصيبَ غيره^(١) .

حدَّثنا أبو كُرَيْبٍ ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قالا : ثنا هُشَيْمٌ ، عن مُغِيرَةَ ، عن إبراهيمَ ، قال : الخطأُ أن يُرمىَ الشيءَ فيصيبُ^(٢) إنسانًا ، وهو لا يُريدُه ، فهو خطأً ، وهو على العاقلةِ .

فإن قال قائلٌ^(٣) : فما بالُ^(٤) الديةِ الواجبةِ في ذلك ؟

قيل : أما في قتلِ المؤمنِ فمائةٌ مِنَ الإبلِ ، إن كان من أهلِ الإبلِ ، على^(٥) عاقلةٍ قاتلهِ ، لاخلافٍ بينَ الجميعِ في ذلك ، وإن كان في مَبَلِّغٍ^(٦) أسنانها اختلافٌ بينَ أهلِ العلمِ . فمنهم من يقولُ : هي أربعٌ ؛ خمسٌ وعشرون منها حِقَّةٌ^(٧) ، وخمسٌ وعشرون منها^(٨) جَذَعَةٌ^(٩) ، وخمسٌ وعشرون بناتٍ^(١٠) مَخَاضٍ^(١١) ، وخمسٌ وعشرون بناتٍ لبونٍ^(١٢) .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٠٢/١٢] حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٢٠٨) ، وابن أبي شيبة ١٤٠/٩ عن الثوري به ، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤١/٩ عن جرير عن مغيرة به .

(٢ - ٢) في الأصل : «رمى الشيء فتصيب» .

(٣) سقط من : ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ٣ ، س .

(٤) سقط من : الأصل .

(٥ - ٥) في الأصل : «أسنانها اختلافًا من» .

(٦) الحق ، والأنتى الحقة : البعير إذا استكمل السنة الثالثة ودخل في الرابعة . اللسان (ح ق ق) .

(٧) الجذع ، والأنتى الجذعة : البعير إذا استكمل أربعة أعوام ودخل في السنة الخامسة . اللسان (ج ذ ع) .

(٨) في الأصل : « بنت » .

(٩) ابن المخاض ، والأنتى بنت مخاض : ما دخل في السنة الثانية . اللسان (م خ ض) .

(١٠) ابن اللبون ، والأنتى بنت اللبون : ما أتى عليه سنتان ودخل في السنة الثالثة . اللسان (ل ب ن) .

منصور، عن إبراهيم، عن عليّ رضي الله عنه: في الخطأ شبه العمْد ثلاثٌ وثلاثون حِقَّةً، وثلاثٌ وثلاثون جَذَعَةً، وأربعٌ وثلاثون نِيَّةً^(١) إلى بازلٍ^(٢) عامِها، وفي الخطأ خمسٌ وعشرون حِقَّةً، وخمسٌ وعشرون جَذَعَةً، وخمسٌ وعشرون بناتٍ مَخَاضٍ، وخمسٌ وعشرون بناتٍ لَبُونٍ^(٣).

حدَّثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا عبدُ الرحمن، قال: ثنا سفيانٌ، عن فِرَاسٍ والنَّشِيَّانِي، عن الشعبيِّ، عن عليِّ بنِ أبي طَلَلِبٍ بِمِثْلِهِ.

/حدَّثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا عبدُ الرحمن، قال: ثنا سفيانٌ، عن أبي إسحاق، عن عاصمِ بنِ ضَمْرَةَ، عن عليِّ بنحوه^(٤).

حدَّثني واصلُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: ثنا ابنُ فضالٍ، عن أشعثِ بنِ سُوَّارٍ، عن الشعبيِّ، عن عليِّ، أنه قال: في قتلِ الخطأِ الديةُ مائةٌ أَرْبَاعًا. ثم ذَكَرَ مثله.

وقال آخرون: هي أحماسٌ؛ عشرون حِقَّةً، وعشرون جَذَعَةً، وعشرون بناتٍ لَبُونٍ، وعشرون بناتٍ مَخَاضٍ.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: ثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن سعيدٍ، عن قتادة، عن أبي

(١) الثني من الإبل: الذي يلتقي نتيهه، وذلك في السادسة. اللسان (ث ن ي).

(٢) البازل: البعير إذا استكمل السنة الثامنة وطعن في التاسعة وفطر نابه. اللسان (ب ز ل).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٢٢٢، ١٧٢٣٦) وابن أبي شيبة (١٣٤/٩) عن الثوري به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٤/٩)، وأبو داود (٤٥٥١، ٤٥٥٣)، والدارقطني (١٧٧/٣)، والبيهقي (٧٤/٨)

من طرق عن سفيان به.

مِجْلَزٍ ، عن أبي عُبَيْدَةَ ، عن أبيه ^(١) عبد الله بن مسعود ، قال : في الخطأ عشرون حِقَّةً ، وعشرون جَذَعَةً ، وعشرون بناتِ لَبُونٍ ، وعشرون بنو لَبُونٍ ، وعشرون بناتِ مَخَاضٍ ^(٢) .

وحدَّثني واصلُ بنُ عبدِ الأَعْلَى ، قال : ثنا ابنُ فضَّيْلٍ ، عن أشعث ، عن عامرٍ ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ : في قتلِ الخطأ مائةً من الإبلِ أحماسًا ؛ خُمُسُ جِذَاعٍ ، وخُمُسُ حِقَاقٍ ، وخُمُسُ بناتِ لَبُونٍ ، وخُمُسُ بناتِ مَخَاضٍ ، وخُمُسُ بنو مَخَاضٍ ^(٣) .

حدَّثنا مجاهدُ بنُ موسى ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : أخبرنا سليمانُ التَّيْمِيُّ ، عن أبي مِجْلَزٍ ، عن [١٠٣/١٢] أبي عُبَيْدَةَ ، عن عبدِ اللهِ ، قال : الديةُ أحماسٌ ؛ ديةُ الخطأ ؛ خُمُسُ بناتِ مَخَاضٍ ، وخُمُسُ بنو مَخَاضٍ ، وخُمُسُ بناتِ لَبُونٍ ، وخُمُسُ حِقَاقٍ ، وخُمُسُ جِذَاعٍ ^(٤) .

واعْتَلَّ قائلو هذه المَقَالَةِ بحديثِ حدَّثنا به أبو هشامِ الرِّفَاعِيُّ ، قال : ثنا يحيى ابنُ ^(٥) أبي زائدةَ وأبو خالدِ الأحمَرُ ، عن حجاجٍ ، عن زيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، عن الحِشْفِ بنِ مالكٍ ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ، أن النبيَّ ﷺ قضى في الديةِ في الخطأ أحماسًا . قال أبو هشامٍ : قال ابنُ أبي زائدةَ : عشرون حِقَّةً ، وعشرون جَذَعَةً ، وعشرون ابنةً

(١) بعده في م : عن .

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ١٧٢/٣ من طريق سعيد به ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٥/٩ ، ١٣٦ من طريق ابن أبي خالد عن الشعبي به .

(٤) أخرجه الدارقطني ١٧٢/٣ ، والبيهقي ٧٥/٨ من طريق سليمان به .

(٥) في الأصل : عن .

لَبُونِ ، وَعَشْرُونَ ابْنَةَ مَخَاضٍ ، وَعَشْرُونَ بَنُو مَخَاضٍ ^(١) .

حدَّثنا أبو هشام ، قال : ثنا يحيى ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة ، عن عبد الله ، أنه قضى بذلك ^(٢) .

وقال آخرون : هي أرباع ، غير أنها ثلاثون حِقَّةً ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنات مَخَاضٍ ، وعشرون بنو لبون ذكور .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : حدَّثنا محمدُ بنُ بكرٍ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادة ، عن عبد ربِّه ، عن أبي عياضٍ ، عن عثمانَ وزيدِ بنِ ثابتٍ ، قالا : فى الخطأ شبه العميد أربعون جَذَعَةً حَلِيفَةً ^(٥) ، وثلاثون حِقَّةً ، وثلاثون بناتٍ ^(١) مَخَاضٍ ، وفى الخطأ ثلاثون حِقَّةً ، وثلاثون جَذَعَةً ، وعشرون بناتٍ مَخَاضٍ ، وعشرون بنو لبون

(١) فى م : « بنى » .

(٢) أخرجه الترمذى عقب (١٣٨٦) عن أبى هشام الرفاعى به ، وأخرجه أحمد ٣٢٨/٧ (٤٣٠٣) والترمذى (١٣٨٦) والنسائى (٤٨١٦) من طريق يحيى بن أبى زائدة به ، وأخرجه ابن أبى شيبة ١٣٣/٩ ، والدارقطنى ١٧٥/٣ من طريق أبى خالد الأحمر به ، وأخرجه ابن أبى شيبة ١٣٣/٩ ، وأحمد ١٤٣/٦ (٣٦٣٥) ، والدارمى ١٩٣/٢ ، وأبو داود (٤٥٤٥) ، وابن ماجه (٢٦٣١) وغيرهم من طرق عن حجاج به ، وقد اختلف فى رفعه ووقفه ، والصحيح أنه موقوف على ابن مسعود ، قاله البيهقى وانظر : نصب الراية ٣٥٧/٤ ، والتلخيص ٢١/٤ ، وعلل الدارقطنى ٤٨/٥ . والسنن له ١٧٥/٣ .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة ١٣٣/٩ ، والدارقطنى ١٧٢/٣ ، والبيهقى ٧٤/٨ ، من طرق عن أبى إسحاق به ، وأعله البيهقى بأن أبى إسحاق لم يسمع من علقمة ، وأخرجه ابن أبى شيبة ١٣٥/٩ عن أبى الأحوص عن أبى إسحاق عن علقمة والأسود عنه به .

(٥) الخلفة : الحامل من الإبل . المصباح (خ ل ف) .

(٦) فى الأصل : « بنت » .

ذُكُورٌ^(١) .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن سعيدٍ، عن قتادة، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن زيدٍ / بنِ ثابتٍ: في ديةِ الخطأ ثلاثون حِقَّةً، وثلاثون بناتِ لبونٍ، ٢١٢/٥ وعشرون بناتِ مَخاضٍ، وعشرون بنو لبونٍ ذُكُورٌ^(٢) .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا ابنُ عُثْمَةَ، قال: ثنا سعيدُ بنُ بشيرٍ، عن قتادة، عن عبدِ ربِّهِ، عن أبي عياضٍ، عن عثمانَ بنِ عفانَ رَضِيَ اللهُ عنه، قال: وحدَّثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ مثله .

[١٢/١٠٣] والصوابُ من "ذلك عندنا"^(٣) أن الجميعَ مُجمِعون على^(٤) أن في قتلِ الخطأِ المحضِ على أهلِ الإبلِ مائةٌ من الإبلِ . ثم اختلفوا في مبالغِ أسنانِها، وأجمَعوا على أنه لا يُقْتَصَرُ^(٥) بها في الذي وجبت له الأسنانُ عن^(٦) أقلِّ ما ذُكِرنا من أسنانِها التي حدَّها الذين ذُكِرنا اِختِلافَهم فيها، وأنه لا يُجاوِزُ بها الذي وجبت عليه^(٧) عن أغلاها . وإذ كان ذلك من جميعِهم إجماعًا، فالواجبُ أن يكونَ مُجزئًا من لزمته ديةٌ قتلٍ خطأً - أي هذه الأسنانِ التي اِختلَفَ المُختلِفون فيها أداها إلى^(٨) من وجبت له ؛ لأن الله جلَّ ذكره لم يُحدِّ ذلك بحدٍّ لا يُجاوِزه^(٩) ولا يُقصرُ عنه، ولا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٥/٩، وأبو داود (٤٥٥٤) والدارقطني ١٧٧/٣، والبيهقي ٧٤/٨ من طرق عن سعيد عن قتادة به .

(٢) أخرجه الدارقطني ١٧٧/٣ من طريق الشعبي عن زيد بن ثابت به .

(٣) (٣ - ٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «من القول في ذلك» .

(٤) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يقصر» .

(٦) في الأصل: «على» .

(٧) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٨) في الأصل: «على» .

(٩) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يجاوز به» .

رسوله ﷺ، إلا ما ذَكَرْتُ مِنْ إِجْمَاعِهِمْ فِيمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ ^(١) لَيْسَ لِلْإِمَامِ مُجَاوِزَةٌ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ بِتَقْصِيرٍ وَلَا زِيَادَةٍ، وَلَهُ التَّخْيِيرُ ^(٢) فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ بِمَا رَأَى الصَّلَاحَ فِيهِ لِلْفَرِيقَيْنِ.

وإن كانت عاقلة القتال من أهل الذهب، فإن لورثة القتيل عليهم عندنا ألف دينار، وعليه علماء الأمصار.

وقال بعضهم: ذلك تقويم من عمر الإبل ^(٣) على أهل الذهب في عصره، فالواجب أن يُقَوِّمَ فِي كُلِّ زَمَانٍ قِيمَتَهَا إِذَا عَدِمَ الْإِبِلَ عَاقِلَةُ الْقَاتِلِ.

واعْتَلُّوا ^(٤) فِي ذَلِكَ "بِمَا حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، قال: كانت الدية تَرْتَفِعُ وَتَنْخَفِضُ ^(٥)، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ ثَمَانِمِائَةٌ دِينَارٍ، فَخَشِيَ عَمْرٌ مِنْ بَعْدِهِ، فَجَعَلَهَا اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ دَرَاهِمٍ أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ ^(٦)."

وأما الذين أوجبوها في كل زمان على أهل الذهب ذهباً ألف دينار، فقالوا: ذلك فريضة فرضها الله على لسان نبيه محمد ﷺ، كما فرض الإبل على أهل الإبل. قالوا: وفي إجماع علماء الأمصار في كل عصر وزمان، إلا من شد عنهم، على أنها لا تُزَادُ عَلَى أَلْفِ دِينَارٍ، وَلَا تَنْقُصُ عَنْهَا - أَوْضَحُ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا الْوَاجِبَةُ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ، [١٠٤/١٢] وَجُوبُ الْإِبِلِ عَلَى أَهْلِ الْإِبِلِ؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ قِيمَةً

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، م: «فإنه».

(٢) في م: «التخير».

(٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، م: «للإبل».

(٤ - ٤) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، م.

(٥) في الأصل: «تنخفض».

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢٦/٩ من طريق سفيان به.

المائة^(١) من الإبل لآخْتَلَفَ ذلك بالزيادة والنقصان لتغير أسعار الإبل .
قال أبو جعفر رحمه الله : وهذا القول هو الحق في ذلك عندى^(٢) ؛ لما ذكرنا من
إجماع الحجة عليه .

وأما من الوري على أهل الوري عندنا ، فائنا عشر ألف درهم ، وقد بينا العلة
في ذلك في كتابنا كتاب « لطيف القول في أحكام شرائع الإسلام » .
وقال آخرون : إنما على أهل الوري من الوري عشرة آلاف درهم .
وأما دية المعاهد الذي بيننا وبين قومه ميثاق ، فإن أهل العلم اختلفوا في
مبلغها ؛ فقال بعضهم : ديته ودية الحر المسلم سواء .

٢١٣/٥

/ ذكر من قال ذلك

حدثني المنثي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا بشر بن السري ، عن إبراهيم بن
سعيد ، عن الزهري ، أن أبا بكر وعثمان كانا يجعلان دية اليهودي والنصراني إذا كانا
مُعَاهِدَيْنِ كدية المسلم^(٣) .

حدثني المنثي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا بشر بن السري ، عن الدسوقي ،
عن يحيى بن أبي كثير ، عن الحكم بن عتيبة^(٤) ، أن ابن مسعود كان يجعل دية أهل
الكتاب إذا كانوا أهل ذمة ، كدية المسلمين^(٥) .

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «مائة» .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) أخرجه الدارقطني ١٢٩/٣ ، ١٣٠ من طريق إبراهيم بن سعد به .

(٤) في النسخ : «عينة» . وتقدم على الصواب .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٩٦ ، ١٨٤٩٧) - ومن طريقه الدارقطني ١٤٩/٣ - عن معمر ، عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد ، عن ابن مسعود ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٦/٩ من طريق أبان بن صالح عن مجاهد ، عن =

حدَّثنا محمدُ بنُ المنثي ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبةٌ ، عن حمادٍ ، قال : سألتُ عبدَ الحميدِ عن ديةِ أهلِ الكتابِ ، فأخبرتهُ أن إبراهيمَ قال : إن ديتهم وديتنا سواءً^(١) .

حدَّثنا ابنُ المنثي ، قال : ثنا أبو الوليدِ ، قال : ثنا حمادٌ ، عن إبراهيمَ ، وداودَ ، عن الشعبيِّ ، أنهما قالا : ديةُ اليهوديِّ والنصرانيِّ والمجوسِيِّ مثلُ ديةِ الحرِّ المسلمِ . حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، عن مغيرةَ ، عن إبراهيمَ ، قال : كان يقالُ : ديةُ اليهوديِّ والنصرانيِّ والمجوسِيِّ كديةِ المسلمِ [١٠٤/١٢] إذا كانت له ذمةٌ .

حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، قال : ثنا ابنُ أبي نُجَيْجٍ ، عن مُجاهِدٍ وعطاءٍ ، أنهما قالا : ديةُ المعاهدِ^(٢) ديةُ المسلمِ^(٣) .

حدَّثنا سَوارُ بنُ عبدِ اللّهِ ، قال : ثنا بشرُ بنُ المُفضَّلِ ، قال : ثنا المَسعوديُّ ، عن حمادٍ ، عن إبراهيمَ ، أنه قال : ديةُ المسلمِ والمعاهدِ سواءً .

حدَّثني يعقوبُ ، قال : حدَّثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن أيوبَ ، قال : سمعتُ الزهريَّ يقولُ : ديةُ الذمِّيِّ ديةُ المسلمِ^(٤) .

حدَّثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا ابنُ أبي زائدةَ ، عن أشعثَ ، عن عامرٍ ، قال : ديةُ

= ابن مسعود وأخرجه أيضًا ٢٨٦/٩ ، والبيهقي ١٠٣/٨ من طريق القاسم بن عبد الرحمن به عن ابن مسعود .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٧/٩ من طريق الحكم وحماد عن إبراهيم به .

(٢) بعده في الأصل : « في » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٦/٩ عن ابن عليّة به .

(٤) تقدم تخريجه في ص ٣١٩ .

الذميّ مثل دية المسلم^(١) .

حدّثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا ابنُ أبي زائدة ، عن سعيدِ بنِ أبي عروبة ، عن أبي مَعْشَرٍ ، عن إبراهيمَ مثله .

حدّثنا أبو السائبِ ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمشِ ، عن إبراهيمَ ، قال : ^(٢) ديةُ اليهوديِّ والنصرانيِّ والمجوسيّ من أهلِ العهدِ كديةِ المسلمِ^(٣) .

حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ بيانٍ ، قال : حدّثنا محمدُ بنُ يزيدَ ، عن إسماعيلَ ، عن عامرٍ ، وبلغه أن الحسنَ كان يقولُ : ديةُ المجوسيّ ثمانمائةِ ، وديةُ اليهوديِّ والنصرانيِّ أربعةُ آلافٍ ^(٤) أربعةُ آلافٍ^(٥) ، فقال : ديّتهم واحدةٌ .

حدّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن قيسِ بنِ مسلمٍ ، عن الشعبيِّ ، قال : ديةُ المسلمِ والمعاهدِ و ^(٦) كفارُتهما سواءٌ^(٧) .

حدّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن منصورٍ ، عن إبراهيمَ ، قال : ديةُ المعاهدِ والمسلمِ سواءٌ^(٨) .

وقال آخرون : بل ديّته على النصفِ من ديةِ المسلمِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثنا ابنُ المثنى ، قال : حدّثني عبدُ الأعلى ، قال : ثنا داودُ ، عن عمرو بنِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٧/٩ من طريق أشعث به .

(٢ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) في ص ، م : ١ في ٤ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٥٠١) عن الثوري به .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٧/٩ من طريق سفيان به .

شُعَيْبٍ فِي دِيَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ ، قَالَ : جَعَلَهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ نِصْفَ دِيَةِ الْمُسْلِمِ ، وَ^(١) الْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةَ [١٠٥/١٢] فَقُلْتُ / لِعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ : إِنْ الْحَسَنُ يَقُولُ : أَرْبَعَةُ آلَافٍ .^(٢) قَالَ : كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الْقِيَمَةِ^(٣) . وَقَالَ : وَإِنَّمَا جَعَلَ دِيَةَ الْمَجُوسِيِّ بِمَنْزِلَةِ الْعَبْدِ . حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثَنَا عُبَيْدُ^(٤) اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : دِيَةُ الْمَعَاهِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الْمُسْلِمِ^(٥) .
 وَقَالَ آخَرُونَ : بَلَ دِيَتُهُ عَلَى الثَّلَاثِ مِنْ دِيَةِ الْحُرِّ^(٥) الْمُسْلِمِ .

٢١٤/٥

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِي عِثْمَانَ ، قَالَ - وَكَانَ قَاضِيًا لِأَهْلِ مَرْوٍ - قَالَ : جَعَلَ عَمْرُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ دِيَةَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةَ آلَافٍ^(٦) أَرْبَعَةَ آلَافٍ .
 حَدَّثَنِي عِمَارُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ثَابِتٍ^(٧) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ ، قَالَ : قَالَ عَمْرُ : دِيَةُ النَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، وَالْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةَ^(٨) .

(١) بعده في م : « دية » .

(٢) (٢ - ٢) في ص ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « كان ذلك قبل العلة » ، وفي م : « لعله كان قبل » ، وفي ت ١ : « كان ذلك قبل العلة » .

(٣) في النسخ : « عبد » . وتقدم على الصواب في ٤١٧/٦ ، وينظر تهذيب الكمال ١٠٧/١٩ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٨/٩ من طريق سفيان به ، وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٧٨) من طريق الزهري وغيره عن عمر بن عبد العزيز . وعلقه الترمذي ١٨/٤ .

(٥) سقط من : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س .

(٦) بعده في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « و » .

(٧) بعده في الأصل : « الخزاء » وصوابه الحداد ، ثابت بن هرمز ، أبو المقدم ، ينظر تهذيب الكمال ٣٨٠/٤ .

(٨) أخرجه الشافعي في مسنده (٣٥٦) والدارقطني ١٣١/٣ ، ١٧٠ ، والبيهقي ١٠٠/٨ من طرق =

حدَّثنا محمد^(١) بنُ المثنى ، قال : ثنا عبدُ الصمدِ ، قال : ثنا شعبةُ ، عن ثابتٍ ، قال : سمعتُ سعيدَ بنَ المسيبِ يقولُ : قال عمرُ : ديةُ أهلِ الكتابِ أربعةُ آلافٍ ، وديةُ الجوسى ثمانمائةٌ .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن ثابتٍ ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ ، أن عمرَ بنَ الخطابِ قال : فذكر مثله^(٢) .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : حدَّثنا أبو الوليدِ ، قال : حدَّثنا حمادُ بنُ سلمةَ ، عن قتادةَ ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ ، وحميدِ ، عن الحسنِ ، عن عمرَ مثله^(٣) .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا ابنُ أبي عدى ، عن سعيدِ ، عن قتادةَ ، عن أبى المليحِ ، أن رجلاً من قومه رَمَى يهودياً أو نصرانياً بسهمٍ فقتله ، فزُفِع ذلك إلى عمرَ بنِ الخطابِ ، فأعزَمه ديةً أربعةَ آلافٍ .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا ابنُ أبي عدى ، عن سعيدِ ، عن قتادةَ ، عن سعيدِ ابنِ المسيبِ ، قال : قال عمرُ : ديةُ [١٠٥/١٢] اليهودى والنصرانى أربعةُ آلافٍ أربعةَ آلافٍ^(٤) .

حدَّثنى يعقوبُ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، قال : أَخْبَرَنَا بعضُ أصحابنا ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ ، عن عمرَ مثله .

= عن ثابت أبى المقدم به ، وأخرجه ابن أبى شيبة ٢٨٩ / ٩ ، والبيهقى ١٠٠ / ٨ من طريق صدقة بن يسار عن سعيد بن المسيب به .

(١) سقط من : الأصل .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٧٩) ، وابن أبى شيبة ٢٨٨ / ٨ ، والبيهقى ١٠١ / ٨ من طريق سفيان به .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، ص .

(٤ - ٤) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، ص : « و به » .

(٥) أخرجه الدارقطنى فى سننه ١٣٠ / ٣ من طريق سعيد به .

«أخبرنا يعقوب^(١)، قال: ثنا هُشَيْمٌ، عن ابنِ أبي ليلَى، عن عطاءٍ، عن عمرَ مثله .

«حدَّثني يعقوب^(١)، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال أخبرنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ أنه قال: ديةُ اليهوديِّ والنصرانيِّ أربعةُ آلافٍ، والمجوسيّ ثمانمائة^(٢) .

حدَّثنا سَوَّازُ بنُ عبدِ اللهِ، قال: ثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قال: ثنا عبدُ الملكِ، عن عطاءٍ مثله^(٣) .

حدَّثتُ عن الحسينِ بنِ الفرجِ، قال: سمعتُ أبا مُعاذٍ يقولُ: أخبرنا عُبيدُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ الضحاكَ في قوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾: الصيامُ لمن لا يجدُ رقبةً، وأما الديةُ فواجبةٌ لا يُبطلُها شيءٌ^(٤) .

القولُ في تأويلِ قوله جلَّ ثناؤه: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (٩٢) .

قال أبو جعفرٍ رحمه اللهُ: يعني جلَّ ثناؤه بقوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾: فمن لم يجدُ رقبةً مؤمنةً يُحرِّزُها / كفارةً لخطيئه في قتله من قتل من مؤمنٍ أو معاهدٍ؛ لعشرته بثمانها، ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ . يقولُ: فعليه صيامُ شهرينِ متتابعين .

واختلفَ أهلُ التأويلِ في تأويلِ ذلك؛ فقال بعضهم فيه بنحو ما قلنا فيه .

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩/٩، والبيهقي في المعرفة (٤٩٣٨) من طريق يحيى بن سعيد به نحوه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٧٣، ١٨٤٨٣) عن ابن جريج عن عطاء بنحوه .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى المصنف .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمرو، قال : ثنا أبو عاصم، قال : حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، [١٠٦/١٢] عن مجاهد في قول الله : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ . قال : من لم يجد عتقاً، أو عتاقة - شك أبو عاصم - في قتل مؤمن خطأ . قال : وأنزلت في عياش بن أبي ربيعة، قتل مؤمناً خطأ^(١) .

وقال آخرون : صوم الشهرين عن الدية والرقبة . قالوا : وتأويل الآية : فمن لم يجد رقبة مؤمنة، ولا دية يُسَلِّمُهَا إلى أهلها، فعليه صوم شهرين متتابعين .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني المثنى، قال : ثنا سويد بن نصر، قال : أخبرنا ابن المبارك، عن زكريا، عن الشعبي، عن مسروق، أنه سُئِلَ عن الآية التي في سورة النساء : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ : صيام الشهرين عن الرقبة وحدها، أو عن الدية والرقبة ؟ فقال : من لم يجد فهو عن الدية والرقبة^(٢) .

حدَّثنا ابن وكيع، قال : ثنا أبي، عن زكريا، عن عامر، عن مسروق بنحوه . والصواب من القول في ذلك أن الصوم عن الرقبة دون الدية ؛ لأن دية الخطأ على عاقلة القاتل، والكفارة على القاتل، بإجماع الحجّة على ذلك، نقلاً عن نبيها ﷺ، ولا يقضى صوم صائم عما لزم غيره في ماله .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٥/٣ (٥٨٠٥) من طريقه عن ابن أبي نجيح به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى عبد بن حميد .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٥/٣ (٥٨٠٨) من طريق زكريا به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى ابن المنذر وعبد بن حميد .

والتابعة صوم الشهرين مما^(١) لا يقطعُه بإفطارِ بعضِ أيامه لغيرِ علةٍ حائلةٍ بينه وبين صومه .

ثم قال جل ثناؤه: ﴿ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾ . يعنى : رجعة^(٢) من الله لكم إلى التيسيرِ عليكم^(٣) ، بتخفيفه عنكم ما خفف عنكم من فرضِ تحريرِ الرقبةِ المؤمنةِ إذا أعتزتمُ بها ، بإيجابه عليكم صومَ شهرين مُتتابعين ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ . يقول : ولم يزلِ اللهُ عَلِيمًا بما يُصلِحُ عباده فيما يُكَلِّفُهُم من فرائضه ، وغيرِ ذلك ، حكيماً بما يَقْضِي فيهم ويُريدُ .

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (١٣) .

يعنى بذلك جل ثناؤه : ومن يَقْتُلْ مؤمناً عامداً قتله ، مُريدًا إتلافَ نفسه ﴿ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . يقول : فتوابه من قتله إياه ﴿ جَهَنَّمُ ﴾ ، يعنى : عذابِ جهنم ﴿ خَالِدًا فِيهَا ﴾ ، يعنى : باقياً فيها ، والهَاءُ والألفُ فى قوله : ﴿ فِيهَا ﴾ من ذكرِ جهنم ، ﴿ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ . يقول : وغضب اللهُ عليه بقتله إياه متعمداً ، ﴿ وَلَعَنَهُ ﴾ . يقول : وأبغده من رحمته وأخزاه ، ﴿ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ . وذلك ما لا يَعْلَمُ قَدْرَ مبلغه سواه .

٢١٦/٥

/واختلف أهل التأويل فى صفةِ القتلِ الذى يَسْتَحِقُّ صاحبه أن يُسَمَّى متعمداً ، بعدَ إجماعِ جميعهم على أنه إذا ضربَ رجلٌ رجلاً بحدِّ حديدٍ يَجْرُحُ بحدِّه ، أو

(١) فى ص ، ت : ١ : «والألا» ، وفى م ، ت : ٢ ، ت : ٣ ، س : «و» .

(٢) فى ص ، ت : ١ ، ت : ٢ ، ت : ٣ ، س : «رحمة» ، وفى م : «تجاوزاً» .

(٣) فى م : «عليه» .

يَتَضَعُ^(١) وَيَقْطَعُ ، فلم يُقْلِعْ عنه ضربًا به ، حتى أَتَلَفَ نفسه ، وهو فى حالِ ضربه إياه به قاصدٌ ضربه ، أنه عامدٌ قتله . ثم اختلفوا فيما عدا ذلك ؛ فقال بعضهم : لا عمدٌ إلا ما كان كذلك على الصفة التى وصّفنا .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا ابنُ أبى زائدة ، قال : أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ ، قال : قال عطاءُ : العمدُ : السلاحُ ، أو قال : الحديدُ . قال : وقال سعيدُ بنُ المسيّبِ : هو السلاحُ^(٢) .

حدّثنا أبو كُرَيْبٍ ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، عن مغيرةَ ، عن إبراهيمَ ، قال : العمدُ ما كان بحديدٍ ، وما كان بدونَ حديدٍ فهو شبهُ العمدِ ، لا قوَدَ فيه^(٣) .

حدّثنا ابنُ بَشَّارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانُ ، [١٠٧/١٢] عن المغيرةَ ، عن إبراهيمَ ، قال : العمدُ ما كان بحديدٍ ، وشبهُ العمدِ ما كان بخشبيةٍ ، وشبهُ العمدِ لا يَكُونُ إلا فى النفسِ^(٤) .

حدّثنى أحمدُ بنُ حمادِ الدُّولابى ، قال : ثنا سفيانُ ، عن عمرو ، عن طاوسٍ ،

(١) يوضع : يقطع .

(٢) أما أثر عطاء فقد أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٧١/٩ (١٧١٧٣) وابن أبى شيبة ٣٤٣/٩ كلاهما من طريق ابن جريج به .

وأما أثر سعيد بن المسيب فقد أخرجه ابن أبى شيبة ٣٤٣/٩ ، وابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٣٨/٣ (٥٨١٨) كلاهما من طريق ابن جريج به عن سعيد بن المسيب بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٧٢/٩ (١٧١٧٧) من طريق عمرو بن سليم عن ابن المسيب بنحوه .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة ٣٤٤/٩ ، وابن حزم فى المحلى ٥٤/١٢ عن سفيان به ، وأخرجه ابن أبى شيبة ٩/٣٤٥ ، ٣٥٤ عن جرير عن المغيرة به . (تفسير الطبرى ٢٢/٧)

قال : مَنْ قُتِلَ فِي عَصِيَّةٍ^(١) فِي رِمِيًّا^(٢) يَكُونُ بَيْنَهُمْ^(٣) بِحِجَارَةٍ ، أَوْ جَلْدٍ بِالسَّيَاطِ ، أَوْ ضَرْبٍ بِالْعِصِيِّ فَهُوَ خَطَأٌ ، دِيئُهُ دِيَةُ الْخَطَأِ ، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوْدٌ يَدُهُ^(٤) .

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ^(٥) مُغِيرَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ وَأَصْحَابِهِ فِي الرَّجُلِ يَضْرِبُ الرَّجُلَ فَيَكُونُ مَرِيضًا حَتَّى يَمُوتَ ، قَالَ : أَسْأَلُ الشُّهُودَ أَنَّهُ ضَرَبَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ مَرِيضًا مِنْ ضَرْبَتِهِ حَتَّى مَاتَ ، فَإِنْ كَانَ بِسِلَاحٍ فَهُوَ قَوْدٌ ، وَإِنْ كَانَ بغيرِ ذَلِكَ فَهُوَ شِبْهُ الْعَمِيدِ .

وَقَالَ آخَرُونَ : كُلُّ مَا عَمَدَ بِهِ^(٦) الضَّارِبُ إِتْلَافَ نَفْسِ الْمَضْرُوبِ فَهُوَ عَمْدٌ ، إِذَا كَانَ الَّذِي ضَرَبَ بِهِ^(٧) الْأَغْلَبُ مِنْهُ أَنَّهُ يَقْتُلُ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ جِبَّانَ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : وَأَيُّ عَمِيدٍ هُوَ أَعْمَدُ مِنْ أَنْ يَضْرِبَ رَجُلًا بَعْضًا ، ثُمَّ لَا يُقْلِعَ عَنْهُ حَتَّى يَمُوتَ^(٨) ؟

(١) فِي الْأَصْلِ : « غَضْبَةٌ » .

(٢) فِي ص ، م : « رَمِيٌّ » . وَالرَّمِيَاءُ - بوزن الهجيرة والخضيبا - مِنَ الرَّمَى ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ يُرَادُ بِهِ الْمَبَالِغَةُ . النَّهْيَةُ ٢/٢٦٩ .

(٣) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « مِنْهُمْ » .

(٤) فِي م ، ت ، ٢ ، ٣ : « يَدَيْهِ » ، وَالْأَثَرُ أَخْرَجَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي الْمَحَلِيِّ ١٢/٦٧ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ١٢/٦٨ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

(٥) فِي م : « وَ » . وَهُوَ خَطَأٌ . وَيَنْظُرُ تَرْجُمَةُ الْمُغِيرَةَ بْنِ مَقْسَمٍ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٢٨/٣٩٧ .

(٦) سَقَطَ مِنْ : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س .

(٧) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنُوفِ ٩/٢٧٤ (١٧١٨٥) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٩/٣٤٥ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الزَّيْبِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ بِنَحْوِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ ٨/٤٤ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ بِنَحْوِهِ .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمن ، قال : ثنا سفيانُ ، عن أبي هاشمٍ ، عن إبراهيمَ ، قال : إذا خنَّقه بحبلٍ حتى يموتَ ، أو ضربَه بحشبةٍ حتى يموتَ فهو القَوْدُ .
وعلةٌ من قال : كلُّ ما عدا الحديدَ خطأً ما حدَّثنا به ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ،
عن سفيانَ ، عن جابرٍ ، عن أبي عازبٍ ، عن النعمانِ بنِ بشيرٍ ، قال : قال النبيُّ
ﷺ : « كلُّ شيءٍ خطأٌ إلا السيفُ ، ولكلُّ خطأٍ أَرَشٌ »^(١) .^(٢)

وعلةٌ من قال : حكمٌ كلُّ ما قُتِلَ المضروبُ به من شيءٍ حكمُ السيفِ في أن من
قُتِلَ به فهو^(٣) قَتِيلٌ عميدٌ ، ما حدَّثنا به ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا أبو الوليدُ ، قال : ثنا همامٌ ،
عن قتادةَ ، عن أنسِ بنِ مالكٍ ، أن يهوديًا قتلَ جاريةً على أَوْضاحٍ^(٤) لها بينَ
حجرَينِ ، فأتى به النبيُّ ﷺ ، فقتله [١٠٧/١٢] بينَ حجرَينِ^(٥) .

قالوا : / فأفاد النبيُّ ﷺ من قاتلٍ بحجرٍ ، وذلك غيرُ حديدٍ . قالوا : وكذلك
حكمُ كلِّ من قتلَ رجلاً بشيءٍ الأغلبُ منه أنه يُقتلُ مثلَ المقتولِ به ، نظيرُ حكمِ
اليهوديِّ القاتلِ الجاريةَ بينَ حجرَينِ^(٦) .

قال أبو جعفرٍ : والصوابُ من القولِ في ذلك عندنا قولُ من قال : كلُّ من

(١) الأرش : دية الجراحة .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٤/٩ ، وأحمد ٣٤٢/٣٠ (١٨٣٩٥) ، والدارقطني في السنن ١٠٦/٣ ، وابن أبي عاصم في الديات ص ٨٧ كلهم من طريق وكيع به . وإسناده ضعيف ؛ لجهالة أبي عازب وضعف جابر الجعفي . وينظر الطيالسي (٨٣٩) .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س .

(٤) الأوضاح : نوع من الخلى يُعمل من الفضة ، سُميت بها ، لبياضها ، واحدها : وَضَحٌ . النهاية (و ض ح) .
(٥) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١٩٠/٣ من طريق أبي الوليد الطيالسي به ، وأخرجه أحمد ٢٤٧/٢ (١٢٨٩٥) ، والبخاري (٢٤١٣) ، ٢٧٤٦ ، ٦٨٧٦ ، ٦٨٨٤ ، ٦٨٨٥ ، ومسلم (١٦٧٢) وأبو داود (٤٥٢٧) ، ٤٥٣٥ ، والترمذي (١٣٩٤) ، والنسائي (٤٧٥٦) ، وابن ماجه (٢٦٦٥) كلهم من طرق عن همام ، عن قتادة به ، وينظر الطيالسي (٢٠٩٨) .

(٦) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « الحجرين » .

ضَرَبَ إِنْسَانًا بِشَيْءٍ ، الْأَغْلَبُ مِنْهُ أَنَّهُ يُثْلِفُهُ ، فَلَمْ يُثْلِفْ عَنْهُ حَتَّى أَثْلَفَهُ ^(١) نَفْسَهُ بِهِ ، أَنَّهُ قَاتِلُ عَمِيدٍ مَا كَانَ الْمَضْرُوبُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ ؛ لِذَلِكَ ذَكَرْنَا مِنَ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وأما قوله: ﴿ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ . فإن أهل التأويل اختلفوا في معناه ؛ فقال بعضهم : معناه : فجزاؤه جهنم إن جازاه .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن سليمانَ التيميِّ ، عن أبي مجلزٍ في قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . قال : هو جزاؤه ، وإن شاء تجاوز عنه ^(٢) .

حدَّثنا محمدُ بنُ المثنى ، قال : ثنا أبو النعمانِ الحكيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ ، قال : ثنا شعبَةُ ، عن سيارٍ ^(٣) ، عن أبي صالحٍ في قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . قال : جزاؤه ^(٤) إن جازاه ^(٥) .

وقال آخرون : عُني بذلك رجلٌ بعينه ، كان أسلمَ فازتدَّ عن إسلامه وقتل رجلاً مؤمناً . قالوا : فمعنى الآية : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مُسْتَحِلًّا قَتْلَهُ ، فجزاؤه جهنم

(١) في م : « أثلف » .

(٢) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في ناسخه ص ٣٩١ عن ابن علية به . وأخرجه أيضاً ص ٣٩١ وسعيد ابن منصور في سننه (٦٧٤ - تفسير) ، وابن أبي شيبة ٩ / ٣٦١ ، وأبو داود (٤٢٧٦) ، والبيهقي ٨ / ١٦٨ من طرق عن التيمي به ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢ / ١٩٧ إلى ابن المنذر وعبد بن حميد .

(٣) في ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « سيار » ، وفي ت ١ : « بشار » . وكلاهما تحريف . وهو سيار أبو الحكم العنزي الواسطي . ينظر تهذيب الكمال ١٢ / ٣١٣ .

(٤) بعده في م : « جهنم » .

(٥) أخرجه أبو عبيد في ناسخه ص ٣٩١ ، وابن أبي شيبة ٩ / ٣٦١ من طريق شعبه عن سيار به .

خالدًا فيها .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن
عكرمة ، أن رجلاً من الأنصار قتل أبا مقيس بن ضبابة^(١) ، فأعطاه النبي ﷺ الدية
[١٠٨/١٢] فقبلها ، ثم وثب على قاتل أخيه فقتله . قال ابن جريج : وقال غيره : ضرب
النبي ﷺ ديته على بني النجار ، ثم بعث مقيساً ، وبعث معه رجلاً من بني فهري في
حاجة للنبي ﷺ ، فاحتمل مقيس الفهري وكان أيداً^(٢) ، فضرب به الأرض ،
ورضع رأسه بين حجرين ، ثم ألقى يتعنى^(٣) :

قتلت^(٤) به فهراً وحملت عقله سراة بني النجار أرباب فارع^(٥)

فقال النبي ﷺ : « أظنه قد أحدث حدثاً ، أما والله لئن كان فعل لا أومئته في
جل ولا حزم ، ولا سليم ولا حرب » . فقتل يوم الفتح . قال ابن جريج : وفيه نزلت
هذا الآية ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً ﴾ الآية^(٦) .

وقال آخرون : معنى ذلك : إلا من تاب .

(١) كذا في الأصل ، م ، ت ٢ ، ت ٣ ، س ، والدر المنثور ومعجم البلدان ، وفي ص ، ت ١ ، ومغازي
الواقدي ، وتاريخ الطبري ، وسيرة ابن هشام : « ضبابة » ، وفي التاج (ق ي س) : « حباة » .
(٢) الأهد : القوي .

(٣) البيت في مغازي الواقدي ٨٦٢/٢ ، وسيرة ابن هشام ٢٩٤/٢ ، وتاريخ الطبري ٦٠٩/٢ ، ومعجم
البلدان ٨٣٩/٣ .

(٤) في مصادر التخريج : « ثارت » . وسياق الخبر هنا غيره في مصادر التخريج .

(٥) فارع : اسم حصن لبني النجار .

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

/ ذكُرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، قَالَ : ثنى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، أَوْ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ : ﴿ وَيَمْنُ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . قَالَ : إنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَّائِعَ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ، وَلَا تَوْبَةَ لَهُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُجَاهِدٍ ، فَقَالَ : إِلَّا مَنْ نَدِمَ ^(١) .

وَقَالَ آخَرُونَ : ذَلِكَ إِجَابَةٌ مِنَ اللَّهِ الْوَعِيدَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّدًا ، كَائِنًا مَنْ كَانَ الْقَاتِلُ عَلَى مَا وَصَفَهُ فِي كِتَابِهِ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ تَوْبَةَ مِنْ فِعْلِهِ . قَالُوا : فَكُلُّ قَاتِلِ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَلَهُ مَا أَوْعَدَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَذَابِ ، وَالْخُلُودِ فِي النَّارِ ، وَلَا تَوْبَةَ لَهُ . وَقَالُوا : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَ التِّي فِي سُورَةِ الْفِرْقَانِ .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي ابْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَا : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ ^(٢) ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، قَالَ : [١٠٨ / ١٢] كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ بَعْدَ مَا كُفِّ بَصْرُهُ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَنَادَاهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، مَا تَرَى فِي رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ؟ فَقَالَ : ﴿ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَتُهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ . قَالَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ وَأَمَّنْ وَعَمِلَ صَالِحًا ، ثُمَّ اهْتَدَى ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ثَبَّكَلْتَهُ أُمَّه ، وَأَنْتَى لَهُ التَّوْبَةُ وَالْهُدَى ؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ سَمِعْتُ نَبِيَكُمْ ﷺ يَقُولُ : « ثَبَّكَلْتَهُ

(١) أخرجه البخارى (٣٨٥٥) ، وأبو داود (٤٢٧٣) ، والحاكم ٤٠٣/٢ من طريق جرير عن منصور به مطولاً .

(٢) فى م : « الجارى » . وينظر تهذيب الكمال ٤٠٤ / ٣١ .

أُمُّهُ ، ^(١) قَاتِلُ مُؤْمِنٍ^(١) مُتَعَمِّدًا ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِذَهُ ^(٢) بِيَمِينِهِ أَوْ بِشِمَالِهِ ، تَشْخَبُ أَوْ دَاجُهُ ^(٣) دَمًا فِي قُبُلِ عَرِشِ الرَّحْمَنِ ، يَلْزَمُ قَاتِلَهُ بِيَدِهِ الْأُخْرَى ، يَقُولُ : سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي ؟ « وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ ، لَقَدْ أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَمَا نَسَخْتَهَا مِنْ آيَةٍ حَتَّى قُبِضَ نَبِيِّكُمْ ﷺ ، وَمَا نَزَلَ بَعْدَهَا مِنْ بُرْهَانٍ ^(٤) .

^(٥) حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عِثْمَانَ الْقُرَظْسَانِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ عَمَارٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ، تَابَ وَأَمِنَ وَعَمِلَ صَالِحًا . قَالَ : فَأَنَّى لَهُ الْهَدَى ؟ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ : « يَجِيءُ الْمُقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ ، يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي ؟ » وَيَحْه ! أَنَّى لَهُ الْهَدَى ؟ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا بَعْدَ إِذْ أَنْزَلَهَا ^(٦) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أبو خالدٍ الأحمريُّ ، عن عمرو بن قيسٍ ، عن يحيى بن

(١ - ١) في م : « رجل قتل رجلاً » .

(٢) في م : « أخذاه » .

(٣) الشخب : السيلان . وأصل الشخب : ما يخرج من تحت يد الحالب عند كل غزمة وعصرة لضرع الشاة . والأوداج : جمع ودج ، وهو عرق الأخدع الذي يقطعه الذابح فلا يبقى معه حياة . التاج (ش خ ب) ، والمصباح (و د ج) .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٦/٩ وأحمد ٤٤/٤ ، ٤٢٠ (٢١٤٢ ، ٢٦٨٣) ، وعبد بن حميد (٦٧٩ - منتخب) من طرق عن يحيى الجابر به ، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٦٦ - تفسير) ، والحميدي (٤٨٨) عن سفيان عن يحيى - موقوفًا برواية عمار الدهني - به ، وأخرجه أحمد ٤١٢/٥ (٣٤٤٥) من طريق سفيان عن يحيى - وحده - به .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٦) أخرجه أحمد ٤١٣/٣ (١٩٤١) ، والنسائي (٤٠١٠) ، وابن ماجه (٢٦٢١) ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ص ٣٤٦ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٦/٣ (٥٨١٣) من طريق سفيان عن عمار عن سالم به ، وأخرجه الطبراني (١٢٥٩٧) من طريق ليث بن أبي سليم عن سالم به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى ابن المنذر ، وينظر الحديث السابق .

الحارث الثيمى ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ :
 ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبَ
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ . فقيل له : وإن تاب وآمن وعمل
 صالحًا ؟ فقال : « وأتى له التوبة »^(١) .

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا موسى بن داود ، قال : ثنا همام بن يحيى ، عن
 رجل ، عن سالم ، قال : كنت جالسا مع ابن عباس ، فسأله رجل ، فقال : رأيت رجلا
 قتل مؤمنا متعمدا أين منزله ؟ قال : ﴿ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَلَعْنَةُ وَأَعَدَّ لَهُ ﴾ [١٠٦/١٢] عَذَابًا عَظِيمًا . قال : أفرأيت إن هو تاب وآمن
 وعمل صالحا ثم اهتدى ؟ . قال : وأتى له الهدى فكفته أمه ؟ والذى نفسى بيده
 لسميغته يقول - يعنى النبى عليه السلام - : « يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُعَلَّقًا رَأْسَهُ بِإِحْدَى
 يَدَيْهِ ، إِمَّا يَمِينِهِ أَوْ شِمَالِهِ ، آخِذًا صَاحِبَهُ بِيَدِهِ الْأُخْرَى تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ حِيَالَ عَرْشِ
 الرَّحْمَنِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ ، سَلْ عَبْدَكَ هَذَا عِلَامَ قَتَلَنِي ؟ » فما جاء نبي بعد نبيكم ، ولا
 نزل كتاب بعد كتابكم^(٢) .

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا قبيصة ، قال : ثنا « عمار بن زريق » ، عن عمار
 الدهنى ، عن سالم بن / أبى الجعد ، عن ابن عباس نحوه ، إلا أنه قال فى حديثه : فوالله
 لقد أنزلت على نبيكم ﷺ ، ثم ما نسخها شيء ، ولقد سميغته يقول^(٣) : « ويل للقاتل
 ٢١٩/٥

(١) أخرجه ابن الجوزى فى نواسخ القرآن ص ٢٩٠ من طريق أبى خالد الأحمر به ، والأصبهاني فى الترغيب
 والترهيب ٩٤٢/٢ (٢٣٠٠) من طريق عمرو بن قيس عن يحيى به .

(٢) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « عن » .

(٣) تنظر الصفحة السابقة حاشية (٤ ، ٦) .

(٤ - ٤) فى م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « عمان بن زريق » . وهو تحريف . وينظر تهذيب الكمال ١٨٩/٢١ .

(٥) بعده فى الأصل : « ويل للقاتل » .

المؤمن ، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آجِدًا رَأْسَهُ بِيَدِهِ » ثم ذكر الحديث نحوه ^(١) .

حدثنا ابنُ بشارٍ قال : ثنا ابنُ أبي عديٍّ ، عن شعبة ^(٢) ، عن أبي بشرٍ ، عن سعيدِ ابنِ جبيرةٍ ، قال : قال عبدُ الرحمنِ بنُ أبزي : سُئِلَ ابنُ عباسٍ عن قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . فقال : لم يَنْسُخْهَا شَيْءٌ . وقال في هذه الآية : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان : ٦٨] . قال : نزلت في أهل الشرك ^(٣) .

حدثنا محمدُ بنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبةٌ ، عن منصورٍ ، عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ ، قال : أمرني عبدُ الرحمنِ بنُ أبزي أن أسألَ ابنَ عباسٍ عن هاتين الآيتين ، فذكر مثله ^(٤) .

حدثنا أبو كريبٍ ، قال : ثنا طلقُ بنُ عَنَامٍ ، عن زائدةٍ ، عن منصورٍ ، قال : أخبرني سعيدُ بنُ جبيرةٍ ، أو حدثت عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ ، أن عبدَ الرحمنِ بنَ أبزي أمره أن يسألَ ابنَ عباسٍ عن هاتين الآيتين ؛ التي في النساءِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ إلى آخرِ الآية . والتي في الفرقانِ : ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ إلى : ﴿ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴾ . قال ابنُ عباسٍ : إذا دخل الرجلُ في الإسلامِ وعلمَ شرائعَهُ وأمره ، ثم قتل مؤمنًا متعمدًا ، فلا توبةَ له ، [١٠٩/١٢] وظ وأما

(١) ينظر ما تقدم في ص ٣٤٣ .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : سعيد .

(٣) أخرجه مسلم (١٨/٣٠٢٣) ، والنسائي (٤٠١٣) عن محمد بن المثنى به ، وأخرجه مسلم (٣٠٢٣/١٨) من طريق محمد بن جعفر به ، وأخرجه البخاري (٤٧٦٤ ، ٤٧٦٦) من طريق شعبة به . كما أخرجه في (٤٧٦٥ ، ٣٨٥٥) ، وأبو داود (٤٢٧٣) من طريق منصور به .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : نحوه .

التي في الفرقان ، فإنها لما أنزلت قال المشركون من أهل مكة : فقد عدلنا ^(١) بالله وقتلنا النفس التي حرم الله بغير الحق ^(٢) ، فما يثقفنا الإسلام ؟ قال : فنزلت : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ ﴾ ^(٣) .

حدثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمن ، قال : ثنا سفيانُ ، عن المغيرةِ بنِ النعمانِ ، عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ ، عن ابنِ عباسٍ في قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدِّيًا فَجَزَاءُ اللَّهِ بِهِ ﴾ . قال : ما نسخها شيءٌ ^(٤) .

حدثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمن ، قال : ثنا شعبةٌ ، عن المغيرةِ ، عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : هي من آخر ما نزلت ، ما نسخها شيءٌ ^(٥) .

حدثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبةٌ ، عن المغيرةِ ابنِ النعمانِ ، عن سعيدِ بنِ جبيرةٍ ، قال : اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن ، فدخلتُ إلى ابنِ عباسٍ فسألته ، فقال : لقد نزلت في آخر ما نزل من القرآن ^(٦) ، وما نسخها شيءٌ .

(١) عدل بره عدلاً وعدولاً : أشرك وسوى به غيره .

(٢) بعده في م والدر المنثور : « وأتينا الفواحش » .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى المصنف . وتنظر الصفحة السابقة حاشية (٣) .

(٤) تفسير سفيان ص ٩٦ ، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٢٩٠ .

وأخرجه أبو عبيد في ناسخه ص ٣٨٦ ، وأبو داود (٤٢٧٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان به .

(٥) أخرجه مسلم (١٧/٣٠٢٣) عن محمد بن المثنى به ، وأخرجه البخاري (٤٧٦٣) ، ومسلم

(١٧/٣٠٢٣) من طريق محمد بن جعفر به ، وأخرجه البخاري (٤٥٩٠) ، ومسلم (١٦/٣٠٢٣)

والنسائي (٤٠١١) من طرق عن شعبة به .

(٦) في الأصل ، ت ٢ : « الفرقان » .

حَدَّثَنِي الْمُنْثَى ، قَالَ : ثنا آدمُ العسقلاني ، قَالَ : ثنا شعبةٌ ، قَالَ : ثنا أبو إياسٍ معاويةُ بنُ قُرَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . بَعْدَ قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ بِسَنَةِ ^(١) .

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَى ، قَالَ : ثنا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : ثنا شعبةٌ ، عن معاويةَ بنِ قُرَّةَ ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . قَالَ : نَزَلَتْ بَعْدَ ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ ﴾ بِسَنَةِ .

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : ثنا شعبةٌ ، قَالَ : ثنا أبو إياسٍ ، / قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ : نَزَلَتْ بَعْدَ ٢٢٠/٥ ذَلِكَ بِسَنَةِ . فَقُلْتُ لِأَبِي إِيَاسٍ : مَنْ أَخْبَرَكَ ؟ فَقَالَ : شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عن أَبِي حَصِينٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ . قَالَ : لَيْسَ لِقَاتِلِ تَوْبَةٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ ^(٢) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثَمِي [١١٠/١٢] أَبِي ، قَالَ : ثَمِي عَمِي ، قَالَ : ثَمِي أَبِي ، عن أبيه ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ الْآيَةَ . قَالَ عَطِيَّةٌ : وَسُئِلَ عَنْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، فزَعَمَ أَنَّهَا نَزَلَتْ بَعْدَ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْفِرْقَانِ بِثَمَانِ سِنِينَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ [الفرقان : ٦٨] إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ^(٣) [الفرقان : ٧٠] .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى المصنف وابن أبي حاتم عن شهر بن حوشب .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١٦٧/١ . وأخرجه أبو عبيد في ناسخه ص ٣٨٧ من طريق الثوري عن أبي حصين به .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى المصنف .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الشَّافِرِ، عَنْ نَاجِيَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هُمَا الْمُبْهَمَتَانِ^(١): الشُّرْكُ، وَالْقَتْلُ^(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثنى معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: أكبر الكبائر الإشراك بالله، وقتل النفس التي حرم الله؛ لأن الله سبحانه يقول: ﴿فَجَزَاءُهُمْ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَذَابُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عمرو بن عوف، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، عن بعض أشياخه الكوفيين، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود في قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ﴾. قال: إنها مُحْكَمَةٌ، وما تَزْدَادُ إِلَّا شِدَّةً^(٤).

حَدَّثَنَا^(٥) ابْنُ الْبُرْقِيِّ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حدثنا نافع بن يزيد، قال: ثنى أبو صخر، عن أبي معاوية البجلي، عن سعيد بن جبيرة، قال: قال ابن عباس: يأتي المقتول يوم القيامة آخذًا رأسه يمينه، وأوداجه تشخب دما، يقول: يا رب،

(١) المبهمتان: المسألتان المعضلتان المشككتان اللتان لا مخرج منهما.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٦/٩ من طريق وكيع به، وأبو عبيد في ناسخه ص ٣٨٧ من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي رزين عن ابن عباس، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٧/٢ إلى عبد بن حميد والمصنف.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٢٧١/١ (٢٩١) من طريق عبد الله بن صالح به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/٢، ١٩٧ إلى المصنف.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٧/٢ إلى عبد بن حميد والمصنف.

(٥-٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «ابن الرقي». وهو تحريف. وينظر تهذيب الكمال ٥٠٣/٢٥.

دمى عند فلان . فيؤخذان فيسندان إلى العرش ، فما أذرى ما يقضى بينهما ، ثم نزع بهذه الآية : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاءُ مِثْلِهِ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ الآية . قال ابن عباس : والذي نفسى بيده ، ما نسخها الله جل وعز منذ أنزلها على نبيكم عليه الصلاة والسلام .

^(١) حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا عثمان بن سعيد ، قال : ثنا هياج بن بسطام ، عن محمد بن عمرو ، عن موسى بن عقبة ، عن أبي الزناد ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت ، قال : نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة أشهر ^(١) .

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا يحيى بن آدم ، عن ابن عُيينة ، عن أبي الزناد ، قال : سمعت رجلاً يحدث خارجة بن زيد بن ثابت ، عن زيد بن ثابت ، قال : سمعت أباك يقول : نزلت الشديدة بعد الهينة بستة أشهر ، قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا ﴾ [١١٠/١٢] فجزاؤه ﴿ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ﴾ ، بعد قوله : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ^(٢) .

(١ - ١) سقط من : ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ . وقد جاء هذا الأثر في ص ، م ، س قبل الأثر السابق . وقد أخرجه النسائي (٤٠١٨) ، والطبراني (٤٨٦٨) من طريق محمد بن عمرو عن موسى به ، وأبو عبيد في ناسخه ص ٣٨٤ ، والنحاس في ناسخه ص ٣٤٥ ، والطبراني (٤٨٦٩) من طريق جهم بن أبي الجهم عن أبي الزناد به ، وأخرجه النسائي (٤٠١٧) من طريق محمد بن عمرو عن أبي الزناد - دون ذكر موسى بن عقبة - وقال : لم يسمع محمد بن عمرو من أبي الزناد . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى المصنف وابن مردويه .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٦٧ - تفسير) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٧/٣ (٥٨١٤) ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٢٩٢ من طرق عن سفيان بن عيينة به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى ابن المنذر ، وأخرجه أبو عبيد في ناسخه ص ٣٨٥ ، والبخاري في تاريخه ٥٨/٧ ، وأبو داود (٤٢٧٢) ، والنسائي (٤٠١٩) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٧/٣ (٥٨١٥) ، والطبراني (٤٩٠٥ ، ٤٩٠٦) ، والبيهقي ١٦/٨ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق وابن أبي الزناد وابن إسحاق عن أبي الزناد ، وسموا الرجل المبهم : عوف بن مجالد ، أو : مجالد بن عوف عن خارجة به .

٢٢١/٥

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا ابنُ عُيينَةَ ، عن أبي الزنادِ ، قال / سَمِعْتُ رجلاً يُحَدِّثُ خارجَةَ بنَ زيدٍ ، قال : سَمِعْتُ أباك في هذا المكانِ بمَنى يقولُ : نَزَلَتِ الشَّديدَةُ بعدَ الهَيْئَةِ . يقولُ : أراهُ بستَةَ أشهرٍ ، يعنى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ . بعدَ ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾^(١) [النساء : ٤٨ ، ١١٦] .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سلمةَ بنِ نُبييطٍ ، عن الضحاكِ بنِ مُراجيمٍ ، قال : ما نَسَخها شيءٌ منذُ نَزَلتْ ، وليس له توبةٌ^(٢) .

قال أبو جعفرٍ : وأولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ قولُ مَنْ قال : معناه : ومن يقتلُ مؤمناً مُتَعَمِّدًا فجزاؤه - إن جزاه - جهنمُ خالدًا فيها ، ولكنه يغفو ويتفضلُ على أهلِ الإيمانِ به وبرسوله ، فلا يُجازيهم بالخلودِ فيها ، ولكنه تعالى ذكره ، إما أن يغفوَ بفضلِهِ فلا يُدخِلُه النارَ ، وإما أن يُدخِلُه إيَّاهَا ثم يُخرِجُه منها بفضلِ رحمتهِ ؛ لما سَلَفَ من وعده عباده المؤمنين بقوله : ﴿ يَلْعَبُدِي الَّذِينَ أَشْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر : ٥٣] .

فإن ظنَّ ظانُّ أن القاتلَ إن وجب أن يكونَ داخلًا في هذه الآية ، فقد يجبُ أن يكونَ المُشْرِكُ داخلًا فيه ؛ لأنَّ الشُّركَ مِنَ الذُّنُوبِ ، فإنَّ اللهَ قد أُخْبِرَ جُلُّ ثنائِهِ أنه غيرُ غافرِ الشُّركِ لأحدٍ بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾

(١) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٦٨ ، وكذا جعل عبد الرزاق في روايته للحديث عن ابن عيينة قوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ بدل قوله تعالى : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ فخالف سعيد بن منصور ويحيى بن آدم وابن المقرئ - كما سبق في تخريج الحديث السابق - فجميع هؤلاء الثلاثة رووه عن ابن عيينة بذكر آية الفرقان بدل آية النساء ، وهو الصواب .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٩/ ٣٥٧ ، ٣٥٨ عن وكيع به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٩٧ إلى عبد بن حميد .

لِمَنْ يَشَاءُ ﴿ [النساء: ٤٨، ١١٦]. والقتل دون الشرك.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آَلَقَ إِلَيْكُمْ االسَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ اَلْحَيَوٰةِ اَلدُّنْيَا فَعِنْدَ [١١١/١٢] اَللّٰهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذٰلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنْ اَللّٰهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا اِنَّ اَللّٰهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿ (٩٤)﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(١): يا أيها الذين صدقوا الله وصدقوا رسوله، فيما جاءهم به من عند ربهم ﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اَللّٰهِ﴾ يقول: إذا سبؤتم مسيرًا لله في جهاد أعدائه^(٢) ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ يقول: فتأنوا في قتل من أشكل عليكم أمره، فلم^(٣) تعلموا حقيقة إسلامه ولا كفره، ولا تعجلوا فتقتلوا من التبس عليكم أمره، ولا تتقدموا على قتل أحد إلا على قتل من علمتموه يقينًا حربًا لكم ولله ورسوله، (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم^(٤) االسَّلَامَ^(٥)). يقول: ولا تقولوا لمن استسلم لكم فلم يقاتلكم، مظهرًا لكم أنه من أهل مليكم ودعوتكم ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ فتقتلوه ابتغاء: ﴿عَرَضَ اَلْحَيَوٰةِ اَلدُّنْيَا﴾، يقول: طلب متاع الحياة الدنيا؛ فإن عند الله مغنم كثيرة من رزقه، وفواضل نعيمه، فهو^(٦) خير لكم إن أطعتم الله فيما أمركم به، ونهاكم عنه،

(١) بعده في الأصل: «إذا ضربتم في سبيل الله».

(٢) في ص، م: «أعدائكم».

(٣) في ص: «فلما».

(٤ - ٥) في الأصل: «السلام لست مؤمنًا يقول».

(٥) في م وما سيأتي من مواضع: «السلام». وما أثبتناه هو القراءة التي رجحها المصنف.

(٦) في م: «فهو».

فَأَنَابِكُمْ بِهَا عَلَى طَاعَتِكُمْ إِيَّاهُ ، فَالْتَمَسُوا ذَلِكَ مِنْ عِنْدِهِ ، ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ . يَقُولُ : كَمَا كَانَ هَذَا الَّذِي أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ ، فَقُلْتُمْ ^(١) لَهُ : لَسْتُ مُؤْمِنًا . فَتَقَاتَلْتُمُوهُ ، ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ ﴾ أَنْتُمْ ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ ، يَعْنِي : مِنْ قَبْلِ إِعْرَازِ اللَّهِ دِينَهُ بِتُبَاعِغِهِ وَأَنْصَارِهِ ، تَسْتَخْفُونَ بِدِينِكُمْ كَمَا اسْتَخْفَى هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ وَأَخَذْتُمْ مَالَهُ ، بِدِينِهِ مِنْ قَوْمِهِ ، أَنْ يُظْهِرَهُ لَهُمْ حَذْرًا عَلَى نَفْسِهِ مِنْهُمْ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ . كُنْتُمْ كَفَارًا مِثْلَهُمْ ﴿ فَمَنْ بَرَّ اللَّهَ عَلَيْكُمْ ﴾ ، يَقُولُ : فَتَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِإِعْرَازِ دِينِهِ بِأَنْصَارِهِ ، وَكَثْرَةِ تَبَاعِغِهِ ، وَقَدْ قِيلَ : ﴿ فَمَنْ بَرَّ اللَّهَ عَلَيْكُمْ ﴾ بِالتَّوْبَةِ مِنْ قَتْلِكُمْ هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ ، وَأَخَذْتُمْ مَالَهُ بَعْدَ مَا أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ ، يَقُولُ : فَلَا تَعْجَلُوا بِقَتْلِ مَنْ أَرَدْتُمْ قَتْلَهُ مِنْ ^(٢) التَّبَسُّعِ عَلَيْكُمْ أَمْرًا إِسْلَامِيًّا ، فَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْإِسْلَامِ مِثْلَ الَّذِي مَنَّ بِهِ عَلَيْكُمْ ، [١١١/١٢] وَهَدَاهُ ^(٣) ^(٤) بِمِثْلِ الَّذِي هَدَاكُمْ بِهِ ^(٥) مِنَ الْإِيمَانِ ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ . يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ كَانَ بِقَتْلِكُمْ مَنْ تَقْتُلُونَ ، وَكَفُّكُمْ عَمَّنْ تَكْفُونَ عَنْ قَتْلِهِ مِنْ أَعْدَائِهِ اللَّهُ وَأَعْدَائِكُمْ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِكُمْ وَأُمُورِ غَيْرِكُمْ ﴿ خَيْرًا ﴾ ، يَعْنِي : ذَا خَيْرٍ ^(٥) وَعَلِمَ بِهِ ، يَحْفَظُهُ عَلَيْكُمْ وَعَلَيْهِمْ ، حَتَّى يُجَازِيَ جَمِيعَكُمْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَزَاءً ^(٦) الْحَسَنِ بِإِحْسَانِهِ وَالْمَسِيءِ بِإِسَاءَتِهِ .

(١) فِي م : « قُلْتُمْ » .

(٢) فِي الْأَصْلِ : « مَنْ » .

(٣) فِي ص : « هَدَى » .

(٤ - ٤) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ٢ : « لِمِثْلِ الَّذِي هَدَاكُمْ لَهُ » .

(٥) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ٢ : « خَيْرَةٌ » . وَالْخَيْرُ وَالْخَيْرَةُ : الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ . « اللِّسَانُ (خ ب ر) » .

(٦) فِي الْأَصْلِ ، س : « جَزَاءً » .

وذكر أن هذه الآية نزلت في سبب قتيل قتلته سرية الرسول الله ﷺ بعد ما قال: إني مسلم. أو بعد ما شهد شهادة الحق، أو بعد ما سلم عليهم؛ لغنيمة كانت معه، أو غير ذلك من ملكه، فأخذه منه.

ذكر الرواية والآثار بذلك

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: بعث رسول الله ﷺ مُحَلَّمًا بِنِجْمَةٍ مَبْعُوثًا، فلقبهم عامر بن الأصبط، فحيّاهم بتحية الإسلام، وكانت بينهم حنة^(١) في الجاهلية، فرماه مُحَلَّمًا بسهم فقتله، فجاء الخبر إلى رسول الله ﷺ، فتكلم فيه عُيَيْنَةُ والأقرع، فقال الأقرع: يا رسول الله، سنّ اليوم وغير غدا، فقال عُيَيْنَةُ: لا والله، حتى تذوق نساؤه من الثكل مثل^(٢) ما ذاق نسائي، فجاء مُحَلَّمًا في بُرْدَيْنِ^(٣)، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ لِيَسْتَعْفِرَ لَهُ، فقال له النبي ﷺ: «لا غفر الله لك!» فقام وهو يتلقى دموعه بيروذيه، فما مضت به ساعة^(٤) حتى مات ودفنوه، فلفظته الأرض، فجاءوا إلى النبي ﷺ، فذكروا ذلك له، فقال: «إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظّم من حرميتكم»^(٥) ثم طرحوه بين صدقني^(٦) جبل، وألقوا عليه من الحجارة، ونزلت ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [١١٢/١٢] إِذَا صُرَّتُمْ فِي سَبِيلِ

(١) في م: «إحنة»، والمثبت كما في باقي النسخ. والحنة: العداوة، وهي لغة قليلة في الإحنة.

النهاية (ح ن ن)، واللسان (أ ح ن).

(٢) سقط من: ص، م، ت، ٤١، ت، ٤٢، ص.

(٣) في ص: «بردي».

(٤) في ص، م، ت، ٤١، ت، ٤٢، ص: «سابعة».

(٥ - ٥) في م: «بعظكم».

(٦) صدقا الجبل: جانبا المتحاذيان. الوسيط (ص د ف).

(تفسير الطبري ٢٣/٧)

اللَّهُ فَتَبَيَّنُوا ﴿ الآية (١) .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي القعقاع بن عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي ، عن أبيه عبد الله بن أبي حذرد ، قال : بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضم (٢) فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي ، ومحلّم بن جثامة بن قيس الليثي ، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم ، مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي على قعود (٤) له ، معه مئبغ (٥) له ووطب (٦) من لبن ، فلما مر بنا سلم علينا بتحية الإسلام ، فأمسكنا عنه ، وحمل عليه محلّم بن جثامة الليثي لشيء كان بينه وبينه ، فقتله وأخذ بغيره ومئبغه ؛ فلما قدمنا على رسول الله ﷺ / فأخبرناه (٧) الخبر ، نزل فينا القرآن : (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مؤمنا) الآية (٨) .

٢٢٣/٥

حدثني هارون بن إدريس الأصم ، قال : ثنا المحاربي عبد الرحمن بن محمد ،

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٠ إلى المصنف .

(٢) في م : « عن » .

(٣) إضم : واد دون المدينة . معجم ما استعجم ١/١٦٥ ، ١٦٦ .

(٤) القعود : البعير المتخذ للركوب . شرح غريب السيرة ٣/١٧٣ .

(٥) المئبغ : تصغير المتاع .

(٦) الوطب : الزق الذي يكون فيه السمن واللبن ، وهو جلد الجذع فما فوقه . النهاية ٥/٢٠٣ .

(٧) في م : « وأخبرناه » .

(٨) أخرجه المصنف في تاريخه ٣/٣٥ ، ٣٦ عن ابن حميد به ، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٤٧ ، وأحمد

١١/٦ (٢٣٩٢٧ - ميمية) ، وابن أبي حاتم ٣/١٠٤٠ (٥٨٢٦) ، والبيهقي في الدلائل ٤/٣٠٥ ،

والواحدى في أسباب النزول ص ١٢٩ من طرق عن ابن إسحاق به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور

٢/١٩٩ ، ٢٠٠ إلى ابن سعد وابن المنذر وأبي نعيم في الدلائل .

عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن ابن أبي حذرد الأسلمي ، عن أبيه بنحوه^(٢) .

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا ابن عيينة ، عن عمرو^(٣) بن دينار^(٣) ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : لحق ناس من المسلمين^(٤) رجلاً في غنمة له ، فقال : السلام عليكم فقتلوه ، [١٢/١١٢ ظ] وأخذوا تلك الغنمة ، فنزلت هذه الآية : (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) : تلك الغنمة^(٥) .

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس بنحوه^(٦) .

^(٧) حدثنا سعيد بن الربيع ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ، سمع عطاء ، عن ابن عباس ، قال : لحق المسلمون رجلاً ، ثم ذكر مثله^(٧) .

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا عبد الرحيم بن سليمان^(٨) ، عن إسرائيل ، عن

(١) سقط من : م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٠/٣ (٥٨٢٦) من طريق المحاربي عن ابن إسحاق به ، وأخرجه أيضاً ١٠٤٠/٣ (٥٨٢٧) ، والبيهقي في الدلائل ٣٠٦/٤ من طريق ابن إسحاق عن يزيد عن ابن حذر الأسلمي عن أبيه ، وعن أبي حذر عن أبيه . وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٠/٢ إلى ابن إسحاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبقوي في معجمه .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٤) في الأصل : الناس .

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٧٧ - تفسير) ، والبخاري (٤٥٩١) ، ومسلم (٢٢/٣٠٢٥) ، وأبو داود (٣٩٧٤) ، والنسائي في الكبرى (١١١١٦) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣٩/٣ (٥٨٢٥) من طرق عن ابن عيينة به ، وعزه السيوطي في الدر المنثور إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٦) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٠ .

(٧ - ٧) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ .

(٨) في الأصل : سليم . وينظر تهذيب الكمال ١٨/٣٦ .

سِمَاكِ ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : مرَّ رجلٌ من بنى سُليْمٍ على نفيٍ من أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ وهو في غنمٍ له ، فسَلَّم عليهم ، فقالوا : ما سَلَّم عليكم إلا لِيَتَعَوَّذَ منكم ، فعمدوا إليه فقتلوه ، وأخذوا غنمَهُ ، فَأَتَوْا بها رسولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ إلى آخرِ الآية ^(١) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا "عَبْدُ اللَّهِ" ^(٢) ، عن إسرائيل ، عن سِمَاكِ ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي عليه السلام مثله ^(٣) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : كان الرجلُ يَتَكَلَّمُ بالإسلامِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ ، وَيَكُونُ فِي قَوْمِهِ ، إِذَا جَاءَتْ سَرِيَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَخْبَرَ بِهَا حَيْثَهُ ، يَعْنِي قَوْمَهُ ، ففَرَّوْا ^(٤) ، وَأَقَامَ الرَّجُلُ لَا يَخَافُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَلَى ^(٥) دِينِهِمْ حَتَّى يَلْقَاهُمْ ، فَيُلْقِي إِلَيْهِمُ بِالسَّلَامِ ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ : لَسْتَ مُؤْمِنًا - وَقَدْ أَلْقَى السَّلَامَ - فَيَقْتُلُونَهُ ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ إلى

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٥ ، ١٢/٣٧٧ ، ومن طريقه ابن حبان (٤٧٥٢) عن عبد الرحيم بن سليمان به ، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٥ ، ١٢/٣٧٨ ، وأحمد ٣/٤٦٧ ، ٤/٢٧١ ، ٥/١٢٨ ، (٢٠٢٣) ، (٢٤٦٢) ، (٢٩٨٦) ، والترمذي (٣٠٣٠) ، والطبراني (١١٧٣١) من طرق عن إسرائيل به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٩٩ إلى عبد بن حميد وابن المنذر ، وينظر تفسير ابن كثير ٢/٣٣٧ . (٢-٢) في م : «عبيد الله» ، وكل من عبيد الله بن موسى ، وعبد الله بن إدريس يروى عن إسرائيل ويروى عنه سفيان بن وكيع . ينظر تهذيب الكمال ١١/٢٠٠ .

(٣) أخرجه الواحدى في أسباب النزول ص ١٢٨ عن أبي كريب عن عبد الله عن إسرائيل به ، وأخرجه الحاكم ٢/٢٣٥ ، وعنه البيهقي ٩/١١٥ عن محمد بن مهران عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل به .

(٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، س .

(٥) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا ﴾ . يعنى : تَقْتُلُونَهُ إِرادَةً أَنْ يَجِلَّ لَكُمْ مَالُهُ الذى وَجِدَ^(١) معه ، وذلك عرض الدنيا ، فإن عندى مغامم كثيرة ، فالتيسوا من فضل الله ، وهو رجل اسمه مزداس جلا^(٢) قومه هارين من خيل بعثها رسول الله ﷺ عليها رجل من بنى ليث اسمه قليب ، ولم يُجامِعهم وإذا لقيهم مزداس ، فسلم عليهم قتلوه ، فأمر رسول الله ﷺ لأهله بديته ، ورد عليهم^(٣) ماله ، ونهى المؤمنين عن مثل ذلك^(٤) .

حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿ يَتَأَيَّبُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ الآية ، قال : هذا الحديث فى شأن مزداس رجل من غطفان / ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، بعث جيشا عليهم غالب الليثي ٢٢٤/٥ إلى أهل فدك ، وبه ناس من غطفان وكان مزداس منهم ، ففر أصحابه ، فقال مزداس : إني مؤمن وإنى غير متبِعكم ، فصبَحته الخيل غدوة ، فلما لَقوه سلم عليهم مزداس ، فدعاه^(٥) أصحاب رسول الله ﷺ فقتلوه ، وأخذوا ما كان معه من متاع ، فأنزل الله تعالى فى شأنه (لَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) ؛ لأن تحية المسلمين السلام ، بها يتعارفون ، [١٣/١٢] وبها يُحَيَّى بعضهم بعضا^(٦) .

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن المفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن

(١) فى ص ، م : « وجدتم » .

(٢) فى الأصل : « خلا » ، وفى ص : « حلا » .

(٣) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « إليهم » .

(٤) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٤١/٣ (٥٨٣١ ، ٥٨٣٢) مقتصرًا على شطره الثانى ، من طريق محمد بن سعد به .

(٥) فى م : « فلقوه » ، وفى الدر المنثور : « فرماه » .

(٦) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٠/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد .

الشَّدَى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَن ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَافِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُم فَتَبَيَّنُوا) : بعث رسولُ اللهِ عليه السلام سريةً عليه أسامةُ بنُ زيدٍ إلى بني ضَمْرَةَ ، فلَقُوا رجلاً منهم يُدعى مرداسَ بنَ نَهيكٍ مغنمًا غنيمتهُ له وجملٌ أحمرٌ ، فلَمَّا رآهم أوى إلى كهفِ جبلٍ ، وأتبعه أسامةُ ، فلَمَّا بلغَ مرداسُ الكهفَ وضع فيه غنمته ، ثم أقبل إليهم فقال : السلامُ عليكم ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأن محمدًا رسولُ اللهِ ، فشدَّ عليه أسامةُ فقتله من أجلِ جملِهِ وغنيمته^(١) ، وكان النبي ﷺ إذا بعث أسامةَ أحبَّ أن يُثنى عليه خيرًا ، ويسألُ عنه أصحابه ، فلَمَّا رجعوا لم يسألهم عنه ، فجعل القومُ يُحدثون النبي ﷺ ويقولون : يا رسولَ اللهِ ، لو رأيتَ أسامةَ ولقيتَه رجلٌ ، فقال الرجلُ : لا إلهَ إلا اللهُ محمدٌ رسولُ اللهِ ، فشدَّ عليه فقتله ؟ وهو معرضٌ عنهم ، فلَمَّا أُكثروا عليه ، رفعَ رأسه إلى أسامةَ فقال : « كيفَ أنتِ ولا إلهَ إلا اللهُ ؟ » فقال : يا رسولَ اللهِ ، إنما قالها مُتَعَوِّذًا^(٢) ، تَعَوِّذُ بها . فقال له رسولُ اللهِ ﷺ : « هلا شَقَّقتَ عن قلبِي فنظرتَ إليه ؟ » قال : يا رسولَ اللهِ ، إنما قلبه بضعةٌ من جسده ، فأنزل اللهُ خبيرًا هذا ، وأخبره إنما قتله من أجلِ جملِهِ وغنمِهِ ، فذلك حين يقولُ : ﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا ﴾ . فلَمَّا بلغَ ﴿ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ . يقولُ تاب^(٣) اللهُ عليكم ، فحلفَ أسامةُ أن لا يُقاتِلَ رجلاً يقولُ : لا إلهَ إلا اللهُ . بعدَ ذلك الرجلِ ، وما لقي من رسولِ اللهِ ﷺ .^(٤)

(١) في الأصل : « غنمه » .

(٢) بعده في الأصل : « و » .

(٣) في م ، والدر المنثور : « ضاب » .

(٤) أخرج بعضه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٢/٣ (٥٨٤٠) من طريق أحمد بن مفضل به . وعراه

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاق ، قال : أخبرنا معمرٌ ، عن قتادةَ في قوله : (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) . قال : بلغنى أن رجلاً من المسلمين أغار على رجلٍ من المشركين ، فحمل عليه ، فقال له المشرك : إني مسلمٌ ^(١) ، لا إلهَ إلا اللهُ . فقتله المسلمُ بعد أن قالها ، [١١٣/١٢] فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال للذى قتله : « أَقْتَلْتَهُ وَقَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؟ » . فقال - وهو ^(٢) يَعْتَذِرُ - : يا نبيَّ اللهِ إنما قالها مُتَعَوِّذًا وليس كذلك . فقال النبي ﷺ : « فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ ؟ » . ثم مات قاتلُ الرجلِ فقيرٌ ، فلفظته الأرضُ ، فذكر ذلك للنبي عليه السلام ، فأمرهم أن يُقْبِرُوهُ ، ثم ^(٣) لفظته الأرضُ ، حتى فُعل به ذلك ثلاثَ مراتٍ ، فقال النبي ﷺ : « إِنْ الْأَرْضُ أَبَتْ أَنْ تَقْبِلَهُ فَأَلْقُوهُ فِي غَارٍ مِنَ الْغَيْرَانِ » . قال معمرٌ : و ^(٤) قال بعضهم : « إِنْ الْأَرْضُ تَقْبِلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ لَكُمْ عِبْرَةً ^(٥) » .

/ حدَّثنا محمدُ بنُ بشرٍ ، قال : ثنا أبو أحمد ، قال ثنا سفيانٌ ، عن منصورٍ ، عن ٢٢٥/٥
أبي الضُّحَى ، عن مسروقٍ : أن قومًا من المسلمين لُقُوا رجلاً من المشركين في غَنِيمَةٍ له ، فقال : السلامُ عليكم ، إني مؤمنٌ . فظنُّوا أنه يتعوَّذُ بذلك ، فقتلوه ، وأخذوا غَنِيمَتَهُ ، قال : فأنزل اللهُ جل ثناؤه : (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ، تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) : تلك الغنيمَةُ ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ بَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ﴾ ^(٥) .

= السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠٠ إلى المصنف .

(١) بعده فى م : « أشهد أن . »

(٢) فى الأصل : « مر . »

(٣) بعده فى الأصل : « قد . »

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/١٦٨ ، ١٦٩ .

(٥) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٣/١٠٤١ (٥٨٣٦) من طريق أبى أحمد به ، وأخرج أوله أيضاً (٥٨٣٠)

معلقاً ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠١ إلى المصنف .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سفيانَ ، عن حبيبِ بنِ ^(١) أبي عمرةَ ، عن سعيدِ بنِ جبيرِ قوله : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَّتْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَتَيَّنُّوا ﴾ . قال : خرج المقدادُ بنُ الأسودِ في سرِّيَّةٍ بعثه رسولُ اللهِ ﷺ ، قال : فمروا برجلٍ في غَنِيْمَةٍ له ، فقال : إني مسلمٌ . فقتله المقدادُ ^(٢) ، فنزلت هذه الآيةُ : (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ، تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) . قال : الغَنِيْمَةُ ^(٣) .

حدَّثني يونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ ، نزل ذلك في رجلٍ قتله أبو الدرداءِ ، فذكر من قصَّةِ أبي الدرداءِ نحوَ القصَّةِ التي ذُكرت عن أسامةَ بنِ زيدٍ ، وقد ذُكرت ذلك ^(٤) في تأويلِ قوله : ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً ﴾ . ثم قال في الخبرِ : ونزل القرآنُ : ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً ﴾ . فقرأ حتى بلغ : ﴿ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ؛ ^(٥) غنمه التي كانت عرضَ الحياةِ الدنيا ﴿ فَعِنْدَ [١١٤/١٢] اللَّهُ مَعَايِدُهُ كَثِيرَةٌ ﴾ . خيرٌ من تلك الغنمِ ^(٦) ، إلى قوله : ﴿ إِنْ كَانَتْ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَيْرًا ﴾ ^(٧) .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، عن عيسى ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ في قوله : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾

(١) في الأصل : « عن » محرفة . وينظر تهذيب الكمال ٣٨٦/٥ .

(٢) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « الأسود » . وبعده في م : « فلما قدموا ذكروا ذلك للنبي ﷺ » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠ / ١٢٤ ، ١٢ / ٣٧٧ ، والواحدى في أسباب النزول ص ١٢٨ عن وكيع به ، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٣ - بغية) من طريق سفيان به .

(٤) سقط من : ص ، م .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٦) عزاه السيوطى في الدر المنثور ٢٠١/٢ إلى المصنف .

«تبتغون عرضَ الحياة الدنيا»^(١) قال: راعى غنم، لقيه نفرٌ من المؤمنين، فقتلوه وأخذوا ما معه، ولم يقبلوا منه: السلام عليكم، فإني مؤمنٌ^(٢).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنى معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا). قال: حرّم الله على المؤمنين أن يقولوا لمن شهد أن لا إله إلا الله: لست مؤمناً. كما حرّم عليهم الميتة، فهو آمنٌ على ماله ودمه، فلا تزددوا عليه قوله^(٣).

وَاخْتَلَفَتِ الْقِرَاءَةُ فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿فَتَجِدُنَا﴾؛ فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قِرَاءَةِ الْمَكِّيِّينَ^(٤) وَالْمَدِينِيِّينَ وَبَعْضُ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ: ﴿فَتَجِدُنَا﴾. بِالْبَاءِ^(٥) وَالنُّونِ مِنَ التَّيْسِينِ^(٦)، بِمَعْنَى: التَّائِي وَالنَّظِيرِ وَالْكَشْفِ عَنْهُ حَتَّى يَضِخَ، وَقَرَأَ ذَلِكَ عَظْمُ قِرَاءَةِ الْكُوفِيِّينَ: (فَتَجِدُنَا)^(٧) بِمَعْنَى التَّجَدُّدِ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الْعَجَلَةِ.

والقول عندنا في ذلك أنهما قراءتان معروفتان مستفيضتان في قراءة المسلمين بمعنى واحد وإن اختلفت بهما الألفاظ؛ لأن المتبعت مُتَّبِعِينَ، والمتبعتُ متبعتٌ، فبأبي القراءتين قرأ القارئُ فمصيبٌ صواب القراءة في ذلك.

وَاخْتَلَفَتِ الْقِرَاءَةُ فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾؛ فَقَرَأَ

(١ - ١) سقط من: ص، م.

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٩، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠١ إلى عبد بن حميد.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٤٠ (٥٨٢٩) من طريق أبي صالح به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠١ إلى ابن المنذر.

(٤) في الأصل، ص، ت ٢: الكوفيين.

(٥) في الأصل، م: بالياء. وكلاهما محتمل، وينظر الحجة ص ٢٠٩.

(٦) قرأ بها العشرة غير حمزة والكسائي وخلف. النشر ٢/١٨٩، والإتحاف ص ١١٦.

(٧) قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. المصدران السابقان.

٢٢٦/٥

ذلك عامة قُرْأَةً / المكيين والمدنيين والكوفيين: (السَّلَامُ) ^(١) بفتح السين واللام ^(٢) بغير ألف ^(٣)، بمعنى الاستسلام، وقُرْأَهُ بعض الكوفيين والبصريين (السلام) بالألف، بمعنى التحية ^(٤).

والصواب من القراءة في ذلك عندنا ^(٥): (لَمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ). بمعنى: مَنْ اسْتَسَلَّمَ لَكُمْ مُذْعِنًا لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ مُقِرًّا لَكُمْ بِمِلَّتِكُمْ.

وإنما اُخْتَرْنَا ذلك؛ لاختلاف الرواية في ذلك؛ فمن رَوَى أنه اسْتَسَلَّمَ بأن شهِد [١١٤/١٢] شهادة الحق وقال: إني مسلم. ومن رَوَى أنه قال: السلام عليكم. فحياتهم تحية الإسلام، ومن رَوَى أنه كان ^(٦) مسلماً بإسلام ^(٧) قد تقدم منه قبل قتلهم إيَّاه، وكلُّ هذه المعاني يَجْمَعُهَا السَّلَامُ؛ لأن المسلم مستسلم، والمحیی بتحية الإسلام مستسلم، والمتشهد ^(٨) شهادة الحق مستسلم لأهل الإسلام، فمعنى السَّلَامِ جامعٌ لجميع المعاني التي رُوِيَتْ في أمرِ المقتول الذي نزلت في شأنه هذه الآية، وليس ذلك في السلام؛ لأن السلام لا وجه له في هذا الموضع إلا التحية، فلذلك وصَفْنَا السَّلَامَ بالصواب.

واختلف أهل التأويل في تأويل قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾؛ فقال بعضهم: معناه: كما كان هذا الذي قتلتموه بعد ما ألقى ^(٩) السَّلَامَ إليكم ^(١٠).

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٢) قرأ بها نافع وأبو جعفر، وابن عامر، وحزمة، وخلف. النشر ١٨٩/٢، والإتحاف ص ١١٦.

(٣) قرأ بها ابن كثير، وعاصم، والكسائي، ويعقوب. المصدران السابقان.

(٤) كلتا القراءتين متواترة.

(٥ - ٥) في ص، ت، ٢، س: «متكلما بالإسلام».

(٦) في الأصل: «المتشهد».

(٧ - ٧) في م، ص، ت، ١، س: «إليكم السلام».

مُسْتَخْفِيًّا فِي قَوْمِهِ بَدِينَهُ؛ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ مِنْهُمْ^(١)، كُنْتُمْ أَنْتُمْ مُسْتَخْفِيْنَ بِأَدْيَانِكُمْ مِنْ قَوْمِكُمْ؛ حَذْرًا عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْهُمْ، فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾. قَالَ: كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ تَسْتَخْفُونَ بِإِيمَانِكُمْ كَمَا اسْتَخْفَى هَذَا الرَّاعِي بِإِيمَانِهِ^(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾: تَكْتُمُونَ إِيمَانَكُمْ فِي الْمَشْرِكِينَ^(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: كَمَا كَانَ هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ بَعْدَ مَا أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ كَافِرًا^(٤) كُنْتُمْ كَفَرًا، فَهَدَاهُ اللَّهُ^(٥) كَمَا هَدَاكُمْ.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ:

(١) فِي ص، ت ٢، س: «مِنْكُمْ».

(٢) تَفْسِيرُ عَبْدِ الرَّزَاقِ ١/١٧٠.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠٤١/٣ (٥٨٣٥) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْهُ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٠/١٢٤، ١٢٥، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠٤١/٣ (٥٨٣٤) مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ

عَنْ سَفْيَانَ بِهِ، وَعَزَاهُ السَّيْوِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ٢٠١/٢ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمُنْذَرِ.

(٤) سَقَطَ مِنْ: الْأَصْلُ، ص، س.

(٥) سَقَطَ مِنْ: ص، م، ت ١، ت ٢، س.

﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ [١١٥/١٢] فَمَنْ بَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ : كَفَارًا مِثْلَهُ
﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ .

وأولى هذين القولين بتأويل الآية القول الأول ، وهو قول من قال : كذلك كنتم من قبل تُخْفُونَ إيمانكم في قلوبكم من المشركين ، وأنتم مقيمون بين أظهرهم ، كما كان هذا الذي قتلتموه مقيمًا بين أظهر قومه من المشركين ، مستخفيًا بدينه منهم . وإنما قلنا : هذا التأويل أولى بالصواب ؛ لأن الله إنما عاتب الذين قتلوه من أهل الإيمان بعد إقائهم إليهم السلم ، ولم يُقَدِّم به قاتلوه للبس الذي كان دخل في أمره على قاتليه بمقامه بين أظهر قومه من المشركين ، وظنهم أنه ألقى السلم إلى المؤمنين تعوذاً منهم ، ولم يُعَاتِبْهُمْ على قتلهم إياه مشركًا ، فيقال : / كما كان كافرًا كنتم كفارًا ، بل لا وجه لذلك ؛ لأن الله جل ثناؤه لم يُعَاتِبْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ على قتل محارب لله ولرسوله من أهل الشرك بعد إذنه له بقتله .

٢٢٧/٥

واختلف أيضًا أهل التأويل في تأويل قوله : ﴿ فَمَنْ بَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ فقال بعضهم : معنى ذلك : فمن الله عليكم بإظهار دينه ، وإعزاز أهله ، حتى أظهروا الإسلام بعد ما كانوا يكتمونه من أهل الشرك .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي عمرة ، عن سعيد بن جبير : ﴿ فَمَنْ بَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ : فأظهر الإسلام^(١) . وقال آخرون : معنى ذلك : فمن الله عليكم ، أيها القاتلون الذي ألقى إليكم

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٤ ، ١٢٥ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٤٢ (٥٨٣٨) من طريق وكيع به .

السَّلَامَ طَلَبَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا بِالتَّوْبَةِ مِنْ قَتْلِكُمْ إِثْمًا .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفْضِلِ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ الشَّدِيِّ : ﴿ فَمَنْ بَرَّ اللَّهَ [١١٥/١٢] عَلَيْكُمْ ﴾ . يَقُولُ : تَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ^(١) .

وَأَوْلَى التَّأْوِيلِينَ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ ، التَّأْوِيلُ الَّذِي ذَكَرْنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ؛ لَمَّا ذَكَرْنَا مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ . مَا وَصَفْنَا مِنْ ^(٢) قَبْلُ ، فَالْوَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَقِيبَ ذَلِكَ : ﴿ فَمَنْ بَرَّ اللَّهَ عَلَيْكُمْ ﴾ . بَرَفِيعٍ مَا كُنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْخُوفِ مِنْ أَعْدَائِكُمْ عَنْكُمْ بِإِظْهَارِ دِينِهِ ، وَإِعْزَازِ أَهْلِهِ ، حَتَّى أَمْكَنَكُمْ إِظْهَارَ مَا كُنْتُمْ تَشْتَخِفُونَ بِهِ ، مِنْ تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ ، حَذَرًا ^(٣) مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَاؤُهُ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ، رَحِمَهُ اللَّهُ : يَعْنِي جَلِ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ ﴾ : لَا يَغْتَدِلُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ، الْمُؤَثِّرُونَ الدَّعَاةَ وَالْحَفَظُ وَالْقَعُودَ فِي مَنَازِلِهِمْ ، عَلَى مَقَاسَاةٍ حَزُونَةٍ ^(٤) الْأَسْفَارِ ، وَالسِّيَرِ فِي الْأَرْضِ ، وَمَشَقَّةِ مَلَاقَاةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِجِهَادِهِمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ ، وَقِتَالِهِمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، إِلَّا أَهْلَ الْعَذْرِ مِنْهُمْ بِذَهَابِ أَبْصَارِهِمْ ، وَغَيْرِ

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٢/٣ (٥٨٤٠) من طريق أحمد بن المفضل به .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٣) في ص ، م ، ت ، ٢ : « حذرا » .

(٤) في الأصل : « حروبهم » . والحزونة : الحشونة . اللسان (ح ز ن) .

ذلك من أهل^(١) العلي التي لا سبيل لأهلها - للضرير الذي بهم - إلى قتالهم وجهادهم في سبيل الله ، والمجاهدون في سبيل الله ، ومنهاج دينه ؛ لتكون كلمة الله هي العليا ، المستفرغون طاقتهم في قتال أعداء الله وأعداء دينه^(٢) بأموالهم ، [١١٦/١٢] إنفاقاً لها فيما أؤهن كيد أعداء أهل الإيمان بالله وبأنفسهم ، مباشرة بها قتالهم ، بما تكون به كلمة الله العلية ، وكلمة الذين كفروا السافلة .

/واختلفت القراءة في قراءة قوله : ﴿ غَيْرُ أُولَى الضَّرِيرِ ﴾ فقراً ذلك عامة قراءة أهل المدينة ومكة والشام (غير أولى الضرير) نصباً^(٣) ، بمعنى : إلا أولى الضرير . وقراً ذلك عامة قراءة أهل العراق والكوفة والبصرة : ﴿ غَيْرُ أُولَى الضَّرِيرِ ﴾ برفع « غير » على مذهب النعت للقاعدين^(٤) .

٢٢٨/٥

والصواب من القراءة في ذلك عندنا : (غير أولى الضرير) . بنصب « غير » ؛ لأن الأخبار متظاهرة بأن قوله : (غير أولى الضرير) . نزل بعد قوله : (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم) . استثناء من قوله : لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون .

ذكر^(٥) الأخبار الواردة بذلك

حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، قال : ثنا المغتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أبي

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٢) في م : « دينهم » .

(٣) قرأ بها نافع وأبو جعفر والكسائي وابن عامر وخلف . السبعة لابن مجاهد ص ٢٣٧ ، والنشر ١٨٩/٢ .

(٤) قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمة ويعقوب . المصدر السابق .

(٥) بعده في م : « بعض » .

إسحاق ، عن البراء ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال : « ائتوني بالكُتِفِ واللوحِ ، فكتب : (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ) وعمرو بنُ أمِّ مكتومٍ خلفَ ظهره ، فقال : هل لى من رخصةٍ يا رسولَ اللَّهِ ؟ فنزلت (غيرَ أولى الضَّريرِ) » ^(١) .

حدَّثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا أبو بكرٍ بنُ عيَّاشٍ ، عن أبي إسحاق ، عن البراءِ ، قال : لما نزلت : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . جاء ابنُ أمِّ مكتومٍ وكان أعمى ، فقال : يا رسولَ اللَّهِ ، كيف وأنا أعمى ؟ فما يرح حتى نزلت : (غيرَ أولى الضَّريرِ) ^(٢) .

حدَّثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن سفيانٍ ، عن أبي ^(٣) إسحاق ، عن البراءِ بنِ عازبٍ فى قوله : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّريرِ ﴾ قال : [١١٦/١٢] لما نزلت جاء عمرو بنُ أمِّ مكتومٍ إلى النبيِّ عليه السلام ، وكان ضريزَ البصرِ ، فقال : يا رسولَ اللَّهِ ، ما تأمُرُنِي ، فإنى ضريزُ البصرِ ، فأنزلَ اللَّهُ هذه الآيةَ ، فقال : « ائتوني بالكُتِفِ ^(٤) والدواةِ ، أو اللوحِ والدواةِ » ^(٥) .

حدَّثنى ^(٦) إسماعيلُ بنُ إسرائيلَ السُّلالُ ^(٧) الرُّملىُّ ^(٨) ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ

(١) أخرجه الترمذى (١٦٧٠) ، والنسائى (٣١٠١) ، وابن حبان (٤١) عن نصر بن على الجهضمى به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠٢ إلى ابن سعد ، وعبد بن حميد ، وابن الأثير فى المصاحف ، والبغوى فى معجمه .

(٢) أخرجه النسائى (٣١٠٢) عن محمد بن عبيد ، عن أبي بكر بن عيَّاش به .

(٣) فى ص ، ت ١ ، س : « ابن » . وهو تحريف . وقد ورد على الصواب مرارا .

(٤) الكُتِف : عظم عريض يكون فى أصل كتف الحيوان ، كانوا يكتبون فيه ؛ لقلة القراطيس عندهم . النهاية (ك ت ف) .

(٥) أخرجه أحمد ٤/٢٩٠ ، ٢٩٩ ، (١٨٥٧٩ ، ١٨٦٧١ - ميمية) ، والترمذى (٣٠٣١) من طريق وكيع

به ، وأخرجه الطحاوى فى المشكل (١٥٠٢) من طريق الفريابى عن سفيان به .

(٦ - ٦) فى م ، ت ١ ، ت ٢ ، س : « محمد بن إسماعيل بن إسرائيل الدلال المصرى » . وانظر ترجمته فى

الجرح والتعديل ١٥٨/٢ (٥٣٣) .

(٧) فى ص : « الدلال » . وانظر السابق .

ابن المغيرة، قال: ثنا مشعر، عن أبي إسحاق، عن البراء أنه قال: لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَأُنزِلَتْ (غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ) ^(١).

حدثنا محمد بن المنثري، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن أبي ^(٢) إسحاق أنه سمع البراء يقول في هذه الآية: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ^(٣): فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفِ فَكَتَبَهَا، قَالَ: فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ ^(٤)، فَنَزَلَتْ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ) ^(٥).

قال شعبة: وأخبرني سعد ^(٦) بن إبراهيم، عن أبيه، عن رجل، عن زيد في هذه الآية: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ مثل حديث البراء.

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي سنان الشيباني، عن أبي ^(٧) إسحاق، عن زيد بن أرقم، قال: لما نزلت: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). جاء / ابن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله، ٢٢٩/٥

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٣٣/٣ (٥٨٤٥) من طريق مسعر به.

(٢) في م: «ابن».

(٣) بعده في ص، م: «قال».

(٤) في الأصل: «ضره». والضرارة: العمى. وهي من الضَّرَرِ: سوء الحال. التاج (ض ر ر).

(٥) أخرجه مسلم (١٨٩٨) عن ابن المنثري وابن بشار، عن محمد بن جعفر به، وأخرجه الطيالسي

(٧٤٠)، والبخاري (٢٨٣١، ٤٥٩٣)، والواحدى في أسباب النزول ص ١٣١، وغيرهم من طرق

عن شعبة به.

(٦) في الأصل: «سعيد».

مالي من^(١) رخصة؟ فقال^(٢): لا. قال ابن أم مكتوم: اللهم، إني ضريزٌ فرخص لي،
فأنزل الله: (غير أولى الضريز)، فأمر^(٣) رسول الله ﷺ فكتبها، يعنى:
الكاتب^(٤).

حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع ويعقوب بن إبراهيم، قالا: ثنا بشر بن
المفضل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سهل بن سعيد^(٥)، قال:
رأيت مروان بن الحكم جالساً، فجمت حتى جلست إليه، فحدثنا أن زيد بن ثابت
حدثه «أن رسول الله ﷺ أملى^(٦) عليه: (لا يفتوى القاعدون من المؤمنين
والمجاهدون في سبيل الله)». [١١٧/١٢] قال: فجاء ابن أم مكتوم وهو يميلها علي،
فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت، قال: فأنزل الله عليه وفخذه على
فخذي، فنقلت^(٧) حتى ظننت أن سترض^(٧) فخذي، ثم سرى عنه، فقال: (غير
أولى الضريز)^(٨).

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، س.

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «قال».

(٣) في ص، م: «وأمر».

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٠٥٣) من طريق أبي كريب به، وانظر الفتح ٢٦١/٨.

(٥) في الأصل: «سعيد». وهو تحريف.

(٦) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «أنزل».

(٧ - ٧) في ص، م: «ظننت أن ترض». ورض الشيء يرضه رضاء: كسره. اللسان (رض ض).

(٨) أخرجه النسائي (٣٠٩٩) عن محمد بن عبد الله بن بزيع - وحده - به، وأخرجه ابن سعد ٢١٢/٤،

والطبراني (٤٨١٤) من طريق بشر بن المفضل به، وأخرجه الطبراني (٤٨١٥) من طريق عبد الرحمن بن

إسحاق به، وأخرجه ابن سعد ٢١١/٤، وأحمد ١٨٤/٥ (٢١٦٤٢ - ميمية)، والبخاري (٢٨٣٢) =

(تفسير الطبري ٢٤/٧)

الزهرى، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت، قال: «كنت أكتب لرسول الله ﷺ، فقال: «اكتب: (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله)». فجاء عبد الله بن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله، إنى أحب الجهاد فى سبيل الله، ولكنى من الزمان ما قد ترى، قد ذهب بصري، قال زيد: فنقلت فخذ رسول الله عليه السلام على فخذى حتى خشيئت أن ترؤها، ثم قال: «اكتب: (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون فى سبيل الله)»^(١).

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنى عبد الكرم أن مقيسًا مولى عبد الله بن الحارث أخبره أن ابن عباس أخبره، قال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. عن بدرٍ والخارجون إلى بدر^(٢).
حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا حجاج^(٣) عن ابن جريج^(٤)، قال: أخبرنى عبد الكرم أنه سميع مقيسًا يحدث عن ابن عباس، أنه سمعه يقول: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. عن بدرٍ والخارجون إلى بدر. لما نزل غزوة بدر^(٥)، قال عبد الله بن أم مكتوم وأبو أحمد بن جحش بن قيس الأسدي: يا رسول الله،

= (٤٥٩٢)، والترمذى (٣٠٣٣)، والنسائى (٣١٠٠)، وابن الجارود (١٠٣٤)، والطحاوى فى المشكل (١٤٩٧)، والبيهقى ٢٣/٩ وغيرهم من طرق عن الزهرى به، وعزاه السيوطى فى الدرر ٢/٢٠٢، ٢٠٣ إلى المصنف، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبى داود، وأبى نعيم فى الدلائل.

(١) تفسير عبد الرزاق ص ١٦٩، وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٤٣/٣ (٥٨٤٦) من طريق الحسن به، ومن طريقه عبد الرزاق، أخرجه أحمد ١٨٤/٥ (٢١٦٤١ - ميمية)، والطبرانى (٤٨٩٩).
(٢) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٠، وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٤٣/٣ (٥٨٤٨) عن الحسن بن يحيى به، وأخرجه البخارى (٤٥٩٥)، وابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٤٢/٣ (٥٨٤٤) من طريق عبد الرزاق به، وعزاه السيوطى فى الدرر المنثور ٢/٢٠٣ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣ - ٣) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، م، س.

(٤ - ٤) فى الأصل: «نزل عن». وفى م: «نزلت غزوة».

إِنَّا^(١) أَعْمِيَانِ ، فهل لنا رخصة؟ فنزلت : (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً)^(٢) .

حدثني محمد بن سعيد ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا عمي ، قال : ثنا أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : (لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ [١١٧/١٢] الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ) فسمع بذلك عبد الله بن أم مكتوم الأعمى ، فأتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، قد أمرك^(٣) / الله في الجهاد ما قد علمت وأنا رجل ضريء البصر لا أستطيع الجهاد ، فهل لي من رخصة عند الله إن قعدت؟ فقال له رسول الله ﷺ : « ما أمرت في شأنك بشيء ولا^(٤) أدرى هل يكون لك ولأصحابك من رخصة؟ » . فقال ابن أم مكتوم : اللهم إني أنشدك بصري ! فأنزل الله بعد ذلك على رسوله ﷺ ، فقال : (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) . إلى قوله : ﴿ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ﴾^(٥) .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا حكام ، عن عمرو ، عن عطاء ، عن سعيد ، قال : نزلت : (لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) فقال رجل أعمى : يا نبي الله ، فأنأ أحب الجهاد ولا أستطيع أن أجاهد ، فنزلت : ﴿ غَيْرَ أُولِي

(١) في م : «إنا» .

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٣٢) ، والنسائي في الكبرى (١١١١٧) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١٤٩٦) ، والبيهقي ٤٧/٩ من طريق حجاج به ، وأخرجه البخاري (٣٩٥٤) من طريق هشام عن ابن جريج به مختصراً ، وعزه السيوطي أيضا في الدر المنثور ٢٠٣/٢ إلى ابن المنذر . وانظر الفتح ٨/٢٦٢ .

(٣) في م : «أنزل» .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : «ما» .

(٥) عزه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى المصنف .

الضَّرِيرِ ﴿١﴾ .

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عن عبدِ اللَّهِ ابنِ شدَّادٍ، قال: لما نزلت هذه الآيةُ في الجهادِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال عبدُ اللَّهِ بنُ أمِّ مكتومٍ: يا رسولَ اللَّهِ، إني ضَرِيرٌ كما تَرَى، فنزلت: (غَيْرِ أُولِي الضَّرِيرِ) ﴿٢﴾ .

حدَّثنا بشرُ بنُ مُعَاذٍ، قال: ثنا يزيدُ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادةَ قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . ثم ﴿٣﴾ عَذَرَ اللَّهُ أَهْلَ الْعُدْرِ مِنَ النَّاسِ، فقال: (غَيْرِ أُولِي الضَّرِيرِ) . كان منهم ابنُ أمِّ مكتومٍ، ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ ﴿٤﴾ .

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسين، قال: ثنا أحمدُ بنُ مُفَضَّلٍ، قال: ثنا أسباطُ، عن الشَّدِيِّ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِي الضَّرِيرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) إلى قوله: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَ﴾ : لما ذُكِرَ فضلُ المجاهدين ﴿٥﴾، قال ابنُ أمِّ مكتومٍ: يا رسولَ اللَّهِ، إني أعمى ما ﴿٦﴾ أُطِيقُ الجهادَ . فانزلَ اللَّهُ فيه: (غَيْرِ أُولِي الضَّرِيرِ) ﴿٧﴾ .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى المصنف .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٨٢ - تفسير) من طريق حصين به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور

٢٠٤/٢ إلى عبد بن حميد .

(٣) بعده في ص: «أنزل» .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى عبد بن حميد .

(٥) في ص، م: «الجهاد» .

(٦) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «ولا» .

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى المصنف .

حدَّثني المثنى، قال: ثنا محمد بن عبد الله^(١) الثَّقَلِينِي، قال: ثنا زهير بن معاوية، قال: ثنا أبو إسحاق، عن البراء، قال: كنت عند رسول الله ﷺ، فقال لي: «اذع لي زيذاً وقُلْ له: أثت^(٢)». أو: «يجيء بالكثيف والدواة». أو «اللوح والدواة». الشك من زهير «اكتُب: (لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)». فقال ابن أم مكتوم: يا رسول الله، إن بعيني ضرراً. فنزلت قبل أن يترخ: (غَيْرِ أُولَى الضَّرَرِ)^(٣).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن رجاء البصرى^(٤)، قال: ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بنحوه، إلا أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اذع لي زيذاً، وليجى^(٥) معه بكثيف ودواة، أو لوح ودواة»^(٦).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا^(٧) عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن زياد بن فياض، عن أبي عبد الرحمن، قال: لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾. قال عمرو بن أم مكتوم: يارب ابتليتني / فكيف أصنع؟ قال: فنزلت: ٢٣١/٥ (غَيْرِ أُولَى الضَّرَرِ)^(٨).

(١ - ١) في الأصل: «عبد الله بن محمد». وفيه قلب. وينظر تهذيب الكمال ٨٨/١٦، والأنساب ٥١٦/٥.

(٢) في م: «أثت».

(٣) أخرجه أحمد ٣٠١/٤ (١٨٧٠١ - ميمنة)، والبخاري في الجعديات (٢٥٢٣) من طريق زهير عن أبي إسحاق به.

(٤) في ص: «المصرى». وهو تحريف. وينظر تهذيب الكمال ٤٩٥/١٤.

(٥) في ص، م، ت، ١، ٢، س: «وليجتى».

(٦) أخرجه البخاري (٤٥٩٤، ٤٩٩٠) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق به.

(٧ - ٧) في الأصل: «عبد الله».

(٨) أخرجه ابن سعد ٢١٠/٤ من طريق عبيد الله بن موسى به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى عبد بن حميد.

^(١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْمَرَّائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْتُبُ مَا يُمْلَى عَلَيَّ - قَالَ سَعِيدٌ: قَالَ سَفِيَانُ: وَكَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَهُ كَاتِبَ الْوَحْيِ - قَالَ: وَفَخَذَهُ عَلِيٌّ فَخَذِي، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. اعترض ابنُ أمِّ مكتومٍ، فقال النبي ﷺ: «(غَيْرِ أَوْلَى الضَّرَرِ)». فنقلته فخذته عليٌّ فخذِي حتى كادت أن تُحَطِّمَ^(١).

وكان ابنُ عباسٍ يقولُ في معنى: (غَيْرِ أَوْلَى الضَّرَرِ) نحوًا مما قلنا.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثنى معاويةٌ، عن عليٍّ عن ابنِ عباسٍ قوله: (غَيْرِ أَوْلَى الضَّرَرِ). قَالَ: أَهْلُ الضَّرَرِ^(٢).

^(٣) حَدَّثَنَا ابْنُ سَنَانٍ الْبِزْأِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلِيبِ الْجَزَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ خَالِي الْقَلْتَانَ بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: كُنَّا قَعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ، وَكَانَ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ دَامَ بَصَرُهُ مَفْتُوحَةً عَيْنَاهُ وَفَرَّغَ سَمْعَهُ [١١٨/١٢ ظ] وَبَصَرَهُ لَمَّا يَأْتِيهِ مِنَ اللَّهِ. قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ: فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ لِلْكَاتِبِ: «اَكْتُبْ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ)». إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: فَقَامَ الْأَعْمَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا ذَنْبُنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ لِلْأَعْمَى: إِنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَخَافَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ. قَالَ: ^(٣)

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، س. وقد تقدم تخريجه في ص ٣٦٩.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٣/٣ (٥٨٤٧). من طريق عبد الله بن صالح به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى ابن المنذر.

(٣ - ٣) سقط من: ص، م.

١) فَبَقِيَ قَائِمًا مَكَانَهُ يَقُولُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ! حَتَّى فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِلْكَاتِبِ: «اكَتُبْ: (غَيْرَ أُولَى الضَّرِيرِ)»^(١).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾.

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنْ أُولَى الضَّرِيرِ دَرَجَةً وَاحِدَةً، يعنى فضيلةً واحدةً، وذلك بفضل جهاده بنفسه، فأما فيما سوى ذلك فهما مستويان.

كما حدثنى المثنى، قال: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قال: أخبرنا ابنُ المَبَارِكِ، أنه سمع ابنَ جُرَيْجٍ يقولُ فى: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾. قال: على أهلِ الضَّرِيرِ^(٢).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَىٰ [١١٩/١٢] الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾: وَعَدَّ^(٣) اللَّهُ الْكُلَّ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، والقاعدين من أُولَى الضَّرِيرِ

(١ - ١) سقط من: ص، م. وقد أخرجه ابن أبي شيبة فى مسنده كما فى الإصابة ٣٧٨/٥، والبخارى فى مسنده (٣٦٩٩)، وأبو يعلى (١٥٨٣)، وابن حبان (٤٧١٢)، والطبرانى ٣٣٤/١٨ (٨٥٦) من طرق عن عبد الواحد بن زياد به، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٣/٢، ٢٠٤ إلى عبد بن حميد.
(٢) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ١٠٤٣/٣ (٥٨٤٩) من طريق عبدة عن ابن المَبَارِكِ، عن أبي الحسن به.
وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى ابن المنذر.
(٣) فى الأصل: «ووعده».

الحسنى . ويعنى جل ثناؤه بالحسنى : الجنة .

كما حدثنا بشر بن معاوية ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾ . وهى الجنة ، والله يُؤْتى كل ذى فضلٍ فضله ^(١) .

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن الشددي ، قال : الحسنى الجنة .

وأما قوله : ﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . فإنه يعنى : وفضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين من غير أولى الضرر أجراً عظيماً .

كما حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج : ﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ^(١٥) دَرَجَاتٍ مِّنْهُ . قال : على القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر ^(١) .

القول فى تأويل قوله : ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ ^(١٦) .

قال أبو جعفر ، رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ ﴾ : فضائل منه ومنازل من منازل الكرامة .

واختلف أهل التأويل فى معنى الدرجات التى قال الله عز وجل : ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ ﴾ ؛ فقال بعضهم بما حدثنا به بشر بن معاوية ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ﴾ : كان يقال : الإسلام درجة ،

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى عبد بن حميد والمصنف وابن المنذر .

(٢) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى المصنف . وينظر ما تقدم فى ص ٣٧٥ .

«والهجرة في الإسلام»^(١) درجة، والجهاد [١١٩/١٢] في الهجرة درجة، والقتل في الجهاد درجة^(٢).

/وقال آخرون بما حدثني به يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: سألت ابن ٢٣٢/٥ زيد، عن قول الله جل ثناؤه: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٩٥) دَرَجَاتٍ مِّنْهُ. قال: الدرجات: هي السبع التي ذكرها الله في سورة «براءة»: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ﴾ [التوبة: ١٢٠] فقرأ حتى بلغ: ﴿لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٢١]. قال: هذه السبع الدرجات. قال: وكان أول شيء، فكانت درجة الجهاد مجملة، فكان الذي جاهد بماله له اسم في هذه، فلما جاءت هذه الدرجات^(٣) والتفضيل^(٤) أخرج منها، ولم يكن له منها إلا النفقة. ثم قرأ: ﴿لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ﴾. وقال: ليس هذا لصاحب النفقة. ثم قرأ: ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً﴾. قال: وهذه نفقة القاعد^(٤).

وقال آخرون: غنى بذلك درجات الجنة.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا علي بن الحسن الأزدي، قال: ثنا الأشجعي، عن سفيان، عن هشام بن

(١ - ١) في ص، ١، ت، ٢، س: «والإسلام في الهجرة».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٥/٣ (٥٨٥٩) من طريق يزيد به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى ابن المنذر.

(٣ - ٣) في ص، م، ت، ٢، س: «بالتفضيل»، وفي ت ١ «بالتفضيل».

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٢ إلى المصنف.

حَسَّانَ ، عن جبلة بن سحيم^(١) ، عن ابن مخيريز في قوله : ﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ﴾ . إلى قوله : ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ ﴾ . قال : الدرجات سبعون درجة ، ما بين الدرجتين حضرة^(٢) الفرس الجواد المضمر^(٣) سبعين سنة^(٤) .

وأولى التأويلات بتأويل قوله : ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ ﴾ . أن يكون معنيًا به درجات الجنة ، كما قال ابن مخيريز ؛ لأن قوله تعالى ذكره : ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ ﴾ . ترجمة وبيان عن [١٢٠/١٢] قوله : ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . ومعلوم أن الأجر إنما هو الثواب والجزاء ، وإذا كان ذلك كذلك ، و^(٥) كانت الدرجات والمغفرة والرحمة ترجمة عنه ، كان^(٦) معلومًا أن^(٥) لا وجه لقول من وجه معنى قوله : ﴿ دَرَجَاتٍ ﴾ . إلى الأعمال وزيادتها على أعمال القاعدين عن الجهاد كما قال قتادة أو^(٧) ابن زيد .

وإذا كان ذلك كذلك ، وكان الصحيح من تأويل ذلك ما ذكرنا ، فيبين أن معنى الكلام : وفضل الله المجاهدين في سبيل الله على القاعدين من غير أولى الضرر أجرًا عظيمًا ، وثوابًا جزيلاً ، وهو درجات أعطاهموها في الآخرة من درجات الجنة ،

(١) في م : « سخيم » وهو تصحيف . وانظر تقريب التهذيب ٢١٠/١ (٨٩٧) .

(٢) الحضر - بالضم - : القُدو . وأحضر يحضر فهو محضر إذا عدا . النهاية (ح ض ر) .

(٣) في الأصل : « المصير » .

(٤) في الأصل : « درجة » . وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره في ١٠٤٤/٣ (٥٨٥٦) من طريق أبي

معاوية عن هشام بن حسان به ، وفي ١٠٤٥/٣ (٥٨٥٧) من طريق سفيان عن هشام به . وعزاه السيوطي في

الدر المنثور ٢٠٥/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٥) سقط من : الأصل .

(٦) في الأصل : « وكان » .

(٧) في م : « و » .

رَفَعَهُمْ بِهَا عَلَى الْقَاعِدِينَ بِمَا أَلْبَسُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ ، ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ . يَقُولُ : وَصَفَحَ لَهُمْ عَنْ ذُنُوبِهِمْ ، فَتَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ بِتَرْكِ عَقُوبَتِهِمْ عَلَيْهَا ، ﴿ وَرَحْمَةٌ ﴾ . يَقُولُ : وَرَأْفَةٌ بِهِمْ ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . يَقُولُ : وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ غَفُورًا لَذُنُوبِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، يَصْفَحُ لَهُمْ عَنِ الْعُقُوبَةِ عَلَيْهَا ، رَحِيمًا بِهِمْ ، بِتَفَضُّلِهِ عَلَيْهِمْ بِنِعْمِهِ ، مَعَ خِلَافِهِمْ أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ ، وَرُكُوبِهِمْ مَعَاصِيَهُ .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَلْفَاؤًا فِيهِمْ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ سَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ .

/ قال أبو جعفر ، رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ ٢٣٣/٥ الْمَلَائِكَةَ ﴾ : إن الذين تقيض أرواحهم الملائكة ، ﴿ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ . يعنى : مُكْسِبِي أَنْفُسِهِمْ غَضَبَ اللَّهِ وَسَخَطَهُ . وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الظلم فيما مضى قبل ^(١) ، ﴿ قَالُوا فِيهِمْ كُنتُمْ ﴾ . يَقُولُ : قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُمْ : فِيْمَ كُنْتُمْ ؟ فِي أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ مِنْ دِينِكُمْ ؟ ﴿ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ . يعنى : قال الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم : كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ، يَسْتَضْعِفُنَا أَهْلُ الشَّرِكِ بِاللَّهِ فِي أَرْضِنَا وَبِلَادِنَا ، بِكَثْرَةِ عَدَدِهِمْ وَقُوَّتِهِمْ فَيَمْنَعُونَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ، وَاتِّبَاعِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . مَعْدِرَةٌ ضَعِيفَةٌ ، وَحُجَّةٌ وَاهِيَةٌ ، ﴿ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ . ^(٢) يعنى قالت لهم الملائكة الذين يتوفونهم : ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ . يَقُولُ : فَتَخْرُجُوا مِنْ أَرْضِكُمْ وَدُورِكُمْ ، وَتَفَارِقُوا مَنْ يَمْتَنِعُكُمْ بِهَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ، وَاتِّبَاعِ

(١) ينظر ما تقدم في ٥٥٩/١ ، ٥٦٠ .

(٢) (٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

رسوله ﷺ إلى الأرض التي يمتنعكم أهلها من سلطان أهل الشرك بالله ، فتوحدوا الله فيها فتعبدوه ، وتنبئوا نبيه ﷺ ، يقول الله جل ثناؤه : ﴿ فَأُولَٰئِكَ مَاؤُنْهُمُ جَهَنَّمَ ﴾ : أى فهؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم ، الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم ، ﴿ مَاؤُنْهُمُ جَهَنَّمَ ﴾ . يقول : مصيرهم فى الآخرة جهنم ، وهى مسكنهم ، ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ . يعنى : وساءت جهنم لأهلها الذين صاروا إليها مصيرًا ومسكنًا وماوى .

ثم استثنى جل ثناؤه المستضعفين الذين استضعفهم المشركون من الرجال والنساء والولدان ؛ وهم العجزة عن الهجرة بالعسرة وقلة الخيلة وسوء البصر والمعرفة بالطريق من أرضهم ، أرض الشرك إلى أرض الإسلام من القوم الذين أخبر جل ثناؤه أن ماواهم جهنم ، أن تكون جهنم ماواهم ، للعدر الذى هم فيه ، على ما بينه تعالى ذكره .

ونصب (المستضعفين) على الاستثناء من الهاء والميم اللتين فى قوله : ﴿ فَأُولَٰئِكَ مَاؤُنْهُمُ جَهَنَّمَ ﴾ . يقول الله جل ثناؤه : ﴿ فَأُولَٰئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ ﴾ . يعنى : هؤلاء المستضعفين ، يقول : لعل الله أن يعفو [١٢/١٢١] عنهم للعدر الذى هم فيه وهم مؤمنون ، فيتفضل عليهم بالصفح عنهم فى تركهم الهجرة ؛ إذ لم يتركوها اختيارًا ، ولا إيثارة منهم لدار الكفر على دار الإسلام ، ولكن للعجز الذى هم فيه عن الثقلة عنها ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ . يقول : ولم يزل الله ﴿ عَفُوًّا ﴾ . يعنى : ذا صفح بفضله عن ذنوب عباده ، بتركه العقوبة عليها ، ﴿ عَفُورًا ﴾ : ساترًا عليهم ذنوبهم بعفوه لهم عنها .

وذكر أن هاتين الآيتين والتي بعدهما نزلت في أقوامٍ من أهل مكة كانوا قد أسلموا وآمنوا بالله وبرسوله ، وتخلّفوا عن الهجرة مع رسول الله ﷺ حين هاجر ، وعرض بعضهم على الفتنة فافتتن ، وشهد مع المشركين حرب المسلمين ، فأبى الله قبول معذرتهم التي اعتذروا بها ، التي بيّنها في قوله خبيراً عنهم : ﴿ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ .

ذكر الأخبار الواردة بصحة ما ذكرنا من نزول الآية

في الذين ذكرنا أنها نزلت فيهم

حدثنا أبو هشام الرفاعي ، قال : ثنا ابن فضيل ، قال : ثنا أشعث ، عن عكرمة : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ . قال : كان ناسٌ من أهل مكة أسلموا ، فمن مات منهم بها هلك ، قال الله : ﴿ فَأُولَئِكَ مَاؤُنْهُمُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (٩٧) إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ﴿ . إلى قوله : ﴿ عَفْوًا عَفْوًا ﴾ . قال ابن عباس : فأنا منهم وأُمي منهم . قال عكرمة : وكان العباسُ منهم ^(١) .

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ، قال : ثنا أبو أحمد الزبير ، قال : ثنا محمد ^(٢) [١٢١/١٢] بن شريك ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان قومٌ من أهل مكة أسلموا ، وكانوا يَسْتَحْفُونَ بالإسلام ، فأخرجهم المشركون يوم بدرٍ معهم ، فأصيب بعضهم ، فقال للمسلمون : كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأُكْرِهوا . فاستغفروا لهم ، فنزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٧٠٨) والواحدى في أسباب النزول ص ١٣٢ من طريق سهل بن عثمان عن عبد الرحيم بن سليمان ، عن أشعث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

(٢) في الأصل : «أحمد» .

الْمَلَكِئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ﴿١﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، قَالَ : فَكُتِبَ إِلَى مَنْ بَقِيَ
بِمَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذِهِ الْآيَةِ ^(١) ، لَا عِذْرَ لَهُمْ . قَالَ : فَخَرَجُوا ، فَلِحَقِّهِمُ الْمُشْرِكُونَ ،
فَأَعْطَوْهُمُ الْفِتْنَةَ ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَمَنْ آتَايَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيكُمْ فَذَلِكُمْ
أَوْذَى فِي اللَّهِ ﴾ . [المنكوت: ١٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَكُتِبَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ ،
فَخَرَجُوا ^(٢) وَأَيْسُوا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ ، ثُمَّ نَزَلَتْ فِيهِمْ : ﴿ ثُمَّ إِنَّكَ رَبَّكَ لِلَّذِينَ
هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُتِلُوا لَمْ جَدُّهُدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ
رَحِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٠] . فَكُتِبُوا إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ : إِنْ اللَّهُ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ مَخْرَجًا ،
فَخَرَجُوا ، فَأَذَرَ كَهْمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى نَجَا مَنْ نَجَا ، وَقُتِلَ مَنْ قُتِلَ ^(٣) .

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ أَوْ
ابْنُ لَهَيْعَةَ - الشُّكُّ مِنْ يُونُسَ - عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، أَنَّهُ سَمِعَ [١٢٢/١٢٢] مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنْ نَامَنَا مُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْثِرُونَ سَوَادَ
الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَأْتِي السَّهْمُ يُزْمَى ^(٤) ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ ، أَوْ
يُضْرَبُ فَيَقْتُلُ ، فَاَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ : ﴿ إِنْ الَّذِينَ قَوَّضَهُمُ الْمَلَكِئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ .
حَتَّى بَلَغَ : ﴿ فَتَهَاجَرُوا فِيهَا ﴾ ^(٥) .

(١) بعده في م : « وأنه » .

(٢) سقط من : ت ٢ ، وفي م : « فخرجوا » .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٦/٣ (٥٨٦٣) ، وأخرجه ٣٠٣٧/٩ (١٧١٧٠) عن أحمد بن منصور به . وأخرجه الطحاوي في المشكل (٣٣٧٧) من طريق أبي أحمد الزبيرى به ، وأخرجه البزار (٢٢٠٤ - كشف) من طريق محمد بن شريك به . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠٥ إلى ابن المنذر وابن مردويه . وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/٧ : رجاله رجال الصحيح غير محمد بن شريك ، وهو ثقة .

(٤) بعده في م : « به » .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ١٠٤٥/٣ (٥٨٦٢) عن يونس به ، وأخرجه الطبرانى فى الكبير ٢٠٥/١١ (١١٥٠٥) من طريق ابن لهيعة به . وبعده فى الأصل : « حدثنا سعيد بن الربيع ، قال : حدثنا سفيان ، عن عمرو ، عن عكرمة فى قوله : ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً ﴾ : لَا يَسْتَطِيعُونَ نَهْوضًا إِلَى -

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكِيمِ^(١) وَمُحَمَّدُ بْنُ سنانِ الْقَزَّازِ^(٢)، قَالَا^(٣):
 ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ نَوْفَلِ الْأَسَدِيِّ، قال: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثٌ^(٤)، فَكُتِبَتْ فِيهِ، فَلَقِيْتُ
 عَكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَهَنَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ
 عَبَّاسٍ، أَنَّ نَاسًا مُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنْ
 ابْنِ وَهَبٍ^(٥).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قال: ثنى أبى، قال: ثنى عمى، قال: ثنى أبى، عن
 أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾: فهم قوم
 تخلَّفوا بعدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَرَكَوْا أَنْ يَخْرُجُوا مَعَهُ، فَمِنَ مَاتَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَلْحَقَ
 بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ وَذُبَّرَهُ^(٥).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن
 عكرمة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ إلى قوله:
 ﴿وَسَاءَتٌ مَصِيرًا﴾. قال: نزلت في قيس^(٦) بن الفاكه بن المغيرة، والحارث بن

=المدينة. وهذا الأثر ليس هنا موضعه وسيأتي في موضعه على الصواب في ص ٣٩١ حاشية (١-١).

(١-١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، س.

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «قال».

(٣) بعده في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «إلى اليمن». وقد قال الحافظ في الفتح ٢٦٣/٨: قوله: «قطع» بضم أوله. وقوله: «بعث» أى جيش. والمعنى: أنهم أُلزِموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام، وكان ذلك في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة.

(٤) أخرجه البخارى (٤٥٩٦) عن أبى عبد الرحمن المقرئ به.

(٥) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٦/٢ إلى المصنف.

(٦) كذا فى النسخ. وفى سيرة ابن هشام ١/٦٤١، والفتح ٢٦٣/٨: أبو قيس.

زَمْعَةَ^(١) بِنِ الْأَسْوَدِ بْنِ أَسِيدٍ، وَقَيْسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ،^(٢) وَأَبِي الْعَاصِ^(٣) بِنِ هُنَيْبَةَ بْنِ الْحِجَّاجِ، وَعَلِيِّ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلِيفٍ. قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ لِمَنْ أَمَى سَفِيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَعَيْرِ قُرَيْشٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ،^(٤) وَأَنْ يُطْلَبُوا^(٥) نَيْلَ مِنْهُمْ يَوْمَ نَخْلَةَ، خَرَجُوا مَعَهُمْ بِشَبَابٍ^(٦) كَارِهِينَ، كَانُوا قَدْ أَشْلَمُوا وَاجْتَمَعُوا بِيَدْرِ عَلَى غَيْرِ مَوْعِدٍ، فَقَتَلُوا بِيَدْرِ كَفَّارًا، وَرَجَعُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ^(٧).

قال ابنُ جريج: وقال مجاهدٌ: نزلت هذه الآيةُ فيمن قُتِلَ يومَ بدرٍ من الضعفاءِ من كفارِ قريشٍ^(٨).

/ قال ابنُ جريج: وقال عكرمةُ: لَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٩) إِلَّا الْمُسْتَضْمِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَالِدِينَ. قال: يعني الشيخ الكبير، والعجوزَ والجوارى والصغارَ والغلمان^(١٠).

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسين، قال: ثنا أحمدُ بنُ مُفَضَّلٍ، قال: ثنا أسباطُ، عن الشدِّي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِبِينَ أَنفُسِهِمْ﴾. إلى قوله: ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾. قال: لَمَّا أُسِرَ الْعَبَّاسُ وَعَقِيلٌ وَنَوْفَلٌ؛ قال النبي ﷺ للعباس: «أفأف»

(١) في الأصل: «ربعة». وهو تحريف. وينظر المصدر السابق.

(٢ - ٣) كذا في النسخ. والصواب: «العاص». وينظر المصادر السابقة.

(٣ - ٤) في الأصل: «وإن طلبوا».

(٤) في الأصل: «بشبان».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٦/٣ (٥٨٦٥) من طريق ابن جريج عن عكرمة. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٥ إلى عبد بن حميد.

(٦) سيأتي بنحوه في ص ٣٨٨ من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد.

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٧ إلى المصنف وابن المنذر.

(٨) في ص، م: «رسول الله».

نفسك وابن أخيك». قال: يا رسول الله، ألم تُصلِّ قبلك، وتشهد شهادتك؟! قال: «يا عباس، إنكم خاصمتُم فخصمتُم». [١٢/١٢٢ظ] ثم تلا عليه^(١) هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجَرُوا فِيهَا فَاوَلَّيْتَهُمْ مَاوِيَهُمْ وَكَانَتْ مَصِيرًا﴾. فيوم نزلت هذه الآية كان من أسلم ولم يهاجر فهو كافر، حتى يهاجر، إلا المستضعفين الذين ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ حيلة في المال، والسبيل: الطريق^(٢) إلى المدينة، قال ابن عباس: كنت أنا منهم من البولندي^(٣). حدثنا الحسن بن يحيى، قال: «أخبرنا عبد الرزاق، قال: «أخبرنا ابن عبيدة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعتُ عكرمة يقول: كان ناسٌ بمكة قد شهدوا أن لا إله إلا الله، فلما خرج المشركون إلى بدر خزجوا^(٤) معهم، فقتلوا، فنزلت فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾. إلى قوله: ﴿فَاوَلَّيْتَهُمْ مَاوِيَهُمْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ فكتب بها المسلمون الذين بالمدينة إلى المسلمين الذين بمكة، قال: فخرج ناسٌ من المسلمين حتى إذا كانوا ببعض الطريق طلبهم المشركون فأدر كوهم، فمنهم من أعطى الفتنة، فأنزل الله فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]. فكتب بها المسلمون الذين بالمدينة إلى المسلمين الذين بمكة، وأنزل الله في أولئك الذين أعطوا الفتنة: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُتِلُوا ثُمَّ جَاهَدُوا﴾. إلى: ﴿لَغُفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٥) [النحل: ١١٠].

(١) سقط من: الأصل، م.

(٢) (٢ - ٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ص.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٧/٣ (٥٨٦٩) من طريق أحمد بن مفضل به.

(٤) (٤ - ٤) سقط من: الأصل.

(٥) في ص، ٢، ت، ١، ت، ٢، ص: وأخرجهم ه.

(٦) تفسير عبد الرزاق ١/١٧١. وأخرجه البيهقي ١٤/٩ من طريق ابن عبيدة به.

قال ابن عُيَيْنَةَ: أخبرني محمد بن إسحاق في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ﴾. قال: هم خمسة فتية من قريش: علي بن أمية، وأبو قيس بن الفاكه، وزمعة بن الأسود، و"أبو العاص" بن مُنْبِجِه، ونسيب الحامس^(١).

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية. حدثنا أن هذه الآية نزلت^(٢) في أناس تكلموا بالإسلام من أهل مكة، فخرجوا مع عدو الله أبي جهل، فقتلوا يوم بدر، فاعتذروا بغير عذر، فأبى الله أن يقبل ذلك منهم.

وقوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [١٢٣/١٢] أناس من أهل مكة عذرهم الله، فاستثناهم فقال: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾. قال: وكان ابن عباس يقول: كنت أنا وأمي^(٣) من الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلًا^(٤).

/ حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان^(٥)، قال: سمعت الضحَّاك يقول في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية. قال: هم أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ، فلم

٢٣٦/٥

(١ - ١) ينظر ما تقدم في ص ٣٨٤ حاشية (٢ - ٢).

(٢) سيرة ابن هشام ٢/٢٨٣، وتفسير عبد الرزاق ١/١٧٢. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/١٠٤٦ (٥٨٦٤) عن الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٦ إلى عبد بن حميد.

(٣) في ص، م: «أنزلت».

(٤) في الأصل: «أبى».

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٦ إلى المصنف وعبد بن حميد.

(٦) في م: «سلمان». انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٩/٢١٢.

يَخْرُجُوا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَخَرَجُوا مَعَ مُشْرِكِي قَرِيشٍ إِلَى بَدْرٍ ، فَأُصِيبُوا يَوْمَئِذٍ فِيمَنْ أُصِيبَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ ^(١) .

حدَّثني يونس ، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قال : سَأَلْتُهُ ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ . فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ ﴾ . فَقَالَ : لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ وَظَهَرَ ، وَنَبَعَ الْإِيمَانَ نَبَعَ النِّفَاقَ مَعَهُ ^(٢) ، فَأَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالًا ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْلَا أَنَّا نَخَافُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يُعَذِّبُونَنَا وَيَفْعَلُونَ بِنَا وَيَفْعَلُونَ لِأَسْلَمْنَا ، لَكُنَّا نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْكَ رَسُولَ اللَّهِ . فَكَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ لَهُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرِ قَامَ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالُوا : لَا يَتَخَلَّفُ عَنَّا أَحَدٌ إِلَّا هَدَمْنَا دَارَهُ ، وَاسْتَبَحْنَا مَالَهُ . فَخَرَجَ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ الْقَوْلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَعَهُمْ ، فَقَتَلْتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ وَأُسِرَتْ طَائِفَةٌ ، قال : فَأَمَّا الَّذِينَ قُتِلُوا فَهَمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ ^(٣) : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ الْآيَةَ كُلَّهَا ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ . وَتَتَرَكُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَشْتَضِعُونَكُمْ ﴿ فَأُولَئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ . قال : ثُمَّ عَذَرَ اللَّهُ أَهْلَ الصِّدْقِ ، فَقَالَ : ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ جِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ . يَتَوَجَّهُونَ لَهُ وَلَوْ خَرَجُوا لَهَلَكُوا ، أَوْلَئِكَ ^(٤) عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ [١٢٣/١٢] عَنْهُمْ وَإِقَامَتِهِمْ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْمُشْرِكِينَ ، وَقَالَ الَّذِينَ أُسِرُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّا كُنَّا نَأْتِيكَ فَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْكَ رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنْ

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٦/٣ (٥٨٦٦) من طريق أبي معاذ به .

(٢) في م : منه .

(٣) بعده في م : فيهم .

(٤) في م : فأولئك .

هؤلاء القوم أخرجونا^(١) معهم خوفاً، فقال الله: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ وَيُقْفِرْ لَكُمْ﴾. [الأنفال: ٧٠] صنيعكم الذي صنعتم؛ خروجكم^(٢) مع المشركين على النبي ﷺ ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ^(٣) فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾. خرجوا مع المشركين ﴿فَأَمَّا كُنَّ^(٤) مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(٥) [الأنفال: ٧١].

حدثني محمد بن خالد بن خدائش، قال: ثنى أبي، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس، أنه قال: كنت أنا وأمي^(٦) ممن عذر الله ﷻ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والأولاد لا يستطيعون جيلة ولا يهتدون سبيلاً^(٧). حدثنا أبو كريب، قال: ثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ﴾. قال ابن عباس: أنا من المستضعفين.

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾. قال: من قتل^(٨) من^(٩) ضعفاء كفار قريش يوم بدر^(٩).

(١) في ص، م، ت، ١، ت ٢، س: «خرجنا».

(٢) في م: «بخروجكم».

(٣) بعده في الأصل: «بخونوك».

(٤) بعده في الأصل: «الله».

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٦/٢ إلى المصنف.

(٦) في الأصل: «أبي».

(٧) أخرجه البخاري (٤٥٨٨، ٤٥٩٧) من طريق حماد به.

(٨ - ٨) في الأصل: «قتل».

(٩) تفسير مجاهد ص ٢٨٩.

حدَّثني المُثَنَّى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد نحوه ^(١) .

/ حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا ابن عُيَيْنَةَ ، ٢٣٧/٥
عن ^(٢) عبد الله بن أبي يزيد ، قال : سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ : كنتُ أنا وأمي ^(٣) من المستضعفين من النساءِ والولدان ^(٤) .

حدَّثني المُثَنَّى ، قال : ثنا الحجاج ، قال : ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن عبيد الله أو إبراهيم بن عبد الله القرشي ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ كان يدعُو في دُبرِ ^(٥) صلاة الظهر : « اللهم خلِّص الوليدَ وسلمةَ بنَ هشامٍ وعيَّاشَ ابنَ أبي ربيعةَ وضَعْفَةَ المسلميْنَ من أيدي المشركين ، الذين لا يستطيعون جيلةً ولا [١٢٤/١٢] يَهْتَدُونَ سبيلاً » ^(٦) .

حدَّثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ جِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ . قال : مؤمنون مستضعفون بمكة ، فقال فيهم ^(٧) أصحابُ محمدي ﷺ : هم بمنزلة هؤلاء الذين قُتلوا

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٧/٣ (٥٨٦٧) من طريق شبل عن ابن أبي نجيح به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٦/٢ إلى عبد بن حميد .

(٢ - ٣) في الأصل : « عبد الله بن أبي زيد » . والمثبت موافق لما في تفسير عبد الرزاق . وعند البخاري : « عبيد الله بن أبي يزيد » وهو الصواب . وينظر تهذيب الكمال ١٧٨/١٩ .

(٣) في الأصل : « أمي » .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١٧٢/١ . وأخرجه البخاري (٤٥٨٧) من طريق سفيان عن عبيد الله به .

(٥) في الأصل : « خبر » .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٨/٣ (٥٨٧٢) من طريق علي بن زيد . وعلي بن زيد ضعيف لا يحتج به . لكن أخرجه نحوه البخاري (٤٥٩٨) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة .

(٧) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « لهم » . والمثبت كما في مصدر التخريج .

بيدري ضعفاء مع^(١) كفار قريش، فأنزل الله فيهم: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ الآية^(٢).

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد نحوه.

وأما قوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾. فإن معناه كما حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن عبيدة، عن عمرو، عن عكرمة بن قولة: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾: مخرجاً^(٣)، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾: طريقاً إلى المدينة^(٤).

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾: طريقاً إلى المدينة^(٥).

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله.

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشدي: الحيلة: المال، والسبيل: الطريق إلى المدينة^(٦).

(١) سقط من: الأصل، ص، ت ١، س.

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٨٩.

(٣) في م، ت ١: «نهوضاً إلى المدينة»، وسقط من: ت ٢.

(٤) في الأصل: «مكة». والأثر في تفسير عبد الرزاق ص ١٧٠، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤٨/٣.

(٥) من طريق سفيان به. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٧ إلى ابن المنذر وعبد بن حميد.

(٦) تفسير مجاهد ص ٢٩٠. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٧ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٦) أخرج ابن أبي حاتم شطره الأول في تفسيره ٤٨/٣ ١٠٤٨٤ (٥٨٧٤) من طريق أحمد بن مفضل. وأخر

شطره الثاني ٤٨/٣ ١٠٤٨٣ عقب الأثر (٥٨٧٥) من طريق عمرو بن حماد، عن أسباط به.

^(١) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرَمَةَ: ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾. طريقاً إليها. يعني إلى المدينة ^(١).

وأما قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾. ففيه وجهان؛ أحدهما: أن يكون «توفاهم» في موضع نصب ^(٢) بمعنى المضي؛ لأن «فعل» منصوبة في كل حال. والآخر: أن يكون في موضع رفع بمعنى الاستقبال، يُراد به: إن الذين تتوفاهم الملائكة، فتكون إحدى التاءين من «توفاهم» محذوفة، وهي ^(٣) مرادة في الكلمة؛ لأن العرب تفعل ذلك إذا اجتمعت تاءان في أول الكلمة ربما حذف إحداهما وأثبت الأخرى، وربما أثبتتهما جميعاً ^(٤).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا﴾ [١٢/١٢٤ ظ] إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾.

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: وَمَنْ يُفَارِقُ أَرْضَ ^(٥) الشُّرْكِ وَأَهْلَهَا هَرَبًا بَدِينَهُ مِنْهَا وَمِنْهُمْ إِلَى أَرْضِ الْإِسْلَامِ ^(٦) وَأَهْلِهَا الْمُؤْمِنِينَ، ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، يعني: في مناجاة دين الله وطريقه الذي شرعه لخلقه، وذلك الدين القيم، ﴿يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾. يقول: يَجِدْ هَذَا الْمُهَاجِرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا، وَهُوَ الْمُضْطَرَّبُ فِي الْبِلَادِ وَالْمَذْهَبِ،

(١ - ١) سقط من: ص، م، س. وانظر طريق عبد الرزاق عن ابن عيينة السابق.

(٢) يريد كونه فعلا ماضيا، وعبر بالنصب عن الفتح علامة بناء الماضي.

(٣ - ٣) سقط من: الأصل.

(٤) انظر معاني القرآن للفراء ٢٨٤/١.

(٥) في الأصل: وأهل.

يقال منه : راعم فلان قومه مُراعِمًا ومُراعِمَةً ، مصدران ^(١) . ومنه قولُ نابغةِ بنى جَعْدَةَ ^(٢) :

كَطَوْدٍ ^(٣) يُبْلَدُ ^(٤) بِأَرْكَانِهِ عَزِيزِ الْمُرَاعِمِ وَالْمَهْرَبِ ^(٥)
 وقوله جل ثناؤه : ﴿ وَسَعَةٌ ﴾ . فإنه يحتملُ السَّعَةَ في ^(٦) الرزقِ ، ويحتملُ السَّعَةَ ممَّا كان القومُ فيه من تضييقِ المشركين عليهم في ^(٧) أمرِ دينهم بمكة ، وذلك منعهم إيَّاهم - كان ^(٨) - من إظهارِ دينهم ، وعبادةِ ربِّهم علانيةً ، ثم أُخْبِرَ جل ثناؤه ^(٩) عمَّا لمن ^(١٠) خَرَجَ مهاجرًا من أرضِ الشركِ فارًّا بدينه إلى اللهِ وإلى رسوله ، إن أدركته منيئته ^(١١) قبلَ بلوغِهِ أرضِ الإسلامِ ودارَ الهجرةِ ، فقال : من ^(١٢) كان كذلك فقد وَقَعَ أجرُهُ على اللهِ ، وذلك ثوابُ عملِهِ وجزاءُ هجرتهِ وفراقِ وطنِهِ وعشيرتهِ إلى دارِ الإسلامِ وأهلِ دينِهِ . يقولُ جل ثناؤه : و ^(١٣) مَنْ خَرَجَ ^(١٤) مهاجرًا من ديارِهِ إلى اللهِ وإلى ^(١٥) رسوله ، فقد ^(١٦) اسْتَوْجِبَ ثوابَ هجرتهِ و ^(١٧) إن لم يَتَلُغْ دارَ هجرتهِ ؛

(١) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « مصدرًا » .

(٢) شعر النابغة الجعدى ص ٣٣ .

(٣) في ص ، ت ، ١ ، س : « كطرد » . والعلود : الجبل العظيم . الصحاح (ط و د) .

(٤) في ص ، ت ، ١ ، س : « بلاد » .

(٥) في ت ، ١ : « المهذب » ، وفي س : « المهذب » .

(٦ - ٦) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، س .

(٧) سقط من : م .

(٨ - ٨) في م : « عن » .

(٩) في ص ، س : « ميتة » .

(١٠) في الأصل : « لمن » .

(١١) سقط من : ص ، س .

(١٢) في م : « يخرج » .

(١٣) سقط من : الأصل .

(١٤) في الأصل : « وقد » .

(١٥) سقط من : ص ، م ، س .

باخترامِ المنية إياه قبلَ بلوغه إياها على ربّه .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . يقول : ولم يزل اللهُ تعالى ذكره ﴿ غَفُورًا ﴾ .

يعنى : ساترًا ذنوب عباده المؤمنين بالعفو لهم عن العقوبة عليها ، ﴿ رَحِيمًا ﴾ . بهم رفقًا .

وذكر أن هذه الآية نزلت بسببِ بعضِ مَنْ كان مقيمًا بحكمة وهو مسلمٌ ، فخرج لما بلغه أن الله أنزل الآيتين قبلها ، وذلك قوله جلَّ وعزَّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُكَلِّبَةَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ ﴾ . إلى قوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ . فمات في طريقه قبل بلوغه ^(١) [١٢٥/١٢] المدينة .

ذكرُ الأخبارِ الواردةِ بذلك

حدثني يعقوبُ بنُ إبراهيم ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، عن أبي بشر ، عن سعيدِ بنِ جببير في قوله : ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ . قال : كان رجلٌ من خُزَاعَةَ يُقَالُ له : ضَمْرَةُ بنُ العيصِ أو العيصُ بنُ ضَمْرَةَ بنِ زُبَايع ، قال : فلما أُمِرُوا بالهجرة كان مريضًا ، فأمر أهله أن يفرشوا له على سريره ويخملوه إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ . قال : ففعلوا ، فاتاه الموتُ وهو بالتنعيم ، فنزلت هذه الآية ^(٢) .

حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبةٌ ، عن أبي بشرٍ ، عن سعيدِ بنِ جببير ، أنه قال : نزلت هذه الآية : ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ . في ضَمْرَةَ بنِ العيصِ بنِ

(١) في ص ، س : « بلوغه » .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور (٦٨٥ - تفسير) - ومن طريقه البيهقي ١٤/٩ - عن هشيم به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٧/٢ إلى عبد بن حميد .

الزُّبَاعِ ، أو فلانِ بنِ صَمْرَةَ بنِ العيصِ بنِ الزُّبَاعِ حينَ بلغَ التَّعِيمَ فماتَ^(١) فنزلت فيه .

حدَّثنا المثنى ، قال : ثنا عمرو بنُ عونٍ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، عن العوامِ بنِ حوشبٍ ، عن إبراهيمَ التيميِّ بنحوِ حديثِ يعقوبَ ، عن هُشَيْمٍ ، قال : وكان رجلاً من خِزاعةَ .

/ حدَّثنا بشرُ بنُ مُعاذٍ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدُ ، عن قتادةَ : ﴿ وَمَنْ يهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ . الآية ، قال : لما أنزل اللهُ هؤلاء الآياتِ في^(٢) رجلٍ من المؤمنين يقالُ له : صَمْرَةُ . بمكةَ ، قال : واللهِ ، إن لي من المالِ ما يُتَلغنى المدينةَ وأبعدَ منها ، وإنى لأهتدي ، أخرِجوني . وهو مريضٌ يومئذٍ ، فلمَّا جاوزَ الحرمَ قبضه اللهُ فمات ، فأنزل اللهُ تبارك وتعالى : ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ^(٣) وَرَسُولِهِ^(٤) ﴾ .

٢٣٩/٥

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن قتادةَ ، قال : لما نزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَفَلْتُمْ أَنفُسَهُمْ ﴾^(١) قال رجلٌ من المسلمين يومئذٍ وهو مريضٌ : واللهِ ما لي من عذيرٍ ؛ إنى لدليلٌ بالطريقِ ، وإنى لموسيرٌ ، فاحملوني . فحملوه فأدركه الموتُ بالطريقِ ، فنزل فيه : ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ ﴾^(٢) .

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا ابنُ عُيينَةَ ، عن

(١) فى ص ، م ، س : « مات » .

(٢) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، س : « و » .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ٢ ، س .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٠ ، ١٧١

عمرو بن دينار، قال: سمعتُ عكرمة يقول: لما أنزل الله في الذين كانوا بمكة ثم خرجوا مع المشركين إلى بدرٍ ثم قتلوا قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾. الآيتين؛ قال رجلٌ من بني ضَمْرَةَ - وكان مريضاً - : أخرجوني إلى الرُّوح^(١). فأخرجوه، حتى إذا كان بالحَصْحَاصِ^(٢) مات فنزل فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية^(٣).

حدثنا ابنُ وكيع، قال: ثنا أبي، عن المنذِرِ بنِ ثَعْلَبَةَ^(٤)، عن عِلْبَاءِ بنِ أَحْمَرَ^(٥) اليَشْكُرِيِّ^(٦) في قوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾. قال: نزلت في رجلٍ من خِزَاعَةَ^(٧).

^(٨) حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا أبو عامرٍ، قال: ثنا قُرَّةُ، عن الضَّحَّاكِ في قوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾. قال: لما سمع رجلٌ من أهل مكة أن بني كنانة قد ضربت وجوههم وأدبارهم الملائكة، قال لأهله: أخرجوني. وقد «أدنف للموت»^(٩)، قال: ^(٨)

(١) الرُّوح: الراحة والاستراحة من غم النفس. التاج (روح).

(٢) الحَصْحَاصُ، وذو الحَصْحَاصِ: جبل مشرف على ذى طوى، وهو موضع بالحجاز. معجم البلدان ٢٧٤/٢، معجم ما استعجم ٤٥١/٢.

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٧١. وأخرجه الأزرقى في أخبار مكة ٤٣٥/١ - ومن طريقه الواحدى في أسباب النزول ص ١٣٢ - من طريق ابن عيينة به. وعزه السيوطى في الدر المنثور ٢/٢٠٨ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٤ - ٥) في الأصل: «بن عليا بن عم». وهو تحريف. وانظر تهذيب الكمال ١٨/٤٩٩، ٥٠٠، ٢٠/٢٩٣. (٥) فى ت ١: «محمد».

(٦) فى ت ١، ت ٢: «السكرى».

(٧) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠٨ إلى المصنف.

(٨ - ٨) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، س.

(٩ - ٩) فى الأصل: «أذيقه الموت». غير منقوطة الياء. ويقال: دنف فلان وأدنف: إذا براه المرض حتى

١) احمولوني^(٢). فاختميل حتى انتهى إلى عقبية قد سعاها، فتوفى، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية^(١).

حدثنا محمد^(٤) بن الحسين^(٣)، قال: ثنا أحمد^(٤) بن مفضل^(٤)، قال: ثنا أسباط، عن الشدّي، قال: لما سمع هذه - يعني قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمًا لِنَفْسِهِمْ﴾. إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا﴾^(٥) - ضمرة بن جندب الضمرى، قال لأهله وكان وجعًا: أرحلوا راحلتي، فإن الأخصيين قد غماني، يعني جبلتي مكة، لعلنى أن أخرج^(٦) قتل التنعيم^(٦) فيصيبني روخ. فقعد على راحلته ثم توجه^(٧) نحو المدينة فمات في الطريق، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾. وأما حين توجه نحو المدينة، فإنه قال: اللهم إني مهاجر إليك وإلى رسولك^(٧).

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: لما نزلت هذه الآية، يعني^(٨) قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ﴾. قال^(٩) مجندب بن صفره الخزاعي^(٩): اللهم / أبلغت في^(١١) المعذرة والحجة،

٢٤٠/٥

(١ - ١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت ٢، س.

(٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت ٢، س.

(٣) فى ص، ت، ١، ت ٢، س: «الحسن».

(٤ - ٤) سقط من: الأصل.

(٥ - ٥) فى الأصل: «غفورًا رحيمًا».

(٦ - ٦) سقط من: ص، م، ت، ١، ت ٢، س.

(٧) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠٨ إلى المصنف.

(٨) سقط من: الأصل.

(٩ - ٩) كذا جاء ها هنا. وفى الأثر قبله: «ضمرة بن جندب الضمرى». وقد اضطربت المصادر فى ذكر

اسمه اضطرابًا كبيرًا. انظر الإصابة ١/٥١٥، ٥١٦.

(١٠) فى ص، م، ت، ١، ت ٢، س: «الجندعى».

(١١) سقط من: ت، ١، ت ٢، س.

و^(١) لا معذرة لى ولا حجة. قال: ثم خرج وهو شيخ كبير فمات ببعض الطريق، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مات قبل أن يهاجر، فلا ندرى^(٢) أعلى ولاية هو^(٣) أم لا؟ فنزلت: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾^(٤).

حدث^(٥) عن الحسين بن الفرّج، قال: سمعت أبا معاوية يقول^(٦): أخبرنا عبيد^(٧) بن سليمان^(٨)، قال: سمعت الضحاك يقول: لما أنزل الله في الذين قُتلوا مع مشركى قريش بيدي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية. سمع ما أنزل الله فيهم رجل من بنى ليث كان على دين النبي عليه السلام مقيمًا بمكة، وكان ممن عذر الله وكان شيخًا كبيرًا وصبًا^(٩)، فقال لأهله: ما أنا بيئت الليلة بمكة. فخرج^(١٠) به مريضًا^(١١) حتى إذا بلغ التنعيم من طريق المدينة أدركه الموت، فنزل فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ الآية^(١٢).

(١) سقط من: الأصل.

(٢) فى ص، ت، ا، س: «يدرى».

(٣) سقط من: ص، م، ت، ا، ت، ٢، س.

(٤) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠٨ إلى المصنف.

(٥) فى ص: «حدث».

(٦) فى ص، م، ت، ا، س: «قال».

(٧-٧) سقط من: الأصل. وفى م: «عبيد بن سلمان». وهو تحريف. وانظر تهذيب الكمال ١٩/٢١٢.

(٨) فى الأصل: «وصيبا»، وفى ص: «وصبا» بدون نقط، وفى م: «وضيبا»، وفى س: «وصيا».

وكله تصحيف. والوصب، بكسر الصاد: من لزمه المرض والوجع، وبفتحها دوام الوجع ولزومه. التاج (و ص ب).

(٩) فى م، ت، ا: «فخرجوا».

(١٠) سقط من: ص، ت، ٢، س.

(١١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٠٨ إلى المصنف وعبد بن حميد.

حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ . قَالَ : وَ (١) هَاجَرَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ ، فَسَخِرَ بِهِ قَوْمُهُ وَاسْتَهْزَءُوا بِهِ ، وَقَالُوا : لَا هُوَ بَلْغَ الَّذِي يُرِيدُ ، وَلَا هُوَ أَقَامَ فِي أَهْلِهِ يَقُومُونَ عَلَيْهِ وَيُدْفَنُونَ . قَالَ : فَنَزَلَ الْقُرْآنُ : ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ (٢) .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : ثنا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، [١٢٦/١٢] عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا (٤) نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ إِنْ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ ، فَكَانَ بِمَكَّةَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : ضَمْرَةٌ . مِنْ بَنِي بَكْرِ وَكَانَ مَرِيضًا ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ : أَخْرِجُونِي مِنْ مَكَّةَ ، فَإِنِّي أَجِدُ الْحَرَّ . فَقَالُوا : أَيْنَ نُخْرِجُكَ ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (٥) .

حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ (٦) ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِيانٍ ، قَالَ : ثنا قَيْسٌ ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ لَا

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٨/٢ إلى المصنف .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٠/٣ (٥٨٨٧) . وأخرجه أبو يعلى (٢٦٧٩) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥١/٣ (٥٨٨٩) ، والطبراني ٢٧٢/٥ (١١٧٠٩) ، والواحدى ص ١٣٢ من طريق أشعث بن سوار عن عكرمة به نحوه . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٧/٢ إلى ابن المنذر .

(٦ - ٦٦) سقط من : الأصا .

يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴿١٠٠﴾ قال: رخص فيها قوم من المسلمين ممن كان بمكة من أهل الضرر، حتى نزلت فضيلة المجاهدين على القاعدين،^(١) فقالوا: قد بين الله فضيلة المجاهدين على القاعدين^(٢)، ورخص لأهل الضرر، حتى نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾. قالوا: هذه موجبة. حتى نزلت: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَّا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾، فقال ضمرة بن العيص^(٣) الزرقى^(٤) - أحد بني ليث، وكان مصاب البصر - : إني لذو حيلة، لى مال ولى / رقيق، فاحملونى. فخرج وهو مريض، فأدركه الموت عند^(٥) التنعيم، فدفن عند مسجد التنعيم، فنزلت فيه هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ﴾ الآية^(٥).

٢٤١/٥

واختلف أهل التأويل في تأويل المراعِم^(٦)؛ فقال بعضهم: هو التحول من أرض

إلى أرض.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني المثنى، قال: حدثني أبو صالح، قال: ثنا معاوية، عن علي

ابن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾. قال: المراعِمُ التحولُ

(١ - ١) سقط من: الأصل.

(٢) فى ص: «معص». وفى ت ١: «معص» كذا بدون إعجام. وانظر ص ٣٩٦ حاشية (٩ - ٩).

(٣) فى الأصل: «الذى». وفى ص: «الذقى». وفى ت ٢، س: «المدنى».

(٤) بعده فى الأصل: «مسجد».

(٥) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٨/٢ إلى المصنف.

(٦) فى ص، س: «الآية».

من "أرض إلى أرض"^(١).

حَدَّثْتُ^(٢) عن الحسين^(٣) بن الفرج، قال: سمعتُ أبا مُعَاذٍ، قال: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ الضُّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾. يقول: [١٣٧/١٢]. مَتَحَوَّلًا^(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قال: ثنا إِسْحَاقُ، قال: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عن أبيه، عن الربيع في قوله: ﴿يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾. قال: مَتَحَوَّلًا^(٥).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قال: ثنا الْحُسَيْنُ،^(٦) قال: ثنى حَجَّاجٌ^(٦)، قال: ثنا أَبُو سُفْيَانَ، عن مَعْمَرٍ، عن الْحَسَنِ أَوْ قَتَادَةَ: ﴿مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾. قال: مَتَحَوَّلًا.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قال: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عن عيسى، عن ابنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن مجاهد في قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا﴾. قال: مَتَدَوَّحَةً عَمَا يَكْرَهُ^(٧).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قال: ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، قال: ثنا شَيْبَلٌ، عن ابنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن مجاهد^(٨) في قولِ اللَّهِ^(٨): ﴿يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾. قال: مَرُخَزْحًا عَمَا.

(١ - ١) في ص، م، ت، ١، ت ٢، س: «الأرض إلى الأرض». وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره

١٠٤٩/٣ (٥٨٧٨). من طريق أبي صالح به. وعزاه السيوطي. في الدر المنثور ٢/٢٠٧ إلى ابن المنذر.

(٢) في ص: «حدث».

(٣) في الأصل، ص، ت، ١، س: «الحسن».

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٢٩/٣ عقب الأثر (٥٨٧٨).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٩/٣ عقب الأثر (٥٨٧٨) من طريق ابن أبي جعفر به.

(٦ - ٦) سقط من: الأصل.

(٧) تفسير مجاهد ص ٩٠، وأخرجه من طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٩/٣ (٥٨٧٩)، وعزاه

السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٠٧ إلى ابن المنذر وعبد بن حميد.

(٨ - ٨) سقط من: ص، ت، ١، ت ٢، وفي م: «قال».

يَكْرَهُ .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن
مجاهد : ﴿ مُرَاعِمًا كَثِيرًا ﴾ . قال : مُتَزَخِرًا عما يَكْرَهُ .
وقال آخرون : مُبْتَغَى معيشة .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن المفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن
الشدّي : ﴿ يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا ﴾ . يقول^(١) : مُبْتَغَى المعيشة^(٢) .
وقال آخرون :^(٣) المُرَاعِمَةُ المهاجرة^(٤) .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد : المُرَاعِمُ
المهاجر^(٤) .
قال أبو جعفر : وقد يبيّن أولى الأقوال بالصواب في ذلك فيما مضى قبل .
واختلفوا أيضًا في معنى السعة التي ذكرها الله في هذا الموضع ، فقال :
﴿ وَسَعَةً ﴾ ؛ فقال بعضهم : هي السعة في الرزق .

(١) في ص ، س : « قال » .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « للمعيشة » .

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٩/٣ (٥٨٨١) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٣ - ٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « المراعِم المهاجر » .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٧/٢ إلى المصنف .

/ ذكُرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

٢٤٢/٥

[١٢٧/١٢] حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاويةُ بنُ صالح ، عن عليِّ بنِ أبي طلحة ، عن ابنِ عباسٍ : ﴿ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ . قال : السَّعَةُ^(١) الرزقُ^(٢) .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا إسحاقُ ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أبي جعفرٍ ، عن أبيه ، عن الربيعِ في قوله : ﴿ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ . قال : السَّعَةُ في الرزقِ^(٣) .

حَدَّثْتُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أبا مُعَاذٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ بْنُ سَلِيمَانَ^(٤) ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَسَعَةً ﴾ . يَقُولُ : سَعَةٌ فِي الرزقِ^(٥) .

وَقَالَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ بِمَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يزيدُ ، قال : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ . قال^(٦) : إِي وَاللَّهِ ؛ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى ، وَمِنَ الْعَيْلَةِ إِلَى الْغِنَى^(٧) .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ

(١) بعده في الأصل : « في » .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٠/٣ (٥٨٨٤) من طريق أبي صالح به .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عقب الأثر السابق من طريق ابن أبي جعفر به .

(٤ - ٤) سقط من : الأصل .

(٥) في ص ، م : « سلمان » . وانظر ص ٣٩٧ حاشية (٧ - ٧) .

(٦) في ص ، ت ، ا ، س : « من » .

(٧) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٠/٣ عقب الأثر (٥٨٨٤) .

(٨) سقط من : ص ، م ، ت ، ا ، ٢ ، س .

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٤٩/٣ (٥٨٨٠) من طريق يزيد بن زريع به . وعزاه السيوطي في الدر

المشور ٢٠٧/٢ إلى عبد بن حميد .

تبارك وتعالى أخبر أن من هاجر في سبيله يجد في الأرض مضطرباً ومُتسَعاً. وقد يدخل في السعة السعة في الرزق والغنى من الفقر، ويدخل فيه السعة من ضيق الهَمِّ والكرب الذي كان فيه أهل الإيمان بالله من المشركين بمكة، وغير ذلك من معاني السعة، التي هي بمعنى الرُوحِ والفَرَجِ من مَكْرُوه ما كرهه الله للمؤمنين^(١) لمقامهم بين ظَهْرَانِي^(٢) المشركين وفي سلطانهم. ولم يصح الله دلالة على أنه عني بقوله: ﴿وَسَعَةً﴾. بعض معاني السعة التي وصفنا، فكل معاني السعة التي هي بمعنى الرُوحِ والفَرَجِ مما كانوا فيه من ضيق العيش، وعمّ جوار أهل الشرك، وضيق الصدر، بتَعْدِير^(٣) إظهار الإيمان بالله، وإخلاص توحيده، وفراق الأنداد والآلهة - داخل في ذلك.

وقد تأول قوم من أهل العلم هذه الآية - أعني قوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ - أنها^(٤) حكم في الغازي يخرج للغزو، فيدركه الموت بعد ما يخرج من^(٥) منزله فاصلاً^(٥)، فيموت، [١٢٨/١٢٨] أن له سهمته من المغنم، وإن لم يكن شهد^(٦) الواقعة.

كما حدثنني الثمئي، قال: ثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا ابن المبارك، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أن أهل المدينة يقولون: من خرج فاصلاً وجب سهمه. وتأولوا قول الله جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ

(١ - ١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «بمقامهم بين ظهري».

(٢) في الأصل: «سعد» هكذا بدون نقط.

(٣ - ٣) في م: «في حكم».

(٤) في ص، س: «إلى».

(٥) فاصلاً: أي خارجاً عن البلد. الصحاح (ف ص ل).

(٦) في الأصل: «يشهد».

(٧) سقط م: «الأصا».

مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ . وإذا سرتُم أيها المؤمنون في الأرض، ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ . يقول: فليس عليكم حرج ولا إثم ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ . يعني أن تقصروا من عددِها، فتصلُّوا ما كان^(١) عدده منها في الحضر وأنتم مقيمون أربعًا اثنتين، في قول بعضهم .

وقيل / معناه: لا جناح عليكم أن تقصروا من الصلاة التي^(٢) عددها في حال صرْبكم في الأرض اثنتان^(٣) إلى واحدة في قول آخرين .

وقال آخرون: معنى ذلك: لا جناح عليكم أن تقصروا من حدود الصلاة . ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ . يعني: إن خشيتم أن يفتنكم الذين كفروا في صلاتكم . وفتنهم إياهم فيها^(٤): حملهم عليهم وهم فيها ساجدون، حتى يقتلهم أو يأسرهم، فيمنعهم من إقامتها وأداؤها، ويحولوا بينهم وبين [١٢/١٢٨] عبادَةِ اللَّهِ وإخلاص التوحيد له . ثم أخبرهم جل ثناؤه^(٥) عما عليه^(٦) أهل الكفر لهم، فقال لهم^(٧): ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ . يعني الجاحدين وخذانية اللَّهِ ﴿كَانُوا

(١) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «لكم» .

(٢) في ص، ت، ١، ت، ٢، س: «إلى التي»، وفي م: «إلى أقل» .

(٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «أشار» .

(٤) في م، س: «فيما» .

(٥ - ٥) في ت، ١: «من»، وفي ت، ٢: «مما عملته»، وفي س: «ما عملته» .

(٦) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، س .

لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١﴾ ، يقول: عَدُوًّا قد أبانوا لكم عداوتهم ، مُنَاصِبَتِهِمْ لكم الحرب على إيمانكم بالله وبرسوله ، وتزكركم عبادة ما يُعْبُدُونَ^(١) من الأوثان والأصنام ، ومخالفتكم ما هم عليه من الضلالة .

واختلف أهل التأويل في معنى الْقَصْرِ الذي وَضَعَ اللَّهُ الجَنَاحَ فيه عن^(٢) فاعله ؛ فقال بعضهم :^(٣) هو القصر^(٤) في السَّفَرِ من الصلاة التي كان واجبا إتمامها^(٥) في الحضر أربع ركعات ، فأذن في قصرها في السفر إلى اثنتين .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني عبيد بن إسماعيل الهباري^(٦) ، قال : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن ابن جزيج ، عن ابن^(٧) أبي عمير ، عن عبد الله بن بابويه ، عن يعلى بن أمية^(٨) ، قال : قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ ﴾ . وقد أمن الناس ؟ فقال : عجبت مما عجبت منه^(٩) ، حتى سألت النبي ﷺ عن ذلك ، فقال : « صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ ، فاقبلوا صدقته »^(١٠) .

حدثني أبو كريب ، قال : ثنا ابن إدريس ، عن ابن جزيج ، عن ابن أبي عمير ،

(١) في الأصل ، ت ١ ، س : « تعبدون » .

(٢) في الأصل : « على » .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، س .

(٤) سقط من : الأصل . وفي م : « تمامها » .

(٥) في الأصل : « النباري » غير منقوطة الياء . وانظر تهذيب الكمال ١٩٩ / ١٨٦ .

(٦) سقط من : الأصل ، ص ، س ، وهو عبد الله بن أبي عمير . وانظر تهذيب الكمال ١٥ / ٣٢٦ .

(٧) في ص ، ت ١ ، ت ٢ : « منه » . وانظر تهذيب الكمال ٣٢ / ٣٧٨ .

(٨) سقط من : ص ، ت ١ ، س .

(٩) أخرجه أحمد ١ / ٣٠٨ (١٧٤) ، ومسلم (٦٨٦) ، والنسائي (١٤٣٢) ، وابن ماجه (١٠٦٥) ، وغيرهم

من طريق ابن إدريس به .

عن عبد الله بن بابويه، عن يعلى بن أمية، عن عمر، عن النبي ﷺ مثله .

حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، قال: ثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن جريج، قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمير، يحدث عن عبد الله بن بابويه، يحدث عن يعلى بن أمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب: أعجب من قصر الناس الصلاة، وقد آمنوا، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ خِيفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . فقال عمر: عجب مما عجبت منه، فذكرت ذلك لرسول [١٢/٢٩١] الله ﷺ، فقال: « صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ » .

حدثنا ابن بشير، قال: ثنا هشام بن عبد الملك، قال: ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أبي العالية، قال: سافرت إلى مكة، فكنت أصلي ركعتين، فلقيني قراء من أهل هذه الناحية، فقالوا: كيف تُصلي؟ قلت: ركعتين. قالوا: أسنة أم^(١) قرآن؟ قلت: كل ذلك^(٢)؛ سنة وقرآن. قلت: صلى رسول الله ﷺ ركعتين. قالوا: إنه كان في حرب. قلت: قال الله: ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ مِثْلَيْنِ رُؤْيَاكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ﴾ [الفتح: ٢٧] . و^(٣) قال: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . فقرأ حتى بلغ: ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾^(٤) .

٢٤٤/٥

حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد الله بن هاشم، قال: أخبرنا

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «أو» .

(٢) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، س .

(٣) سقط من: الأصل .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٩/٢ إلى المصنف .

سَيْفٌ^(١)، عن أبي رَوْقٍ، عن أبي^(٢) أيوب، عن علي رضي الله عنه، قال: سأل قوم من التجار رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا نضرب^(٣) في الأرض، فكيف نُصَلِّي؟ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾. ثم انقطع الوحى، فلما كان بعد ذلك بخول، غزا^(٤) النبي عليه السلام، فصلَّى الظهر، فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم، هلاً^(٥) شددتم عليهم. فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها فى إثرها. فأنزل الله تبارك وتعالى بين الصلاتين: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾^(٦) وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتَمَّ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾، إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾. فنزلت صلاة الخوف^(٧).

قال أبو جعفر: ^(٧) وهذا من تأويل الآية حسن^(٧)، لو لم يكن فى الكلام «إذا»، ^(٨) ولكن قوله: ﴿وَإِذَا﴾^(٨) تؤذُن بانقطاع ما بعدها عن معنى ما قبلها، ولو لم يكن فى الكلام «إذا»، كان^(٩) معنى الكلام على هذا التأويل الذى رواه سيف، عن أبي رَوْقٍ: [١٢/١٢٩ظ] ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾، أيها المؤمنون، ﴿أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فى صلاتكم، وكنتم فيهم يا محمد، ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتَمَّ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ

(١) فى ص، س، م: «يوسف». وهو سيف بن عمر التميمى الأخبارى، صاحب المغازى. وينظر تهذيب الكمال ٣٢٤/١٢.

(٢) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، س.

(٣) فى ص: «نصرف».

(٤) فى ص، ت، ١، ت، ٢، س: «عن».

(٥) فى ص، س: «فلا».

(٦) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٩/٢ إلى المصنف. وأبوروق وسيف بن عمر ضعيفان.

(٧ - ٧) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «وهذا تأويل للآية حسن».

(٨ - ٨) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «وإذا».

(٩) فى الأصل: «لكان إذا كان».

مَعَكَ ﴿ الآية .

وبعد^(١) ، فإن ذلك فيما ذُكر في قراءة أُتِيَّ بنِ كعب^(٢) : (وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة^(٣) أن يفتنكم الذين كفروا) .

حدَّثني بذلك الحارث ، قال : ثنا عبدُ العزيز ، قال : ثنا الثوري ، عن واصل بن حيان^(٤) ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أنزي ، عن أبيه ، عن أُتِيَّ بنِ كعب ، أنه كان يقرأ : (فاقصروا^(٥) من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا) . ولا يقرأ : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ ﴾ .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا بكر بنُ شرويد^(٦) ، عن الثوري ، عن واصل الأحمدي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أُتِيَّ بنِ كعب أنه قرأ : (أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا) . قال بكر : وهي في الإمام ، مصحف عثمان بن عفان رحمه الله : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾^(٧) .

^(٨) وهذه القراءة تُثبِتُ على أن قوله : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾^(٩) .

(١) في ص ، س : « بعدد » .

(٢) ينظر البحر المحيط ٣/٣٣٩ . وهي قراءة شاذة .

(٣) بعده في ت ١ ، ت ٢ ، س : « إن خفتم » .

(٤) في الأصل : « حسان » ، وفي ص ، ت ١ : « حبان » . وانظر تهذيب الكمال ٣٠/٤٠٠ .

(٥) في م : « أن تقصروا » .

(٦) في الأصل : « سرور » ، وفي ص ، ت ١ : « سرود » .

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٠ إلى المصنف وابن المنذر .

(٨ - ٩) سقط من : ص ، س .

مُواصِلٌ^(١) قَوْلَهُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ . وأن معنى الكلام: وإذا ضربتم في الأرض، فإن خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا، فليس عليكم جناح أن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ، وأن قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهَا﴾ قصة مُبْتَدَأَةٌ غَيْرُ قِصَّةِ هَذِهِ الْآيَةِ؛ وَذَلِكَ أَنْ تَأْوِيلَ قِرَاءَةِ^(٢) أُتِيَّ بِنِ كَعْبٍ هَذِهِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَنْهُ: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ لَا يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا. فَحُذِفَتْ «لَا» لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا، كَمَا / قَالَ جَلُّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ [النساء: ١٧٦]. بمعنى: أَنْ لَا تَضِلُّوا.

٢٤٥/٥

ففيما وَصَفْنَا دَلَالَةَ بَيِّنَةٍ عَلَى فِسَادِ التَّأْوِيلِ الَّذِي رَوَاهُ سَيْفٌ، عَنْ أَبِي رَزْوِجٍ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ الْقَصْرُ فِي السَّفَرِ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنَّمَا أُذِنَ جَلُّ ثَنَاؤُهُ لِلْمَسَافِرِ، فِي حَالِ خَوْفِهِ مِنْ عَدُوٍّ يَخْشَى أَنْ يَفْتِنَهُ فِي صَلَاتِهِ.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٣٠/١٢] حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْكَبِيرِ^(٣) بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(٤) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ فِي

(١) فِي ص، س: «مِنْ أَسْأَلٍ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «قَوْلُهُ».

(٣ - ٣) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ الْكَرِيمِ». وَانظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٢٤٣/١٨.

(٤) فِي النِّسْخِ: «عَمْرٌ». وَهُوَ خَطَأٌ تَتَابَعُ عَلَيْهِ النَّسَاجُ. وَانظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ

٥٤٩/٢٥.

(٥) فِي ص، س: «عَنْ».

السفر: أتموا صلاتكم. فقالوا: إن رسول الله ﷺ كان ^(١) يُصَلِّي في السفر ركعتين؟ فقالت: إن رسول الله ﷺ كان في حرب ^(٢)، وكان يخاف، هل تخافون أنتم؟ ^(٣)

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: ثنا ابن أبي قُدَيْلِك، قال: ثنا ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد، أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد في كتاب الله قَصْرٌ ^(٤) صلاة الخوف، ولا نجد قَصْرَ صلاة المسافر؟ فقال عبد الله: إنا وجدنا نبينا ﷺ يَعْمَلُ عملاً عملنا به ^(٥).

حدثنا علي بن سهل الرَّمْلِيُّ، قال: ثنا مُؤَمَّل، قال: ثنا سُفْيَان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عائشة كانت تُصَلِّي في السفر أربعاً ^(٦).

حدثنا سعيد بن يحيى، قال: ثنى أبي، قال: ثنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء:

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٢) في ص، س: «خوف».

(٣) ذكره ابن حجر في الفتح ٥٧١/٢ عن المصنف. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢١٠/٢ إلى المصنف.

(٤ - ٤) في الأصل: «صلاة»، وفي ص، س: «الصلاة الخوف»، وفي م: «الصلاة في الخوف».

(٥) أخرجه مالك ١٤٥/١، ومن طريقه أحمد ٢٣٨/٩ (٥٣٣٣)، عن الزهري، عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل ابن عمر.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٧٦)، وأحمد ٤٩٥/٩ (٥٦٨٣)، ٤٢٢/١٠ (٦٣٥٣)، والنسائي (١٤٣٣)،

وابن ماجه (١٠٦٦)، وابن حبان (١٤٥١)، وابن عبد البر في التمهيد ١١/١٦٣، ١٦٤، وغيرهم من طريق معمر

والليث ويونس، عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أمية بن عبد الله بن خالد به.

وأخرجه النسائي (٤٥٦) من طريق محمد بن عبد الله الشعيبي عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن،

عن أمية بن عبد الله به. وانظر السنن الكبرى للبيهقي ١٣٦/٣ والتمهيد ١١/١٦١ - ١٦٤.

(٦) في ص، م، س: «ركعتين». والأثر أخرجه البيهقي ١٤٣/٣ من طريق هشام بن عروة، وفيه زيادة.

وذكره ابن حجر في الفتح ٥٧١/٢.

وأخرجه البيهقي أيضًا ١٤٣/٣ من طريق عروة. وفيه قصة.

UNIVERSITY OF AL-QADISIYAH LIBRARY

أى أصحاب رسول الله عليه السلام كان يُتِمُّ الصلاة في السفر؟ قال : عائشة وسعدُ ابنُ أبي وقاصٍ^(١) .

وقال آخرون : بل عتَى بهذه الآية ، قَصَرَ صلاة الخوف في غير حال المسايفة . قالوا : وفيها أنزلت^(٢) :

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ ﴾ . قال : يوم كان النبي عليه السلام وأصحابه بعُسفان^(٣) ، والمشركون بضجنان^(٤) ، فتوافقوا^(٥) ، فصلَّى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الظهر ركعتين ، أو أربعاً - شك أبو عاصم - ركوعهم وسجودهم وقيامهم معاً جميعاً ، فهمَّ بهم المشركون أن يُغيروا على أمتعتهم^(٦) وأثقالهم ، فأنزل الله عليه : ﴿ فَلَنْقُمَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَّعَكَ ﴾ . فصلَّى العصر ، وصَفَّ أصحابه صفين ، ثم كَبَّرَ بهم جميعاً ، ثم سَجَدَ الأولون سجدة^(٧) ، والآخرون قياماً ، ثم سَجَدَ الآخرون حين قام النبي ﷺ ، ثم كَبَّرَ بهم ورَكَعوا جميعاً ، فتقدَّم الصَّفُّ الآخِرُ ، واستأخِر الصَّفُّ الأولُ ، فتعاقبوا السجود ،

(١) أخرجه الطحاوى في مشكل الآثار ٤٢٤/١ من طريق ابن جريج .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « نزل » .

(٣) عسفان : واد على طريق حجاج مصر ، على ثلاث مراحل من مكة ، وهى الآن محطة من محطات الطريق بين جدة والمدينة . انظر جغرافية شبه جزيرة العرب لكحالة مع حاشية المعلق ص ١٧٠ .

(٤) ضجنان : جبل بناحية مكة على طريق المدينة . معجم ما استعجم ٣/٨٥٦ .

(٥) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « فتوافقوا » .

(٦) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « أمتعتهم » . وفي م : « أمتعتهم » .

(٧) فى الأصل : « لسجودهم » .

خالدُ بنُ الوليد، قال: فَصَلَّيْنَا الظَهَرَ، فقال المشركون: لقد^(١) كانوا على حالٍ، لو أَرَدْنَا لأَصَبْنَا غِرَّةً، لأَصَبْنَا غَفْلَةً. فَأَنْزَلَتْ آيَةُ الْقَضْرِ بَيْنَ الظَهْرِ والعَصْرِ، فَأَخَذَ النَّاسُ السَّلَاحَ، وَصَفَّوْا خَلْفَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلِي القِبْلَةِ والمَشْرِكُونَ مُسْتَقْبِلُوهُمْ^(٢)، فَكَبَّرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الآخَرُونَ يَخْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا فَرَّخَ هَؤُلَاءِ مِنْ سَجودِهِمْ سَجَدَ هَؤُلَاءِ، ثُمَّ نَكَصَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَتَقَدَّمَ الآخَرُونَ فَقَامُوا فِي مَقَامِهِمْ، فَزَكَعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَزَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَزَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الآخَرُونَ يَخْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا فَرَّخَ هَؤُلَاءِ مِنْ سَجودِهِمْ، سَجَدَ هَؤُلَاءِ الآخَرُونَ، ثُمَّ اسْتَوَوْا مَعَهُمْ^(٣) فَقَعَدُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَصَلَّاهَا^(٤) بِمَشْفَانٍ، وَصَلَّاهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمِ^(٥).

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ التُّخَوِيِّ، عَنْ

(١) سقط من: م، وفي ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «لو».

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «مستقبلهم».

(٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «معه».

(٤) في الأصل: «فصلى».

(٥) في الأصل: «فتح».

(٦) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٨٦ - تفسير)، وأبو داود (١٢٣٦)، والبارقطنى ٦٠/٢، والطبراني في الكبير (٥١٤٠)، والحاكم ٣٣٧/١، والبيهقي ٣/٢٥٦، ٢٥٧ من طريق جرير بن عبد الحميد به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٤٤)، وعبد الرزاق في المصنف (٤٢٣٧)، وابن أبي شيبة ٤٦٣/٢، ٤٦٥، وأحمد ١٢٠/٢٧ - ١٢٣ (١٦٥٨٠ - ١٦٥٨٢)، والنسائي (١٥٤٨، ١٥٤٩)، وغيرهم من طرق عن منصور به. وسيأتي من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، عن منصور في ص ٤٤٠، ٤٤١. وينظر تخريج الحديث والكلام عليه في مسند الطيالسي (١٤٤٤).

منصور، عن مجاهد، عن أبي عيَّاش الزُّرَقِيُّ، و^(١) عن إسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عيَّاش^(٢) قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ بعُشْفَانَ. ثم ذَكَرَ نحوه^(٣).

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عن قتادة، عن سليمان^(٤) اليشكري، أنه سأل جابرَ بنَ عبدِ اللهِ عن إقصارِ الصلاةِ، أيُّ يومٍ أنزل؟ أو في أيِّ يومٍ هو؟ فقال جابرٌ: انطلقنا نَتَلَقَى عِمْرَ قَرِيشٍ آتِيَةً مِنَ الشَّامِ، حتى إذا كُنَّا بَنَخْلٍ، جاء رجلٌ مِنَ القَوْمِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال: يا محمدُ. قال: «نعم». قال: هل تخافني؟ قال: «لا». قال: فَمَنْ يَمْتَعِكُ مِنِّي؟ قال: «اللهُ يَمْتَعُنِي مِنْكَ». قال: فَسَلَّ السَّيْفَ، ثم هَدَّدهُ وَأَوَعَدَهُ، ثم نادَى بالرحيلِ^(٥)، وأخذَ السَّلاحَ، ثم نُودِيَ بالصلاةِ، فَصَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ بطائفةٍ مِنَ القَوْمِ، وطائفةٌ أُخرى تَحْرُسُهُمْ، فَصَلَّى بالذين يَلُونَهُ رَكَعَتَيْنِ، ثم تأخَّرَ الذين يَلُونَهُ على أعقابِهِمْ، فقاموا في مَصَافٍ^(٦) أصحابِهِمْ، و^(٧) جاء الآخرونَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، والآخرونَ يَحْرُسُونَهُمْ، ثم سَلَّمَ. فكانت للنبيِّ ﷺ أربعَ رَكَعَاتٍ، وللقومِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فيومئذٍ أنزلَ اللهُ في إقصارِ الصلاةِ، وأمرَ المؤمنينَ بأخذِ السَّلاحِ^(٨).

(١) سقط من: ص، ت ١ ت ٢، ت ٣، س.

(٢) بعده في: الأصل، ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «نحوه».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٥١٣٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل به.

(٤) في الأصل: «سليم». وسليمان بن قيس اليشكري له ترجمة في تهذيب الكمال ٥٥/١٢.

(٥) في ص، ت ١: «بالرجل».

(٦) المَصَافُ - بالفتح وتشديد الفاء - جمع مَصَفٍ، وهو موضع الحرب الذي يكون فيه الصفوف. النهاية

٣٨/٣.

(٧) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «ثم».

(٨) أخرجه الطحاوي ٣١٧/١٠، وابن حبان (٢٨٨٢) من طريق معاذ بن هشام به.

وقال آخرون: بل عَنِّي بها قَصْرُ صلاةِ الخوفِ في حالِ غيرِ شدةِ الخوفِ، إلا أنه عَنِّي به القَصْرُ من ^(١) صلاةِ / السفرِ، لا من ^(٢) صلاةِ الإقامةِ، قالوا: وذلك أن صلاةَ السفرِ في غيرِ حالِ الخوفِ ركعتانِ تامَّتا غيرُ قَصْرٍ، كما أن صلاةَ الإقامةِ أربعُ ركعاتٍ في حالِ الإقامةِ. قالوا: فقَصُرَتْ في السفرِ في حالِ الأمنِ غيرِ الخوفِ عن صلاةِ المقيمِ، فجعلت على ^(٣) النصفِ، وهي تامَّتا في السفرِ، ثم قَصُرَتْ في حالِ الخوفِ في السفرِ عن صلاةِ الأمنِ فيه، فجعلت على النصفِ، ركعةً.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشدِّي: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾. إلى قوله: ﴿عَدْوًا مَيْتًا﴾. إن الصلاة إذا صَلَّيْتُ ركعتين في السفر فهو ^(٤) تامَّتا. والتقصير لا يجزئ، إلا أن تخاف من الذين كفروا أن يفتنوك عن الصلاة. والتقصير فيه ^(٥) ركعة، يقوم الإمام، ويقوم جنده جندين؛ طائفة خلفه، وطائفة يوازن العدو، فيصلي بمن معه ركعة، ويمشون إليهم على أذبارهم حتى ^(٦) يقوموا في مقام

= وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٥٠٤ - تفسير)، وأحمد ٣/٣٦٤، ٣٩٠ (الميمية)، وأبو يعلى (١٧٧٨)، والطحاوي ١/٣١٥، وابن حبان (٢٨٨٣) من طريق سليمان الشكري به بنحوه. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٤، وأحمد ٣/٣٦٤ (الميمية)، والبخاري (٤١٣٦) تعليقًا، ومسلم (٨٤٣)، وابن حبان (٢٨٨٤)، وغيرهم من طريق أبي سلمة، عن جابر به بنحوه. وفيه: أن الغزوة كانت ذات الرقاع.

(١) في م، ت، ٢، ت، ٣: (في) .

(٢) في م، س: (في) .

(٣) سقط من: الأصل.

(٤) في م، ت، ٢، ت، ٣: (فهى) .

(٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٦) في الأصل: (ثم) .

أصحابهم، وتلك المشيئة القهقرى. ثم تأتي الطائفة الأخرى، فتصلي مع الإمام ركعة أخرى، ثم يجلس الإمام فيسلم، فيقومون فيصلون لأنفسهم ركعة، ثم يرجعون إلى صفهم، ويقوم الآخرون فيضيفون إلى ركعتهم ركعة. والناس يقولون: لا، بل هي ركعة واحدة، لا يصلي أحد منهم إلى ركعته شيئاً، تجزئته ركعة الإمام. فيكون للإمام ركعتان، ولهم ركعة، فذلك قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾. إلى قوله: ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(١).

حدثنا أحمد بن الوليد القرشي، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن سماك الحنفي، قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر؟ فقال: ركعتان تمام غير قصر، إنما القصر صلاة الخفاة. فقلت: وما صلاة الخفاة؟ قال: يصلي الإمام بطائفة ركعة، ثم يجيء هؤلاء مكان هؤلاء، ويجيء^(٢) هؤلاء^(٣) مكان هؤلاء، فيصلي بهم ركعة، فيكون للإمام ركعتان^(٤)، ولكل طائفة ركعة ركعة^(٥).

حدثنا ابن بشير، قال: ثنا يحيى^(٦)، قال: ثنا سفيان، عن سالم الأقطبي، عن سعيد بن جبيرة، قال: كيف تكون قصرًا وهم يصلون ركعتين^(٧)، إنما هي ركعة^(٨). حدثني سعيد بن عمرو السكوني، قال: ثنا بَقِيَّةُ، قال: ثنا المسعودي، قال:

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٢/٣ (٥٨٩٤) من طريق أحمد بن مفضل به.

(٢) سقط من: ص، ت، ١، س.

(٣) بعده في: ص، ت، ١، ت، ٢، س: «إلى».

(٤) في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، س: «ركعتين».

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٤٤٩/٢، والبيهقي ٢٦٣/٣، من طريق مسمر عن سماك الحنفي

مختصرًا. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢١٠/٢ إلى عبد بن حميد.

(٦) في الأصل: «ابن يحيى».

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٥٢)، وابن أبي شيبة ٤٦٦/٢ من طريق سفيان به.

ثنى يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله، قال: صلاة الخوف ركعة^(١).

حدثني أحمد بن عبد الرحمن، قال: ثنى عمي عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، قال: ثنى بكر بن سوادة، أن زياد بن نافع حدثه، عن كعب، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قطعت يده يوم اليمامة، أن صلاة الخوف لكل طائفة ركعة وسجدتان^(٢).

واعتل قائلو هذه المقالة^(٣) من الآثار^(٤) بما حدثنا به محمد بن بشر، قال^(٥): ثنا يحيى بن سعيد، قال: ثنا سفيان، قال: ثنى أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم التيزوعي، قال: كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان، فقال: أيكم يحفظ صلاة رسول الله ﷺ في الخوف؟ فقال حذيفة: أنا. فأقامنا خلفه صفاً وصفاً^(٥) موازي العدو، فصلّى بالذين يلونه ركعة، و^(٦) ذهب هؤلاء إلى مصاف أولئك، وجاء هؤلاء فصلّى بهم ركعة^(٧).

٢٤٨/٥

(١) أخرجه الطيالسي (١٨٩٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٣/٤ (٥٨٩٨)، وابن خزيمة (١٣٦٤)، والنسائي (١٥٤٥)، وغيرهم من طريق المسعودي به، وسيأتي من طريق الحكم، عن يزيد الفقير في ص ٤١٩، ٤٢٠.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ٢٠١/٢ (٢٥٠٧) عن عبد الله بن وهب به.

(٣-٣) سقط من: ص، ت ١.

(٤) بعده في الأصل: «حدثنا يحيى بن بشر قال».

(٥) في م: «صف».

(٦) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «ثم».

(٧-٧) في الأصل: «فصلّى بهم ركعة». وقد أخرجه ابن خزيمة (١٣٤٣) عن ابن بشر، ومحمد بن المنثري، عن يحيى به. وقد أخرجه أبو داود (١٢٤٦)، والنسائي (١٥٢٩)، والحاكم ٣٣٥/١ من طريق يحيى القطان به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٤٩) وابن أبي شيبة ٤٦١/٢، وأحمد ٣٨٥/٥ (ميمية)، والنسائي (١٥٢٨)، وغيرهم من طريق سفيان. وسيأتي من طريق عبد الرحمن عن سفيان في الأثر بعد القادم.

(تفسير الطبري ٢٧/٧)

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا "يحيى" و"عبدُ الرحمن"، قالا^(١): ثنا سفيانُ، عن الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عن القاسمِ بْنِ حَسَّانَ، قَالَ: سألتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنْهُ، فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِهِ^(٢).

"حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عبدُ الرحمن، قَالَ: ثنا سفيانُ، عن الأَشْعَثِ، عن الأَسْوَدِ بْنِ هَلَالٍ، عن ثعلبةَ بْنِ زَهْدَمِ التَّيْبُونِيِّ، عن حُذَيْفَةَ بنحوِهِ^(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ حَدَّثَنَا يحيى، قَالَ: ثنا سفيانُ، قَالَ: ثنا أبو بكرِ بْنُ أَبِي الجَهْمِ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرْدٍ^(٤) فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَيْنِ؛ صَفًّا خَلْفَهُ، وَصَفًّا موازِيَّ العَدُوِّ، فَصَلَّى بالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثم انصَرَفَ هُوَ إلى مكانٍ هُوَلاءَ، وجاء أولئك، فَصَلَّى بهم رَكْعَةً، ولم يَقْضُوا^(٥).

(١ - ١) سقط من: الأصل.

(٢) في الأصل: «قال».

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٣٤٥) عن ابن بشار ومحمد بن المثنى، عن يحيى به. وأخرجه النسائي (١٥٣٠) من طريق يحيى به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٥٠) وابن أبي شيبة ٢/٤٦١، وأحمد ٥/١٨٣ (مimنية ٤)، وابن حبان (٢٨٧٠)، والبيهقي ٣/٢٦٢ من طرق عن سفيان به.

(٤ - ٤) سقط من: ص. وقد أخرجه أحمد ٥/٣٩٩ (مimنية) عن عبد الرحمن بن مهدي به. وانظر الأثر قبل السابق.

(٥) ذو قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر. معجم البلدان ٤/٥٥.

(٦) أخرجه النسائي (١٥٣٢) وابن خزيمة (١٣٤٤) وابن حبان (٢٨٧١) من طريق ابن بشار به. وعند ابن خزيمة مقروناً بمحمد بن المثنى.

وأخرجه الحاكم ١/٣٣٥ من طريق يحيى القطان به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٥١)، وابن أبي شيبة ٢/٤٦١، وأحمد (٢٠٦٣، ٣٣٦٤)، والبيهقي ٣/٢٦٢

وغيرهم من طرق عن سفيان به.

حدثنا تميم بن المنتصير، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن أبي بكر ابن صخير^(١)، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس مثله.

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا أبو عوانة، عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة^(٢).

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا أبو عوانة، عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس مثله^(٣).

حدثنا نصر بن عبد الرحمن الأزدى^(٤)، قال: ثنا الحارثي، عن أيوب بن عائذ الطائي، عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس مثله.

حدثنا يعقوب بن ماهان، قال: ثنا القاسم بن مالك، عن أيوب بن عائذ الطائي، عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس مثله^(٥).

حدثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن الحكم، عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ صلى بهم^(٦)

(١) في النسخ: «صحير» والمثبت من مصادر الترجمة. وانظر تهذيب الكمال ٩٩/٣٣.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣٠٤، ٩٤٣، ١٣٤٦) عن بشر بن معاذ به.

وأخرجه أحمد (٢١٢٤، ٢٢٩٣، ٣٣٣٢)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٢٦) ومسلم (٦٨٧) وأبو داود (١٢٤٧)، وابن ماجه (١٠٦٨)، وغيرهم من طرق عن أبي عوانة به.

(٣) أخرجه النسائي (٤٥٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان، عن أبي عوانة به.

(٤) في الأصل: «الأزدى».

(٥) أخرجه النسائي (١٤٤١) عن يعقوب بن ماهان به.

وأخرجه أحمد (٢١٧٧)، ومسلم (٦٨٧)، وغيرهم من طرق عن القاسم بن مالك به.

(٦) سقط من: الأصل.

صلاة الخوف، فقام صف بين يديه وصف خلفه، فصلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين، ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا مقام أصحابهم، وجاء أولئك حتى قاموا مقام هؤلاء، فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة وسجدتين ثم سلم، فكانت للنبي ﷺ ركعتين ولهم ركعة^(١).

حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: ثنا عمي عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث أن بكر بن سواده، حدثه عن زياد بن نافع، حدثه عن أبي موسى، أن جابر بن عبد الله حدثهم، أن رسول الله ﷺ صلى بهم صلاة الخوف يوم محارب وتغلبه، لكل طائفة ركعة وسجدتين^(٢).

حدثني أحمد بن محمد الطوسي، قال: ثنا عبد الصمد، قال: ثنا سعيد بن عبيد^(٣) الهنائي^(٤)، قال: ثنا / عبد الله بن شقيق، قال: ثنا أبو هريرة أن رسول الله ﷺ نزل بين ضحجان^(٥) وعُشفان، فقال المشركون: إن لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأبكارهم^(٦)، وهي العصر، فأجمعوا أمرهم، فميلوا عليهم ميلة واحدة، وإن جبريل ﷺ أتى النبي عليه السلام فأمره^(٧) أن يقيم^(٨) أصحابه

٢٤٩/٥

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٣٤٧) عن أبي موسى محمد بن المنثري به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٢/٢، وأحمد ٢٩٨/٣ (ميسية) وابن حبان (٢٨٦٩) عن محمد بن جعفر به.

وأخرجه النسائي (١٥٤٤)، وابن خزيمة (١٣٤٧) من طريق عن شعبة به. وقد سبق من طريق المسعودي،

عن يزيد الفهري في ص ٤١٦، ٤١٧.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٥٠٥) عن عبد الله بن وهب به. وانظر التلخيص ١١٦/٤.

(٣) في ص، م: «عبد». وانظر تهذيب الكمال ٥٥١/١٠.

(٤) في الأصل: «الهنائي»، وفي ت ١: «الهنائي». وانظر المصدر السابق.

(٥) في الأصل: «ضحجان».

(٦) جمع بكر، والمراد بها الأبكار من الإبل. الصحاح (بكر).

(٧) في م، ت ٢، ت ٣: «وأمره».

(٨) في م، ت ١، ت ٢، ت ٣: «يقسم».

شَطْرَيْن^(١) ، فَيُصَلِّي بَعْضُهُمْ^(٢) ، وتقوم طائفة أخرى وراءهم ، فيأخذوا جذرهم وأسلحتهم ، ثم تأتي^(٣) الأخرى فيصُلُّوا معه ، ويأخذ هؤلاء جذرهم وأسلحتهم ، فتكون لهم ركعة ركعة مع رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ ركعتين^(٤) .

وقال آخرون^(٥) : بل عَنِّي به القَصْرُ في الشَّفْرِ ، إلا أنه عَنِّي به القَصْرُ في شِدَّةِ الخَوْفِ^(٦) ، وعند المُسَافِئَةِ ، فأبيح عند التحامِ الحربِ للمُصَلِّي أن يَزَكِّعَ ركعةَ إيماءٍ برأيه حيث تَوَجَّه بوجهه . قالوا : فذلك معنى قوله : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمد بن سعيد ، قال : ثنى أبي ، قال : ثنى عمي ، قال : ثنى أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ الآية : ﴿ وَقْصُرُ^(٧) الصَّلَاةِ ، إِنْ لَقِيتَ

(١) في الأصل : « يتظرون » .

(٢) في م : « بعضهم » .

(٣) في ص ، م : « يأمر » .

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥٢٢/٢ (١٠٥٧٧) ، والترمذي (٣٠٣٥) ، والنسائي في الكبرى ٥٩٤/١

(٥) (١٩٣٢) ، وابن حبان في صحيحه ١٢٣/٧ (٢٨٧٢) من طريق عبد الصمد عن سعيد عن عبد الله بن شقيق

عن أبي هريرة .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عبد الله بن شقيق عن أبي

هريرة .

وقال البخاري : وحديث عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة حسن . العلل الكبير (١٦٧) .

(٥) بعده في الأصل يفاض بمقدار كلمة .

(٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « الحرب » .

(٧ - ٧) في الأصل : « وقضوا » ، وفي ص ، م : « قصر » .

العدو وقد حانت الصلاة: أن تُكَبِّرَ اللهَ، وتَخْفِضَ رَأْسَكَ إِيمَاءً، رَاكِبًا كُنْتَ أَوْ مَاشِيًا^(١).

قال أبو جعفر، رحمه الله: وأولى هذه الأقوال التي ذكرناها بتأويل الآية، قول من قال: عَنَى بِالْقَصْرِ فِيهَا، الْقَصْرَ مِنْ حُدُودِهَا. وَذَلِكَ تَزُكُّ إِتْمَامِ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا، وَإِبَاحَةَ أَدَائِهَا كَيْفَ أَمَكَّنَ أَدَاؤُهَا، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فِيهَا وَمُسْتَدِيرَهَا، وَرَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَذَلِكَ فِي حَالِ السَّلَّةِ^(٢) وَالْمُسَافَةِ وَالتَّحَامِ الْحَرْبِ، وَتَرَاخُفِ الصُّفُوفِ، وَهِيَ الْحَالُ الَّتِي قَالَ اللهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِيهَا: ﴿فَإِنْ خَفَّتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩]. وَأُذِنَ بِالصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِيهَا رَاكِبًا، إِيمَاءً بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ عَلَى نَحْوِ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ تَأْوِيلِهِ فِي ذَلِكَ.

وإنما قلنا ذلك أولى التأويلات بقوله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ لِدَلَالَةِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾. عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ إِقَامَتَهَا إِتْمَامٌ حُدُودِهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَسَائِرِ فُرُوضِهَا، دُونَ الزِّيَادَةِ فِي عِدِّهَا الَّتِي لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً فِي حَالِ الْخَوْفِ.

فإن ظنَّ ظانٌّ أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللهِ بِإِتْمَامِ عِدِّهَا الْوَاجِبِ عَلَيْهِ فِي حَالِ الْأَمَنِ بَعْدَ زَوَالِ الْخَوْفِ، فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمَسَافِرُ فِي حَالِ قَصْرِهِ صَلَاتَهُ عَنِ صَلَاةِ^(٣) الْمَقِيمِ، غَيْرِ مُقِيمٍ^(٣) صَلَاتَهُ لِنَقْصِ عِدِّ صَلَاتِهِ مِنَ الْأَرْبَعِ اللَّازِمَةِ

التحاش في النسخ والنسخ ص ٣٥٢.

• «السلام». وفي م: «الشبكة». والسلة: استلال السيوف. اللسان (س ل ل).

• المقصر غير المقصر.

كانت له في حال إقامته إلى الركعتين . وذلك قول^(١) إن قاله قائل ، مخالفت لما عليه الأمة مُجمِعةً من أن المسافر لا يَشْتَجِرُ أن يقال له - إذا أتى بصلاته بكمال حدودها المفروضة عليه فيها ، وقَصُرَ عددها عن أربع إلى اثنتين - : إنه غير مُقيِمِ صلاته .

وإذا كان ذلك كذلك ، وكان الله تعالى ذكره قد أمر الذي أباخ له أن يَفْصِرَ صلاته خوفاً من عدوه أن يَفْتِنَهُ ، أن يقيم صلاته إذا اطمأن وزال الخوف ، كان معلوماً أن الذي فَرَضَ عليه من إقامة ذلك في حال الطمأنينة ، عين^(٢) الذي كان أسقط عنه في حال الخوف . وإذا كان الذي فَرَضَ / عليه في حال الطمأنينة : إقامة صلاته ، فالذي أسقط عنه في غير حال الطمأنينة : ترك إقامتها . وقد دللنا على أن ترك إقامتها ، إنما هو ترك حدودها ، على ما بيَّنا قبل .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ [١٣٤/١٢] فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنُفِّخَنَّ مِنْهُمْ مَخَفًا وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ زُرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَفْعَلُونَ عَن أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِكُمْ لَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاجِدَةٌ ﴾ .

قال أبو جعفر ، رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : وإذا كنت في الضارين في الأرض من أصحابك ، يا محمد ، الخائفين عدوهم أن يفتنهم ﴿ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ . يقول : فأتممت^(٣) لهم الصلاة بحدودها وركوعها وسجودها ، ولم

(١) في ص ، س : قوله .

(٢) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : غير .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : فأتممت . وانظر التبيان ٣ / ٣٠٩ .

تَقْضُوهَا الْقَضْرَ الَّذِي أُنْبِئْتُ^(١) لَكُمْ أَنْ يَقْضُوهَا فِي حَالِ تَلَاقِيهِمْ وَعَدُوِّهِمْ ،
وَتَرَاحُفِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ ، مِنْ تَرْكِ إِقَامَةِ حَدُودِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَسَائِرِ
فَرُوضِهَا ، ﴿ فَلَنْتُمْ طَآئِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ . يعنى : فَلَنْتُمْ فِرْقَةً مِنْ أَصْحَابِكِ الَّذِينَ
تَكُونُ أَنْتِ فِيهِمْ مَعَكَ فِي صَلَاتِكَ ، وَلِيَكُنْ سَائِرُهُمْ فِي وَجْهِ الْعَدُوِّ - وَتَرْكِ ذِكْرِمَا
يَنْبَغِي لِسَائِرِ الطَّوَائِفِ غَيْرِ الْمُصَلِّيَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَفْعَلَهُ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ الْمَذْكُورِ عَلَى
الْمُرَادِ بِهِ ، وَالِاسْتِغْنَاءِ بِمَا ذُكِرَ عَمَّا تَرَكِ ذِكْرَهُ - ﴿ وَليَأْخُذُوا بِسِلَاحِهِمْ ﴾ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الطَّائِفَةِ الْمَأْمُورَةِ بِأَخْذِ السِّلَاحِ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ
الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ تُصَلِّيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَمَعْنَى الْكَلَامِ :
﴿ وَليَأْخُذُوا ﴾ . يَقُولُ : وَلِتَأْخُذِ الطَّائِفَةُ الْمُصَلِّيَةُ مَعَكَ مِنْ طَوَائِفِهِمْ
﴿ أَسْلِحَتِهِمْ ﴾ . وَالسِّلَاحُ الَّذِي أُمِرُوا بِأَخْذِهِ عِنْدَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ ، كَالسِّيفِ
يَتَقَلَّدُهُ أَحَدُهُمْ ، وَالسَّكِينِ ، وَالخَنْجَرِ يَشُدُّهُ إِلَى دِرْعِهِ^(٢) وَثِيَابِهِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهِ ، وَنَحْوِ
ذَلِكَ مِنْ سِلَاحِهِ

[١٢/١٣٤ظ] وَقَالَ آخَرُونَ : بَلِ الطَّائِفَةُ الْمَأْمُورَةُ بِأَخْذِ السِّلَاحِ مِنْهُمْ الطَّائِفَةُ
الَّتِي كَانَتْ بِلِزَاءِ الْعَدُوِّ ، دُونَ الْمُصَلِّيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ
عَبَّاسٍ .

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابنِ
عَبَّاسٍ : ﴿ فَإِذَا سَجَدُوا ﴾ يَقُولُ : فَإِذَا سَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي قَامَتْ مَعَكَ فِي
صَلَاتِكَ تُصَلِّيُ بِصَلَاتِكَ ، فَفَرَعَتْ مِنْ سُجُودِهَا ، ﴿ فَلْيَكُونُوا مِنْ زُرَّابِكُمْ ﴾ .

(١) فِي الْأَصْلِ ، وَالتَّبْيَانِ : « يَجِبُ » .

(٢) فِي الْأَصْلِ ، ت ٢ ، س : « ذِرَاعِهِ » .

يقول: فليصبروا بعد فراغهم من سجودهم خلفكم مُصَافِي^(١) العدو في المكان الذي فيه سائر الطوائف التي لم تُصَلِّ معك، ولم تُدْخِلْ معك في صلاتك^(٢).

ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله: ﴿فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَّرَائِكُمْ﴾؛ فقال بعضهم: تأويله: فإذا صلُّوا ففرغوا من صلاتهم، فليكونوا من ورائكم.

ثم اختلف أهل هذه المقالة؛ فقال بعضهم: إذا صلَّت هذه الطائفة مع الإمام ركعة، سلَّمت وانصرفت من صلاتها، حتى تأتي مقام أصحابها بإزاء العدو، ولا قضاء عليها. وهم الذين قالوا: عَنِ اللَّهِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾. أن تجعلوها - إذا خفتهم الذين كفروا أن يفتنوكم - ركعة. ورؤوا^(٣) عن النبي ﷺ أنه صلى بطائفة صلاة الخوف ركعة، ولم يقضوا، وبطائفة أخرى ركعة^(٤) ولم يقضوا.

وقد ذكرنا بعض ذلك فيما مضى، وفيما ذكرنا كفاية عن استيعاب ذكر جميع ما فيه^(٤).

وقال آخرون منهم: بل الواجب كان على هذه الطائفة التي أمرها الله بالقيام مع نبيها، إذا أراد إقامة الصلاة بهم في حال خوف العدو، إذا فرغت من ركعتها التي أمرها الله أن تصلِّي مع النبي ﷺ على ما أمرها به في كتابه - أن تقوم في مقامها الذي صلَّت فيه مع رسول الله ﷺ، فتصلِّي لأنفسها بيقية

(١) في الأصل: «مكافي» ومُصَافٍ العدو: أى مقابلهم. النهاية ٣/٣٨.

(٢) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «روى».

(٣) سقط من: الأصل.

(٤) انظر ما تقدم في ص ٤١٥ وما بعدها.

صلاتها "وَتُسَلِّمُ" ، وتأتى مَصَافً أصحابها ، وكان على النبي ﷺ أن يَثْبُتَ^(٢) قائما في مُقامِهِ حتى تَفْرُغَ [١٣٥/١٢] الطائفة التي صَلَّتْ معه الركعة الأولى من بَقِيَّةِ صلاتها - إذا كانت صلاتها التي صَلَّتْ معه مما يجوزُ قَصْرُ عِدِّهَا عن الواجبِ على الْمُقِيمِينَ فِي أَمْنٍ - وتَذَهَبُ إِلَى مَصَافٍ أصحابها ، وتأتى الطائفة التي كانت مُصَافَّةً عِدْوَهَا ، فَيُصَلِّي بِهَا رَكْعَةً أُخْرَى مِنْ صلاتها .

ثم هم في حَكَمِ هذه الطائفةِ الثانيةِ مُخْتَلِفُونَ ؛ فقالت فرقةٌ من أهلِ هذه المقالةِ : كان على النبي ﷺ إذا فَرَّغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ^(٣) ، ورفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سَجُودِهِ مِنْ رَكْعَتِهِ الثانيةِ ، أن يَتَعَدَّ لِلتَّشْهِيدِ ، وعلى الطائفةِ التي صَلَّتْ معه الركعةَ الثانيةَ ، ولم تُذِرْكَ معه الركعةَ الأولى ؛ لاشتغالها بعدوها أن تقومَ تَقْضِي رَكْعَتَهَا الفاتئةَ مع النبي ﷺ ، وعلى النبي ﷺ انْتِظَارُهَا قَاعِدًا فِي تَشْهِيدِهِ حتى تَفْرُغَ هذه الطائفةُ مِنْ رَكْعَتِهَا الفاتئةِ وَتَتَشَهَّدَ ، ثم يُسَلِّمُ بِهِمْ .

وقالت فرقةٌ أُخرى منهم : بل كان الواجبُ على الطائفةِ التي لم تُذِرْكَ معه الركعةَ الأولى إذا قَعَدَ النبي ﷺ^(١) لِلتَّشْهِيدِ ، أن تَعْتَدَ معه لِلتَّشْهِيدِ فَتَتَشَهَّدَ بِتَشْهِيدِهِ ، فإذا فَرَّغَ النبي ﷺ^(١) مِنْ تَشْهِيدِهِ سَلَّمَ ، ثم قامتِ الطائفةُ التي صَلَّتْ معه الركعةَ الثانيةَ حينئذٍ ، فَقَضَتْ رَكْعَتَهَا الفاتئةَ .

وكلُّ قائلٍ مِنَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا قَوْلَهُمْ ، رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَارًا بأنه كما

قال فَعَل .

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) في الأصل : « يلبث » .

(٣) في الأصل ؛ ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « ركعتي » .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ: انْتَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ الطَّائِفَتَيْنِ حَتَّى قَضَتْ صَلَاتَهُمَا^(١)، وَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ صَلَاتِهِ^(٢) إِلَّا بَعْدَ فَرَاغِ الطَّائِفَتَيْنِ^(٣) مِنْ صَلَاتَيْهِمَا^(٤).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ [١٢/١٣٥ ظ] مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَاهُ^(٥) الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ تَبَتَ قَائِمًا، فَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ تَبَتَ جَالِسًا فَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ^(٦).

/حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَى^(٧) عُبَيْدُ اللَّهِ^(٧) بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثَنَا أَبِي، قَالَ: ثَنَا ٢٥٢/٥
شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْحَابِهِ^(٨) فِي خَوْفٍ، فَجَعَلَهُمْ خَلْفَهُ صَفِّينَ^(٩)، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ قَامَ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ تَقَدَّمُوا^(٩) وَتَخَلَّفَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا^(١٠)

(١) فى م : «صلاتهما» .

(٢) فى الأصل : «صلاة» .

(٣) فى الأصل : «الطائفة» .

(٤) فى الأصل ، ص ، ت ٢ ، س : «صلاتها» .

(٥) وجاه العدو : أى مقابلهم وحذاءهم ، وتكسر الواو وتضم . النهاية ١٥٩ / ٥ .

(٦) أخرجه مالك فى الموطأ ١ / ١٨٣ ، ومن طريقه الشافعى فى الرسالة ص ١٨٢ ، ٢٤٤ ، والبخارى

(٧٩٢٤) ، وفى التاريخ ٦ / ٤٧٦ ، ومسلم (٨٤٢) ، وأبو داود (١٢٣٨) ، والنسائى (١٥٣٦) ، والطحاوى

١ / ٣١٢ ، ٣١٣ ، والدارقطنى ٢ / ٦٠ ، والبيهقى ٣ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، والبغوى (١٠٩٤) .

(٧ - ٧) فى الأصل : «عبد الله» .

(٨ - ٨) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : «فجعلهم صفين» .

(٩) فى م : «تقدم» .

(١٠) فى الأصل : «خلفه» .

ركعة، ثم سَلَّمَ^(١).

حدَّثنا سفيانُ بنُ وكيعٍ، قال: ثنا رُوْحٌ، عن شعبةٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ، عن أبيه، عن صالحِ بنِ خُوَاتٍ، عن سهلِ بنِ أبي حنْمةَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال في صلاةِ الخوفِ: «تَقُومُ طائفةٌ بينَ يَدَيِ الإمامِ وطائفةٌ خلفه، فيصَلُّونَ بالذينِ خلفه ركعةً وسجدةً، ثم يَقْعُدُ مكانه حتى يَقْضُوا ركعةً وسجدةً، ثم يَتَحَوَّلُونَ إلى مكانِ أصحابِهِمْ، ثم يَتَحَوَّلُ أولئك إلى مكانِ هؤلاء، فيصَلُّونَ بهم ركعةً وسجدةً، ثم يَقْعُدُ مكانه حتى يُصَلُّوا ركعةً وسجدةً، ثم يُسَلِّمُ»^(٢).

ذَكَرَ مَنْ قَالَ: كانت الطائفةُ الثانيةُ تَقْعُدُ مع النبي ﷺ حتى يَقْرَعَ النبي ﷺ من صَلَاتِهِ، ثم تَقْضِي ما بَقِيَ عليها^(٣) بعدُ.

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا عبدُ الوَهَّابِ، قال: سَمِعْتُ يحيى بنَ سَعِيدٍ، قال: سَمِعْتُ القاسمَ، قال: ثنا صالحُ بنُ خُوَاتٍ بنِ جُبَيْرٍ، أن سهلَ بنَ أبي حنْمةَ حَدَّثَهُ أن صلاةَ الخوفِ أن يقومَ الإمامُ إلى القبلةِ يُصَلِّي ومعه طائفةٌ من أصحابِهِ، وطائفةٌ أخرى مُوَجَّهَةٌ العَدُوَّ، فيصَلِّي، فيركعُ الإمامُ بالذين معه، ويسجدُ ثم يقومُ، فإذا استَوَى قائمًا ركعَ الذين وراءه لأنفسِهِمْ ركعةً وسجدةً، ثم سَلَّمُوا فانصَرَفُوا والإمامُ قائمٌ، فقاموا إزاء العَدُوَّ، وأقبل الآخرون فكَبَّرُوا مكانَ الإمامِ، فركعَ بهم الإمامُ، وسجدَ ثم سَلَّمَ، فقاموا فَرَكَعُوا لأنفسِهِمْ ركعةً وسجدةً، ثم سَلَّمُوا^(٤).

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سَعِيدٍ، عن

(١) أخرجه مسلم (٨٤١)، وأبو داود (١٢٣٧)، والبيهقي ٢٥٣/٣ من طريق عبيد الله بن معاذ به.

(٢) أخرجه أحمد ٤٤٨/٣ (ميمنية)، وابن خزيمة (١٣٥٩)، وابن حبان (٢٨٨٦) من طريق روح عن شعبة به.

(٣) في الأصل: «عليه».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ١/١٨٣، ١٨٤، وأحمد ٤٤٨/٣ (الميمنية)، والبخاري (٤١٣١)، وأبو داود

(١٢٣٩)، وابن خزيمة (١٣٥٨)، وابن حبان (٢٨٨٥)، والبيهقي ٢٥٣/٣ من طرق عن يحيى بن سعيد

الأنصاري به.

القاسم بن محمد ، أن صالح بن خوات أخبره ، عن سهل بن أبي خثمة في صلاة الخوف . ثم ذكر نحوه ^(١) .

حدثنا ابن بشار ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، ^(٢) «سأله» ، قال : ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن القاسم بن محمد ، عن صالح ، عن سهل بن أبي خثمة في صلاة الخوف ، قال : يقوم الإمام مُستقبِل القبلة ، وتقوم طائفة منهم معه ، وطائفة من قِبَل العدو ، وجوههم إلى العدو ، فيركع بهم ركعة ، ثم يركعون لأنفسهم ويسجدون سجدتين في مكائهم ، ويذهبون إلى مقام أولئك ، ويجيء أولئك ، فيركع بهم ركعة ويسجد سجدتين ، فهي له ركعتان ولهم واحدة ، ثم يركعون ركعة ، ويسجدون سجدتين ^(٣) .

قال بشار ^(٤) : سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث ، فحدثني عن شعبة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن صالح بن خوات ، عن سهل بن أبي خثمة ، عن النبي ﷺ بمثل حديث يحيى بن سعيد ، وقال لي : اكتبه إلى جنبيه ، فليست أحفظه ، ولكنه مثل حديث يحيى بن سعيد ^(٥) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٦/٢ عن يزيد بن هارون به .

(٢ - ٣) سقط من : الأصل ، وفي م : « وسأله » .

(٣) أخرجه الدارمي ٣٥٨/١ ، والترمذي (٥٦٥) ، وابن ماجه (١٢٥٩) ، وابن خزيمة (١٣٥٦) ، والبيهقي ٢٥٣/٣ من طريق ابن بشار به . وأخرجه البخاري (٤١٣١) ، والنسائي (١٥٥٢) من طريق يحيى القطان به .

(٤) في الأصل : « بشار » .

(٥) أخرجه الدارمي ٣٥٨/١ ، والترمذي (٥٦٦) ، وابن ماجه (١٢٥٩) ، وابن خزيمة (١٣٥٦) ، والبيهقي ٢٥٣/٣ ، ٢٥٤ عن بندار به . وأخرجه البخاري (٤١٣١) ، والنسائي (١٥٣٥) ، عن يحيى ابن سعيد به .

حدثنا نصر بن علي ، قال : ثنا عبدُ الأعلى ، قال : ثنا عُبيدُ اللهِ ، عن القاسمِ بنِ محمدِ بنِ أبي بكرٍ ، عن صالحِ بنِ خواتٍ ، أن الإمامَ يقومُ فيصُفُّ صَفِيْنِ ، طائفةً مُواجهَةً العدوِّ ، وطائفةً خلفَ الإمامِ ، فيصَلِّي الإمامُ بالذين [١٣٦/١٢ ط] خلفه ركعةً ، ثم يقومون فيصَلُّون لأنفسِهِم ركعةً ، ثم يُسَلِّمون^(١) ، ثم يُنْطَلِقون فيصُفُّون ، ويَجِيءُ الآخرون فيصَلِّي بهم ركعةً ، ثم يُسَلِّم ، فيقومون فيصَلُّون لأنفسِهِم ركعةً^(٢) .

حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا مُعْتَمِرُ بنُ سليمانَ ، قال : سَمِعْتُ عُبيدَ اللهِ ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ ، عن صالحِ بنِ خواتٍ ، عن رجلٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أنه قال : صلاةُ الخوفِ أن تقومَ طائفةً من خلفِ الإمامِ ، وطائفةٌ يَلُون العدوِّ ، فيصَلِّي الإمامُ بالذين خلفه ركعةً ، ويقومُ قائمًا ، فيصَلِّي القومُ إليها ركعةً أخرى ، ثم يُسَلِّمون^(٣) فينْطَلِقون إلى أصحابِهِم ، ويَجِيءُ أصحابُهُم والإمامُ قائمًا ، فيصَلِّي بهم ركعةً فيسَلِّم ، ثم يقومون فيصَلُّون إليها ركعةً أخرى ، ثم يُنْصَرِفون . قال عُبيدُ اللهِ : فما سَمِعْتُ فيما يُذَكَّرُ^(٤) في صلاةِ الخوفِ شيئًا هو أحسنُ عندي من هذا .

حدثني المثنى ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس قوله : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَلْتَمَّ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ . فهذا عند الصلاة في الخوف ، يقوم الإمام وتقوم معه طائفة منهم ، وطائفة يأخذون أسلحتهم ، ويقفون بإزاء العدو ، فيصَلِّي الإمام بِنَ معه ركعةً ، ثم يجلس على

(١) في الأصل : « يسلم » .

(٢) أخرجه البيهقي ٢٥٣/٣ من طريق عبيد الله عن القاسم عن صالح بن خوات عن أبيه به .

(٣) في ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يسلم » .

(٤) في ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « نذكره » .

هيئته ، فيقوم القوم فيصَلُّون لأنفسهم الركعة الثانية والإمام جالس ، ثم ينصرفون حتى يأتوا أصحابهم ، فيقفون موقَّفهم ، ثم يُقْبِلُ الآخرون فيصَلُّي بهم الإمام الركعة الثانية ثم يُسَلِّم ، فيقوم القوم فيصَلُّون لأنفسهم الركعة الثانية ، فهكذا صلَّى رسول الله ﷺ يوم بَطْنِ نَخْلَةَ^(١) .

وقال آخرون : بل تأويل قوله : ﴿ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ ﴾ : فإذا سجدت الطائفة التي قامت مع النبي ﷺ - حين دَخَلَ في صلاته فدَخَلت معه في صلاته - السجدة الثانية من ركعتها [١٣٧/١٢] الأولى ﴿ فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ ﴾ يعني : من ورائك يا محمد ، ووراء أصحابك الذين لم يُصَلُّوا بإزاء العدو . قالوا : وكانت هذه الطائفة لا تُسَلِّم من ركعتها إذا هي فرغت من سجدتي ركعتها التي صلَّت مع النبي ﷺ ، ولكنها تمضي إلى موقف أصحابها بإزاء العدو ، وعليها بَقِيَّةُ صلاتها . قالوا : وكانت تأتي الطائفة الأخرى التي كانت بإزاء العدو ، حتى تدخل مع النبي ﷺ في بَقِيَّةِ صلاته^(٢) ، فيصَلِّي بها النبي ﷺ الركعة التي كانت قد بَقِيَتْ عليه . قالوا : وذلك معنى قول الله جل ثناؤه : ﴿ وَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ .

ثم اختلف أهل هذه المقالة في صفة قضاء ما كان تَبَقَّى على كل طائفة من هاتين الطائفتين من صلاتها بعد فراغ النبي ﷺ من صلاته وسلامه من صلاته ، على قول قائلي هذه المقالة ومُتَأَوِّلِي هذا التأويل ؛ فقال بعضهم : كانت الطائفة الثانية التي صلَّت مع النبي ﷺ الركعة الثانية من صلاته^(٣) ، إذا سلَّم النبي ﷺ من

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٠٢١) من طريق أبي صالح به . وعزاه السيوطي في الدر المشور ٢١٢/٢ إلى ابن أبي حاتم .

(٢) في ص ، ت ، ا ، س : « صلاتها » .

(٣) في م : « صلاتها » .

صَلَاتِهِ ، قَامَتْ فَقَضَتْ مَا فَاتَهَا مِنْ صَلَاتِهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَقَامِهَا ، بَعْدَ فَرَاغِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ ، وَالطَّائِفَةُ الَّتِي صَلَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ / الرُّكْعَةَ الْأُولَى بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ بَعْدُ لَمْ تُتِمَّ صَلَاتُهَا ^(١) ، فَإِذَا هِيَ فَرَعَتْ مِنْ بَقِيَّةِ صَلَاتِهَا الَّتِي فَاتَتْهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَضَتْ إِلَى مَصَافِّ أَصْحَابِهَا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُولَى الَّتِي صَلَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرُّكْعَةَ الْأُولَى إِلَى مَقَامِهَا الَّتِي كَانَتْ صَلَّتْ فِيهِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَضَتْ بَقِيَّةَ صَلَاتِهَا .

ذَكَرَ الرَّوَايَةَ بِذَلِكَ

[١٣٧/١٢ ط] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : ثنا خُصِيفٌ ، قَالَ : ثنا أَبُو عُيَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مِنَّا خَلْفَهُ ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ - أَوْ مُسْتَقْبَلِي - الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رُكْعَةً ، ثُمَّ نَكَّصُوا ، فَذَهَبُوا إِلَى مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَقَامُوا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَصَلُّوا لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً ، ثُمَّ ذَهَبُوا فَقَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ مُسْتَقْبَلِي الْعَدُوِّ ، وَرَجَعَ الْآخَرُونَ إِلَى مَقَامِهِمْ ، فَصَلُّوا لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً ^(٢) .

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَنَّى ، قَالَ : ثنا ابْنُ فَضِيلٍ ، قَالَ : ثنا خُصِيفٌ ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٣) .

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٢) بعده في الأصل: ثم سلموا. والأثر أخرجه الإمام أحمد (٣٨٨٢)، والطحاوي ١/٣١١، والبيهقي

٢٦١/٣ من طريق خصيف به. وإسناده منقطع؛ أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٣٥٦١)، وأبو داود (١٢٤٤)، وأبو يعلى (٥٣٥٣) من طريق محمد بن فضيل به.

حدثنا تميم بن المنتصر، قال : أخبرنا إسحاق، قال : حدثنا شريك، عن
 حُصيف، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن أبيه، عن النبي ﷺ نحوه^(١).

وقال آخرون : بل كانت الطائفةُ الثانيةُ التي صَلَّتْ مع رسولِ اللهِ ﷺ الركعةَ
 الثانيةَ، لا تَقْضِي بَقِيَّةَ صَلَاتِهَا بعدما يُسَلِّمُ رسولُ اللهِ ﷺ^(٢) من صَلَاتِهِ، ولكنها كانت
 تَمْضِي قَبْلَ^(٣) أَنْ تَقْضِي بَقِيَّةَ صَلَاتِهَا، فَتَقِفُ مَوْقِفَ أَصْحَابِهَا الَّذِينَ صَلَّوْا مع رسولِ
 اللهِ ﷺ الركعةَ الأولى،^(٤) بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وترجعُ الطائفةُ التي صَلَّتْ مع رسولِ اللهِ ﷺ
 الركعةَ الأولى^(٥) إلى مَوْقِفِهَا الذي صَلَّتْ فِيهِ رَكَعَتِهَا الأولى مع رسولِ اللهِ، فَتَقْضِي
 رَكَعَتَهَا التي كانت بَقِيَّتْ عَلَيْهَا مِنْ صَلَاتِهَا. فقال بعضهم : كانت تَقْضِي تلك
 الركعةَ بِغَيْرِ قِرَاءَةٍ. وقال آخرون : بل كانت تَقْضِي بِقِرَاءَةٍ، فَإِذَا قَضَتْ رَكَعَتَهَا
 الْبَاقِيَةَ عَلَيْهَا هُنَالِكَ وَسَلَّمَتْ، مَضَتْ إِلَى مَصَافِّ أَصْحَابِهَا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، وَأَقْبَلَتْ
 الطائفةُ التي صَلَّتْ مع رسولِ اللهِ ﷺ الركعةَ الثانيةَ إلى مَقَامِهَا الذي صَلَّتْ فِيهِ مع
 رسولِ اللهِ ﷺ^(٦) الركعةَ الثانيةَ مِنْ صَلَاةِ رسولِ اللهِ ﷺ^(٧)، فَقَضَتْ الركعةَ الثانيةَ مِنْ
 صَلَاتِهَا بِقِرَاءَةٍ، فَإِذَا فَرَغَتْ وَسَلَّمَتْ، انصرفت إلى أصحابِهَا.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني الحارث، قال : ثنا عبدُ العزيز، قال : ثنا سُفْيَانُ، عن حَمَّادٍ، عن
 إبراهيمَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، قال : يَصُفُّ صَفًّا خَلْفَهُ، وَصَفًّا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فِي غَيْرِ

(١) أخرجه أبو داود (١٢٤٥) عن تميم بن المنتصر به . وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠٢٧٢) من طريق
 إسحاق الأزرق عن شريك عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة به .

(٢ - ٢) سقط من : الأصل .

(٣) في الأصل : « بعد » .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ ، س ، وفي م : « ونجىء الطائفة الأولى » .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

صلاة^(١) ، فيصلي بالصَّف الذي خلفه ركعة ، ثم يذهبون إلى مصاف أولئك ، وجاء أولئك الذين بإزاء العدو ، فصلى^(٢) بهم ركعة ، ثم سلم^(٣) عليهم ، وقد صلى هو ركعتين ، وصلى كل صف ركعة ، ثم قام هؤلاء الذين سلم عليهم إلى مصاف أولئك الذين بإزاء العدو ، / فقاموا مقامهم ، وجاءوا فقصوا الركعة ، ثم ذهبوا فقاموا مقام أولئك الذين بإزاء العدو ، وجاء أولئك فصلوا ركعة . قال سُفيان : فيكون لكل إنسان^(٤) ركعتين ركعتين .

٢٥٥/٥

حدثنا ابن حُميد ، قال : ثنا مهران . وحدثني علي ، قال : ثنا زيد^(٥) جميعا ، عن سُفيان ، قال : كان إبراهيم يقول في صلاة الخوف ، فذكر نحوه .

حدثني الحارث ، قال : ثنا عبد العزيز ، قال : ثنا سُفيان ، عن منصور ، عن عمر ابن الخطاب مثل ذلك .

وقال آخرون : بل^(٦) كل طائفة من الطائفتين تضي صلواتها ، على ما أمكنها ، من غير تضييع^(٧) منهم بعضها .

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « مصلاه » . وانظر مصنف عبد الرزاق .

(٢) في م : « فيصلي » .

(٣) في م : « يسلم » .

(٤ - ٤) في م : « ركعتان ركعتان » . يريد : فيكون ذلك الذي فعلوا ... ركعتين . والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٤٦) من طريق سُفيان الثوري به نحوه . وأخرجه محمد بن الحسن في كتاب الآثار (١٩٤) عن أبي حنيفة عن حماد به نحوه .

(٥) في الأصل ، ت ، ٢ : « يزيد » .

(٦) في الأصل : « منهم بل كان » .

(٧ - ٧) في الأصل : « منها بغيرها » ، وفي ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « منهم بغيرها » .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن يونسَ بنِ عُبيدٍ ، عن الحسنِ ، أن أبا موسى الأشعريَّ صَلَّى بأصحابه صلاةَ الخوفِ بأصبهانَ إذ غزاها .
 قلل : فصلَّى بطائفةٍ من القومِ ركعةً ، وطائفةً تحرسُ^(١) ، فتكس هؤلاء الذين صَلَّى بهم ركعةً ،^(٢) وخلفهم الآخرون ، فقاموا مقامهم ، فصلَّى بهم ركعةً^(٣) ، ثم سلم ، فقامت كلُّ طائفةٍ فصلَّت ركعةً^(٤) .

حدَّثنا عمران بن موسى القزازُ ، قال : ثنا عبد الوارثُ ، قال : حدَّثنا يونسُ ، عن الحسنِ ، عن أبي موسى بنحوه^(٥) .

حدَّثنا محمد بنُ بشارٍ ، قال : ثنا معاذ بنُ هشامٍ^(٦) ، قال : ثنا أبي ، عن قتادةَ ، عن أبي العاليةِ ويونسَ بنِ جبيرٍ ، قالوا : صَلَّى أبو موسى الأشعريُّ^(٧) بأصحابه من الفحين بأصبهانَ^(٨) ، وما بهم يومئذ خوفٌ ، ولكنه أحب أن يُعلِّمهم صلاتهم ، فصنَّفهم صنفين ، صنفاً خلفه ، وصنفاً مواجهةَ العدوِّ ، مُقبِلين على عدوِّهم ، فصلَّى بالذين يُلونه

(١) في الأصل : « آخرين » .

(٢-٣) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٥/٢ عن عبد الأعلى عن يونس به . وعلقه أبو داود عقب الأثر (١٢٤٣) عن يونس به . وأخرجه الطحاوي ٣١١/١ من طريق أبي حرة عن الحسن عن أبي موسى مرفوعاً ، والحسن لم يسمع من أبي موسى . انظر سنن الدارقطني ١٠٢/١ ، تحفة التحصيل (ص ٧٠) .

(٥) في الأصل : « هاشم » .

(٥-٥) في ص ، ت ، ١ ، س : « بأصحابه بالذين من أصبهان » . وفي ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بالذين من أصبهان » . وعند ابن أبي شيبة - وسيأتي تخريجه في الأثر التالي - وفي الدر المنثور : « ... أن أبا موسى كان بالدار من أصبهان » . وأثبت الشيخ شاكر : « بأصحابه بالدير من أصبهان » . قال - وأشار إلى ما في الدر - : « ولم نهند إلى موضع يقال له الدير أو الدار من بلاد أصبهان » . وانظر ما عند البيهقي ، وسيأتي تخريجه .

ركعة ، ثم ذهبوا إلى مصاف أصحابهم ، وجاء أولئك فصَفَّهم خلفه ، فصلَّى بهم ركعة ثم سلَّم ، فقَضَى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة ، ثم سلَّم بعضهم على بعض ، فكانت للإمام ركعتين^(١) في جماعة ، ولهم ركعة ركعة^(٢) .

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ ، قال : ثنا ابنُ أبي عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن أبي موسى مثله^(٣) .

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيم ، قال : ثنا ابنُ عُليَّة ،^(٤) عن أيوب ، عن نافع ، عن ابنِ عمر ، أنه قال في صلاة الخوف : يُصَلَّى بطائفة^(٥) من القوم ركعة ، وطائفة تحرُّس ، ثم يُنْطَلِقُ هؤلاء الذين صلَّى بهم ركعة حتى يقوموا مقام أصحابهم ، ثم يَجِيءُ أولئك فيُصَلَّى بهم ركعة ، ثم يُسَلَّمُ فتقوم كلُّ طائفة فتُصَلِّي^(٦) ركعة .

حدَّثنا نصر بنُ علي ، قال : ثنا عبدُ الأعلى ، قال : ثنا عُبيدُ اللهِ ، عن نافع ، عن ابنِ عمر بنحوه .

حدَّثني عمرانُ بنُ بكَّارٍ الكَلَّاعي ، قال : ثنا يحيى بنُ صالح ، قال : ثنا ابنُ عِيَّاشٍ ، قال : ثنا عُبيدُ^(٧) اللهُ ، عن نافع ، عن ابنِ عمر ، عن رسولِ اللهِ ﷺ [١٣٩/١٢] أنه صلَّى صلاة الخوف ، فذكر نحوه^(٨) .

(١) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « ركعتان » .

(٢) أخرجه البيهقي ٢٥٢/٣ من طريق قتادة عن أبي العالية به ، مختصراً .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٢/٢ من طريق سعيد به .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) في م : « طائفة » .

(٦) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « فيصلى بهم » .

(٧) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « عبد » .

(٨) أخرجه ابن ماجه (١٢٥٨) من طريق جرير عن عبيد الله بن عمر به بنحوه .

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، قَالَ: ثنا أَبِي، قَالَ: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

/حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى^(٣)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ٢٥٦/٥
عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ^(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ: «يَقُومُ الْأَمِيرُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَسْجُدُونَ سَجْدَةً وَاحِدَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَزْرِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْمُغِيرَةَ الْحِمَاصِيُّ، قَالَ: ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، قَالَ: ثنا عَمِي، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ

= وأخرجه أحمد (٦٤٣١)، والبخاري (٩٤٣)، ومسلم (٣٠٦/٨٣٩)، والنسائي (١٥٤١) من طريق موسى بن عقبة عن نافع به.

وأخرجه البخاري (٤٥٣٥)، وابن خزيمة (٩٨٠، ٩٨١، ١٣٦٦، ١٣٦٧) من طريق مالك عن نافع به.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٤٢)، ومن طريقه أحمد (٦٣٧٧) عن ابن جريج به.

(٢ - ٣) في ص، ت ١: عبد الأعلى. وهو: عبد الأعلى بن عبد الأعلى.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٣٥٤) من طريق عبد الأعلى به. وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٤١)، والبخاري

(٤١٣٣)، ومسلم (٣٠٥/٨٣٩)، وأبو داود (١٢٤٣)، والترمذي (٥٦٤)، والنسائي (١٥٣٧)، وابن

خزيمة (١٣٥٥) من طرق عن معمر به.

(٤) أخرجه أحمد (٦١٥٩)، والطحاوي ٣١٢/١ من طريق الأوزاعي به.

أبيه ، عن ابن عباس قوله : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ . إلى قوله : ﴿ فَلْيَصَلُّوا مَعَكَ ﴾ . فإنه كانت تأخذ طائفة منهم السلاح ، فيقبلون على العدو ، والطائفة الأخرى يصلون^(١) مع الإمام ركعة ، ثم يأخذون أسلحتهم ، فيستقبلون العدو ، ويؤجج أصحابهم فيصلون مع الإمام ركعة ، فيكون للإمام ركعتان ولسائر الناس ركعة واحدة ، ثم يقضون ركعة أخرى ، وهذا تمام^(٢) الصلاة^(٣) .

وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية في صلاة الخوف ، والعدو يومئذ في ظهر القبلة بين المسلمين وبين القبلة ، فكانت الصلاة التي صلى بهم يومئذ النبي ﷺ صلاة الخوف ، إذ كان العدو بين الإمام وبين القبلة .

ذكر الآثار المنقولة بذلك [١٣٩/١٢ ط]

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا يونس بن بكير ، عن النضر^(٤) أبي عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله ﷺ في غزاة ، فلقي المشركين بعسفان ، فلما صلى الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه ، قال بعضهم لبعض يومئذ : كان فوضة لكم ، لو أغرثم عليهم ما علموا بكم حتى ثواقبهم . قال قائل منهم : فإن لهم صلاة أخرى هي أحب إليهم من أهلهم وأموالهم ، فاستعدوا حتى تغيروا عليهم فيها . فأنزل الله على نبيه ، عليه الصلاة والسلام : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ . إلى آخر الآية ، وأعلمته ما اتتم به المشركون . فلما صلى رسول الله ﷺ العصر ، وكانوا قبائلته في القبلة ، فجعل المسلمين خلفه صفين ، فكبر

(١) في الأصل : وتكون .

(٢) بعده في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : من .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٤ إلى المصنف .

(٤) بعده في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : من . وينظر تهذيب الكمال ٢٩/٣٩٣ .

رسولُ اللَّهِ ﷺ ، وكَبُرُوا جميعًا ، ثم رَكَعَ وركَعُوا معه جميعًا ، فلما سَجَدَ سَجَدَ معه الصَّفُّ الذين يَلُونَهُ ، وقام الصَّفُّ الذين خَلْفَهُمْ مُقْبِلِينَ على العدوِّ ، فلَمَّا فَرَغَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من سَجُودِهِ وقام ، سَجَدَ الصَّفُّ الثاني ثم قاموا ، وتأخَّرَ الذين يَلُونُ رسولَ اللَّهِ ﷺ وتقدَّم الآخرون ، فكانوا يَلُونُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ، فلما رَكَعَ رَكَعُوا معه جميعًا ، ثم رَفَعَ فرَفَعُوا معه ، ثم سَجَدَ فسَجَدَ معه الذين يَلُونَهُ ، وقام الصَّفُّ الثاني مُقْبِلِينَ على العدوِّ ، فلما فَرَغَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من سَجُودِهِ ، وقعدَ الذين يَلُونَهُ سَجَدَ الصَّفُّ المُؤَخَّرُ ، ثم / قعدوا ، فتَشَهَّدوا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ جميعًا ، فلما سَلَّمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ عليهم جميعًا ، فلما نَظَرَ إليهم المشركون يَسْجُدُ بعضهم ويقومُ بعضٌ ينظُرُ إليهم ، قالوا : لقد أُخْبِرُوا بما أَرَدْنَا ^(١) .

٢٥٧/٥

حدَّثنا ابنُ حُمَيدٍ ، قال : ثنا الحَكَمُ بنُ بَشِيرٍ ، قال : ثنا عمرُ بنُ ذَرٍّ ، قال : ثنا [١٢٠/١٢٠] [١٤٠/١٢٠] مجاهدٌ ، قال : كان النبي ﷺ بعُثْفَانَ والمُشْرِكُونَ بَصْجَنَانَ ^(٢) بالماءِ الذي يَلِي مَكَّةَ ، فلما صَلَّى النبي ﷺ الظهرَ ، فَرَّاهُ سَجَدَ وسَجَدَ الناسُ ، قالوا : إذا صَلَّى صلاةٌ بعدَ هذه أَعْرَنا عليه . فحَدَّثَهُ اللَّهُ ذلكَ ، فقام النبي ﷺ في الصلاةِ ، فكَبُرَ وكَبُرَ الناسُ معه ، فذَكَرَ نحوه ^(٣) .

حدَّثني عِمرانُ بنُ بَكَّارٍ الكَلَاعِيُّ ، قال : ثنا يحيى بنُ صالحٍ ، قال : ثنا ابنُ عِيَّاشٍ ، قال : أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ ، عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ ،

(١) أخرجه الحاكم ٣/٣٠ من طريق يونس بن بكير به . وأخرجه البزار (٦٧٩ - كشف) من طريق النضر أبي عمر به .

والنضر هو ابن عبد الرحمن الخزاز متروك ، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما .

(٢) في الأصل : « بصحنان » . وفي مصدر التخريج : « بصحنان » . وضجنان : جبل بناحية مكة ، على طريق المدينة . معجم ما استعجم ٣/٨٥٦ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٢ ، ٤٦٣ عن وكيع عن عمر بن ذر به .

(٤) في الأصل : « عبد » .

قال: كنت مع رسول الله ﷺ، فلَقِينَا المشركين بَنَحْلٍ^(١)، فكانوا يبيننا وبين القبلة، فلما حَضَرَت صلاة الظهر، صَلَّى بنا رسول الله ﷺ ونحن جميع، فلما فَرَّغْنَا تَدَامَرُ^(٢) المشركون، فقالوا: لو كُنَّا حَمَلْنَا عليهم وهم يُصَلُّون! فقال بعضهم: فإن لهم صلاة ينتظرونها تأتي الآن، هي أحب إليهم من أبنائهم، فإذا صَلَّوْا فَمِيلُوا عليهم. قال: فجاء جبريلُ إلى رسول الله ﷺ بالخبر، وعَلَّمَهُ كيف يُصَلِّي، فلما حَضَرَت العَصْرُ، قام نبي الله ﷺ مما يلي العدو، وَقَعْنَا خلفه صَفَيْنِ، فَكَبَّرَ رسول الله ﷺ وكَبَّرْنَا جميعًا، ثم ذَكَرَ نحوه^(٣).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِهِ^(٤).

حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ^(٥) بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نحوه^(٤).

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرَقِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُشْفَانَ، فَصَلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاة الظهر، وعلى المشركين خالدُ بْنُ الوليدِ. فقال المشركون: لقد أَصَبْنَا منهم غِرَّةٌ، ولقد أَصَبْنَا منهم غَفْلَةٌ. [١٤٠/١٢] فَأَنْزَلَ^(٦)

(١) نخل: منزل من منازل بني ثعلبة، من المدينة على مرحلتين. معجم البلدان ٧٩٨/٤.

(٢) تدامر المشركون: أي تلاوموا على ترك الفرصة، وقد يكون بمعنى تحاضوا على القتال. والذمر: الحث مع لوم واستبطاء. النهاية ١٦٧/٢.

(٣) أخرجه مسلم (٨٤٠)، والنسائي (١٥٤٧)، وابن ماجه (١٢٦٠)، وابن خزيمة (١٣٥٠)، والبيهقي ٣٥٧/٣ من طريق أبي الزبير به.

(٤) أخرجه الطيالسي (١٨٤٤)، وأحمد ٣٧٤/٣ من طريق هشام به.

(٥) في الأصل: «نوفل». وينظر تهذيب الكمال ١٨٦/٢٩.

(٦) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س.

اللَّهُ صَلَاةَ الْخَوْفِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ؛ صَفْنَا^(١) فَرَقَتَيْنِ؛ فَرَقَةً تُصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَرَقَةً تُصَلَّى خَلْفَهُمْ يَحْرُسُونَهُمْ، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ^(٢) يَلُونُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ، فَتَقَدَّمَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ^(٣) يَلُونَهُ ثُمَّ^(٤) تَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ، فَقَامُوا فِي مَصَافِّ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ تَقَدَّمَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ. فَكَانَتْ لِكُلِّهِمْ رَكَعَتَيْنِ مَعَ إِمَامِهِمْ. وَصَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فِي أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ^(٥).

قال أبو جعفر: فتأويل الآية، على قول هؤلاء الذين قالوا هذه المقالة، ورَوَوْا هذه الرواية: ﴿وَإِذَا كُنْتَ﴾ يا محمد ﴿فِيهِمْ﴾ يعني: في أصحابك خائفًا ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنُفِّخَنَّ مِنْهُم مَّعَكَ﴾ يعني: ممن دخل معك في صلاتك. ﴿فَإِذَا سَجَدُوا﴾ يقول: فإذا سجدت هذه الطائفة بسجودك، ورفعت رءوسها من سجودها ﴿فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ﴾. يقول: فليصبر من خلفك خلف^(١) الطائفة التي حرستك وإياهم إذا سجدت بهم وسجدوا / معك ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا﴾ يعني الطائفة الحارسة التي صلّت معه، غير أنها لم تسجد بسجوده. فمعنى قوله: ﴿لَمْ يُصَلُّوا﴾ - على مذهب هؤلاء - : لم

٢٥٨/٥

(١ - ١) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س. وقد أخرجه النسائي (١٥٤٩) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد به. وتقدم في ص ٤١٢ من طريق منصور.

(٢) في م: «يعنى».

(٣) في م: «بالدين».

(٤) في م، ومصدر التخريج: «بالدين».

(٥) في م: «حتى».

(٦) في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «وخلف».

يسجدوا بسجودك. ﴿ فَلْيَصَلُّوا مَعَكَ ﴾ . يقول: فليسجدوا بسجودك إذا سجدت، ويحرمسك وإياهم الذين سجدوا بسجودك في الركعة الأولى ﴿ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ . يعنى الحارسة .

وأولى الأقوال التي ذكرناها بتأويل الآية قول من قال: معنى ذلك فإذا سجدت الطائفة التي قامت معك في صلاتها ﴿ فَلْيَكُونُوا مِن وَّرَائِكُمْ ﴾ . يعنى: من خلفك وخلف من يدخل في صلاتك ممن لم يصل معك الركعة الأولى^(١) بإزاء العدو، بعد^(٢) فراغها من بقية صلاتها. ﴿ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى ﴾ وهي الطائفة التي كانت [١٤١/١٢] بإزاء العدو ﴿ لَمْ يُصَلُّوا ﴾ . يقول: لم يصلوا معك الركعة الأولى^(١). ﴿ فَلْيَصَلُّوا مَعَكَ ﴾ . يقول: فليصلوا معك الركعة التي بقيت عليك، ﴿ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ ﴾^(٣) من عدوهم ﴿ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ لقتال عدوهم، بعد ما يفرغون من صلاتهم .

وذلك نظير الخبر الذي روى عن رسول الله ﷺ ، أنه فعله يوم ذات الرقاع ، والخبر الذي روى سهل بن أبي حثمة^(٤) .

وإنما قلنا ذلك أولى بتأويل الآية؛ لأن الله جل ثناؤه قال: ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ . وقد دللنا على أن إقامتها إتمامها بركوعها وسجودها ، ودللنا مع ذلك على أن قوله: ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْثِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . إنما هو إذن بالقصر من ركوعها وسجودها في حال شدة الخوف .

(١ - ١) سقط من: ت ١، ت ٢، ت ٣، م .

(٢) فى ص: «وبعد» .

(٣ - ٣) سقط من: م .

(٤) ينظر ما تقدم فى ص ٤٢٧ ، ٤٢٨ .

فإذ صَحَّ ذلك ، كان ^(١) يبتأن لا وجة لتأويلٍ من تأويل ذلك : أن الطائفة الأولى إذا سجدت مع الإمام ، فقد انقضت ^(٢) صلاتها ؛ لقوله : ﴿ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ ﴾ لاحتمال ذلك من المعاني ما ذكرته قبل ، ولأنه لا دلالة في الآية على أن القصر الذي ذكر في الآية التي قبلها ، عني به القصر من عدد الركعات .
وإذ كان لا وجة لذلك ، فقول من قال : أريد بذلك ^(٣) "التقدم والتأخر" في الصلاة على نحو صلاة النبي ﷺ بعسفان ، أبعده ؛ وذلك أن الله جل ثناؤه يقول : ﴿ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ ﴾ . وكلتا الطائفتين قد كانت صلّت مع النبي ﷺ ركعته الأولى في صلاته بعسفان . ومحال أن تكون التي صلّت معه هي التي لم تُصلّ معه .

فإن ظنَّ ظان أنه أريد بقوله : ﴿ لَمْ يُصَلُّوا ﴾ . لم يسجدوا ؛ فإن ذلك غير الظاهر المفهوم من معاني الصلاة ، ^(٤) وإنما توجه معاني كلام الله جل ثناؤه إلى الأظهر والأشهر من وجوهها ^(٥) ، ما لم يمتنع من ذلك ما يجب التسليم له .

وإذ كان ذلك كذلك ، ولم يكن في الآية أمر من الله جل ثناؤه بالطائفة الأولى بتأخير قضاء ما بقى [١٤١/١٢] عليها من صلاتها إلى فراغ الإمام من بقية صلاته ، ولا على المسلمين الذين بلزاء العدو في اشتغالها ^(٦) بقضاء ذلك ضرر ، لم يكن لأمرها بتأخير ذلك وانصرافها قبل قضاء باقي صلاتها عن مؤضيها معنى .

(١) سقط من : الأصل .

(٢) في ص ، س : « انتقضت » .

(٣ - ٣) في الأصل : « التقديم والتأخير » .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) في م : « وجوهها » .

(٦) في الأصل : « استقبالها » .

غَيْرَ أَنْ الْأَمْرَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّا نَرَى أَنْ مَنْ «صَلَّاهَا مِنَ الْأُمَّةِ»، فَوَافَقَتْ صَلَاتُهُ بَعْضَ الْوُجُوهِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى بِهَا، فَصَلَاتُهُ مُجَزَّئَةٌ عَنْهُ تَامَةً؛ لِصِحَّةِ الْأَخْبَارِ بِكُلِّ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتَهُ، ثُمَّ أَبَاحَ لَهُمُ الْعَمَلَ بِأَيِّ ذَلِكَ / شَاءُوا.

٢٥٩/٥

وَأَمَّا قَوْلُهُ جَلِ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَقْفَلُونَ عَنْ أَسْلِحِكُمْ وَأَمْتِعِكُمْ﴾. فَإِنَّهُ يَعْنِي: تَمَنَّى الَّذِينَ كَفَرُوا بِاللَّهِ ﴿لَوْ تَقْفَلُونَ عَنْ أَسْلِحِكُمْ وَأَمْتِعِكُمْ﴾. يَقُولُ: لَوْ تَشْتَقِلُونَ بِصَلَاتِكُمْ عَنْ أَسْلِحِكُمْ الَّتِي تُقَاتِلُونَ بِهَا، وَعَنْ أَمْتِعِكُمْ الَّتِي بِهَا بَلَغْتُمْ فِي أَسْفَارِكُمْ، فَتَشْهَوْنَ عَنْهَا ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾. يَقُولُ: فَيُحْمِلُونَ عَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ مَشَاغِلُ بِصَلَاتِكُمْ عَنْ أَسْلِحِكُمْ «وَأَمْتِعِكُمْ حَمَلَةً»^(١) وَاحِدَةً، فَيُصِيبُونَ مِنْكُمْ غِرَّةً بِذَلِكَ، فَيَقْتُلُونَكُمْ وَيَسْتَبِيحُونَ عَشْرَكُمْ^(٢).

يَقُولُ جَلِ ثَنَاؤُهُ: فَلَا تَقْفَلُوا ذَلِكَ بَعْدَ هَذَا، فَتَشْتَقِلُوا جَمِيعَكُمْ بِصَلَاتِكُمْ إِذَا حَضَرَتْكُمْ صَلَاتُكُمْ وَأَنْتُمْ مُوَاقِفُو^(٤) الْعَدُوِّ، فَتَمَكَّنُوا عَدُوَّكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَأَسْلِحِكُمْ وَأَمْتِعِكُمْ، وَلَكِنْ أَهْبِئُوا الصَّلَاةَ عَلَى مَا يَبِيحُ لَكُمْ، وَتُخَذُوا مِنْ عَدُوَّكُمْ حِذْرَكُمْ وَأَسْلِحَتِكُمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَتُخَذُوا حِذْرَكُمْ إِنْ أَلَّفَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(٣).

(١ - ١) فِي الْأَصْلِ: لِصَلَى بِهَا مِنَ الْأُمَّةِ.

(٢ - ٢) سَقَطَ مِنْ: ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٣) فِي م: جُمْلَةٌ.

(٤) فِي م: «مُوَاقِفُوا».

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ ولا حرج عليكم ولا إثم ﴿إِنْ كَانَ يَكُمُ أَدَىٰ مِنْ مَطَرٍ﴾ . يقول: إن نالكم أذى^(١) من مطر تمطرؤنه وأنتم موافقو^(٢) عدوكم ﴿أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ . يقول: أو كنتم جرحى أو أعلاء ﴿أَنْ نَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ . إن ضعفتُم عن حملها ، ولكن إن وضعتم أسلحتكم^(٣) من أذى مطرٍ أو مرضٍ ، فخذوا من عدوكم ﴿جِدْرَكُمْ﴾ . يقول: احترسوا منهم أن يميلوا عليكم وأنتم عنهم غافلون غاؤون . ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ، يعني بذلك: أعد لهم عذاباً مذللاً يتقون فيه أبداً ، لا يخرجون منه ، وذلك هو عذاب جهنم .

وقد ذكر أن قوله: ﴿أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ . نزل في عبد الرحمن بن عوف ، وكان جريحاً .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا عباس بن محمد ، قال: ثنا حجاج ، قال: قال ابن جريج: أخبرني يعلیٰ ابن مسلم ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس: ﴿إِنْ كَانَ يَكُمُ أَدَىٰ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ : عبد الرحمن بن عوف ، كان جريحاً^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وَفُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ .

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س .

(٢) في م: « موافقو » .

(٣) سقط من: الأصل .

(٤) أخرجه البخارى (٤٥٩٩) ، وابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٥٥/٤ (٥٩٠٣) ، والحاكم ٣٠٨/٢ ،

والبيهقى ٢٥٥/٣ من طريق حجاج به .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: فإذا فرغتم أيها المؤمنون من صلاتكم - وأنتم موافقون [١٢/١٤٢ ط] عدوكم - التي يتأهاها لكم، فاذكروا الله على كل أحوالكم، قيامًا وقعودًا ومضطجعين على جنوبكم، بالتعظيم له والدعاء لأنفسكم بالظفر على عدوكم، لعل الله أن يظفركم بهم وينصركم عليهم. وذلك نظير قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَتْ فِيكَ فَاقِبُوا وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥].

وكما حدثني المشي، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنى معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس / قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾^(١). يقول: لا يفرض الله على عباده فريضة، إلا جعل لها حدًا^(٢) معلومًا، ثم عذر أهلها في حال عذر غير الذم، فإن الله لم يجعل له حدًا ينتهي إليه، ولم يعذر أحدًا في تزكته إلا مغلوبًا على عقله، فقال: ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾. بالليل والنهار، في البر والبحر، وفي السفر والحضر، والغنى والفقر، والسقم والصحة، والسر والعلانية، وعلى كل حال^(٣).

٢٦٠/٥

وأما قوله: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾. فإن أهل التأويل اختلفوا في تأويله؛ فقال بعضهم: معنى قوله: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾، فإذا اشتقرتكم في أوطانكم، وأقمتكم في أمصاركم ﴿فَأَقِيمُوا﴾. يعنى: فأتموا الصلاة التي أذن لكم بقضائها في حال خوفكم في سفركم، وضربكم في الأرض.

(١) في الأصل: «واذكروا الله ذكرًا كثيرًا». وفي م: «فاذكروا الله قيامًا».

(٢) في م، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «جزاء».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٥٦/٤ (٥٩١١) من طريق أبي صالح به، دون أوله، وعزاه السيوطي في الدر

المشور ٢١٤/٢ إلى ابن المنذر.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾ . قَالَ : الْخُرُوجُ مِنْ دَارِ السَّفَرِ إِلَى دَارِ الْإِقَامَةِ ^(١) .

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾ . يَقُولُ : فَإِذَا [١٤٣/١٢٦] اطمأنتم في أمصاركم فَأَتَمُّوا الصَّلَاةَ ^(٢) .

وَقَالَ آخَرُونَ : مَعْنَى ذَلِكَ ، فَإِذَا اسْتَقَرَّرْتُمْ ^(٣) بِزَوَالِ الْخَوْفِ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَحُدُوثِ الْأَمْنِ لَكُمْ ^(٤) ، ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . أَيْ : فَأَتَمُّوا حَدُودَهَا بِرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ الشَّدِيِّ : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾ . قَالَ : فَإِذَا اطمأنتم بعد الخوف ^(٥) .

وَحَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . قَالَ : فَإِذَا اطمأنتم فصلوا الصلاة ، لا تُصَلُّها رَاكِبًا وَلَا مَاشِيًا وَلَا قَاعِدًا ^(٥) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى ، وَحَدَّثَنِي

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٥٦/٤ (٥٩١٣) من طريق وكيع به . وفي إسناده راو مبهم .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٢ .

(٣ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٥٦/٤ (٥٩١٤) من طريق أحمد بن الفضل به .

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى المصنف .

المنثى ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا شبلٌ جميعًا ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهدٍ في قوله : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . قال : أتموها ^(١) .

قال أبو جعفر : وأولى التأويلين بتأويل الآية ، تأويلٌ من تأوله : فإذا زال خوفكم من عدوكم وأمّنتم أيها المؤمنون وأطمأنت نفوسكم بالأمن ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . فأتموها بحدودها المفروضة عليكم ، غير قاصريها عن شيءٍ من حدودها .

وإنما قلنا ذلك أولى التأويلين بالآية ؛ لأن الله تعالى ذكره عرّف عباده المؤمنين الواجب عليهم من فرض صلاتهم بهاتين الآيتين في حالين :

إحدهما : حالٌ شدة خوفٍ ، أُذِن لهم فيها بقصر الصلاة ، على ما بيّنت من قصر حدودها عن التمام .

والأخرى : حالٌ غير شدة الخوف ، أمرهم فيها بإقامة حدودها وإتمامها ، على ما وصفه لهم جل ثناؤه [١٢/٤٣١ظ] من معاينة بعضهم بعضًا في الصلاة خلف أمتهم ، وجراسة بعضهم بعضًا من عدوهم ، وهي حالة لا قصر فيها ؛ لأنه يقول جل ثناؤه لنبيه ﷺ في هذه الحال : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ / فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ فمعلومٌ بذلك أن قوله : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . إنما هو : فإذا أطمأنتم من الحال التي لم تكونوا مُقيمين فيها صلاتكم ، فأقيموها . وتلك حالة شدة الخوف ؛ لأنه قد أمرهم بإقامتها في غير حال شدة الخوف بقوله : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ . الآية .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ .

(١) تفسير مجاهد ص ٢٩١ ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٥٧/٤ (٥٩١٦) .

قال أبو جعفر، رحمه الله: اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك؛ فقال بعضهم: معناه: إن الصلاة كانت على المؤمنين فريضة مفروضة.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني أبو السائب، قال: ثنا ابن فضيل، ^(١) عن فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي في قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾. قال: ^(٢) فريضة مفروضة.

^(٣) حدَّثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثنى ^(٤) معاوية، عن علي، عن ابن عباس: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ يعني: مفروضًا ^(٥).

^(٦) حدَّثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ﴾ [١٤٤/١٢] كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا. قال: مفروضًا ^(٦). الموقوت: المفروض ^(٦).

حدَّثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن

(١ - ١) سقط من: الأصل، س.

(٢ - ٢) في ص، ت، ١، س: «مفروضًا». وفي ت ٢: «فرضا واجبا».

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٧/٤، عقب أثر (٥٩١٧) معلقًا.

(٣ - ٣) سقط من: ص، ت، ١، ت ٢، ت ٣، س. والأثر أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٥٧/٤ (٥٩١٧) من طريق عبد الله بن صالح به.

(٤ - ٤) في الأصل: «أبو صالح».

(٥ - ٥) سقط من: م، ت، ١.

(٦) ينظر التبيان ٣/٣١٣.

الشَّدِيّ، قال: أما كتابًا مَوْقُوتًا، فمفروضًا^(١).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا سُفْيَانُ، عن لَيْثٍ، عن مُجَاهِدٍ:
﴿ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾. قال: مَفْرُوضًا^(٢).

وقال آخرون: معنى ذلك: إن الصلاة كانت على المؤمنين فرضًا واجبًا.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: ثنا ابنُ عُثَيْمَةَ، عن أبي رجاءٍ، عن
الحسنِ في قوله: ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾.
قال: كتابًا واجبًا^(٣).

حدَّثنا محمدُ بنُ عمرو، قال: ثنا أبو عاصمٍ، عن عيسى، وحدثني المثنى،
قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شَيْبَلُ جَمِيْعًا، عن ابنِ أبي نَجِيْحٍ، عن مجاهدٍ في قوله:
﴿ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾. قال: واجبًا^(٤).

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ، قال: ثنا أبي، عن مَعْمَرِ بنِ سَامٍ^(٥)، عن أبي جعفرٍ في قوله:
﴿ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾. قال: مَوْجُوتًا^(٦).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٧/٤ عقب أثر (٥٩١٧) من طريق أسباط به.

(٢) تفسير الثوري ص ٩٧، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(٣) أخرجه ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣٣) من طريق أبي رجاء به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٧/٤ عقب الأثر (٥٩١٧) معلقًا، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى عبد بن حميد.

(٥) في ص، م، هـ: هشام. وهو خطأ. وينظر تهذيب الكمال ٢٨/٣٢٣.

(٦) في م: «موجبا».

حدثني محمد بن سعيد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾: والموقوت الواجب^(١).

حدثني أحمد بن حازم، قال: أخبرنا أبو نعيم، قال: أخبرنا معمر بن يحيى، قال: سمعت أبا جعفر يقول^(٢): ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾. قال: وجوبها.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابًا موقوتًا، مُنْجَمًا يُؤَدُّونَهَا فِي أَجْمِهَا.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

[١٢/١٤٤هـ] حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾. قال: قال ابن مسعود: إن للصلاة وقتًا كوقت الحج^(٣).

حدثني المشني، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد اللطيف بن أبي جعفر، عن أبيه، عن زيد بن أسلم في قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾. قال: مُنْجَمًا، كلما مضى نجم جاء نجم آخر. يقول: كلما مضى وقت جاء وقت آخر^(٤).

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى المصنف.

(٢) يهاض في الأصل بمقدار كلمتين.

(٣) فسر عبد الرزاق ١/١٧٢، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٤٧) دون ذكر الآية، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٥٧ (٥٩١٨) عن الحسن بن يحيى به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) أخرجه ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣٤)، وابن أبي حاتم ٤/١٠٥٧ (٥٩١٩) من طريق أبي جعفر به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى ابن المنذر.

حدَّثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن أبي جعفر الرازي، عن زيد بن أسلم مثله.

وهذه الأقوال قريب معنى بعضها من بعض؛ لأن ما كان مفروضاً فواجب، وما كان واجباً أداؤه في وقتٍ بعد وقتٍ فمنجّم^(١).

غير أن أولى المعاني بتأويل الكلمة قول من قال: إن الصلاة كانت على المؤمنين فرضاً منجماً؛ لأن المؤقوت إنما هو مفعول من قول القائل: وقت الله عليك فرضه، فهو يفتته. وفرضه عليك مؤقوت. إذا أخبر أنه جعل له وقتاً يجب عليك أداؤه، فكذلك معنى قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ إنما هو كانت على المؤمنين فرضاً، وقت لهم وقت وجوب أدائه، فبين ذلك لهم.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾.

قل: أبو جعفر رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾. ولا تضعفوا. من قولهم: وهن فلان في هذا الأمر يهن وهناً ووهناً.

وقوله: ﴿فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾. يعني: في [١٤٥/١٢] التماس القوم وطلبهم، والقوم هم أعداء الله جل ثناؤه وأعداء المؤمنين من أهل الشرك بالله، ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونُونَ﴾. يقول: إن تكونوا أيها المؤمنون تبتجعون^(٢) مما يتألكم من الجراح منهم في الدنيا، ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُونَ﴾، يقول: فإن المشركين يبتجعون مما يتألكم من الجراح والأذى، مثل ما يبتجعون أنتم من جراحهم وأذاهم فيها.

(١) في الأصل: «فنجم».

(٢) في الأصل: «تتوجعون».

HARVARD COLLEGE LIBRARY - HARVARD UNIVERSITY

﴿ وَرَجُونَ ﴾ أنتم أيها المؤمنون ﴿ مِنْ اللَّهِ ﴾ من الثوابِ على ما ينالكم منهم ﴿ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ هم ^(١) على ما ينالهم منكم ، يقول : فأنتم إن ^(٢) كنتم موقنين من ثوابِ الله لكم على ما يُصيبُكم منهم بما هم به مكذبون ، أولى وأحرى أن تُصبروا على حربهم وقتالهم منهم على قتالكم وحربكم ، وأن تجِدُوا في ^(٣) طلبهم وابتغائهم لقتالهم على ما يهنون هم فيه ولا يجِدُون ، فكيف على ^(٤) ما جِدُوا فيه ولم يهنوا ؟
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدٌ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادة : ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ / تَكُونُوا تَأْلَمُونَ ﴾ منهم ^(٥) ، ﴿ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ ، يقول : لا تُضعِفُوا في طلبِ القومِ ، فإنكم إن تكونوا تَيجِفُونَ ، فإنهم يَيجِعُونَ كما تَيجِعُونَ ، ﴿ وَرَجُونَ مِنْ اللَّهِ ﴾ من الأجرِ والثوابِ ﴿ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ ^(٦) .

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ مفضلٍ ، قال : ثنا أسباطٌ ، عن السديّ : ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ . قال : لا تُضعِفُوا في طلبِ القومِ ، فإن تكونوا تَيجِعُونَ من

(١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، س .

(٢) في ص ، ت ، ١ ، س : « إذ » .

(٣) في النسخ : « من » . والمثبت ما يقتضيه السياق .

(٤ - ٤) في الأصل ، م ، ت ، ٢ : « ما وجدوا » ، وفي ص : « فأخذوا » ، وفي ت ، ١ : « فأخذوا » . وأثبت ما يقتضيه السياق .

(٥) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى المصنف .

الجراحاتِ ، فإنهم يَتَجْعُونَ كما تَتَجْعُونَ^(١) .

حدَّثني المشني ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾ : لا تَضَعُفُوا^(٢) .

[١٢/١٤٥] حدَّثني المشني ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا عبد الله بن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : ﴿ وَلَا تَهِنُوا ﴾ .^(٣) يَقُولُ : لا تَضَعُفُوا .

حدَّثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ وَلَا تَهِنُوا ﴾^(٤) فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾ . يَقُولُ : لا تَضَعُفُوا عن ابتغائهم^(٥) . ﴿ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ ﴾ القتال ، ﴿ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ وهذا قبل أن تُصِيبَهُم الجراح ، إِنْ كُنْتُمْ تَكْرَهُونَ القتالَ وتألمونه ، ﴿ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ . يَقُولُ : فلا تَضَعُفُوا فِي ابْتِغَائِهِمْ لِمَكَانٍ^(٦) القتال .

حدَّثني المشني ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس قوله : ﴿ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ ﴾ : تَوَجْعُونَ^(٧) .

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج : ﴿ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ ﴾ . قال : تَوَجْعُونَ لما يُصِيبُكُمْ منهم ، فإنهم يَوَجْعُونَ كما تَوَجْعُونَ ، ﴿ وَتَرْجُونَ ﴾ أنتم مِنَ الثَّوَابِ فيما يُصِيبُكُمْ ﴿ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٨/٤ (٥٩٢٣) من طريق أحمد بن مفضل به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢١٥/٢ إلى ابن المنذر .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٩١ .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ص .

(٤) في الأصل : « اتباعهم » .

(٥) في م ، ت ١ : « مكان » .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٥٨/٤ (٥٩٢٢) من طريق أبي صالح به .

حدثني المثنى ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا حفص بن عمر ، قال : ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما كان قتالُ أُحُدٍ ، وأصاب المسلمين ما أصاب ، صعد النبي ﷺ الجبل ، فجاء أبو سفيان فقال : يا محمد ، يا محمد^(١) ، ألا تخرج ألا تخرج^(٢) ، الحربُ سجالٌ ، يومٌ لنا ويومٌ لكم . فقال رسولُ اللهِ ﷺ لأصحابه : « أجيئوه » . فقالوا : لا سواء^(٣) لا سواء^(٤) ، قتلنا في الجنة ، وقتلناكم في النار . فقال أبو سفيان : غزى لنا ولا غزى لكم . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « قولوا له^(٥) : الله مؤلانا ولا مؤلى لكم » . قال أبو سفيان : اغلُ هُبْلُ ، اغلُ هُبْلُ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « قولوا^(٦) : الله أعلى وأجلُ » . فقال أبو سفيان : موعِدنا وموعِدكم بدرُ الصغرى . ونام المسلمون وبهم الكلومُ ، قال عكرمة : وفيها أنزلت : ﴿ إِن يَمْسِكْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ﴾ [١٢/٤٦] وَتِلْكَ الْآيَاتُ نُنَادُوا بِهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴿ [آل عمران : ١٤٠] ، وفيهم أنزلت : ﴿ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾^(٧) .

حدثني يحيى بن أبي طالب ، قال : أخبرنا يزيد ، قال : أخبرنا جويبر ، عن الضحاك في قوله : ﴿ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ . قال : يبيجعون كما تبيجعون^(٨) .

٢٦٤/٥

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٢ - ٢) في م ، ت ، ٢ : لا جرح إلا بجرح .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٤) بعده في م : له .

• إلى هنا ينتهي الجزء الثاني عشر من مخطوطة جامعة القرويين بفاس والمشار إليها بالأصل . ويليها الجزء الثالث عشر ، ويبدأ بالورقة ١٣/١ ط ، عند قوله : القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس ... ﴾ [النساء : ١٠٥] .

(٥) تقدم مختصراً في ١٠٥/٤ عند تفسير الآية ١٤٠ من سورة آل عمران .

(٦) ذكره أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٨/٤ عقب الأثر (٥٩٢٢) معلقاً .

وقد ذكر^(١) عن بعضهم أنه كان يتأول قوله: ﴿وَرَجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾: وتخافون من الله ما لا يخافون، من قول الله: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤]. بمعنى: لا يخافون أيام الله. وغير معروف صرف الرجاء إلى معنى الخوف في كلام العرب، إلا مع جحد سابق له، كما قال جل ثناؤه: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣] بمعنى: لا تخافون لله عظمة. كما قال الشاعر^(٢):

لا تَرْجِي حِينَ تُلَاقِي الدَّائِدَا أَسْبَعَةَ لَاقَتْ مَعَا أَمِ وَاحِدَا
وكما قال أبو ذؤيب الهذلي^(٣):

إِذَا لَسَعَتْهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسَعَهَا وَخَالَفَهَا^(٤) فِي بَيْتِ نُوبٍ^(٥) عَوَاسِلٍ^(٦)
وهي فيما بلغنا لغة لأهل الحجاز^(٧)، يُقُولُونَهَا بِمَعْنَى: مَا أَبَالِي وَمَا أَخْفَلُ.

القول في تأويل قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿١٠٤﴾.

يعنى بذلك جل ثناؤه: ولم يزل الله عليماً بمصالح خلقه، حكيماً في تدبيره وتقديره، ومن عليه أيها المؤمنون بمصالحكم؛ عرفكم - عند^(٨) حضور صلواتكم

(١) في م: «ذكرنا».

(٢) بعده في م: «الهذلي». والبيت في معاني القرآن ٢٨٩/١، والأضداد ص ١١، والتبيان ٣/٣١٥.

(٣) ديوان الهذليين ١/١٤٣، وفيه «الدبر» بدلاً من «النحل»، ومعاني القرآن ٢٨٦/١، واللسان (رج و).

(٤) في ت ١: «خالفها». وهي رواية.

(٥) النوب من النحل: ذباب العسل سميت نوباً لأنها تضرب إلى السواد. وقيل: لأنها ترعى ثم تنوب، تشبهاً بنوبة الناس والرجوع المرة بعد المرة. التاج (ن و ب).

(٦) في ص، ت ١، س: «عوامل». وهي رواية معاني القرآن. والعوامل: النحل التي تصنع العسل، أو ذوات العسل.

(٧) ينظر معاني القرآن ٢٨٦/١.

(٨) في ص: «عنه».

وواجب فرض الله عليكم وأنتم موافقو عدوكم - ما يكون به وصولكم إلى أداء^(١) فرض الله عليكم والسلامة من عدوكم ، ومن حكمته بصركم^(٢) بما فيه تأييدكم ، وتوهين كيد عدوكم .

[١٣/١٧] القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ۝١٠٥ ﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنْ كَانَ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ۝١٠٦ ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير ، رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ : إنا أنزلنا إليك يا محمد ، ﴿ الْكِتَابَ ﴾ ، يعنى : القرآن ؛ ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ : لتقضى بين الناس ، فتفصل بينهم ﴿ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ ، يعنى : بما أنزل الله إليك من كتابه ، ﴿ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ . يقول : ولا تكن لمن خان مسلماً أو معاهداً فى نفسه أو ماله ﴿ خَصِيمًا ﴾ : تخاصم عنه^(٣) ، وتدفع عنه من طالبه بحقه الذى خانه فيه ، ﴿ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ .^(٤) يقول : استغفر الله^(٥) يا محمد وسله أن يصفح لك عن عُقُوبَةِ ذَنْبِكَ فى مَخَاصِمَتِكَ عن الخائين^(٦) من خان^(٧) مالا / لغيره . ﴿ إِنْ كَانَ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . يقول : إن الله لم يزل يصفح عن ذنوب عباده المؤمنين بتركه عُقُوبَتَهُمْ عليها إذا استغفروه منها ، رحيمًا بهم ، فافعل ذلك أنت يا محمد ، يغفر الله لك ما سلف من خصومتك عن هذا الخائن . وقد قيل : إن النبى ﷺ لم يكن

٢٦٥/٥

(١) فى ص ، ت ، ١ : «أدى» .

(٢) فى ت ، ١ : «نصركم» .

(٣) فى الأصل : «عنده» .

(٤ - ٤) سقط من : م .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ .

خاصم^(١) عن الخائنين، ولكنه هم بذلك، فأمره الله بالاستغفار مما هم به من ذلك.
وذكر أن الخائنين الذين عاتب الله جل ثناؤه نبيه ﷺ في خصومته عنهم بنو
أبيرق.

واختلف أهل التأويل في خيائته التي كانت منه، فوصفه الله بها؛ فقال
بعضهم: كانت سرقة سرقتها.

ذكر من قال ذلك

[١٣/٢] حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن
أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ
النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾، إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ آتِعَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾:
فيما بين ذلك، في «ابن أبيرق»^(٢) ودرعه من حديد^(٣) التي سرق، قال أصحابه من
المؤمنين للنبي^(٤): «اغذره في الناس بلسانك، ورموا بالدرع رجلاً من يهود بريفاً»^(٥).

^(٦) حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن
مجاهد نحوه^(٦).

حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب^(٧) أبو مسلم الحراني، قال: ثنا محمد بن
سلمة، قال: ثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده

(١) في ص، ت، ١، ت ٢، س: «يخاصم».

(٢) - ٢) في م، والدر المنثور، وإحدى نسخ تفسير مجاهد: «طعمة بن أيرق».

(٣) بعده في ص، ت، ١، س: «من يهود».

(٤) سقط من: الأصل، ص، ت، ١، ت ٢، س.

(٥) تفسير مجاهد ص ٢٩١، ٢٩٢. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٧ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٦) - ٦) سقط من: ص، ت، ١، ت ٢، س.

(٧) في الأصل: «شعبة». وانظر تهذيب الكمال ٦/٤٨، ومصدر التخریج.

قتادة بن النعمان، قال: كان أهل بيت منا^(١) يُقال لهم: بنو أُبَيْرِقٍ؛ بِشْرٌ وَبُشَيْرٌ ومُبَشَّرٌ، وكان بُشَيْرٌ رجلاً منافقاً، وكان يَقُولُ الشعرَ يَهْجُو به أصحاب رسولِ اللَّهِ ﷺ، ثم يَنْحُلُهُ بعضُ^(٢) العربِ، ثم يَقُولُ: قال فلانٌ كذا، وقال فلانٌ كذا. فإذا سمِع أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ ذلك الشعرَ، قالوا: واللَّهِ ما يَقُولُ هذا الشعرَ إلا هذا الخبيثُ. فقال:

أَوْ^(٣) كُلَّمَا قَالَ الرَّجَالُ قَصِيدَةً أَضْمُوا^(٤) وَقَالُوا ابْنُ الْأُبَيْرِقِ قَالَهَا

قال: وكانوا أهل بيت فاقية وحاجة في الجاهلية والإسلام، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يسائر، فقدمت ضافطة^(٥) من الشام بالدرمك^(٦)، ابتاع الرجل منها^(٧) فخصَّ به نفسه، فأما العيال فإِنما طعامهم التمر والشعير، فقدمت ضافطة من الشام، فابتاع عمى رفاعة بن زيد جملًا من الدرملك، فجعله في مشربة^(٨) له، وفي المشربة سلاح له؛ دِرْعَانٌ وَسَيْفَاهُمَا وَمَا يُضْلِحُهُمَا، فعُدِي عليه من تحت الليل فنقبت^(٩) المشربة، وأخذ الطعام والسلاح،

(١) في ص، ت، ١، س: «منها».

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢: «إلى بعض».

(٣) في الأصل، ص، ت، ١: «أفي».

(٤) في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، س: «نحلت». وأضم الرجل: غضب. وقيل: أضم حقدًا لا يستطيع أن يمضيه. التاج (أض م).

(٥) ضافطة: الضافات والضفاط، الذي يجلب الميرة والمتاع إلى المدن والمكاري الذي يكرى الأحمال، وكانوا يومئذ قوما من الأنباط يحملون إلى المدينة الدقيق والزيت وغيرهما. النهاية ٣/٩٤، ٩٥.

(٦) الدرملك: الدقيق الحواري. النهاية ٢/١١٤.

(٧) في ص، ت، ١، س: «منا»، وفي م: «منهم».

(٨) المشربة بالضم والفتح: الغرفة. النهاية ٢/٤٥٥.

(٩) في الأصل: «نقبت»، وفي ت، ١: «فبقيت».

فلما أصبح أتاني عمي رفاعه، فقال: يا بن أخي، تعلم أنه قد عُدي علينا في ليلتنا هذه، فنقبت مشربتنا، فذهب بطعامنا وسلاحنا. قال: فتحسبنا^(١) في الدار وسألنا، فقيل لنا: قد رأينا بني أبييرق اشتوقدوا [٢/١٣ ظ] في هذه الليلة، ولا نرى فيما نراه إلا على بعض طعامكم، / قال: وقد كان بنو أبييرق قالوا - ونحن نسأل^(٢) في الدار - : والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل^(٣)، رجل منا له صلاح وإسلام، فلما سمع بذلك لبيد اخترط سيفه، ثم أتى بني أبييرق، فقال: والله ليخاليطنكم هذا السيف أو لئيبين هذه السرقة. قالوا: إليك عنا أيها الرجل، فوالله ما أنت بصاحبها. فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها. فقال عمي: يا بن أخي، لو أتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له. ^(٤) قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقلت: يا رسول الله، إن أهل بيت منا أهل جفاء، عمدوا إلى عمي رفاعه ابن زيد فنقبوا مشربته له، وأخذوا سلاحه وطعامه، فليردوا علينا سلاحنا، فأما الطعام فلا حاجة لنا به^(٥). فقال رسول الله ﷺ: «سأنظر^(٦) في ذلك». فلما سمع ذلك بنو أبييرق أتوا^(٧) رجلاً منهم يقال له: أسير^(٨) بن غزوة. فكلّموه في ذلك، واجتمع إليه ناس من أهل الدار، فأتوا رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن قتادة بن النعمان وعمه عمدوا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح، يرمونهم

٢٦٦/٥

(١) في الأصل، ص، م، والدر المشور: «فتجسنا».

(٢) بعده في ت ١، ت ٢، س: «الله».

(٣) في الأصل: «سهيم»، وفي م: «سهم». وانظر الإصابة ٦٨٠/٥.

(٤ - ٤) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، س.

(٥) في م، ت ١، ت ٢: «فيه».

(٦) في ص، ت ١، ت ٢، س: «أنظر».

(٧) في ت ١، ت ٢، س: «أبرز».

(٨) في الأصل: «أمير». وانظر الإصابة ٨٦/١.

بالسرقه عن^(١) غير بينة ولا ثبت^(٢). قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فكلمته^(٣)، فقال: «عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح، تزويهم بالسرقه على غير بينة ولا ثبت». قال: فرجعت ولو يدت أنى خرجت من بعض مالى ولم أكلم رسول الله ﷺ فى ذلك، فأتيت عمى رفاعه، فقال: يا بن أحمى، ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لى رسول الله ﷺ، فقال: الله المستعان. فلم نلت أن نزل القرآن: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾؛ بنى أُبَيْرِى، ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾، أى مما قلت لقتادة^(٤)، ﴿إِنَّا أَلَلَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٥) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾، أى: بنى أُبَيْرِى [٥٣/١٣] ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾^(٦) يَسْتَخْفُونَ مَنَ النَّاسِ﴾، إلى قوله: ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدُ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾، أى: إنهم إن يستغفروا الله يغفر لهم. ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾^(٧) وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بِيَدِهِ بَرِيئًا فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾: قولهم لليد، ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ﴾، يعنى: أسيرا وأصحابه، ﴿وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّوكَ مِن شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

فلما نزل القرآن أتى رسول الله ﷺ بالسلاح، فردّه إلى رفاعه.

قال قتادة: فلما أتيت عمى بالسلاح وكان شيخا قد عسا^(٥) فى الجاهلية،

(١) فى م: «من».

(٢) فى ص: «بيت». والتثبت، بالتحريك: الحجة والبينة. اللسان (ث ب ت).

(٣) فى ص، ت، ١، ت، ٢، س: «فسألته».

(٤) فى ص، ت، ١، ت، ٢، س: «لعبادة».

(٥) فى الترمذى: «عشى». وعسا: أى كبر وأسن. وعشى: أى ضعف بصره. النهاية ٣/٢٣٨.

وَكُنْتُ أَرَى إِسْلَامَهُ مَذْخُولًا^(١)؛ فلما أتيتُه بالسلاح، قال: يا بن أخي، هو في سبيل الله. قال: فعرفت أن إسلامه كان صحيحًا. فلما نزل القرآن لحق بُشَيْرٌ بالمشركين فنزل على سُلَافَةَ^(٢) بِنْتِ سَعْدِ بْنِ شُهَيْدٍ^(٣)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّأَهُ بِالْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، إلى قوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾، فلما نزل على سُلَافَةَ رماها حسانُ بنُ ثابتٍ بأبياتٍ من شعرٍ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ فَرَمَتْ بِهِ فِي الْأَبْطَحِ، ثم قالت: أَهْدَيْتُ إِلَى شَعْرٍ حَسَانًا، ما كنت تأتيني بخير^(٤).

٢٦٧/٥ / حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَعَاذٍ، قَالَ: ثنا يزيدُ، قال: ثنا سعيدُ، عن قتادة: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾. يَقُولُ: بما أنزل الله عليك وبين لك. ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَالِئِينَ حَصِيمًا﴾. فقرأ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَافًا أَثِيمًا﴾: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ أَنْزِلَتْ فِي شَأْنِ طُعْمَةَ بْنِ أَبِي قُرَيْبٍ، وَفِي مَا هُمْ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ عُنْدِهِ، وَبَيْنَ اللَّهِ شَأْنَ طُعْمَةَ بْنِ أَبِي قُرَيْبٍ، وَوَعظَ نَبِيَّهُ وَحَدَّرَهُ أَنْ يَكُونَ لِلخَائِنِينَ حَصِيمًا، وَكَانَ طُعْمَةُ بْنُ أَبِي قُرَيْبٍ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي ظَفَرٍ، سَرَقَ دَرْعًا لِعَمِّهِ كَانَتْ [٣/١٣ظ] وَدِيعةً عِنْدَهُ، ثُمَّ قَذَفَهَا^(٥) عَلَى يَهُودِيٍّ كَانَ يَغْشَاهُمْ، يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ السَّمِينِ. فَجَاءَ الْيَهُودِيُّ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ

(١) الدخُل، بالتحريك: العيب والغش والفساد، يعني أن إيمانه كان مترلرلاً فيه نفاق. النهاية ١٠٨/٢.

(٢) في ص، ت، ١، س: «سُلَافَةَ»، وفي ت، ١: «سلام». وانظر الإصابة ٧/٧٢٤.

(٣) في ص، ت، ١، ت، ٢، س: «سهيل»، وفي م: «سهل».

(٤) أخرجه الترمذى (٣٠٣٦) عن الحسن بن أحمد، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٥٩/٤، ١٠٦٠.

(٥) (٥٩٣٣، ٥٩٣٤، ٥٩٣٦) من طريق محمد بن سلمة به، والحاكم ٣٨٥/٤ - ٣٨٨ من طريق محمد بن

إسحاق به، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢١٥ إلى ابن المنذر وأبى الشيخ.

(٥) فى ص، ت، ١، ت، ٢، س: «قدمها».

يهتف ، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاءوا إلى نبي الله ﷺ ليغذروا صاحبهم ، وكان نبي الله ﷺ قد همَّ بعذره ، حتى أنزل الله جل ثناؤه في شأنه ما أنزل ؛ فقال : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ ، إلى قوله : ﴿ هَتَأْتُمْ هَتَوَلَاءَ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ، يعنى بذلك قومه . ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ ، وكان طُعْمَةُ قد قذف بها بريئًا ، فلما بين الله شأن طُعْمَةَ ، نأفق ولحق بالمشركين بمكة ، فأنزل الله في شأنه : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ ^(١) .

حدثني محمد بن سعيد ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا عمي ، قال : ثنا أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ : وذلك أن نفرًا من الأنصار غزوا مع النبي ﷺ في بعض غزواته ، فشرقت درع لأحدهم ، فأظن ^(٢) بها رجلًا من الأنصار ، فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ ، فقال : إن طُعْمَةَ بن أُبَيْرِقٍ سرق درعِي ، فأتى به رسول الله ﷺ ، فلما رأى السارق ذلك ، عمد إليها فألقاها في بيت رجل بَرِيءٍ ، وقال لنفري ^(٣) من عشيرته : إنى قد غيبت الدرع وألقيتها في بيت فلان ، وستوجد عنده . فانطلقوا إلى نبي الله ﷺ ليلاً ، فقالوا : يا نبي الله ، إن صاحبنا برىء ، وإن سارق الدرع فلان ، وقد أحطنا بذلك علمًا ، فاعزِز صاحبنا على رُءوس

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٧ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) أظن : أى اتهم . اللسان (ظ ن ن) .

(٣) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ : الفريء .

الناس وجادل عنه ، فإنه إلا يعصمه الله بك يهلك . فقام رسول الله ﷺ فبرأه وعذره على رؤوس الناس ، فأنزل الله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ [٤/١٣٧] يقول : احكم بينهم بما أنزل الله إليك في الكتاب ، ﴿ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ لَكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (١٦٦) وَلَا يُجَادِلُ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ الآية . ثم قال للذين أتوا رسول الله عليه الصلاة والسلام ليلاً ^(١) يستخفون بالكذب : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ ﴾ ، إلى قوله : ﴿ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ . يعنى الذين أتوا رسول الله ﷺ ^(٢) مستخفين يجادلون عن الخائن . ثم قال : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ، يعنى ، الذين أتوا رسول الله عليه السلام ^(٣) مستخفين بالكذب . ثم قال : ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ . يعنى : السارق ، والذين يجادلون عن السارق ^(٣) .

٢٦٨/٥

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد فى قوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ الآية . قال : كان رجل سرق درعاً من حديد فى زمان النبى ﷺ وطرحه على يهودى ، فقال اليهودى : والله ما سرقتها يا أبا القاسم ، ولكن طرحت على . وكان للرجل الذى سرق جيران يبرؤونه ويطرحونه على اليهودى ، ويقولون :

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٢ - ٢) سقط من : م .

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٥٩/٤ - ١٠٦٣ (٥٩٣٠ ، ٥٩٤٠ ، ٥٩٤٤ ، ٥٩٥٠) مفرقاً من

طريق محمد بن سعد به .

يارسولَ اللَّهِ، إن هذا اليهوديُّ لحبيثٌ ^(١) يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَبِمَا جِئْتُ بِهِ . قال : حتى قال ^(٢) عليه النبيُّ ﷺ ببعضِ القولِ ، فعاتبه اللهُ عز وجل في ذلك ، فقال : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْغَافِلِينَ حَاصِمًا ۝١٠٥ ﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴿ مما ^(٣) قلتَ لهذا اليهوديِّ ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . ثم أقبل على جيرانه فقال : ﴿ هَاتِنْتُمْ هَتُورًا جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِّدُ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ . قال : ثم عرض التوبة فقال : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ عَفُورًا رَحِيمًا ۝١٠٦ ﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُ عَلَى نَفْسِهِ . ﴿ فما أدخلكم أنتم أيها الناس على خطيئة هذا تكلمون دونه ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ [١٣/٤] عَليمًا حَكِيمًا ۝١٠٧ ﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بِيَدِهِ بَرِيئًا ﴾ وإن كان مشركًا ، ﴿ فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ . ^(٤) فقرأ حتى بلغ : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِمَّنْ نَجَّوْنَهُمْ ﴾ ، فقرأ حتى بلغ : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾ . قال : أتى أن يقبل التوبة التي عرض الله له ، وخرج إلى المشركين بمكة ، فنقب بيتًا ليسرقه ، فهدمه الله عليه فقتله ، فذلك قول الله عز وجل : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾ . فقرأ حتى بلغ : ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ . ويقال : هو طُعْمَةُ بَنِي أُبَيْرِقٍ ، وكان نازلاً في بني ظَفَرٍ ^(٥) .

(١) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ص : «الحيث» .

(٢) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ص : «مال» .

(٣) في ص، م، ت، ٢ : «بما» .

(٤ - ٤) سقط من : م .

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٧ إلى المصنف .

وقال آخرون : بل الخيانة التي وصف الله بها من وصفه بها بقوله : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ : جحوده وديعة كان أودعها .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدي : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ . قال : أما ﴿ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ ، فما أوحى إليك . قال : نزلت في طعنة بن أبي ربي ، اشتدعه رجل من اليهود درعا ، فانطلق بها معه ^(١) إلى داره ، فحفر لها اليهودي ثم دفنها ، فخالفه إليها طعنة ، فاحتفر عنها فأخذها ، فلما جاء اليهودي يطلب درعه كاتره ^(٢) عنها ، فانطلق إلى ناس من اليهود من عشيرته ، فقال : انطلقوا معي ، فإني أعرف موضع الدرع . فلما علم بهم طعنة ، أخذ الدرع فألقاها في دار أبي مليل الأنصاري ، فلما جاءت اليهود تطلب الدرع فلم تفيدها ^(٣) ، وقع به طعنة وأناس من قومه فسبوه ، قال : أتخونوني ؟ فانطلقوا يطلبونها في داره ، فأشرفوا على بيت أبي مليل ، فإذا هم بالدرع ، وقال [٥١/١٣] طعنة : أخذها أبو مليل . وجادلت الأنصار دون طعنة ، وقال لهم : انطلقوا معي إلى رسول الله ﷺ فقولوا له ينضح ^(٤) عني ويكذب حجة اليهودي ، فإني إن أكذبت كذب على أهل المدينة اليهودي ، فاتاه أناس من الأنصار فقالوا : يا رسول الله ، جادل عن طعنة ، وأكذب اليهودي . فهم رسول الله ﷺ أن يفعل ، فانزل الله عليه : ﴿ وَلَا تَكُنْ

٢٦٩/٤

(١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « كاتره » . وكابره على حقه : جاحده وغالبه عليه . التاج (ك ب ر) .

(٣) في الأصل : « عليه » . والدرع مما يؤث وقد يذكر .

(٤) نضح عنه : ذب ودفع . اللسان (ن ض ح) .

HARVARD COLLEGE LIBRARY

لِّلْعَٰثِمِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴿١٠٦﴾ مِمَّا أَرَدْتَ ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَالُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَٰتِنًا أَيْمًا ﴿١٠٧﴾ . ثم ذكر الأنصارَ ومجادلتهم عنه ، فقال : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ ﴿١٠٧﴾ . إلى : ﴿ هَتَأْتُهُ هَؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ، ثم دعاهم إلى التوبة ، فقال : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ . ثم ذكر قوله حين قال : أخذها أبو مليح . فقال : ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بِيَدِهِ بَرِيئًا فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ . ثم ذكر الأنصارَ وإتيانها ﴿ إياه أن ينضح عن صاحبهم ، ويجادل عنه ، فقال : ﴿ لَمَسْتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ . يقول : النبوة . ثم ذكر مناجاتهم فيما يريدون أن يكذبوا عن طُعْمَةٍ ، فقال : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ . فلما فضح الله طُعْمَةَ بالمدينة بالقرآن ، هرب حتى أتى مكة ، فكفر بعد إسلامه ، ونزل على الحجاج بن علاط ^(١) السلمي ، فنقب بيت الحجاج فأراد أن يشرقه ، فسمع الحجاج حَشْحَشَةً في بيته ، وقَعْقَعَةَ جلود كانت عنده ، فنظر فإذا هو بطُعْمَةٍ ، فقال : ضيفي وابن عمي وأردت أن تشرقي ! فأخرجه ، فعات بحرّة بنى سليم ^(٤) كافرًا ، وأنزل الله فيه : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ

(١) بعده في م : يقول : يقولون ما لا يرضى من القول .

(٢) في الأصل : اتباعهم ، وفي م : إتيانهم .

(٣) في الأصل : غلاط . وينظر سيرة ابن هشام ٢ / ٣٤٥ .

(٤) حرة بنى سليم : موضع في عالية نجد . ينظر معجم البلدان ٢ / ٣٢٩ .

لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إلى قوله: ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١).

حدَّثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: استودع رجل من الأنصار طُعْمَةَ بَنِ أُبَيْرِقٍ مَشْرُوبَةً لَهُ فِيهَا دَرْعٌ (٢)، وخرج فغاب، فلما قديم الأنصارى فتح مشربته فلم يجد الدرع، فسأل عنها طُعْمَةَ بَنِ أُبَيْرِقٍ، فرمى بها رجلاً من اليهود، يقال له: زيد بن السمين. فتعلق صاحب الدرع بطُعْمَةَ فِي دَرْعِهِ؛ فلما رأى ذلك قومه أتوا النبي ﷺ، فكلّموه (٣) ليذراً عنه، فهم بذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴿١٠٦﴾. يعني: طُعْمَةَ بَنِ أُبَيْرِقٍ وقومه (٤)، ﴿هَتَأْتُهُ هَتُؤُلَاءِ جِدَلَتُهُ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾: محمد ﷺ وقوم طُعْمَةَ. ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غُفُورًا رَحِيمًا﴾: محمد وطُعْمَةَ وقومه، قال ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ / الآية: طُعْمَةَ. ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيئًا﴾، يعني: زيد بن السمين، ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾: طُعْمَةَ بَنِ أُبَيْرِقٍ. ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ - محمد عليه السلام - ﴿لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾: قوم طُعْمَةَ بَنِ أُبَيْرِقٍ. ﴿وَأَنْزَلَ

٢٧٠/٥

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٣/٤ - ١٠٦٦ (٥٩٤٩، ٥٩٥٩، ٥٩٦٧) مفرقاً من طريق أحمد بن الفضل به.

(٢) في ص، س: «أدرع».

(٣) في الأصل: «فكلّمه».

(٤) في الأصل: «قوله».

اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١٠٥﴾ : محمدٌ . ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ ، حتى تَنْقُضِيَ الْآيَةَ : للناسِ عامةً ^(١) . ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية . قال : لما نزل القرآن في طُعْمَةِ بْنِ أَبِي قُرَيْبٍ ، لحق بقریش ورجع في دينه ، ثم عدا على مشربة للحجاج ابن علالط البهزي ^(٢) ثم الشلمي - حليف لبني عبد الدار - [١٣/٦١] فنقبتها ، فسقط عليه حجرٌ فلجج ^(٣) ، فلما أصبح أخرجوه من مكة ، فخرج فلقبي ركبنا من بهراء من قضاة ، فعرض لهم ، فقال : ابن سبيل مُنْقَطِعٌ به . فحملوه حتى إذا جنَّ عليه الليل عدا عليهم فسرقهم ثم انطلق ، فرجعوا في طلبه فأذركوه ، فقدفوه بالحجارة حتى مات .

قال ابن جريج : فهذه الآيات كلها فيه نزلت ، إلى قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ . أنزلت في طُعْمَةِ بْنِ أَبِي قُرَيْبٍ ، يقولون : إنه رمى بالدرع في دار أبي مليل بن عبد الله الخرجي ، فلما نزل القرآن لحق بقریش ، فكان من أمره ما كان ^(٤) .

حدثت عن الحسين بن الفرج ، قال : سمعت أبا معاذ ، يقول : ثنا عبيد بن سليمان ^(٥) ، قال : سمعت الضحاك يقول في قوله : ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ . يقول : بما أنزل الله عليك وأراكه في كتابه ، ونزلت هذه الآية في رجل من

(١) في الأصل : « عليه » .

(٢) في الأصل : « النهري » . وانظر سيرة ابن هشام ٢/٣٤٥ .

(٣) لجج بالمكان : لزمه . التاج (ل ح ج) .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٨ إلى المصنف وسنيد وابن المنذر .

(٥) في م : « سلمان » .

الأنصارِ اشتودِع درعًا فجحد صاحبها ، فخونه رجالٌ من أصحابِ نبيِّ اللهِ ﷺ ،
فغضب له قومه ، وأتوا نبيَّ اللهِ ﷺ ، فقالوا : خُونوا صاحبنا وهو أمينٌ مُسلمٌ ،
فاغذره يا نبيَّ اللهِ وازجُر^(١) عنه . فقام نبيُّ اللهِ ﷺ فعذره ، وكذب عنه ، وهو يرى
أنه بريءٌ وأنه مكذوبٌ عليه ، فأنزل اللهُ جل ثناؤه بيانَ ذلك فقال : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا
إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ ، إلى قوله : ﴿ أَمْ مَنْ
يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴾ . فبين اللهُ جل ثناؤه خيانتَه ، فليحق بالمشركين من أهلِ
مكة ، وارتدَّ عن الإسلام ، فنزل فيه : ﴿ وَمَنْ يُسَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ
الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(٢) .

قال أبو جعفر : وأولى التأويلين في ذلك بما دلَّ عليه ظاهر الآية قولُ من قال :
كانت خيانتُه التي وصفه اللهُ بها في هذه الآية جحوده ما أودع ؛ لأن ذلك هو
المعروف من معاني الخيانات في كلام العرب ، وتوجيهُ تأويل القرآن إلى الأشهر من
معاني كلام [٦/١٣ظ] العرب - ما وُجد إليه سبيل - أولى من غيره .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ
اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾^(٣) .

/قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه اللهُ : يعنى بذلك جل ثناؤه : ﴿ وَلَا
تُجَادِلْ ﴾ يا محمد فتخاصم ﴿ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ ، يعنى : يخونون
أنفسهم ؛ يجعلونها خونةً بخيانتهم ما خانوا من أموالٍ من خانوه^(٤) ماله^(٥) ، وهم بنو

(١) في الأصل : «أوجر» .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٨ ، ٢١٩ إلى المصنف .

(٣) في ص : «حابوه» .

(٤) في الأصل : «مالهم» .

أَتَبْرِيْقَ ، يقول : لا تُخَاصِمَ عَنْهُمْ مَنْ طَالَبَهُمْ بِحَقْوِقِهِمْ ، وما خانوه فيه من أموالهم ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِمًا ﴾ ، يقول : إن الله لا يحب من كان من صفته خيانه الناس في أموالهم ، وركوب الإثم في ذلك وغيره مما حرّمه الله عليه .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ، وقد تقدّم ذكر الرواية عنهم .

حدّثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ . قال : اختان رجل^(١) عمّاله درعًا ، فقذف بها يهوديًا كان يغشاهم ، فجادل عم الرجل قومه ، فكان النبي ﷺ عذره ، ثم لحق بأرض الشرك ، فنزلت فيه : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾^(٢) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُ لَكُمْ [١٣/٧٧] مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾^(٣) .

قال أبو جعفر ، رحمه الله : يعنى جلّ ثناؤه بقوله : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ ﴾ : يستخفي هؤلاء الذين يختانون أنفسهم ما أتوا^(٤) من الخيافة وركبوا من العار والمعصية من الناس الذين لا يقدرّون^(٥) لهم على شيء إلا ذكرهم بقبيح ما أتوا^(٦) من فعلهم ، وشنيع ما ركبوا من مجرمهم إذا أطلعوا عليه ، حياء منهم وحذرًا من قبيح الأحدثوة .

(١) في ص ، ت ، ٢ ، س : « له » .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١ / ١٧٢ .

(٣) في ص ، م ، ت ، ٢ ، س : « وأتوا » .

(٤) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « يعذرون » .

﴿وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ الذى هو مطلع عليهم ، لا يخفى عليه شئ من أعمالهم ، وبيده العقاب والنكال وتعجيل العذاب ، وهو أحق أن يستخيا منه من غيره ، وأولى بأن يعظم ؛ بأن لا يراهم حيث يكرهون أن يراهم أحد من خلقه ، ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ ، يعنى : والله شاهدهم ، ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ . يقول : حين يُسيرون^(١) ليلاً ما لا يرضى الله من القول فيغيرونه عن وجهه ، ويكذبون فيه . وقد بينا معنى التبيين فى^(٢) غير هذا الموضع^(٣) ، وأنه كل كلام أو أمر أصلح ليلاً . وقد حكي عن بعض الطائيين أن التبيين فى^(٤) لغتهم التبدل ، وأنشد للأسود^(٥) بن عامر بن جوين الطائي فى معاتبه رجل :

وبئت قولى عبد^(٦) الملب لك قاتلك^(٧) الله عبداً كنوداً^(٨)

بمعنى : بدلت قولى .

وروى عن أبى رزين أنه كان يقول فى معنى قوله : يبئنون : يؤلفون .

حدثنا محمد بن بشار ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن

الأعمش ، عن أبى رزين : ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ . قال : يؤلفون ما لا يرضى من القول .

(١) فى م ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : «يسرون» .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٣) انظر ما تقدم فى : ٢٤٦ ، ٢٤٧ .

(٤) فى ص ، ت ، ٢ ، س : «الأسود» .

(٥) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : «جرير» . وانظر الاشتقاق ص ٣٩١ ، والخرائفة ١/٥٣ ، ٥٤ .

(٦) فى الأصل : «عند» .

(٧) فى ص ، ت ، ١ ، س : «فأملك» .

(٨) البيت فى التبيان ٣/٣١٩ .

حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، قال: ثنا أبو يحيى الحيماني، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي رزين بنحوه^(١).

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن الأعمش، عن أبي رزين مثله.

قال أبو جعفر: وهذا القول شبيه المعنى بالذي [٧/١٣] قلناه، وذلك أن التأليف هو التسوية^(٢) والتغيير^(٣) عما هو به، وتحويله عن معناه إلى غيره.

وقد قيل: عني بقوله: ﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾: الرهط الذين مشوا إلى رسول الله ﷺ في مسألة المدافعة عن ابن أبي بريقي والجدال عنه، على ما قد ذكرنا قبل فيما مضى عن ابن عباس وغيره. ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾. يعني جل ثناؤه: وكان الله بما يعمل هؤلاء المستحفون من الناس فيما أتوا^(٥) من مجزئهم، حياة منهم من تبئيتهم ما لا يرضى من القول وغيره من أفعالهم. ﴿مُحِيطًا﴾: مُحِيطًا، لا يخفى عليه شيء منه، حافظًا لذلك عليهم، حتى يجازيهم عليه جزاءهم.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿هَاتَتْهُ هَوَالَاءٌ جَدَلْتَهُ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦١/٤ (٥٩٤١) عن أحمد بن سنان به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢١٩/٢ إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد.

(٢) في الأصل: «البيتوتة».

(٣) في ص، ت، ١، ت، ٢: «التعبير».

(٤) في النسخ: «بنى». وما أثبتناه اعتمادا على السياق ودلالة الآثار السابقة.

(٥) في ص، م، س: «أتوا».

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿ هَتَانَتْهُ هَتَوْلَاءَ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ . ها أنتم الذين جادلتم يا معشر من جادل عن بنى أتيرقي في الحياة الدنيا - والهاء والميم في قوله: ﴿ عَنْهُمْ ﴾ من ذكر الخائنين - ﴿ فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ ﴾ ، يقول: فمن ذا يخاصم الله عنهم ﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ، أى يوم تقوم الناس من قبورهم لمحشرهم فيدافع عنهم ما الله فاعل بهم ومعاقبتهم به؟ وإنما يعنى بذلك جل ثناؤه: أنكم أيها المدافعون عن هؤلاء الخائنين أنفسهم، وإن دافعتهم عنهم فى عاجل الدنيا، فإنهم سيصيرون فى أجل الآخرة إلى من لا يدافع عنهم عنده^(١) أحد فيما [١٣/١٠٨] يجل بهم من أليم العذاب ونكالي العقاب .

وأما قوله: ﴿ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ﴾ . فإنه يعنى: ومن ذا الذى يكون على هؤلاء الخائنين وكيلًا يوم القيامة، أى ومن يتوكل لهم فى خصومة ربهم عنهم يوم القيامة . وقد بيثنا معنى الوكالة فيما مضى^(٢) ، وأنها القيام بأمر من توكل له .

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ وَمَنْ يَمَلِّ سَوْءًا أَوْ يظَلِّمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير، رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: ومن يعمل ذنبا - وهو السوء - أو يظلم نفسه بإكسابه^(٣) إياها ما يشتحق به عقوبة الله، ﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ . يقول: ثم يتوب إلى الله بإنانته مما عمل من السوء وظلم نفسه، ومراجعة / ما يُحِبُّهُ اللَّهُ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ لِتُتَمَحَّرَ ذَنْبَهُ وَتُذْهِبَ جُرْمُهُ ،

٢٧٣/٥

(١) فى الأصل: «غيره» .

(٢) تقدم فى ٢٤٥/٦ .

(٣) فى الأصل، ت ١، س: «باكسابه» .

﴿يَجِدِ اللَّهُ عَفْوَراً رَّحِيماً﴾ . يَقُولُ : يَجِدِ اللَّهُ سَاتِراً عَلَيْهِ ذَنْبَهُ بِصَفِيحِهِ لَهُ عَنِ عَقُوبَةٍ ^(١) جُزْمِهِ ، رَحِيماً بِهِ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَنْ عُنِيَ بِهِذِهِ الْآيَةُ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : عُنِيَ بِهَا الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالْخِيَانَةِ بِقَوْلِهِ : ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ .

وَقَالَ آخَرُونَ : عُنِيَ بِهَا الَّذِينَ كَانُوا ^(٢) يَجَادِلُونَ عَنِ الْخَائِنِينَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ لَهُمْ : ﴿هَاتِئِنَّ هُنُؤْلَاءُ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ . وَقَدْ ذَكَرْنَا قَائِلِي الْقَوْلَيْنِ كِلَيْهِمَا فِيمَا مَضَى .

وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا : أَنَّهُ عُنِيَ بِهَا كُلُّ مَنْ عَمِلَ شَوْءاً أَوْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ نَزَلَتْ فِي أَمْرِ الْخَائِنِينَ وَالْمُجَادِلِينَ عَنْهُمْ ، الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ أَمْرَهُمْ فِي الْآيَاتِ قَبْلَهَا .

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ جَمَاعَةٌ [١٣/٨٨ ظ] مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ .

ذَكَرْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا ابنُ أَبِي عَدَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَهُمْ ذَنْبًا أَصْبَحَ قَدْ كُتِبَ كَفَّارَةٌ ذَلِكَ الذَّنْبِ عَلَى بَابِهِ ، وَإِذَا أَصَابَ الْبَوْلُ شَيْئًا مِنْهُ فَرَضَهُ بِالْمَقْرَاضِ ^(٣) . فَقَالَ رَجُلٌ : لَقَدْ آتَى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَيْرًا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : مَا آتَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِمَّا آتَاهُمْ ؛ جَعَلَ اللَّهُ الْمَاءَ لَكُمْ طَهُورًا ، وَقَالَ : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ

(١) فِي م : «عقوبته» .

(٢) سَقَطَ مِنْ م .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «بِالْمَقْرَاضِينَ» .

ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴿١٣٥﴾ [آل عمران: ١٣٥]. وقال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظِلِّمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(١).

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا ابن عوين، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: جاءت امرأة إلى عبد الله بن مَعْقِلٍ^(٢)، فسألته عن امرأة فجرت فحبلت، فلما ولدت قتلت ولدها، قال: فقال ابن مَعْقِلٍ^(٢) مالها! لها النار. فانصرفت وهي تبكي فدعاها، قال: ثم قال: ما أرى أمرك إلا أحد أمرين: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظِلِّمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. قال: فمسحت عينها ثم مضت^(٣).

حدثني المنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظِلِّمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. قال: أحبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه، وسعة رحمته ومغفرته، فمن أذنب ذنبا - صغيرا كان أو كبيرا - ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال^(٤).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ [١٣/٩١] وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: ومن يأت ذنبا على عميد منه

(١) أخرجه معمر في جامعه (٢٠٢٧٤) والطبراني (٨٧٩٤) والبيهقي في الشعب (٧١٤٣) عن أيوب عن ابن سيرين به، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٩ إلى عبد بن حميد.

(٢) في الأصل، ت ١، ت ٢، س: «معل».

(٣) عزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٩ إلى المصنف.

(٤) عزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٩ إلى المصنف وابن المنذر.

HARVARD COLLEGE LIBRARY - WIDENER LIBRARY

له (١) ومعرفة به (٢)، وإنما يَجْتَرِحُ (٣) وبال ذلك الذنبِ وضُرَّه وخِزْيَه وعارَه على نفسه دون غيره من سائر خلقِ الله . يَقُولُ : فلا تجادلوا أيُّها الذين تجادلون عن هؤلاء / الخونة ، فإنكم وإن كنتم لهم عشيرةً وقرابةً وجيراناً برآء مما أتوه من الذنبِ ومن التبعة (٤) التي يُتَّبَعُونَ بها ، فإنكم متى دافعتم عنهم أو خاصمتم بسببهم كنتم مثلهم ، فلا تُدافعوا عنهم ولا تخاصموا .

٢٧٤/٥

وأما قوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ . فإنه يعنى : وكان الله عالماً بما تفعلون أيُّها المجادلون عن الذين يختانون أنفسهم فى جدالكم عنهم وغير ذلك من أفعالكم وأفعال غيركم ، وهو يُخصِّصها عليكم وعليهم ، حتى يجازى جميعكم بها ﴿ حَكِيمًا ﴾ . يقول : وهو حكيمٌ بسياستكم وتديبيركم وتديبير جميع خلقه . وقيل : نزلت هذه الآية فى بنى أُنَيْزِرِ ، وقد ذكرنا من قال ذلك فيما مضى قبل .
المقول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : ومن يعمل خطيئةً ، وهى الذنب ، أو إثمًا ، وهو ما لا يحل من المعصية .

وإنما فرق بين الخطيئة والإثم ؛ لأن الخطيئة قد تكون من قبيل العمدي وغير العمدي ، والإثم لا يكون إلا من العمدي ، ففصل جل ثناؤه لذلك بينهما ، فقال : [٩/١٣] وَمَنْ يَأْتِ خَطِيئَةً عَلَى غَيْرِ عَمْدٍ مِنْهَا ، أَوْ إِثْمًا عَلَى عَمْدٍ مِنْهَا ، ﴿ ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيئًا ﴾ .

(١ - ١) فى الأصل : «مغفرة له» .

(٢) فى الأصل : «بحرج» .

(٣) فى ت ١ ، س : «البيعة» .

(٤) فى ت ١ : «يبعون» .

(١) . يَعْنِي : ثُمَّ يُضَيَّفُ^(٢) مَا أَتَى^(٣) مِنْ خَطِيئِهِ أَوْ إِثْمِهِ الَّذِي تَعَمَّدَهُ بَرِيئًا مِمَّا أَضَافَهُ إِلَيْهِ ، وَنَحَلَهُ إِيَّاهُ ، ﴿ فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴾ . يَقُولُ : فَقَدْ تَحَمَّلَ بِفَعْلِهِ ذَلِكَ فِرْيَةً وَكَذِبًا وَإِنَّمَا عَظِيمًا ، يَقُولُ : وَجُزْمًا عَظِيمًا عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ وَعَمْدٍ لَمَّا أَتَى مِنْ مَعْصِيَتِهِ وَذَنْبِهِ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَنْ عَنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ بَرِيئًا ﴾ . بَعْدَ إِجْمَاعِ جَمِيعِهِمْ عَلَى أَنَّ الَّذِي رَمَى الْبَرِيءَ بِالْإِثْمِ الَّذِي كَانَ أَتَاهُ ابْنُ أُبَيِّرِقٍ : الَّذِي وَصَفْنَا شَأْنَهُ قَبْلُ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْبَرِيءِ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَالُ لَهُ : لَبِيدٌ بِنُ سَهْلٍ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ عَنَى بِهِ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُ : زَيْدٌ بِنُ السَّمِينِ . وَقَدْ ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ عَنْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ فِيمَا مَضَى ، وَمَنْ قَالَ : كَانَ يَهُودِيًّا ، ابْنُ سِيرِينَ .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثَنَا عُثْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : ﴿ ثُمَّ يَرَوِيهِ بَرِيئًا ﴾ ، قَالَ : يَهُودِيًّا^(٤) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا بَدَلُ بْنُ الْحُبَيْرِ ، قَالَ : ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ مِثْلَهُ^(٤) .

وَقِيلَ : ﴿ ثُمَّ يَرَوِيهِ بَرِيئًا ﴾ ، بِمَعْنَى : ثُمَّ يَزِمُ بِالْإِثْمِ الَّذِي أَتَى هَذَا الْخَائِضُ مَنْ هُوَ بَرِيءٌ مِمَّا رَمَاهُ بِهِ ، فَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ ﴿ يَدِي ﴾ عَائِدَةٌ عَلَى الْإِثْمِ ، وَلَوْ جُعِلَتْ كِنَايَةً مِنْ ذِكْرِ الْإِثْمِ وَالْخَطِيئَةِ كَانَ جَائِزًا ؛ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ وَإِنْ اخْتَلَفَتْ الْعِبَارَاتُ عَنْهَا فَرَاجِعَةٌ إِلَى

(١) بعده في م : يعنى بالذى تعمده بريئا .

(٢) في م : يصف .

(٣ - ٣) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : ما له . وبعده في الأصل : من أتى .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٣/٤ (٥٩٥٢) من طريق شعبة به ، وغزاه السيوطي في الدر المنثور .

٢٢٠/٢ إلى ابن المنذر .

معنى واحد بأنها فعلٌ .

وأما قوله: ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ . فإن معناه: فقد تحمّل هذا الذى رمى بما أتى من المعصية، وركب من الإثم والخطيئة من هو برىء مما رماه به من ذلك ﴿بُهْتَانًا﴾ - وهو الفرية والكذب - ﴿وَإِنَّمَا / مُبِينًا﴾ ، يعنى: وزيراً^(١) مبيناً، يعنى أنه يُبين عن أمرٍ متحمّله^(٢) وجرأته على ربه، وتقدّمه على خلافه فيما نهاه عنه لمن يتعرف أمره .

٢٧٥/٥

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصُدُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١٢٢﴾﴾ .

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ . ولولا أن الله تفضل عليك يا محمد فعصمك بتوفيقه وتبينه لك أمر هذا الخائن، فكففت لذلك عن الجدال عنه، ومدافعة أهل الحق عن حقهم قبله، ﴿لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ . يقول: لهمت فرقة منهم، يعنى: من هؤلاء الذين يختانون أنفسهم ﴿أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ . يقول: يزلوك عن طريق الحق، وذلك لتلبيسهم أمر الخائن عليه ﷺ، وشهادتهم للخائن عنده بأنه برىء مما ادعى عليه، ومسألتهم إياه أن يعذره، ويقوم بمعذرتة فى أصحابه، فقال الله تبارك وتعالى: وما يضل هؤلاء الذين هموا بأن يضلوك عن الواجب من الحكم فى أمر هذا الخائن درغ جاره، إلا أنفسهم .

(١) فى الأصل: «وزوراء» .

(٢) فى م: «عمله» .

فإن قال قائل: وما كان وجه إضلالهم أنفسهم؟ قيل: وجه إضلالهم أنفسهم: أخذهم بها في غير ما أباح الله لهم الأخذ بها فيه من شبهه، وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان تقدّم إليهم فيما تقدّم في كتابه على لسان رسوله ﷺ إلى خلقه، بالنهي عن التعاون على الإثم والعدوان، والأمر بالتعاون على الحق، فكان من الواجب لله على من سعى في أمر الخائنين الذين وصف الله أمرهم بقوله: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾، معاونة من ظلموه دون من [١٠/١٣] خاصهم إلى رسول الله ﷺ في طلب حقه منهم، فكان سعيهم في معونتهم دون معاونة من ظلموه، أخذًا منهم في غير سبيل الله، وذلك هو إضلالهم أنفسهم، الذي وصفه الله فقال: ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾. يقول: وما يضرُّك هؤلاء الذين هموا بك أن يزلوك عن الحق في أمر هذا الخائن من قومه وعشيرته من شيء؛ لأن الله مُنَبِّئُكَ ومسدِّدُكَ في أمورِكَ، ومبيِّنُ لك أمر من سعوا في إضلالِكَ عن الحق في أمره وأمرهم، ففاضحه وإياهم.

وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾. يقول: ومن فضل الله عليك يا محمد مع سائر ما تفضل به عليك من نعمه، أنه أنزل عليك أيضًا الكتاب، وهو القرآن الذي فيه تبيان كل شيء وهدى وموعظة، و﴿وَالْحِكْمَةَ﴾، يعنى: وأنزل عليك مع الكتاب الحكمة، وهى بيان ما كان فى الكتاب مجملًا ذكره، من حلاله وحرامه، وأمره ونهيه وأحكامه، ووعده ووعيده، ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ من خير الأولين والآخرين، وما كان وما هو كائن^(١)، فكل ذلك من فضل الله عليك.

(١) بعده فى ص، م، ت ١، ت ٢، س: «قبل».

١) وقوله: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ . يقول: ولم يُزَلْ فضلُ الله

٢٧٦/٥

عليك^١ يا محمدُ مذ خَلَقَكَ ، / عَظِيمًا فاشكُره على ما أَوْلَاكَ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْكَ بالتمسكِ بطاعته ، والمسارعةِ إلى رضاه ومحبيته ، ولزومِ العملِ بما أنزَلَ إليك في كتابه وحكمته ، ومخالفةِ مَنْ حاولَ إضلالَكَ عن طريقه ومنهاجِ دينه ، فإن الله هو الذى يتولَّى بِفضله ويكفيك غائلةً مَنْ أرادَكَ بسوءٍ وحاولَ صدُّكَ عن سبيله ، كما كفاكَ أمرَ الطائفةِ التى هَمَّتْ أَنْ تُضِلَّكَ عن سبيله فى أمرِ هذا الخائنِ ، ولا أحدَ من دونه يُنقِذُكَ من سوءٍ إن أرادَ بك ، إن أنت خالفتَه فى شىءٍ من أمرِهِ ونهيه ، واتَّبعتَ هوىً من حاولَ صدُّكَ عن سبيله .

وهذه الآيةُ تَنْبِيهُ [١١٣/١١] من الله عز وجل نبيّه محمداً ﷺ على موضعِ خطيئه^(٢) ، وتذكيرٍ منه له الواجبِ عليه من حقّه .

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿١١٤﴾ .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله : يعنى جلُّ ثناؤه بقوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾ . لاخيرٍ فى كثيرٍ من نجوى الناسِ جميعاً ، ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ . والمعروفُ : هو كلُّ ما أمرَ الله به أو نذَبَ إليه من أعمالِ البرِّ والخيرِ ، ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ : وهو الإصلاحُ بين المتباينين أو المختصمين بما أباح اللهُ الإصلاحَ بينهما ليتراجعا إلى ما فيه الألفةُ واجتماعُ الكلمةِ على ما أذن اللهُ وأمر به .

ثم أخبرَ جلُّ ثناؤه بما وعدَ من فعلِ ذلك ، فقال : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ

(١ - ١) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٢) تفسير الطبرى (٣١/٧)

(٢) فى الأصل ، م : حظه .

مَرَضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١﴾ . يَقُولُ : وَمَنْ يَأْتِرْ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ مِنْ الْأَمْرِ ^(١) ، أَوْ يُضْلِعَ بَيْنَ النَّاسِ ﴿٢﴾ آيَتِغَاءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ ﴿٣﴾ ، يَعْنِي : طَلَبَ رِضَا اللَّهِ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ ، ﴿٤﴾ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٥﴾ . يَقُولُ : فَسَوْفَ نُعْطِيهِ جِزَاءً لِمَا فَعَلَ مِنْ ذَلِكَ أَجْرًا ^(٦) عَظِيمًا ، وَلَا حَدًّا لِمَبْلَغِ مَا سَمَى اللَّهُ عَظِيمًا يَعْلَمُهُ سِوَاهُ ^(٧) .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ ؛ فَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرَةِ : مَعْنَى ذَلِكَ : لِاخْتِيَارِ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا فِي نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ، [١١/١٣ ظ] كَأَنَّهُ عَطَفَ بِـ «مَنْ» عَلَى «الْهَاءِ وَالْمِيمِ» الَّتِي فِي ﴿نَجْوَاهُمْ﴾ . وَذَلِكَ خَطَأً عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ «إِلَّا» لَا تُعْطَفُ عَلَى «الْهَاءِ وَالْمِيمِ» فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَمْ يَنْتَلِهِ الْجَحْدُ .

وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ : قَدْ تَكُونُ «مَنْ» فِي مَوْضِعِ خَفِضٍ وَنَصْبٍ . أَمَّا الْخَفِضُ فَعَلَى قَوْلِكَ : لِاخْتِيَارِ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا فِيمَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ . فَتَكُونُ النَّجْوَى عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ : هُمُ الرِّجَالُ الْمُنَاجِمُونَ ، كَمَا قَالَ جَلُّ ثَنَاؤُهُ : ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةَ إِلَّا هُوَ رَائِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] . وَكَمَا قَالَ ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧] . وَأَمَّا النَّصْبُ ، فَعَلَى أَنْ تَجْعَلَ النَّجْوَى فِعْلًا ^(٥) فَيَكُونُ نَصْبًا ؛ لِأَنَّهُ حَيْثُ يُنْزَعُ يَكُونُ ^(٦) اسْتِثْنَاءً مَنْقُطَعًا ؛ لِأَنَّ ^(٧) «مَنْ» خِلَافُ «النَّجْوَى» ، فَيَكُونُ

(١) فِي الْأَصْلِ : «الْأَمْرَاءُ» .

(٢) سَقَطَ مِنْ : الْأَصْلُ ، ص ، م ، ت ، ١ ، ت ٢ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «سِوَاهُ» .

(٤) سَقَطَ مِنْ : ص ، ت ، ١ ، ت ٢ ، س .

(٥) يَقْصَدُ بِـ «فِعْلًا» مَصْدَرًا ، يَعْنِي مَنَاجَاتِهِمْ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «قَدْ يَكُونُ» .

(٧) فِي الْأَصْلِ : «لَا» ، وَفِي م : «لِأَنَّهُ» .

ذلك نظير قول الشاعر^(١).

... .. وما بالرَّبعِ مِن أحدٍ

٢٧٧/٥

/إلا أوارى لَأَيِّما أُبَيَّنُّها

وقد يَحْتَمِلُ^(٢) «مَنْ» على^(٣) هذا التأويلِ أن يَكُونَ رفعا، كما قال الشاعر^(٣):

وبلدةٍ ليس بها أنيسُ إلا التِّعافيرُ وإلا العيسُ^(٤)

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك أن تجعل «مَنْ» في موضع خفض بالرد على النجوى، وتكون النجوى بمعنى جمع المتناجين، خرج مخرج الشكرى والجزخى والمزضى، وذلك أن ذلك أظهر معانيه، فيكون تأويل الكلام: لآخر في كثير من المتناجين يا محمد^(٥) «مِن الناس»، إلا في من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس، فإن أولئك فيهم الخير.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١١٥).

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾. ومن يُبَيِّنُ الرسولَ محمداً ﷺ معادياً له، فيفارقهُ على العداوة له، ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ﴾. يعنى: من بعد ما تبين له أنه رسول الله، وأن ما

(١) هو النابغة الذبياني، والبيتان تقدما بتمامهما في ١٨٣/١، ١٨٤.

(٢) (٢ - ٢) سقط من: الأصل، ص، ت، ٢.

(٣) هو جران العود النميري، والبيت في ديوانه ص ٥٢، والكتاب ٣٢٢/٢، ومعاني القرآن ٢٨٨/١، والخزانة ١٢١/٤.

(٤) اليعفور واليعفور: الظبي الذي لونه كلون العقر وهو التراب. وقيل هو الظبي عامة. واليعيس: الإبل تضرب إلى الصفرة. اللسان (ع ف ر، ع ي س).

(٥) (٥ - ٥) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، س.

جاء به من عند الله يَهْدِي إلى الحقِّ وإلى طريقٍ مستقيمٍ، ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . يَقُولُ: وَيَتَّبِعْ طَرِيقًا غَيْرَ طَرِيقِ أَهْلِ التَّصَدِيقِ، وَيَسْلُكْ مِنْهَا جَا غَيْرَ مِنْهَا جِهِمْ، وَذَلِكَ هُوَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَغَيْرُ مِنْهَا جِهِمْ، ﴿تَوَلَّاهُ مَا تَوَلَّى﴾ . يَقُولُ: نَجْعَلُ نَاصِرَهُ مَا اسْتَنْصَرَهُ وَاسْتَعَانَ بِهِ مِنَ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ، وَهِيَ لَا تُغْنِيهِ وَلَا تَدْفَعُ عَنْهُ مِنَ عَذَابِ اللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَنْفَعُهُ .

كما حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿تَوَلَّاهُ مَا تَوَلَّى﴾ . قال: من ^(١) ^(٢) «الآلهة الباطل» .
حدثني المثنى ^(٣)، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله ^(٢) .

﴿وَتَصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ﴾ . يَقُولُ: وَنَجْعَلُهُ يَصَلِّي نَارَ جَهَنَّمَ، يَعْنِي: نُحْرِقُهُ بِهَا . وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الصَّلَاءِ فِيمَا مَضَى ^(٤)، بِمَا أَعْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ . يَقُولُ: وَسَاءَتْ جَهَنَّمُ مَصِيرًا: مَوْضِعًا يَصِيرُ إِلَيْهِ مَنْ صَارَ إِلَيْهِ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْخَائِنِينَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ لَمَّا أَتَى التَّوْبَةَ مِنْ أَبِي مِنْهُمْ، وَهُوَ طُعْمَةُ بَنِي الْأَيْتُوقِ، وَلِحِقِ بِالْمُشْرِكِينَ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ بِمَكَّةَ مُرْتَدًّا مُفَارِقًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدِينِهِ .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا

(١ - ١) في الأصل: «من الأئمة الأباطيل» .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٩٢ . وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٦/٤ (٥٩٦٨) من طريق ابن أبي نجيح به .

(٣) في م: «ابن المثنى» .

(٤) تقدم في ٤٥٥/٦ .

دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ [١٣/١٢٧] بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: إن الله لا يعفّر لطمعة إذ أشرك ومات على شركه بالله، ولا لغيره من خلقه شركهم وكفرهم به، ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ . يقول: ويعفّر ما دون الشرك بالله من الذنوب لمن يشاء، يعنى بذلك جل ثناؤه: أن طعمة لولا أنه أشرك بالله ومات على شركه لكان فى مشيئة الله على ما سلف من خيائته ومعصيته، وكان إلى الله أمره فى عذابه والعفو عنه - وكذلك حكم كل^(١) من اجتزم جزؤما، فإلى الله أمره، إلا أن يكون جزؤه شركا بالله وكفرا، فإنه^(٢) ممن حثم عليه أنه من أهل النار إذا مات على شركه - فأما إذا^(٣) مات^(٤) مات على شركه، فقد حرّم الله عليه الجنة، وماواه النار.

وقال السدّى فى ذلك بما حدّثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدّى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ . يقول: من يجتنب الكبائر من المسلمين .

وأما قوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ . فإنه يعنى: ومن يجعل لله فى عبادته شريكا، فقد ذهب عن طريق الحق، وزال عن قصد السبيل ذهابا بعيدا وزوالا شديدا، وذلك أنه بإشراكه بالله فى عبادته قد أطاع الشيطان وسلك طريقه، وترك طاعة الله ومنهاج دينه، فذلك هو الضلال البعيد والخسران المبين .

(١) سقط من: الأصل .

(٢) بعده فى الأصل: «أجرم» .

(٣ - ٣) فى م: «فإذا» .

(٤) فى الأصل: «إذا» .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا آئِنْتًا﴾ .

قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك؛ فقال بعضهم: معنى ذلك: إن يدعون [١٣/١٣] من دونه إلا اللات والعزى ومناة، فسماهن الله إناثاً بتسمية المشركين إياهم بأسماء^(١) الإناث.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن أبي مالك في قوله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا آئِنْتًا﴾ . قال: اللات والعزى ومناة، كلها مؤنث^(٢).

حدثني المثني، قال: ثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن حصين، عن أبي مالك بنحوه، إلا أنه قال: كلهن مؤنث^(٣).

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا آئِنْتًا﴾ . يقول: يُسْمَوْنَهُمْ إناثاً؛ لات ومناة وعزى^(٤).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا آئِنْتًا﴾ . قال: آلهتهم: اللات والعزى ويساف^(٥).

(١ - ١) في ص، م، ت، ٤١، س: إياهن بتسمية.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٧/٤ عقب أثر (٥٩٧٣) معلقاً. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٢/٢ إلى عبد بن حميد والمصنف وابن المنذر.

(٣) في الأصل: «كله».

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٧/٤ عقب الأثر (٥٩٧٣) من طريق عمرو بن حماد عن أسباط به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ إلى المصنف.

(٥) في الأصل: «مناة».

HARVARD-YENCHING INSTITUTE LIBRARY

ونائلة، هم إناثٌ يَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَقَرَأَ: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾.

وقال آخرون: معنى ذلك: إن يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا مَوَاتِنًا لَا رُوحَ فِيهِ.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثنا معاويةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتًا﴾.

يَقُولُ: مَيْتًا^(١).

حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ مَعَاذٍ، قَالَ: ثنا يزيدُ: قَالَ: ثنا سعيدُ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا مَيْتًا لَا رُوحَ فِيهِ^(٢)﴾.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الحجاجُ، قَالَ: ثنا مباركُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحُسَيْنِ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتًا﴾. قَالَ: وَالْإِنْتُ: كُلُّ [١٣/١٣] شَيْءٍ مَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ: خَشْبَةٌ يَابِسَةٌ أَوْ حَجَرٌ يَابِسٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلْيَبْتَئِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾^(٤).

وقال آخرون: عُني بذلك: أن المشركين كانوا يَقُولُونَ: الملائكةُ بناتُ اللَّهِ.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٧/٤ (٥٩٧١) من طريق الضحاك عن ابن عباس به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ إلى ابن المنذر.

(٢) في الأصل، ص، ت، ١، س: «أرواح».

(٣) في الأصل، ص: «فيها». والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد.

(٤) تفسير مجاهد ص ٢٩٢، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٧/٤ (٥٩٧٢) من طريق مبارك به،

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

١) ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ ، قال : أخبرنا يزيدُ ، قال : أخبرنا جويبرُ ، عن الضحاكِ في قوله : ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا آتَانَا ﴾ . قال : الملائكةُ ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ بَنَاتُ اللَّهِ ^(٢) .

وقال آخرون : معنى ذلك : أن أهلَ ^(٣) الأوثانِ كانوا يُسَمُّونَ أوثانَهُمْ إناثاً ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ كَذَلِكَ ^(٤) .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا سفيانُ بنُ وكيعٍ ، قال : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ ، عن نوحِ بنِ قيسٍ ، عن أبي رجاءٍ ، عن الحسينِ قال : كان لكلِّ حيٍّ مِنْ أحياءِ العربِ صنمٌ يُسَمُّونها أنثى ^(٥) بنى فلانٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا آتَانَا ﴾ ^(٥) .

حدَّثني المثني ، قال : ثنا مسلمٌ بنُ إبراهيمَ ، قال : أخبرنا نوحُ بنُ قيسٍ ، قال : ثنا محمدُ بنُ سيفٍ أبو رجاءٍ الحرائي ، قال : سمعت الحسنَ يَقُولُ : كان لكلِّ حيٍّ مِنَ العربِ ، فذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٥) .

وقال آخرون : الإناثُ في هذا الموضعِ الأوثانُ .

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، س .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٧/٤ (٥٩٧٤) من طريق جويبر به بنحوه .

(٣) سقط من : الأصل .

(٤ - ٤) سقط من : الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س .

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٨٨ - تفسير) من طريق نوح به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور

٢٢٣/٢ إلى ابن المنذر .

٢٨٠/٥

/اذكُرْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد [١٣/١٤١] في قوله: ﴿إِنْتُنَا﴾ قال: أوثاناً^(١).

حدَّثني المثني، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله.

حدَّثنا سفيان بن وكيع، قال: ثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كان في مصحف عائشة: (إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أوثاناً)^(٢).

وقد روي عن ابن عباس أنه كان يقرؤها^(٣): (إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أوثاناً)^(٤). بمعنى جمع وثن، فكأنه جمع وثنا ووثنا^(٥)، ثم قلب الواو همزة مضمومة، كما قيل: ما أحسن هذه الأجوة. بمعنى «الوجوه»، وكما قيل: ﴿وَإِذَا أُرْسِلُ أُقِنْتُ﴾ [المرسلات: ١١] بمعنى: وقئت.

وذكر عن بعضهم أنه كان يقرأ ذلك: (إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أوثاناً). كأنه أراد جمع الإناث، فجمعها أوثاناً، كما تجمع الثمار «ثمرات»^(٦).

(١) تفسير مجاهد ص ٢٩٢. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٧/٤ عقب أثر (٥٩٧٣) معلقاً.
(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٧٠، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٧/٤ (٥٩٧٣) من طريق هشام به. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ إلى ابن الأنباري في المصاحف وابن المنذر.
(٣) في الأصل: «يقول».

(٤) في الأصل: «أوثنان». وهذه إحدى قراءتين عن ابن عباس في هذا الحرف. ورويت عن ابن عباس وابن عمر وعطاء: (إلا أوثاناً)، يريدون (وثناً)، فأبدل الهمزة واوا، وخرج على أنه جمع إذ أصله وثن. والصواب (إلا أوثاناً) وهي قراءة شاذة... إلخ. وروي عنه رضي الله عنه أيضاً أنه قرأها (إلا أوثاناً) كقولهم ثمار وثمر. البحر المحيط ٣/٣٥٢.
(٥) في الأصل، س: «أوثاناً». وانظر البحر المحيط ٣/٣٥٢.

(٦) معاني القرآن ١/٢٨٨، ٢٨٩، وهي قراءة ابن عباس وأبي حنيفة والحسن وعطاء وأبي العالية وأبي نهيك ومعاذ القاري. وانظر البحر المحيط ٣/٣٥٢.

والقراءة التي لا أستجيزُ القراءةَ بغيرها قراءةً من قرأ : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا آتًا إِنَّتًا ﴾ . بمعنى جمع الأنثى ؛ لأنها كذلك في مصاحف المسلمين ، ولإجماع الحجة على قراءة ذلك كذلك .

وأولى التأويلات التي ذُكرت بتأويل ذلك - إذ كان الصواب عندنا من القراءة ما وصفتُ - تأويلٌ من قال : عنى بذلك الآلهة التي كان مشركو العرب يعبدونها من دون الله ، ويُسمونها بالإناث من الأسماء ، كالكالات والعزى ونائلة ومناة ، وما أشبه ذلك .

وإنما قلنا ذلك أولى بتأويل الآية ؛ لأن الأظهر من معانى الإناث في كلام العرب ما عُرف بالتأنيث دون غيره ، فإذا كان ذلك كذلك ، فالواجب توجيه تأويله إلى الأشهر من معانيه ، وإذا كان ذلك كذلك ، فتأويل الآية : « ومن يُشاققِ الرسولَ من بعد ما تبين له الهدى ، « وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ » ، نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ، ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا آتًا إِنَّتًا ﴾ ، يقول : ما يدعوا الذين يُشاققون الرسولَ وَيَتَّبِعُونَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْعًا مِن دُونِ اللَّهِ بَعْدَ اللَّهِ وَسِوَاهُ » (١) ﴿ إِلَّا آتًا إِنَّتًا ﴾ ، يعنى : إلا ماسموه بأسماء الإناث ، كالكالات والعزى وما أشبه ذلك ، يقولُ جُلُّ ثَنَائِهِ : فحسب هؤلاء الذين أشركوا بالله وعبدوا [١٤/١٣] ما عبدوا من دونه من الأوثان والأنداد - حجة عليهم في ضلالتهم وكفرهم وذهابهم عن قصد السبيل - أنهم يعبدون إناثًا ويدعونها آلهة وأربابًا . والإناث من كل شئٍ أحسنه (٢) ، فهم يُقرُّون للخسيس من الأشياء بالعبودية على علم منهم بخساسته ، ويمتنعون من

(١ - ١) سقط من : الأصل .

(٢) فى الأصل : «رسوله» .

(٣) فى الأصل : «أحسنه» .

إخلاص العبودية للذى له مُلكُ كلِّ شيءٍ، وبيده الخلقُ والأمرُ.

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ (١١٧).

قال أبو جعفرٍ: يعنى جلُّ ثناؤه بقوله: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾. وما يدْعُو هؤلاء الذين يدْعون هذه الأوثانَ الإنانَ من دونِ اللّهِ بدعائهم إياها إلا شيطانًا مریدًا، يعنى متمرّدًا على اللّهِ جل ثناؤه فى خلافه فيما أمره به، وفيما نهاه عنه.

كما حدّثنا بشر بنُ معاذٍ، قال: ثنا يزيدُ، قال: ثنا سعيدُ، عن قتادة: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾. قال: تمرد على معاصى اللّهِ^(١).

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا يُخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (١١٨).

قال أبو جعفرٍ رحمه اللّهُ: يعنى جلُّ ثناؤه بقوله: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾. أخزاه وأقصاه وأبعده.

ومعنى الكلام: وإن يدْعون إلا شيطانًا مریدًا قد لعنه اللّهُ، وأبعده من كلِّ خيرٍ.

وقال: [١٣/١٠١] ﴿لَا يُخِذَنَّ﴾. يعنى بذلك أن الشيطانَ المریدَ قال^(٢) لربّه إذ لعنه: ﴿لَا يُخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾. يعنى بالمفروض: المعلوم.

كما حدّثنى المنثى، قال: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا سفيانُ، عن جويرير، عن

(١) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١٠٦٨/٤ (٥٩٧٧) من طريق يزيد به.

(٢) فى ص، ت، ١، ت، ٢، س: «كان».

الضحاك: ﴿ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ . قال: معلوماً^(١) .

فإن قال لنا قائل: وكيف يتَّخِذُ الشَّيْطَانُ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا؟ قيل: يتَّخِذُ مِنْهُمْ ذَلِكَ النَّصِيبَ بِإِغْوَائِهِ إِيَّاهُمْ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ، وَدَعَائِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى طَاعَتِهِ، وَتَرْيِينِهِ لَهُمُ الضَّلَالَ وَالْكَفْرَ، حَتَّى يُزِيلَهُمْ عَنِ مَنَهِجِ الطَّرِيقِ، فَمَنْ أَجَابَ دَعَاءَهُ وَاتَّبَعَ مَا زَيَّنَّهُ لَهُ، فَهُوَ مِنَ النَّصِيبِ الْمَعْلُومِ وَحِظِهِ الْمَقْسُومِ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا أَخْبَرَ عَنِ الشَّيْطَانِ مِنْ قَبْلِهِ: ﴿لَا تَأْخُذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾؛ لِيَعْلَمَ الَّذِينَ شَاقُّوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى أَنَّهُمْ مِنَ النَّصِيبِ الشَّيْطَانِ - الَّذِي لَعَنَهُ اللَّهُ - الْمَفْرُوضِ، وَأَنَّهُ مَنْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ ظَنَّهُ. وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى مَعْنَى اللَّعْنَةِ فِيمَا مَضَى^(٢)، فَكِرْهُنَا إِعَادَتَهُ.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا ضَلَّانَهُمْ وَلَا مَمْنُنَ لَهُمْ وَلَا آمْنَنَتَهُمْ وَلَا مَرْنَنَهُمْ فَلْيَبْتَئِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير، رحمه الله: يعنى بقوله جل ثناؤه مخبراً عن قيل الشيطان المرید، الذى وصف صفته فى هذه الآية: ﴿وَلَا ضَلَّانَهُمْ﴾ . ولأصدن^(٣) النصيب المفروض الذى اتَّخِذَهُ مِنْ عِبَادِكَ^(٤) عن مَحَجَّةِ الْهُدَى إِلَى الضَّلَالِ، وَمِنَ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ، ﴿وَلَا آمْنَنَتَهُمْ﴾، يَقُولُ: لِأَزِيعَتِهِمْ بِمَا أَجْعَلُ فِي نَفْسِهِمْ مِنَ الْأَمَانِيِّ عَنِ طَاعَتِكَ وَتَوْحِيدِكَ إِلَى طَاعَتِي، وَالشَّرِكِ بِكَ، ﴿وَلَا مَرْنَنَهُمْ﴾ [١٣/١٥٠ظ] فَلْيَبْتَئِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ، يَقُولُ: وَلَا مَرْنَنَ النَّصِيبِ الْمَفْرُوضِ لِي مِنْ عِبَادِكَ

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٢٣ إلى المصنف .

(٢) تقدم فى ٢/٢٣١، ٢٣٢، ٧٣٢، ٧٣٣ .

(٣) فى الأصل: «لأصدق»، وفى ص: «لأخذن» .

(٤) فى الأصل، ت ١: «عباده» .

بعبادة غيرك من الأوثان والأنداد، حتى ينشكوا له ويحرموا ويحللوا له، ويشرعوا غير الدين^(١) الذي شرعته لهم فيتبعوني ويخالفوك.

والبتك^(٢): القطع، وهو في هذا الموضع: قطع أذن البحيرة^(٣) ليعلم أنها بحيرة، وإنما أراد بذلك الحبيث: أنه يدعوهم إلى البحيرة، فيستجيبون له، ويعملون بها طاعة له.

وينحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

٢٨٢/٥

ذكر من قال ذلك

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿فَلْيَبْتِكُنَّ إِذَا دُكَّ الْأَنْعَامِ﴾. قال: البتك في البحيرة والسائبة^(٤)، كانوا يبتكون أذانها لطواغيتهم^(٥).

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي قوله: ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنَّ إِذَا دُكَّ الْأَنْعَامِ﴾: أما يبتكن أذان الأنعام: فيشققونها فيجعلونها بحيرة^(٦).

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، قال:

(١) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، س.

(٢) في الأصل، ص، ت، ١، س: «التبتك».

(٣) البحيرة: الناقة كانت في الجاهلية إذا ولدت خمسة أبطن شقوا أذنها، وأغفوها أن ينتفع بها، ولم يمنمها من مرعى ولا ماء. اللسان (ب ح ر).

(٤) السائبة: الناقة في الجاهلية كانت تسب لنذر ونحوه، فلا ينتفع بظهرها ولا تركب، ولا تمنع من كلاً ولا ماء. اللسان (س ي ب).

(٥) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٣، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٣ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٦٩ (٥٩٨٣) من طريق أحمد بن المفضل به.

أخبرني القاسم بن أبي بزة، عن عكرمة: ﴿فَلْيَبْتَكَنَّ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾، قال: دين شرعه لهم إبليس كهيئة البحائر والشيب^(١).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تُؤْمِنُ بِهِمْ فَيَغْيِرُوا فِيكُمْ خُلُقَكُمْ﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: اختلف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿فَيَغْيِرُوا فِيكُمْ خُلُقَكُمْ﴾ [١٦/١٣]؛ فقال بعضهم: معنى ذلك: ولا تؤمنهم فليغيروا خلق الله من البهائم بخصائهم^(٢) إياها.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس، أنه كره الإحصاء وقال: فيه نزلت: ﴿وَلَا تُؤْمِنُ بِهِمْ فَيَغْيِرُوا فِيكُمْ خُلُقَكُمْ﴾^(٣).

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الله بن داود، قال: ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس، أنه كره الإحصاء، وقال: فيه نزلت: ﴿وَلَا تُؤْمِنُ بِهِمْ فَيَغْيِرُوا فِيكُمْ خُلُقَكُمْ﴾^(٤).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: هو الإحصاء، يعني قول الله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُ بِهِمْ فَيَغْيِرُوا فِيكُمْ خُلُقَكُمْ﴾^(٤).

(١) في م: «السوابب»، وهما بمعنى، والواحدة سائبة، والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٩/٤ (٥٩٨٢) من طريق ابن جريج به.

(٢) في م: «بإحصائهم».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٩/٤ (٥٩٨٤) من طريق حماد به بنحوه. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٦/١٢ عن وكيع به، وعبد الرزاق في مصنفه (٨٤٤٤) عن أبي جعفر الرازي به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

حدَّثنا ابنُ وكيع، قال: ثنا ابنُ^(١) فضيل، عن مُطَرِّف، قال: ثنا رجلٌ، عن ابنِ عباس، قال: إحصاءُ البهائمِ مثله. ثم قرأ: ﴿وَلَا أَمْرٌ لَهُمْ فَلَئِمَّ بِك خَلْقَ اللَّهِ﴾^(٢).

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا أبو جعفر الرازي، عن الربيعِ بنِ أنس، قال: من تغييرِ خلقِ اللهِ الخِصاءُ^(٣).

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا جعفرُ بنُ سليمان، قال: أخبرني شَيْبَلٌ^(٤)، أنه سمع شهرَ بنَ حَوْشِبٍ قرأ هذه الآية: ﴿فَلَئِمَّ بِك خَلْقَ اللَّهِ﴾. قال: الخِصاءُ. قال: فأمرتُ أبا التَّيَّاحِ، فسأل الحسنَ عن خِصاءِ الغنمِ، فقال: لا بأسَ به^(٥).

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: ثنا عمى وهبُ بنُ نافع، عن القاسمِ بنِ أبي بَزَّةَ، قال: أمرني مجاهدٌ أن أسألَ عكرمةَ عن قوله: ﴿فَلَئِمَّ بِك خَلْقَ اللَّهِ﴾. فسألته، فقال: هو الخِصاءُ^(٦).

حدَّثنا ابنُ وكيع، قال: ثنا أبي، عن عبدِ الجبارِ بنِ وَزِيدٍ، عن القاسمِ بنِ أبي بَزَّةَ، قال: قال لي مجاهدٌ، سأل عنها عكرمة: ﴿وَلَا أَمْرٌ لَهُمْ فَلَئِمَّ بِك خَلْقَ اللَّهِ﴾، فسألته [١٦/١٣ظ]، فقال: الإحصاءُ. قال مجاهدٌ: ما له لعنه اللهُ! فوالله

(١) سقط من: الأصل.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٧/١٢ عن ابن فضيل به.

(٣) في ص، م: «الإحصاء». والأثر في تفسير عبد الرزاق ١/١٧٣.

(٤) في الأصل، م: «شبل». وينظر تهذيب الكمال ١٢/٣٧٣.

(٥) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٣، وفي مصنفه (٨٤٤٨)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٣ إلى عبد بن حميد.

(٦) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٣، وفي مصنفه (٨٤٤٥).

لقد علم أنه غير الإخصاء، ثم قال لى : سألته . فسألته ، فقال عكرمة : ألم تسمع إلى قول / الله تبارك وتعالى : ﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ ؟ [الروم : ٣٠] قال : لدين الله . فحدثت به مجاهدًا فقال : ما له أخزاه الله^(١) .

٢٨٣/٥

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا حفص ، عن ليث ، قال : قال عكرمة : ﴿ فَلْيُغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : الإخصاء .

حدثني المثني ، قال : ثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا هارون التُّخَوِيُّ ، قال : ثنا مطرُ الوراق ، قال : سئل عكرمة عن قوله : ﴿ وَلَا مَرَاتِمَهُمْ فَلْيُغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : هو الإخصاء .

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا يحيى بن يمان^(٢) ، عن سفيان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي صالح ، قال : الإخصاء^(٣) .

حدثنا عمرو بن علي ، قال : ثنا وكيع ، قال : ثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول في قول الله جل ثناؤه : ﴿ وَلَا مَرَاتِمَهُمْ فَلْيُغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : منه الإخصاء^(٤) .

حدثنا عمرو بن علي ، قال : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ، عن ابن عباس مثله^(٥) .

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٩٠ - تفسير) من طريق حميد الأعرج عن عكرمة به .

(٢) في الأصل : « يمان » . وانظر تهذيب الكمال ٣٢ / ٥٥ ، ٥٦ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢ / ٢٢٧ عن ابن يمان به .

(٤) تقدم تخريجه في ص ٤٩٤ حاشية (٤) .

(٥) تقدم تخريجه في ص ٤٩٤ حاشية (٣) .

حَدَّثَنَا عمرو بنُ عليّ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قال : حَدَّثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ ، عن قتادةَ ، عن عكرمةَ ، عن ابنِ عباسٍ مثله ^(١) .

حَدَّثَنَا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا معاذُ بنُ هشامٍ ، قال : ثنى أباي ، عن قتادةَ ، عن عكرمةَ ، أنه كره الإحصاءَ . قال : وفيه نزلت : ﴿ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ ^(٢) .

^(٣) حَدَّثَنِي يونسُ ، قال : أخبرنا سفيانُ في قوله : ﴿ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : هو الإحصاءُ ^(٣) .

وقال آخرون : معنى ذلك : وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ دِينَ اللَّهِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي المثنى ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ ، قال : ثنى معاويةُ ، عن عليّ ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ : قال : دينَ اللَّهِ ^(٤) .

حَدَّثَنَا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ [١٧/١٣] وأبو أحمدُ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن قيسِ بنِ مسلمٍ ، عن إبراهيمَ : ﴿ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : دينَ اللَّهِ ^(٥) .

(١) تفسير مجاهد ص ٢٩٢ ، والبيهقي ٢٤/١٠ من طريق حماد به .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٧/١٢ من طريق أبي مسكين عن عكرمة به .

(٣-٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س . والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٩/٤ عقب الأثر (٥٩٨٤) معلقاً .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٩/٤ (٥٩٨٥) من طريق آخر عن ابن عباس ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٤/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

(٥) تفسير الثوري ص ٩٧ (٢٢٥) ، وتفسير عبد الرزاق ١/١٧٣ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٤/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(تفسير الطبري ٣٢/٧)

حدَّثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: ثنا سفيانٌ، قال: ثنا قيسُ بنُ مسلمٍ، عن إبراهيمَ مثله^(١).

حدَّثنا أبو كريبٍ، قال: ثنا أبو نعيمٍ، عن سفيانٍ، عن قيسِ بنِ مسلمٍ، عن إبراهيمَ مثله^(١).

حدَّثنا ابنُ حميدٍ، قال: ثنا جريرٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ مثله^(١).

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ، قال: حدَّثنا أبي وميشعَرٌ، عن سفيانٍ، عن قيسِ بنِ مسلمٍ، عن إبراهيمَ مثله^(١).

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى، قال: أخبرنا عبدُ الرزاقِ، قال: «أخبرنا وهبٌ^(٣)، عن القاسمِ بنِ أبي بزةٍ، قال: أخبرت مجاهدًا بقولِ عكرمةَ في قوله: ﴿فَلْيَعْبُرْتَ خَلْقَ اللَّهِ﴾^(٤)، فقال: أخطأ، ﴿فَلْيَعْبُرْتَ خَلْقَ اللَّهِ﴾: دينَ الله^(٤).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا مسلمٌ بنُ إبراهيمَ، قال: ثنا هارونُ النحويُّ، قال: ثنا مطرُ الوراقِ، قال: / ذكرت مجاهدٌ قولَ عكرمةَ في قوله: ﴿فَلْيَعْبُرْتَ خَلْقَ اللَّهِ﴾^(٤). فقال: كذبَ العبدُ، ﴿وَلَا تُؤْمِرْتَهُمْ فَيَعْبُرْتَ خَلْقَ اللَّهِ﴾. قال: دينَ الله.

٢٨٤/٥

(١) تفسير مجاهد ص ٢٩٣، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٨٩ - تفسير) والبيهقي ٢٥/١٠ من طرق عن مغيرة به.

(٢ - ٢) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٣ - ٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «حدَّثنا عمي». ووهب هو وهب بن نافع عم عبد الرزاق.

(٤ - ٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «قال دين الله». والأثر في تفسير عبد الرزاق ١/١٧٣. وأخرجه أيضًا في مصنفه (٨٤٤٥).

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ وعمرو بنُ عليٍّ ، قالَا : ثنا أبو معاويةَ ، عن ابنِ جريجٍ ، عن القاسمِ بنِ أبي بزةَ ، عن مجاهدٍ وعكرمةَ ، قالَا : دينَ اللَّهِ .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا المحاربِيُّ وحفصُ ، عن ليثٍ ، عن مجاهدٍ ، قال : دينَ اللَّهِ ، ثم قرأ : ﴿ ذَٰلِكَ الَّذِي أَلْقَيْتُمْ ﴾ ^(١) [يوسف : ٤٠] .

حدَّثنا محمدُ بنُ عمرو وعمرو بنُ عليٍّ ، قالَا : ثنا أبو عاصمٍ ، عن عيسى ، عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مجاهدٍ في قوله : ﴿ فَلْيَغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : الفطرةُ دينُ اللَّهِ ^(٢) .

حدَّثني المشنيُّ ، قال : ثنا أبو حذيفةَ ، قال : ثنا شبلٌ ، عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ فَلْيَغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : الفطرةُ الدينُ .

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجٌ ، قال : قال ابنُ جريجٍ : أخبرني عبدُ اللَّهِ بنُ كثيرٍ ، أنه سَمِعَ مجاهدًا يَقُولُ : ﴿ وَلَا مَرَّةًهُمْ فَلْيَغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : دينُ اللَّهِ .

حدَّثنا بشرُ بنُ معاذٍ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ : ﴿ وَلَا مَرَّةًهُمْ فَلْيَغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . أي : دينَ اللَّهِ . في قولِ الحسنِ وقاتدةَ ^(٣) .

حدَّثنا الحسنُ [١٧/١٣ ظ] بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا معمرٌ ، عن قتادةَ في قوله : ﴿ فَلْيَغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قال : دينَ اللَّهِ ^(٤) .

(١) تفسير سفيان الثوري ص ٩٧ (٢٢٦) عن ليث به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٤/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر وأدم بن أبي إلياس .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٩٣ ، والبيهقي ٢٥/١٠ من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح به .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٦٩/٤ عقب أثر (٥٩٨٥) معلقاً .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٣ .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عِثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَلْيَغَيِّرْتُ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قَالَ : دِينَ اللَّهِ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ بْنُ مِقْصِلٍ ، قَالَ : ثنا أُسْبَاطُ ، عَنْ السَّدِيِّ : ﴿ وَلَا مَرَّتَهُمْ فَلْيَغَيِّرْتُ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قَالَ : أَمَا خَلَقَ اللَّهُ فَدِينُ اللَّهِ ^(١) .

حَدَّثْتُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَعَاذٍ ، قَالَ : ثنا عُبَيْدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَلْيَغَيِّرْتُ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قَالَ : دِينَ اللَّهِ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ : ﴿ فَطَرَتِ اللَّهُ الْتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ [الروم : ٣٠] . يَقُولُ : لَدِينِ اللَّهِ ^(٢) .

حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا مَرَّتَهُمْ فَلْيَغَيِّرْتُ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قَالَ : دِينَ اللَّهِ . وَقَرَأَ : ﴿ لَا بُدَّ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ . قَالَ : لَدِينِ اللَّهِ .

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا سَفِيَانُ ، قَالَ : ثنا قَيْسُ بْنُ مَسْلَمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَلَا مَرَّتَهُمْ فَلْيَغَيِّرْتُ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . قَالَ : دِينَ اللَّهِ ^(٣) .

حَدَّثَنَا عَمْرُو ، قَالَ : ثنا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ ، قَالَ : ثنا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هَلَالٍ ، قَالَ : / كَتَبَ كَثِيرٌ مَوْلَى ابْنِ سَمُرَةَ إِلَى الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ يَسْأَلُهُ عَنْ قَوْلِهِ :

٢٨٥/٥

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠٦٩/٤ عَقِبَ أَثَرِ (٥٩٨٥) مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ حَمَادٍ عَنْ أُسْبَاطِ بِهِ .
(٢) ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠٦٩/٤ عَقِبَ أَثَرِ (٥٩٨٥) مَعْلَقًا ، وَعَزَاهُ السَّيْطَوِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ٢٢٤/٢ إِلَى الْمَصْنَفِ .

(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ فِي ص ٤٩٧ .

﴿وَلَا مَرْتَمَهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ﴾ . فكتب أنه دينُ اللهِ .

وقال آخرون : معنى ذلك : ولأمرتهم فليغيرون خلق الله بالوشم .

ذكر من قال ذلك

حدثنا عمرو بن علي ، قال : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن يونس ، عن الحسن في قوله : ﴿وَلَا مَرْتَمَهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ﴾ . قال : الوشم ^(١) .

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا ^(٢) يزيد ، عن نوح بن قيس ^(٣) ، عن خالد بن قيس ، عن الحسن : ﴿فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ﴾ . قال : الوشم .

[١٨/١٣] حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى هشيم ، قال : أخبرنا يونس بن عبيد أو غيره ، عن الحسن : ﴿فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ﴾ . قال : الوشم .

حدثنا أحمد بن حازم ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا أبو هلال الراسبي ، قال : سأل رجل الحسن : ما تقول في امرأة قشرت وجهها ^(٤) ؟ قال : ما لها لعنها الله ، غيرت خلق الله !

حدثني أبو السائب ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : قال عبد الله : لعن الله المتفلجات والمتنصبات والمتوشمات ^(٥) المعيرات خلق

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٠/٤ (٥٩٨٦) من طريق حماد به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٤/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) في م : يزيد بن نوح عن قيس . وانظر تهذيب الكمال ٥٣/٣٠ .

(٣) قشرت وجهها : أى عالجته بالفترة - قيل الزعفران ، وقيل غير ذلك - ليصفوا لونها . النهاية ٤/٦٤ .

(٤) في م : «المتوشمات» . والوشم : أن يفرز الجلد بإبرة ، ثم يحشى بكحل أو نيل ، فيزرق أثره أو يخضر . والنمص : تنف شعر الوجه . والفالج : فرجة ما بين الشاها والرابعيات ، والمتفلجات : النساء اللاتي يفعلن ذلك

بأسنانهن رغبة في التحسين . النهاية ٤٦٨/٣ ، ١١٩/٥ ، ١٨٩ .

اللَّهُ^(١) .

حدثنا محمد بنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن منصورٍ ، عن إبراهيمَ ، عن علقمةَ ، عن عبدِ اللهِ ، قال : لعنَ اللهُ الواشِرَاتِ^(٢) والمُسْتَوْشِمَاتِ والمتَّمَصَاتِ والمتَّقَلِّجَاتِ للحسنِ ، المغيِّراتِ خلقَ اللهُ^(٣) .

حدَّثني ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبَةُ ، عن منصورٍ ، عن إبراهيمَ ، عن علقمةَ ، عن عبدِ اللهِ ، قال : لعنَ اللهُ المتَّمَصَاتِ والمتَّقَلِّجَاتِ . قال شعبَةُ : وأحسبُه قال : المغيِّراتِ خلقَ اللهُ^(٤) .

قال أبو جعفرٍ : وأولى الأقوالِ بالصوابِ فى تأويلِ ذلك قولُ من قال : معناه : ولأمرئِهِم فليغيِّرُن دينَ اللهِ . وذلك لدلالةِ الآيةِ الأخرى على أن ذلك معناه ، وهى قوله : ﴿ فِطَرَتِ اللهُ الَّتِى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلُ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الَّذِى قَدِ اتَّقَبَلُ ﴾ [الروم : ٣٠] . وإذا كان ذلك معناه دخل فى ذلك فعلُ كلِّ ما نهى اللهُ عنه من خصاءٍ ما لا يَجُوزُ خصاؤُهُ ، ووَشَمٍ ما نهى عن وشيمه ووَشْرِهِ ، وغير ذلك من المعاصى ، ودخل فيه تزكُّ كلِّ ما أمر اللهُ جُلُّ ثناؤُهُ به ؛ لأنَّ الشيطانَ لاشكُّ أنه يدعُو إلى جميعِ معاصى اللهِ ، وينهى عن جميعِ طاعتهِ ، فذلك معنى أمرِهِ نصيئتهِ المفروضِ من عبادِ اللهِ ، بتغييرِ ما خلقَ اللهُ من دينِهِ .

(١) أخرجه النسائى (٥١١٥) من طريق أبى معاوية ، لكن بلفظ : « لعن رسول الله » .

(٢) الواشِرَة : المرأة التى تحدد أسنانها وترقق أطرافها . تفعلها المرأة الكبيرة تشبه بالشواب . النهاية ١٨٨/٩ .

(٣) أخرجه البخارى عقب حديث (٥٩٤٤) ، ومسلم (٢١٢٥/١٢٠) عن محمد بن بشار به ، وأخرجه

أحمد ١٩٧/٧ (٤١٢٩) ، والبخارى (٥٩٤٨) ، ومسلم (٢١٢٥) ، وابن ماجه (١٩٨٩) من طرق عن

عبدالرحمن بن مهدى به .

(٤) أخرجه مسلم (١٢٠/٢١٢٥) عن ابن المثنى به مرفوعًا .

وأخرجه أحمد ٤٣٤/٧ (٤٤٣٤) ، والنسائى (٥٢٦٧) عن محمد بن جعفر عن شعبه به .

فلا معنى لتوجيه من وجه قوله: ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَحْذَرُوا﴾ [١٣/١٨ ط] خلق الله ﷻ ، إلى أنه وعُد الأمر بتغيير بعض ما نهى الله عنه دون بعض ، أو بعض ما أمر به دون بعض . فإن كان الذي وجه معنى ذلك إلى الخِصاءِ والوشمِ دون غيره ، إنما فعل ذلك ؛ لأن معناه كان عنده أنه عنى تغيير الأجسام ، فإن في قوله جل ثناؤه إخباراً عن قيل الشيطان : ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ ، إِذَا نَكَرَ الْأَنْعَامَ﴾ ما يُنبئُ أن معنى ذلك على غير ما ذهب إليه ؛ / لأن تبيك آذان الأنعام من تغيير خلق الله الذي هو أجسام ، ٢٨٦/٥ وقد مضى الخبرُ عنه أنه وعُد الأمر بتغيير خلق الله من الأجسام مفسراً ، فلا وجه لإعادة الخبر عنه به مجبلاً ، إذ كان الفصيح من كلام العرب أن يترجم عن المجمل من الكلام بالمفسر ، وبالخاص عن العام ، دون الترجمة عن المفسر بالمجمل ، وبالعام عن الخاص . وتوجيه كتاب الله إلى الأوضح من الكلام أولى من توجيهه إلى غيره ما وُجدَ إليه سبيل .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ ﴿١١٨﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١١٩﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : وهذا خبرٌ من الله جل ثناؤه عن حال نصيب الشيطان المفروض^(١) الذين شاقوا الله ورسوله من بعد ما تبين لهم الهدى ، يقول الله : ومن يتبع الشيطان فيطيعه في معصية الله وخلاف أمره ، ويؤاله فيسخره ولياً لنفسه ونصيراً دون الله ، ﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ يقول : فقد هلك هلاكاً ، وبخس نفسه حظها [١٣/١٩ و] فأوتىها بخساً مبيناً يبين عن عطية وهلاكه ؛ لأن الشيطان لا يملك له نصراً من دون الله ، إذا عاقبه على معصيته إياه وخلافه أمره ، بل يتخذُه عند

(١) بعده في م : ٥ من ٤ .

حاجته إليه ، وإنما حاله معه مادام حيًا ثمهلًا بالعقوبة ، كما وصفه الله جل ثناؤه بقوله : ﴿ يَعِدُّهُمْ وَيَمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ . يعنى بذلك جل ثناؤه : يعدُّ الشيطان المرید أولیاءه الذين هم نصيبه المفروض أن يكون لهم نصيرًا من أرادهم بسوء ، وظهيرًا لهم عليه ، يمتنعهم منه ، ويدافع عنهم ، ويمنيهم الظفر على من حاول مكروهمم والفلج^(١) عليهم ، ثم قال : ﴿ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ . يقول : وما يعدُّ الشيطان أولیاءه الذين اتَّخذوه وليًا من دون الله إلا غرورًا ، يعنى : إلا باطلاً ، وإنما جعل عدته إياهم ما وعدهم غرورًا ؛ لأنهم كانوا يحسبون أنهم فى اتخاذهم إياه وليًا على حقيقة^(٢) من عداته الكاذبة^(٣) وأمانته الباطلة ، حتى إذا حُضِصَ الحق وصاروا إلى الحاجة إليه^(٤) ، قال لهم عدو الله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ وَوَعَدُكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْلَا أَنْفُسُكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ﴾ [إبراهيم : ٢٢] . وكما قال للمشركين بيدى وقد زين لهم أعمالهم : ﴿ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَآتِ الْفِتْنَانَ ﴾ . وحُضِصَ الحق ، وعانين جد^(٥) الأمر ونزول عذاب الله بحربه ﴿ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الأنفال : ٤٨] . فصارت عداته - عدو الله - إياهم عند حاجتهم إليه غرورًا ﴿ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ

(١) الفلج : الظفر والفوز . التاج (ف ل ج) .

(٢) فى م : حقيقته .

(٣) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : الكذب .

(٤) فى الأصل : إليهم .

(٥) فى ص ، م : حد .

شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابُهُمْ ﴿ [النور: ٣٩] .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ أُولَئِكَ مَا وَلَّهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ [١٩/١٣] ولا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿ ﴿ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿ أُولَئِكَ ﴾ . هؤلاء الذين اتَّخَذُوا الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿ مَا وَلَّهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ / جَهَنَّمُ ﴿ يعنى: مصيرهم الذى ٢٨٧/٥ يصيرون إليه جهنم: ﴿ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾ . يقول: لا يجدون عن جهنم - إذا صيرهم الله إليها يوم القيامة - مَعْدِلًا يَعْدِلُونَ إِلَيْهِ . يقال منه: حاص فلان عن هذا الأمرِ يَحِيصُ حَيْصًا وَحَيْوَصًا : إذا عَدَلَ عَنْهُ ، ومنه خبرُ ابنِ عمرَ أنه قال : بعثنا رسولَ اللَّهِ ﷺ سريةً كنت فيهم ، فلقينا المشركين فحِصْنَا حَيْصَةً ^(١) . وقال بعضهم : فحاصوا حَيْصَةً . والحَيْصُ والحَيْصُ مُتَقَارِبَا المعنى .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ ﴿ ﴿ .

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ والذين صدقوا الله ورسوله ، وأقروا له بالوحدانية ولسوله بالثبوتِ وعملوا الصالحات ، يقول: وأدوا فرائض الله التى فرضها عليهم ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ يقول: سوف نُدْخِلُهُمْ يومَ القيامةِ إذا صاروا إلى الله ، جزاءً بما عملوا فى الدنيا من الصالحاتِ ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ . يعنى بساتين تجرى من تحتها الأنهارُ ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ . [٢٠/١٣] يقول: باقين فى هذه الجناتِ التى

(١) أخرجه الحميدى (٦٨٧) ، وأحمد ٢٨١/٩ (٥٣٨٤) ، والبخارى فى الأدب المفرد (٩٧٢) ، وأبو داود (٢٦٤٧) ، والترمذى (١٧١٦) من طرق عن يزيد بن أبى زياد عن عبد الرحمن بن أبى لىلى عنه به .

وصفها أبدا دائما ، وقوله : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا ﴾ . يعنى : عِدَّةٌ مِنَ اللَّهِ لَهُمْ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا « حَقًّا » . يعنى : يَقِينًا صَادِقًا ، لَا كَعِدَةِ الشَّيْطَانِ الْكَاذِبَةِ الَّتِي هِيَ غُرُورٌ مِّنْ وَعْدِهَا مِنْ أَوْلِيَائِهِ ، وَلَكِنَّهَا عِدَّةٌ مِّنْ لَا يَكْذِبُ وَلَا يَكْرَهُ مِنْهُ الْكَذِبُ وَلَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ .

وإنما وصف جل ثناؤه وعده بالصدق والحق في هذه ، لما سبق من خبره جل ثناؤه عن قول الشيطان الذي قصه في قوله : ﴿ وَقَالَ لَا تُخَدِّنُنِي مِنْ عِبَادِكَ نَصِيْبًا مَّفْرُوضًا ﴾ ﴿ ١٢١ ﴾ وَلَا أَضِلَّنَّهُمْ وَلَا أَمْنِيْنَهُمْ وَلَا أَمْرُنَهُمْ فَلْيُبْتِئِكُنَّ مَا ذَاتَ الْأَنْفُسِ ﴾ ثم قال جل ثناؤه : ﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمْنِيْنَهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ . ولكن الله يعِدُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّهُ سَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ، ﴿ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا ﴾ . لا كوعيد الشيطان الذي وصف صفته ، فوصف تعالى ذكروه صفة الواعدين والواعدين ^(١) ، وأخبر بحكم أهل كل وعيد منهما ؛ تنبيهاً منه جل ثناؤه خلقه على ما فيه مصلحتهم ، وخلصهم من الهلكة والعطب ؛ ليتزجروا عن معصيته ويعملوا ^(٢) بطاعته ، فيفوزوا بما أعد لهم في جناته من ثوابه .

ثم قال جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيْلًا ﴾ . يقول : وَمَنْ أَصْدَقُ أَيُّهَا النَّاسُ مِنَ اللَّهِ قِيْلًا : أى لا أحد أصدق منه قِيْلًا ، فكيف تتركون العمل بما وعدكم على العمل به ربكم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدون فيها أبدا ، وتكفرون به ، وتخالفون أمره ، وأنتم تعلمون أنه لا أحد أصدق منه قِيْلًا ، وتعملون ^(٣) بما يأمركم به

(١) فى الأصل : « الواعدين » .

(٢) فى م : « يعملوا » .

(٣) فى الأصل : « تعلمون » .

الشیطان - رجاء لإدراك ما یعدُّكم من عِدائِهِ الكاذبِة ، وأمانیهِ الباطلِة ، وقد علِمتُم أن عِدائِهِ غرورٌ لا صححَة لها ، ولا حقیقَة - وتَتَّخِذُونَهُ وِلياً مِن دُونِ اللَّهِ ، وتَتْرَكُونَ أَنْ تُطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ وَيَنْهَاهُمْ عَنْهُ ، فَتَكُونُوا لَهُ أَوْلِيَاءَ . ومعنى القيل والقول واحدٌ .

[٢٠/١٣٣] القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: اختلف أهل التأويل^(١) في الذين عُثُوا بقوله: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾؛ فقال بعضهم: عُنى بقوله: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ ﴾: أهل الإسلام .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمد بنُ المثنى ، قال : ثنا محمد بنُ جعفر ، قال : ثنا شعبه ، عن منصور ، عن أبي الضُّحى ، عن مسروق ، قال : تفاخر النصارى وأهل الإسلام ، فقال هؤلاء : نحن أفضل منكم . وقال هؤلاء : نحن أفضل منكم . فأنزل الله جل ثناؤه : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .

حدَّثنا ابنُ بشار ، قال : ثنا عبدُ الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي الضُّحى ، عن مسروق ، قال : لما نزلت : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ . قال أهل الكتاب : نحن وأنتم سواء ، فنزلت هذه الآية : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾^(١) .

(١) في الأصل : «الكتاب» .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٢/٤ (٦٠٠٠) من طريق أبي عوانة عن الأعمش به . وعراه =

حدثني أبو السائب وابنُ وكيع، قالا: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾. قال: احتج المسلمون وأهل الكتاب، فقال المسلمون: نحن أهدى منكم. وقال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم. فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ قال: ففلج عليهم المسلمون بهذه الآية: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ إلى آخر الآيتين^(١).

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا [٢١/١٣] يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قال: ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم. وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم: ونبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضى على الكتب التي كانت قبله، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَىٰ بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَأَتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النساء: ١٢٥] فأفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان^(٢).

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَىٰ بِهِ﴾. قال: التقى ناس من اليهود والنصارى، فقالت اليهود للمسلمين: نحن خير منكم، ديننا قبل دينكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونبينا قبل نبيكم، ونحن على دين

= السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٥ إلى ابن المنذر.

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٩٣- تفسير) عن أبي معاوية به.

(٢) في الأصل: «الأوثان». والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٥ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر.

إبراهيم، ولن يَدْخُلَ الجنةَ إلا مَنْ كان يهوديًا. وقالت النصارى مثل ذلك، فقال المسلمون: كتابنا بعد كتابكم، ونبينا بعد نبيكم، وقد أمرتم أن تتبعونا، وتتركوا أمركم، فنحن خيرٌ منكم، نحن على دين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق، ولن ٢٨٩/٥ يَدْخُلَ الجنةَ إلا مَنْ كان على ديننا، فردَّ اللهُ عليهم قولهم، فقال: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ ثم فَضَّلَ اللهُ المؤمنين عليهم، فقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾^(١).

حدَّثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾: تخصم أهل الأديان، فقال أهل التوراة: كتابنا أول كتاب وخيرها، ونبينا خير الأنبياء. وقال أهل الإنجيل نحوًا من ذلك. وقال أهل الإسلام: لا دين إلا الإسلام، وكتابنا نسخ كل كتاب، ونبينا خاتم النبيين، وأمرنا أن نعمل بكتابنا، ونؤمن بكتابكم، ففضى اللهُ بينهم، فقال: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ [٢١١/١٣] يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾. ثم خير بين أهل الأديان، ففضل أهل الفضل، فقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾^(٢).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٠/٤ (٥٩٨٩) من طريق أحمد بن مفضل به، دون قوله: ثم فضل الله المؤمنين ... إلخ.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٥/٢ إلى المصنف.

حدثني محمد بن سعيد، قال: ثنى أبي، قال: ثنى عمي، قال: ثنى أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ إلى: ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾: تخصم^(١) أهل الأديان، فقال أهل التوراة: كتابنا خير الكتب، أنزل قبل كتابكم، ونبينا خير الأنبياء. وقال أهل الإنجيل مثل ذلك. وقال أهل الإسلام: لا دين إلا الإسلام، كتابنا نسخ كل كتاب، ونبينا خاتم النبيين، وأمرتم وأمرنا أن نؤمن بكتابكم ونعمل بكتابنا. فقضى الله بينهم فقال: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾. وخير بين أهل الأديان فقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾^(٢).

حدثني المثني، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا يعلى بن عبيد وأبو زهير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح، قال: جلس أناس من أهل التوراة وأهل الإنجيل وأهل الإيمان، فقال هؤلاء: نحن أفضل. وقال هؤلاء: نحن أفضل. فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾. ثم خصص الله أهل الإيمان فقال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾^(٣).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو أسامة، عن إسماعيل، عن أبي صالح، قال:

(١) في م: «تخاصم».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم بعضه في تفسيره ١٠٧٣/٤ (٦٠٠٤) عن محمد بن سعد به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٦/٢ إلى المصنف.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٣/٤ (٦٠٠١) من طريق يعلى وأبي أسامة عن إسماعيل به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٦/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

جَلَسَ أَهْلُ التَّوْرَةِ وَأَهْلُ الْإِنْجِيلِ وَأَهْلُ الزَّبُورِ^(١) فَتَفَاخَرُوا، فَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ. وَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ.^(٢) وَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ^(٣) فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾.

حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: ثنا يزيد، قال: حدثنا جويبر، عن الضحاك في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾. قال: افتخر أهل الأديان، فقال اليهود: كتابنا خير الكتب / وأكرمها [٢٢/١٣] على الله، ونبينا أكرم الأنبياء على الله، موسى كلمه الله قبلاً^(٤)، وخلا به نجياً، وديتنا خير الأديان. وقالت النصارى: عيسى ابن مريم خاتم الرسل، وآتاه الله التوراة والإنجيل، ولو أدركه موسى^(٥) لا تبعه، وديتنا خير الأديان. وقالت المجوس وكفار العرب: ديتنا أقدم الأديان وخيرها. وقال المسلمون: محمد نبينا خاتم النبيين وسيد الأنبياء، والفرقان^(٦) آخر ما أنزل من الكتب من عند الله، وهو أمين على كل كتاب، والإسلام خير الأديان، فخير الله بينهم، فقال: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾^(٧).

وقال آخرون: بل عني الله بقوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾: أهل الشرك به من عبدة الأوثان.

(١) بعده في م: «وأهل الإيمان».

(٢ - ٣) سقط من: الأصل، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٣) في م: «قبلاً». وقبلاً: أى عياناً ومقابلة، لا من وراء حجاب. النهاية ٨/٤.

(٤) في الدر المنثور: «محمد».

(٥) في الأصل: «خير».

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٦ إلى المصنف وابن المنذر.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: حدَّثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾. قال: قريش قالت: لن نُبعث ولن نُعذب.

حدَّثني المثني، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ﴾. قال: قالت قريش: لن نُبعث ولن نُعذب، فأنزل الله: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾.

حدَّثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن عُليَّة، قال: «ثنا ابن أبي نجيح^(١)، عن مجاهد في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾. قال: قالت العرب: لن نُبعث ولن نُعذب. وقالت اليهود والنصارى: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، أو^(٢) قالوا: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤] شك أبو بشر^(٣).

حدَّثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى [٢٢٢/١٣] حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ﴾: قريش وكعب بن الأشرف وحده^(٤): ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾^(٥).

حدَّثني يونس، قال: أخبرني ابن وهب، قال: سمعت ابن زيد يقول في قوله:

(١ - ١) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «قال ابن جريج».

(٢) في الأصل: «و».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٠/٤ (٥٩٩٠) من طريق ابن علي به.

(٤) سقط من: م. وفي ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «نحوه».

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٦/٢ إلى ابن المنذر.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ [النساء: ٥١] إلى آخر الآية .
قال : جاء حُجَيْبُ بْنُ أَحْطَبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالُوا لَهُ : يَا حُجَيْبُ إِنَّكُمْ أَصْحَابُ
كُتُبٍ ، فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ ؟ فَقَالَ : « نَحْنُ خَيْرٌ وَ (١) أَنْتُمْ خَيْرٌ
مِنْهُمْ (٢) » ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ إِلَى
قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَنَنْجِدْ لَهُ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ٥١ ، ٥٢] . ثُمَّ قَالَ لِلْمُشْرِكِينَ :
﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْلَ
الضَّلِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ ؛ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ،
﴿ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ شَيْئًا ﴾ . قَالَ : وَوَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ
يُكْفَرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ، وَلَمْ يَعِدْ أَوْلَٰئِكَ . وَقَرَأَ : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الضَّلِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (٣)

[العنكبوت: ٧] .

حَدَّثَنَا ^(٤) ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا حكامٌ ، عن عنبسة ، عن محمد بن
عبد الرحمن ، عن القاسم بن أبي بزة / ، عن مجاهد في قوله : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا
أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَىٰ بِهِ ﴾ . قَالَ : قَالَتْ قَرِيشٌ : لَنْ نُبْعَثَ
وَلَنْ نُعَذَّبَ .

وقال آخرون : غنى به أهل الكتاب خاصة .

(١ - ١) سقط من : م .

(٢) في ص ، م ، : منه .

(٣) تقدم في ص ١٤٧ .

(٤ - ٤) في م : « أبو كريب » ، وكلاهما يروى عن « حكام بن مسلم الرازي » . وينظر تهذيب الكمال ٩٧ / ٢٥ ،

٢٦ / ٢٤٤ .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، « عَنْ أَبِي سَيْدَانَ » ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ الآية . قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ حِينَ [٢٣/١٣] خَالَفُوا النَّبِيَّ ﷺ .

قال أبو جعفر : وأولى التأويلين بالصواب في ذلك ما قال مجاهدٌ من أنه عني بقوله : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ ﴾ : مشركى قريش . وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب ؛ لأن المسلمين لم يجرِ لأمانيتهم ذكرٌ فيما مضى من الآي قبل قوله : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ ﴾ . وإنما جرى ذكر أمانى نصيب الشيطان المفروض ، وذلك فى قوله : ﴿ وَلَا أَمَانِيَهُمْ وَلَا مُرَدَّهُمْ فَلْيَبْتَكَنْ ، إِذَا كَانَ الْأَنْعَمِ ﴾ . وقوله : ﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ﴾ . فالحاق معنى قوله جل ثناؤه : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ ﴾ . بما قد جرى ذكره قبل أحق وأولى من ادعاء تأويل فيه لا دلالة عليه من ظاهر التنزيل ، ولا أثر عن الرسول ﷺ ، ولا لإجماع من أهل التأويل .

وإذ كان ذلك كذلك ، فتأويل الآية إذن : ليس الأمر بأمانيتكم يا معشر أولياء الشيطان وحزبه التى يُمَنِّيكموها وإيكم عدو الله من إنقاذكم ممن أرادكم بسوء ، ونصرتكم عليه ، وإظفاركم به ، ولا أمانى أهل الكتاب الذين قالوا اغترابا بالله وبحلبيه عنهم : ﴿ لَنْ تَمَسَّنَا الْكَاذِبُ إِلَّا أُنْيَامًا مَّعْدُودَةً ﴾ [البقرة : ٨٠] ، و﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا ﴾ [البقرة : ١١١] ، فإن الله مجاز كل عامل منكم جزاء عمله ، من يعمل منكم سوءًا ، أو من غيركم يُجز به ، ولا يجد له

(١ - ١) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « ثنا أبى سفيان . وفى م : « عن أبى أسيد . » وينظر تهذيب

مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ .

ومما يُدَلُّ أيضًا على صحبة ما قلنا في تأويل ذلك ، وأنه غُني بقوله : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ ﴾ . مشركو العرب كما قال مجاهد : إن الله وصف وعده الشيطان ما وعد أوليائه ، وأخبر بحال وعده ، ثم أتبع ذلك بصفة وعده الصادق بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا ﴾ . وقد ذكر جل ثناؤه مع وصفه وعد الشيطان أوليائه ، وتمنيته إياهم الأمانى بقوله : ﴿ يَعْذُubهم وَيُمْنِيهم ﴾ . كما ذكر وعده إياهم ، فالذى [٢٣/١٣] هو أشبه أن يُتبع تمنيته إياهم من الصفة ، بمثل الذى أتبع وعده إياهم به من الصفة . وإذا كان ذلك كذلك صح أن قوله : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ ﴾ الآية ، إنما هو خبرٌ من الله عن أمانى أولياء الشيطان وما إليه صائرة أمانيتهم مع سئى أعمالهم من سوء الجزاء ، وما إليه صائرة أعمال أولياء الله من حُسن الجزاء ، وإنما ضمَّ جل ثناؤه أهل الكتاب إلى المشركين فى قوله : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ ؛ لأن أمانى الفريقين من تمنية الشيطان إياهم التى وعدهم أن يُمنيهمها بقوله : ﴿ وَلَا ضَلَّوْهُمْ وَلَا مَنَّا لَهُمْ وَلَا مَنَّا لَهُمْ ﴾ .

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ ﴾ .

/اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك ؛ فقال بعضهم : غنى بالسوء كل معصية لله . وقالوا : معنى الآية : مَنْ يَزْنِكُ صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً مِنْ مُؤْمِنٍ أَوْ كَافِرٍ مِنْ مَعَاصِي ٢٩٢/٥ لله ، يجازيه الله بها .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة أن^(١) الربيع بن زياد^(٢) سأل أبي بن كعب عن هذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾. فقال: ما كنت أراك إلا أفقة مما أرى: النكبة^(٣) والعود والحَدَش.

حدَّثنا ابن وكيع، قال: ثنا عُندَر، عن هشام الدستوائي، قال: ثنا قتادة، عن الربيع بن زياد، قال: قلت لأبي بن كعب: قولُ اللهِ تبارك وتعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ والله [٢٤/١٣] إن كان كلُّ ما عملنا جزينا به هلكننا. قال: والله إن كنت لأراك أفقة مما أرى، لا يُصِيبُ رجلاً حَدَشٌ ولا عَثْرَةٌ إلا بذنب، وما يغفُو اللهُ عنه أكثر، حتى اللدغة والنفحة^(٤).

حدَّثنا القاسم بن بشر بن معروف^(٥)، قال: ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا حماد بن زيد، عن حجاج الصواف، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، قال: دخلتُ على عائشة في^(٦) هذه الآية: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾. قالت: ذاك مما يُصِيبُكُمْ في الدنيا^(٧).

- (١ - ١) في النسخ: «زيد بن الربيع»، والتصويب من تهذيب الكمال ٧٨/٩، والتاريخ الكبير ٢٦٨/٣.
 (٢) نكبت الحجارة رجله: لثمتها وأدمتها. التاج (ن ك ب).
 (٣) النفع: الضرب والرمي، وفي الحديث: «أنه أبطل النفع» أراد نفع الدابة برجلها وهو رفسها. النهاية ٨٩/٥. والأثر أخرجه البخاري في تاريخه ٢٦٨/٣ من طريق هشام الدستوائي عن قتادة به، وأخرجه البيهقي في الشعب (٩٨١٤) من طريق قتادة عن يزيد بن عبد الله عن زيد بن الربيع - وهو خطأ - عنه به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٧/٢ إلى عبد بن حميد وابن أبي الدنيا.
 (٤) في ص، م، ت، ١، ٢، ٣، س: «معرور». وانظر تاريخ بغداد ٤٢٧/١٢، وتاريخ الطبري ٢٣/١، ٤٥.
 (٥) سقط من: ص، وفي م: «كى أسألها عن»، وفي س: «كى في».
 (٦) أخرجه الحاكم ٣٠٨/٢ من طريق سليمان بن حرب به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٧/٢ إلى ابن راهويه في مسنده وعبد بن حميد.

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جريجٍ ، قال : أخبرني خالدٌ أنه سمِعَ مجاهدًا يَقُولُ في قوله : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ . قال : يُجْزَ به في الدنيا . قال : قلت : وما تَبْلُغُ المصبياتُ ؟ قال : ما تَكَرَّهُ . وقال آخرون : معنى ذلك : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا مِنْ أَهْلِ الكُفْرِ يُجْزَ به .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ ، عن حمادِ بنِ سلمةَ ، عن حميدٍ ، عن الحسنِ : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ قال : الكافرُ ، ثم قرأ : ﴿ وَهَلْ تُجْزَى إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ [سأ : ١٧] . قال : مِنَ الكُفْرِ^(١) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا سهلٌ ، عن حميدٍ ، عن الحسنِ مثله .

حدَّثني المنثيُ ، قال : ثنا إسحاقُ ، قال : ثنا أبو همامِ الأهوازيُّ ، عن يونسَ بنِ عبيدٍ ، عن الحسنِ ، أنه كان يَقُولُ : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ ، ﴿ وَهَلْ تُجْزَى إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ يَعْنِي بذلك الكفارَ ، ولا يَعْنِي بذلك أَهْلَ الصلَاةِ .

حدَّثني الحارثُ ، قال : ثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبانٍ ، قال : ثنا مباركُ ، عن الحسنِ في قوله : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ . قال : واللَّهِ ما جازَى اللهُ عبدًا بالخيرِ والشرِّ إلا عَذَّبَهُ ، قال : ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ اسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا ﴾ [ط ٢٤/١٣] بِالْحُسْنَى ﴿ [النجم : ٣١] . قال : أما واللَّهِ لقد كانت لهم ذنوبٌ ، ولكنه غفرها لهم ، ولم يجازهم بها ، إن الله لا يجازي عبده المؤمنَ بذنبٍ ؛ إذن توبقه ذنوبه .

/حدَّثني يونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : سمِعْتُ ابنَ زيدٍ يَقُولُ في قوله : ٢٩٣/٥

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٢/٤ (٥٩٩٧) من طريق حماد به .

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ . قال : وعد الله المؤمنين أن يكفر عنهم سيئاتهم ، ولم يعد أولئك ، يعنى المشركين .

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن الحسن : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ . قال : إنما ذلك لمن أراد الله هوانه ، فأما من أراد كرامته ، فإنه من أهل الجنة ، وعد الصديق الذي كانوا يوعدون^(١) .

حدثنا يحيى بن أبي طالب ، قال : أخبرنا يزيد ، قال : أخبرنا جويبر ، عن الضحاك : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ . يعنى بذلك : اليهود والنصارى والمجوس وكفار العرب ، ولا يجدون لهم من دون الله وليًا ولا نصيرًا^(٢) .

وقال آخرون : معنى السوء فى هذا الموضع : الشرك . قالوا : وتأويل قوله : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ : من يُشرك بالله يُجزَ بشركه ، ولا يجد له من دون الله وليًا ولا نصيرًا .

ذكر من قال ذلك

حدثنا المنثى ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس قوله : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ . يقول : من يُشرك يُجزَ به ، وهو السوء ، ولا يجد له من دون الله وليًا ولا نصيرًا ، إلا أن يتوب قبل موته ، فيتوب الله عليه^(٣) .

(١) أخرجه سعيد بن منصور فى سننه (٦٩٨ - تفسير) ، وابن أبى شيبه ٤٢/١٤ ، والبيهقى فى الشعب

(٢) عن أبى معاوية به . وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٢٨/٢ لهناد والحكيم الترمذى .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٢٦/٢ إلى ابن المنذر والمصنف .

(٤) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٢٨/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ، قال: ثنا حَكَّامٌ، عن عنبسةَ، عن ابنِ أبي ليلَى، عن المنهالِ بنِ عمرو، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾. قال: الشركُ^(١).

قال أبو جعفرٍ: وأولى التأويلاتِ التي ذكرناها بتأويلِ الآيةِ [٢٥/١٣] التأويلُ الذي ذكرناه عن أبي بن كعبٍ وعائشةَ، وهو أن كلَّ من عملِ سوءًا؛ صغيرًا أو كبيرًا، من مؤمنٍ أو كافرٍ مجوزي به.

وإنما قلنا ذلك أولى بتأويلِ الآيةِ؛ لعمومِ الآيةِ كلِّ عاملٍ سوءٍ، من غيرِ أن يُخصَّصَ أو يُشتمَّتْ منهُم أحدٌ، فهي على عمومِها إذ لم يكن في الآيةِ دلالةٌ على خصوصِها، ولا قامتِ حجةٌ بذلك من خبرٍ عن الرسولِ ﷺ.

فإن قال قائلٌ: وأين ذلك من قولِ اللهِ: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]. وكيف يجوزُ أن يُجازَى على ما قد وعد تكفيره؟ قيل: إنه لم يعد بقوله: ﴿نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ توكُّ المجازاةِ عليها، وإنما وعد التكفيرِ بتركِ الفضيحةِ منه لأهلِها في معادِهم، كما فضح^(٢) أهلُ الشركِ والنفاقِ، فأما إذا جازاهم في الدنيا عليها بالمصائبِ ليُكفروا عنهم بها ليوافوه ولا ذنبَ لهم، يَشْتَحِقُونَ المجازاةَ عليه، فإنما وفي لهم بما وعدهم بقوله: ﴿نُكْفِرْ عَنْكُمْ﴾. وأنجز لهم ما ضمن لهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سُدَّ خَلْفَهُمْ جَنَّتْ بَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [النساء: ١٢٢].

وبنحو الذي قلنا في ذلك، تظاهرت الأخبارُ عن رسولِ اللهِ ﷺ.

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٩ إلى المصنف.

(٢) في ص: «قصي»، وفي ت ٢: «قصي».

ذكر الأخبار الواردة بذلك^(١)

حدَّثنا أبو كريب وسفيان بن وكيع ونصر بن علي وعبد الله بن أبي زياد القَطَوَانِيُّ ، قالوا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن مَحْيِصِينَ ، عن محمد بن قيس بن^(٢) مَخْرَمَةَ ، عن أبي هريرة ، قال : لما نزلت هذه / الآية : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ . شَقَّتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَبَلَغَتْ مِنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْلُغَ ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « قَارِبُوا وَسَدُّوا ، فَفِي كُلِّ مَا [٢٥/١٣] يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَارَةٌ ، حَتَّى النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا ، أَوْ الشُّوكَةُ يُشَاكُهَا »^(٣) .

٢٩٤/٥

^(٤) حدَّثني يونس ، قال : حدَّثنا سفيان ، عن ابن مَحْيِصِينَ ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : أَظْهَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ^(٥) .

حدَّثني عبد الله بن أبي زياد وأحمد بن منصور الرَّمَادِيُّ ، قَالَا : ثنا^(٦) زيد بن حباب ، قال^(٦) : حدَّثنا عبد الملك بن الحسن الحارثي ، قال : ثنا محمد بن زيد بن قُفَيْدٍ ، عن عائشة ، عن أبي بكر ، قال : لما نزلت : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ .

(١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « عن » .

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٣٨) من طريق عبد الله بن أبي زياد به ، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٩٤) -

تفسير) وابن أبي شيبة ٣/٢٢٩ ، ٢٣٠ والحميدي (١١٤٨) وأحمد ١٢/٣٤١ (٧٣٨٦) ومسلم (٢٥٧٤)

والنسائي في الكبرى (١١٢٢) ، والبيهقي ٣/٣٧٣ من طرق عن سفيان به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور

٢/٢٢٧ إلى ابن المنذر وابن مردويه . ومحمد بن قيس بن مخرمة لم يسمع من أبي هريرة . انظر تحفة

التحصيل .

(٤ - ٤) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٥) في الأصل « أبي » . وانظر مصادر التخريج السابقة .

(٦ - ٦) في م : « يزيد بن حيان قالا » .

قال أبو بكر: يا رسول الله، «كلُّ ما نَعْمَلُ نُؤَاخِذُ بِهِ»؟ فقال: «يا أبا بكر، ليس يصيبك كذا وكذا؟ فهو كفارته»^(٢).

حدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد، قال: ثنا عبد الله بن عمر، أنه سمع أبا بكر يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ فِي الدُّنْيَا»^(٣).

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير^(٤)، عن أبي بكر الصديق أنه قال: يا نبي الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية؟ فقال النبي ﷺ: «أَيُّهُ آيَةٌ؟» قال: يقول الله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾. فما عملناه جزينا به، فقال النبي ﷺ: «غفر الله لك يا أبا بكر ألسنت تمرض، ألسنت تحزن، ألسنت تصيبك اللأواء»^(٥)؟ قال: فهو ما تجزون به»^(٦).

(١ - ١) في الأصل: «كل من يعمل يؤاخذ به».

(٢) عزاه في الدر المنثور ٢/٢٢٦ إلى المصنف، وإسناده منقطع، محمد بن زيد بن قنفذ لم يلق عائشة.
(٣) أخرجه أحمد ١/٢٠٤ (٢٣) والبخاري في مسنده (٢١) وأبو يعلى (١٨) والروزي (٢٢) وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧١/٤ (٥٩٩٣) والعقيلي في الضعفاء ٢/٧٩ وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير ٢/٣٧١ وأبو نعيم ١/٣٣٤ من طرق عن عبد الوهاب بن عطاء به. وزياد الجصاص وعلي بن زيد ضعيفان، وانظر علل الدارقطني ١/٢٢٤ (٢٩).

(٤) في الأصل: «رهين».

(٥) اللأواء: الشدة وضيق المعيشة. اللسان (ل أ ي).

(٦) تفسير سفيان الثوري ص ٩٧ (٢٢٧)، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٩٦، ٦٩٧ - تفسير) وأحمد ١/٢٢٩، ٢٣٢ (٦٨، ٧٠)، وهناد في الزهد ١/٤٨ (٤٢٩) والروزي (١١٢) وأبو يعلى ٩٨٠، (١٠١)، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧١/٤ (٥٩٩٢) وابن حبان (٢٩١٠)، والحاكم ٣/٧٤، والبيهقي ٣/٣٧٣، وفي الشعب (٩٨٠٥) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٦، إلى عبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن المنذر والضياء في المختارة.

حدَّثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، قال : ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي بكر بن أبي زهير ، أن أبا بكرٍ قال للنبي ﷺ : كيف الصلح ، فذكر نحوه . حدَّثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، قال : أظنُّه عن أبي بكرٍ الثقفي^(١) ، قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ . قال أبو بكرٍ : كيف الصلح ، ثم ذكر نحوه ، [٢٦/١٣] إلا أنه زاد فيه : « أَلَسْتُ تُنَكِّبُ ؟ » .

حدَّثني محمد بن عبيد المحاربي ، قال : ثنا أبو مالك الجنبى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي ، قال : قال أبو بكرٍ : يا رسول الله ، فذكر نحوه ، إلا أنه قال : فكلُّ سوءٍ عملناه جُزينا به . وقال أيضًا : « أَلَسْتُ تَمْرُضُ ، أَلَسْتُ تَنْصَبُ ، أَلَسْتُ تَحْزَنُ ، أَلَيْسَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ ؟ » قال : بلى . قال : « فهو ما تُجْزَوْنَ به »^(٢) .

حدَّثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن^(٣) ابن أبي خالد^(٤) ، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي ، قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ . قال : قال أبو بكرٍ : يا رسول الله ، وإنا

(١) بعده في م : « عن أبي بكر » .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٩٥ - تفسير) وأحمد ٢٣١/١ (٦٩) عن ابن عيينة به ، وقال الدارقطني في العلل : واختلف على ابن عيينة ، فرواه أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن بهلول عن ابن عيينة على الصواب ، ورواه إسحاق بن إسماعيل عن ابن عيينة عن ابن أبي خالد عن أبي بكر بن أبي زهير ، قال : أراد عن أبي هريرة ، ورواه فيه . فرواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي بكر بن عمارة بن ربيعة الثقفي ، ورواه فيه أيضًا ، ورواه عثام بن علي عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر ، وهذا وهم قبيح ، والصواب قول الثوري ، ومن تابعه . انظر علل الدارقطني ٢٨٤/١ (٧٤) .

(٣ - ٣) في الأصل : « ابن خالد » ، وفي ص : « أبي خالد » .

(٤) سقط من : الأصل .

لْتُجْزَى بِكُلِّ شَيْءٍ نَعَمَلُهُ؟ قال: «يا أبا بكر، أَلَسْتَ تَنْصَبُ، أَلَسْتَ تَحْزَنُ، أَلَسْتَ تُصَيِّبُكَ اللَّأْوَاءُ؟ فِهَذَا مَا تُجْزُونَ بِهِ»^(١).

/حدثنا ابنُ وكيعٍ، قال: ثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: ثنا ابنُ أبي خَالِدٍ^(٢)، ٢٩٥/٥
قال: ثنا أبو بكرٍ بنُ أبي زهيرٍ الثقفي، عن أبي بكرٍ، فذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ^(٣).

حدثنا أبو السائبِ وسفيانُ، قالا: ثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن مسلمٍ،
قال: قال أبو بكرٍ: يا رسولَ اللهِ، ما أشدُّ هذه الآيةَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ
بِهِ﴾. فقال: «يا أبا بكر، المصيبةُ في الدنيا جزاءٌ»^(٤).

حدثنا ابنُ وكيعٍ، قال: ثنا زُوَيْجُ بْنُ عُبَادَةَ، قال: ثنا أبو عامرٍ الخزازُ^(٥)، عن ابنِ
أبي مُليكةَ، عن عائشةَ قالت: قلت: إني لأَعْلَمُ أَيَّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ أَشَدُّ. فقال لي
النبيُّ ﷺ: «أَيُّ آيَةٍ؟» فقلت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾. قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ
لَيُجَازَى بِأَسْوَأِ عَمَلِهِ فِي الدُّنْيَا». ثم ذَكَرَ أَشْيَاءَ مِنْهُنَّ الْمَرَضُ وَالنَّصَبُ، فَكَانَ آخِرُهُ
أَنَّهُ ذَكَرَ النُّكْبَةَ، فَقَالَ: «كُلُّ ذِي يُجْزَى^(٦) بِهِ^(٧) بِعَمَلِهِ يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ
يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا يُعَذَّبُ^(٨)». فقلت: أليس يقولُ اللهُ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ

(١) أخرجه أحمد ١/٢٣٢ (٧١) وأبو يعلى (٩٩) عن وكيع به، عداً أبي يعلى فبدون ذكر أبي بكر بن أبي زهير.

(٢) (٢ - ٢) في الأصل: «يحيى بن أبي خالد». وفي ص، س: «أبي عن خالد». وقد سبق كثيراً.

(٣) أخرجه المروزي في مسند أبي بكر الصديق (١١١)، وأبو يعلى (٩٨ - ١٠٠)، وابن حبان (٢٩٢٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٩٢)، والبيهقي في الشعب (٩٨٠٥) من طرق عن يحيى بن سعيد به.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧٠٠ - تفسير) عن أبي معاوية به.

(٥) في الأصل: «الجزار». وفي ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س «الحرار». والمثبت من مصادر التخريج.

(٦) في الأصل: «يجازى».

(٧) سقط من: م.

(٨) في ص، ت، ٢، س: «معذب».

حَسَابًا يَسِيرًا ﴿﴾ [الانشقاق: ٨]؟ فقال: «ذاك عند العرض، إنه من ثوقش الحساب عُدْب». وقال بيده على إصبعه كأنه يَنكُثُه^(١).

[٢٦/١٣] حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ بَشْرِ بْنِ مَعْرُوفٍ، قَالَ: ثنا سليمانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عليِّ بْنِ زَيْدٍ، عن أميةَ، قالت^(٢): سَأَلْتُ عَائِشَةَ عن هذه الآية: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُعَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، و﴿لَيْسَ بِأَمَانِيَّتِكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾. قالت: ما سألتني عنها أحدٌ منذ سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عنها، فقال: «يا عائشةُ، ذلك مثابةُ اللَّهِ العبدَ مما يُصِيبُه من الحمى والكبْرِ، والبُضَاعَةِ يَضَعُهَا في كُفِّهِ فَيَفْقِدُهَا، فَيَفْرَعُ لها فَيَجِدُهَا في كُفِّهِ، حتى إن المؤمنَ لِيَخْرُجَ من ذُنُوبِهِ كما يَخْرُجُ الثُّبُورُ الأَحْمَرُ مِنَ الكَبِيرِ»^(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عامِرٍ الخِزَّازُ، قَالَ: ثنا ابنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عن عائِشَةَ، قالت: قلت: يا رسولَ اللَّهِ، إنني أَعْلَمُ أَشَدَّ آيَةٍ في القرآنِ. فقال: «ما هي يا عائِشَةُ؟» قلت: هي هذه الآيةُ يا رسولَ اللَّهِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾. فقال: «هو ما يُصِيبُ العبدَ المؤمنَ، حتى النكبةُ يُنكَبُهَا»^(٤).

(١) في الأصل، س: «ينكبه»، وفي م: «ينكت».

والحديث أخرجه أبو داود (٣٠٩٣)، والبيهقي في الشعب (٩٨١٠) من طرق عن أبي عامر الخزاز به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢٧ إلى ابن مردويه، وأصل الحديث دون ذكر الآية عند أحمد ٤٧/٦ (٢٤٢٤٦ - ميمنية)، والبخاري (١٠٣، ٤٩٣٩)، ومسلم (٢٨٧٦)، والترمذي (٢٤٢٦، ٣٣٣٧)، والنسائي في الكبرى (١١٦٥٩) من طرق عن ابن أبي مليكة به.

(٢) في الأصل، ص، ت١، ت٢، ت٣، س: «قال».

(٣) تقدم تخريجه في ١٤٣/٥ حاشية (٣).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٢/٤ (٥٩٩٦) من طريق هشيم به.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا ابنُ عُثَيْبَةَ ، عن الرِّبِيعِ بنِ صَبِيحٍ ^(١) ، عن عطاءٍ ، قال : لما نزلت : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ ﴾ . قال أبو بكرٍ : يا رسولَ اللهِ ، ما أشدَّ هذه الآية . قال : يا أبا بكرٍ ، إنك تَمْرُضُ ، وإنك تحزنُ ، وإنك يُصِيبُكَ الأذى ، فذاك بذاك .

حَدَّثَنَا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جريجٍ ، قال : أخبرنا عطاءُ بنُ / أبي رباحٍ ، قال : لما نزلت ، قال أبو بكرٍ : جاءت قاصمةُ الظهرِ . ٢٩٦/٥ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « إنما هي المصيباتُ في الدنيا » ^(٢) .

^(٣) حَدَّثَنِي يونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبرني عمرو بنُ الحارثِ ، عن بكرِ بنِ سوادهٍ ، عن يزيدِ بنِ أبي يزيدٍ ، عن عبيدِ بنِ عميرٍ ، عن عائشةَ ، أن رجلاً تلا هذه الآية : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ ﴾ . قال : إنا لثُجْرَى بكلِّ ما عملناه ، هلكننا إذن ، فبلغ ذلك النبيَّ صلى الله عليه ، فقال : « نعم ، يُجْزَى به [٢٧/١٣] المؤمنُ في الدنيا في مصيبةٍ في جسده ، فيما يؤذيه » ^(٣) .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَا يَحِدُّ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ .

يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ وَلَا يَحِدُّ ﴾ : الذي يَعْمَلُ سُوءًا مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَخِلَافِ مَا أَمَرَهُ بِهِ ، ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ يَعْنِي : مِنْ بَعْدِ اللَّهِ وَسِوَاهُ ، ﴿ وَلِيًّا ﴾ يَلِي

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ٣ : « صبح » . وانظر تهذيب الكمال ٨٩/٩ .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٧/٢ إلى المصنف .

(٣-٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س . والحديث أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٢/٤ (٥٩٩٥) عن يونس به ، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٩٩ - تفسير) وأحمد ٦٥/٦ (٢٤٤١٣) - ميمنية ، والبحارى في تاريخه ٣٧١/٨ ، وأبو يعلى (٤٦٧٥ ، ٤٨٣٩) ، وابن حبان (٢٩٢٣) ، والبيهقي في الشعب (٩٨٠٦ ، ٩٨٠٧) من طرق عن ابن وهب به ، وإسناده ضعيف لجهالة يزيد بن أبي يزيد .

أمره ، وَيَحْمِي عَنْهُ مَا يَنْزِلُ بِهِ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ ، ﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ يَعْنِي : وَلَا نَاصِرًا يَنْصُرُهُ مِمَّا يَجِلُّ بِهِ مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ وَالْيَمِّ نَكَالِهِ .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ نَقِيرًا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : الذين قال لهم : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ . يقول الله لهم : إنما يدخل الجنة ويتعم فيها في الآخرة من يعمل من الصالحات من ذكوركم وإناثكم ، وذكور عبادي وإناثهم ، وهو مؤمن بي وبرسولي محمد ، مُصَدِّقٌ بوحدايتي ، ونبوة محمد ﷺ ، وبما جاء به من عندي ، لا أنتم أيها المشركون بي ، المكذَّبون رسولي ، فلا تَطْمَعُوا [٢٧/١٣] أن تحلوا وأنتم كفار محل المؤمنين بي ، وتدخلوا مداخلهم في القيامة ، وأنتم مكذَّبون رسولي .

كما حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدي قوله : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ . قال : أتى أن يقبل الإيمان إلا بالعمل الصالح ، وأتى أن يقبل الإسلام إلا بالإحسان^(١) .

وأما قوله : ﴿ وَلَا يُظَلَّمُونَ نَقِيرًا ﴾ . فإنه يعنى : ولا يظلم الله هؤلاء الذين يعملون الصالحات من ثواب عملهم مقدار النقيرة^(٢) التي تكون في ظهر النواة في القلعة ، فكيف بما هو أعظم من ذلك وأكثر ، وإنما يُخْبِرُ بذلك جل ثناؤه عباده أنه لا

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٣/٤ (٦٠٠٢) من طريق أحمد بن المفضل به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٠/٢ إلى ابن المنذر .

(٢) في الأصل : « النقيرة » .

يَتَخَسُّهُمْ مِنْ جِزَاءِ أَعْمَالِهِمْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا ، وَلَكِنْ يُؤْفِقُهُمْ ذَلِكَ كَمَا وَعَدَهُمْ .
^(١) وبنحو الذي قلنا في معنى النقيير قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا جريزٌ ، عن منصورٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَلَا يُظَلِّمُونَ
 نَقِيرًا ﴾ . قال : النَّقِيرُ : الذي يَكُونُ في ظَهْرِ النَّوَاةِ ^(٢) .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا أبو عامرٍ ، قال : ثنا قُرَّةٌ ، عن عطيةٍ ، قال : النَّقِيرُ :
 الذي في وَسَطِ النَّوَاةِ ^(٣) .

فإن قال لنا قائلٌ : وما وجهُ دُخُولِ « مِنْ » في قوله : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ
 الصَّالِحَاتِ ﴾ ، " ولم يَقُلْ : وَمَنْ يَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ " ؟ قيل : لدُخُولِهَا وجِهَانِ ؛
 أحدهما : أن يَكُونَ اللهُ قد عَلِمَ أنَّ عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ لن يُطِيقُوا أن يَعْمَلُوا جميعَ الأَعْمَالِ
 الصَّالِحَةِ ، فأوجبَ وَعَدَهُ لمن عَمِلَ ما أطاقَ منها ، فلم يَحْرِمْهُ فضلَهُ ، / بسببِ ما ٢٩٧/٥
 عجزت عن عمله منها قواه ^(٤) .

والآخرُ منهما : أن يَكُونَ اللهُ تعالى ذكرَهُ أوجبَ وَعَدَهُ لمن اجْتَنَّبَ الكبائرَ وأدَّى
 الفرائضَ ، وإن قصَّرَ في بعضِ الواجِبِ له عليه ، تفضلاً منه على عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ ، إذ
 كان التفضُّلُ به أولى ، والصَّفْحُ عن أهلِ الإيمانِ به أحرى . وقد تَقَوَّلَ قومٌ من أهلِ
 العربية أنها أُدْخِلَتْ في هذا الموضعِ بمعنى الحذفِ ، ويتأوَّلُه : وَمَنْ يَعْمَلِ ^(٥) الصَّالِحَاتِ

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٠ إلى ابن المنذر .

(٣ - ٣) سقط من : الأصل ، ت ، ٢ .

(٤) في ص ، س : قوله .

(٥) بعده في الأصل ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : من .

من ذكرٍ أو أنثى وهو مؤمنٌ ، وذلك عندى غير جائزٍ ؛ لأن دُخولها لى معنى ، فغيرُ جائزٍ أن يكونَ معناها الحذف .

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ .

قال أبو جعفر : وهذا قضاءٌ من الله جل ثناؤه للإسلامِ وأهله بالفضلِ على سائرِ المللِ غيرِهِ وأهلِها ، يقولُ الله جل وعز : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا ﴾ أيها الناسُ ، وأصوبُ طريقًا ، وأهدى سبيلًا ، ﴿ مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ يقولُ : ممن استسلمَ وجهه لله ، فانقاد له بالطاعةِ ، مصدقًا نبيّه محمدًا ﷺ فيما جاء به من عند ربّه ، ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ يعنى : وهو عاملٌ بما أمره به ربّه ، محرّمٌ حرامه ، ومحلّلٌ حلاله ، ﴿ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ يعنى بذلك : واتّبع الدينَ الذى كان عليه إبراهيمُ خليلُ الرحمنِ ، وأمر به بنيه من بعده وأوصاهم به ، ﴿ حَنِيفًا ﴾ يعنى : مستقيمًا على منهاجه وسبيله .

وقد بيّنا اختلافَ المختلفين فيما مضى قبلُ فى معنى « الحنيفِ » ، والدليلُ على الصحيحِ من القولِ فى ذلك بما أغنى عن إعادته^(١) .

وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ . ومن قال ذلك أيضًا الضحاكُ ؛

حدثنى يحيى بنُ أبى طالبٍ ، قال : أخبرنا يزيدُ ، قال : أخبرنا جويرى ، عن الضحاكِ ، قال : فضّلَ اللهُ الإسلامَ على كلِّ دينٍ ، فقال : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ . إلى قوله : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ وليس

(١) تقدم فى ٥٩١/٢ - ٥٩٥ .

يُقْبَلُ فِيهِ^(١) [٢٨/١٣] عملٌ غيرُ الإسلامِ وهي الحَنيفيَّةُ .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ .

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جريرٍ رحمه الله: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : واتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ وَلِيًّا .

فإن قال قائلٌ: وما معنى الخَلَّةِ التي أُعْطِيَهَا إِبْرَاهِيمُ؟ قيل: ذلك من إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ العداوَةُ في اللَّهِ والبُغْضُ فيه، والوَلَايَةُ في اللَّهِ والحُبُّ فيه، على ما يُعْرَفُ من معاني الخَلَّةِ، وأما من اللَّهِ لإِبْرَاهِيمَ، فَتَضَرَّتْهُ على مَنْ حَاوَلَهُ بسوءٍ، كالذي فَعَلَ به إِذ أَرَادَهُ تُمْرُودٌ بما أَرَادَهُ به مِنَ الإِحْرَاقِ بالنارِ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهَا، وَأَعْلَى حُجَّتِهِ عَلَيْهِ إِذ حَاجَّهُ، وَكَمَا فَعَلَ بِمَلِكٍ مِصْرَ إِذْ أَرَادَهُ عَنْ أَهْلِهِ، وَتَمَكَّنَتْهُ مِمَّا أَحَبَّ، وَتَضَيَّرَتْهُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنْ عِبَادِهِ وَقُدُورَةً لِمَنْ خَلَفَهُ فِي طَاعَتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَذَلِكَ مَعْنَى خِلَالَتِهِ^(٢) إِيَّاهُ . وَقَدْ قِيلَ: سَمَّاهُ اللَّهُ خَلِيلًا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَصَابَ أَهْلَ نَاحِيَتِهِ جَدْبًا، فَارْتَحَلَ إِلَى خَلِيلٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْمُؤَصِّلِ - وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مِنْ أَهْلِ مِصْرَ - / فِي امْتِيَارِ طَعَامِ لِأَهْلِهِ مِنْ قَبْلِهِ فَلَمْ يُصِيبْ ٢٩٨/٥ عِنْدَهُ حَاجَتَهُ، فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْ أَهْلِهِ مَرَّةً بِمِغَازَةِ ذَاتِ رَمْلِ، فَقَالَ: لَوْ مَلَأْتُ غَرَائِرِي مِنْ هَذَا الرَّمْلِ لَفَلَا أَعْغَمَ أَهْلِي بَرْجُوعِي إِلَيْهِمْ بِغَيْرِ مِيرَةٍ، وَلِيَبْظُنُّوا أَنِّي قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِمَا يُحِبُّونَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَتَحَوَّلَ مَا فِي غَرَائِرِهِ مِنَ الرَّمْلِ دَقِيقًا، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ نَامَ وَقَامَ أَهْلُهُ، فَفَتَّحُوا الْغَرَائِرَ فَوَجَدُوا دَقِيقًا، فَعَجِنُوا مِنْهُ وَخَبَرُوا، فَاسْتَيْقِظَ فَسَأَلَهُمْ عَنِ الدَّقِيقِ الَّذِي مِنْهُ خَبَرُوا، فَقَالُوا: مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي جِئْتَ بِهِ مِنْ عِنْدِ خَلِيلِكَ . فَعَلِمَ، فَقَالَ: نَعَمْ، هُوَ مِنْ خَلِيلِي اللَّهِ، قَالُوا: فَسَمَّاهُ اللَّهُ بِذَلِكَ خَلِيلًا .

(١) في الأصل: «منه» .

(٢) في م: «مخالته» .

القول في تأويل قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ .

يعنى بذلك جل ثناؤه: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ لطاعته ربه، وإخلاصه العباد له، والمسارعة إلى رضاه ومحبته، لا من حاجة به إليه وإلى خلّيته. ^(١) ثم قال: فكيف ^(٢) يحتاج إليه وإلى خلّيته، وله ما في السموات وما في الأرض من قليل وكثير ملكا، والمالك الذي إليه حاجةٌ مُلْكِهِ دون حاجته إليه. يقول: فكذلك حاجة إبراهيم إليه، لا حاجته إليه، فيتّخذُه من أجل حاجته إليه خليلا، ولكنه اتّخذَه خليلا لمسارعته إلى رضاه ومحبته. فكذلك فسارعوا إلى رضائى ومحبّتى لأتخذكم لى أولياء، ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ يقول: ولم يزل الله مُخَصِّصًا لكل ما هو فاعله عباده من خيرٍ وشرٍّ، عالما بذلك، لا يخفى عليه شىءٌ منه، ولا يغزُب عنه مثقال ذرّة.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ .

يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾: ويسألك يا محمد أصحابك أن تُفتيهم في أمر النساء والواجب لهنّ وعليهنّ، فاستفتى بذكر النساء من ذكر شأنهنّ؛ لدلالة ما ظهر من الكلام على المراد منه: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾: قل يا محمد لهم: ﴿اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾. يعنى فى النساء، ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ .

واختلف أهل التأويل في تأويل قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾؛ فقال بعضهم: يعني بقوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ، وفيما يُتلى عليكم. قالوا: والذي يُتلى عليهم هو آيات الفرائض التي في أول هذه السورة.

/ ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

٢٩٩/٥

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام بن سلم^(١)، عن عمرو بن أبي قيس، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾. قال: كان أهل الجاهلية لا يُورثون المولود حتى يكبر، ولا يُورثون المرأة؛ فلما كان الإسلام قال: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ في أول السورة في الفرائض، ﴿الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾^(٢).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ﴾. قالت: هذا في اليتيمة تكون عند الرجل لعلها أن تكون شريكته في ماله، وهو أولى بها من غيره^(٣)، فيزغب عنها أن ينكحها، ويغضلها لئلا ينكحها غيره؛ كراهية أن يشركه أحد في مالها^(٤).

(١) في الأصل: «سلام»، وفي ت ٢، س: «سالم». وهو حكام بن سلم الكِنَانِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّازِي. انظر تهذيب الكمال ٨٣/٧.

(٢) في م: «كتب الله لهم». والأثر أخرجه الحاكم في مستدركه ٣٠٨/٢ من طريق عمار بن رزيق عن عطاء به، بنحوه. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣١/٢ إلى ابن المنذر.

(٣) في ص، ت ٢، ت ٣، س: «غيرها».

(٤) أخرجه البخاري (٥١٢٨) عن يحيى عن وكيع به مثل رواية المصنف، وأخرجه في (٤٥٧٤)، (٤٦٠٠)، (٥١٣١)، ومسلم (٣٠١٨)، والنسائي في الكبرى (١١١٢٤)، وابن أبي حاتم (١٠٧٧/٤).

(٤٦٠٢٤)، والبيهقي ١٤٢/٧ من طرق عن هشام به بنحوه.

وللحديث طريق آخر عن عروة سيأتي ص ٣٠١.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَا : ثنا جَرِيذٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ ، قَالَ : كَانُوا لَا يُورَثُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ النِّسَاءَ وَالْفَتَى ^(١) حَتَّى يَخْتَلِمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَنَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ ﴾ فِي أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ مِنَ الْفَرَائِضِ ^(٢) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيذٌ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ ^(٣) ، قَالَ : كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُورَثُونَ الْيَتِيمَةَ وَلَا يَنْكِحُونَهَا ، وَيَعْضَلُونَهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَنَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَنَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوَفُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ الْآيَةِ . قَالَ : كَانَ لَا يَرِثُ إِلَّا الرَّجُلَ الَّذِي قَدْ بَلَغَ ، لَا يَرِثُ الرَّجُلَ الصَّغِيرَ وَلَا الْمَرْأَةَ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ^(٥)

(١) في م : « الصبي » .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٥٨ ، وابن أبي حاتم ٤/١٠٧٦ (٦٠٢١) من طريق عطاء به ، بنحوه .

(٣) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « شعبة » ، وهو خطأ ، والراوى عن سعيد جعفر بن إياس اليشكري ، يروى عنه شعبة بن الحجاج وأشعث بن سوار ، ويروى هو عن سعيد بن جبيرة ، انظر تهذيب الكمال ٥/٥ ، ١٠/٣٥٨ .

(٤) بعده في الأصل : « عمى » . ولم نجد ذكر هذه الصلة - العمومة - في ترجمة ابن جريج أو عبد الله ؛ فبعد الله هو عبد الله بن كثير بن عمرو الداري المكي أبو معبد القارئ ، أحد القراء السبعة ، انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥/٤٦٨ ، وسير أعلام النبلاء ٥/٣١٨ ، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموي ، ترجمته في تهذيب الكمال ١٨/٣٣٨ ، وسير أعلام النبلاء ٦/٣٢٥ .

(٥) بعده في م : « آية » .

المواريث في سورة النساء، شق ذلك على الناس، وقالوا: يرث الصغير الذي لا يعمل في المال^(١) ولا يقوم فيه، والمرأة التي^(٢) هي كذلك، فيرثان كما يرث الرجل الذي يعمل في المال^(٣)، فرجوا أن يأتي في ذلك حد من السماء، فانتظروا، فلما رأوا أنه لا يأتي حدث، قالوا: لعنتم هذا إنه لو اجت ما منه بد. ثم قالوا: سلوا. فسألوا النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ في أول السورة ﴿فِي يَتَمَنَّي النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾. قال سعيد بن جبيرة: وكان الولي إذا كانت المرأة ذات جمال ومال رغب فيها، ونكحها واستأثر بها، وإذا لم تكن ذات جمال ومال أنكحها ولم ينكحها^(٤).

حدثنا ابن حميد وابن وكيع، قالوا: ثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَنَّي النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾. قال: كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة^(٥) لم يغطوها ميراثها، وحبسوها من^(٦) التزويج حتى تموت، فيرثوها، فأنزل الله هذا^(٧).

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم

(١ - ١) سقط من: ص، ت، ١، ٢، ت، ٣، س.

(٢) سقط من: م.

(٣) في الأصل، ص، ت، ١، ٢، ت، ٣، س: «من». والمثبت موافق لما في الدر المنثور.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣١ إلى المصنف، وابن المنذر، وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٧٨ (٦٠٣٢) آخره من طريق ابن جريج به.

(٥) في ص، ت، ١، س: «ذميمة».

(٦) في م: «عن». والمثبت موافق لما في مصدر التخريج.

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣١ إلى المصنف وعبد بن حميد.

في قوله: ﴿وَسْتَغْفِرُونَكَ فِي الْإِنْسَاءِ قُلَّ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ . قال: كان الرجلُ منهم تَكُونُ له اليتيمةُ بها الدَّمَامَةُ^(١) ، والأمْرُ الذي يَزَعِبُ عنها فيها ، ولها مال . قال : فلا يَتَزَوَّجُهَا ولا يُزَوِّجُهَا حتى تموتَ فِيرِثَهَا . قال : فنهاهم الله عن ذلك .

حدَّثنا سفيانُ بنُ وكيع ، قال : ثنا عُبيدُ اللهِ^(٢) ، عن إسرائيل ، عن الشُّدِّي ، عن أبي مالك : ﴿وَمَا يَتَلَّى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَى الْإِنْسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾ . قال : كانت المرأةُ إذا كانت عند وليِّ رَغِب^(٣) عنها ، حبسها إن لم يَتَزَوَّجُهَا ، ولم يَدْعُ أَحَدًا يَتَزَوَّجُهَا^(٤) .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عيسى ، عن ابنِ أبي نَجِيح ، عن مجاهدٍ في قوله : ﴿فِي يَتَمَى الْإِنْسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ قال : كان أهلُ الجاهليةِ لا يُوزِّنونَ النساءَ ولا الصبيانَ شيئًا ، كانوا يَقُولون : لا يَغْزُونَ ولا يُغْنُونَ^(٥) خيرًا . ففرض اللهُ لهم^(٦) الميراثَ حقًّا واجبا^(٧) ؛ لِيَتَنَافَسَ أو لِيَتَنَفَسَ الرجلُ في مالِ يَتِيمَتِهِ إن لم^(٨) تَكُنْ حَسَنَةً^(٩) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابنِ أبي نَجِيح ، عن مجاهدٍ بنحوه .

(١) في ص ، ت ، ١ ، س : «الأمامة» .

(٢ - ٢) في م : «عبد الله» . وهو عبيد الله بن موسى بن أبي المختار . وينظر تهذيب التهذيب ٧ / ٥٠ .

(٣) في م : «يرغب» .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤ / ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، عن عبيد الله به نحوه .

(٥) في م : «يغنون» .

(٦) في ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «لهن» .

(٧) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٨) سقط من : م .

(٩) تفسير مجاهد ص ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤ / ١٠٧٦ ، ١٠٧٧ .

(٦٠٢٢) . وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٣١ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

حدَّثني محمد بن سعيد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وَسَتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾: يعنى الفرائض التي افترضت^(١) في أمر النساء، ﴿الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ﴾. قال: كانت اليتيمة تكون^(٢) في حجر الرجل، فيزوغ^(٣) أن ينكحها أو يجامعها، ولا يُعطِيها مالها، رجاء أن تموت فيرثها، وإن مات لها حميم لم تُعط^(٤) من الميراث شيئاً، وكان ذلك في الجاهلية، فبيّن الله لهم ذلك^(٥).

حدَّثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿وَسَتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾. حتى بلغ: ﴿وَرَغِبْنَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ﴾. فكان الرجل تكون في حجره اليتيمة بها دمامة ولها مال، فكان يزوغ عنها أن يتزوَّجها، ويخيسها لئلا لها، فأنزل الله فيه^(٦) ما تشمعون.

حدَّثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿وَسَتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾. قال: كانت اليتيمة تكون في حجر الرجل فيها دمامة، فيزوغ عنها أن ينكحها، ولا يُنكحها رغبة في مالها^(٧).

(١) في م: «ثنا».

(٢) في م: «افترض».

(٣) سقط من: الأصل.

(٤) في الأصل: «يعط».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٦/٤ (٦٠١٨). عن محمد بن سعد به مقتضراً على أوله، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٣١/٢ دون صدر الأثر وعزاه إلى المصنف.

(٦) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٧) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٤، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٢، إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

حدَّثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءَ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾. قال: كان جابر ابن عبد الله الأنصاري ثم السلمى له ابنة عم^(١) عمياء، وكانت دميمة^(٢)، وكانت قد ورثت عن أبيها مالا، فكان جابر يزغب عن نكاحها، ولا يُنكحها رهبة / أن يذهب الزوج بمالها، فسأل النبي ﷺ عن ذلك، وكان ناس في حُجورهم جوارى^(٣) أيضا مثل ذلك، فجعل جابر يسأل النبي ﷺ: أترث الجارية إذا كانت قبيحة عمياء؟ فجعل النبي ﷺ يقول: «نعم». فأنزل الله فيهم^(٤) هذا^(٥).

٣٠١/٥

وقال آخرون: معنى ذلك: ويستفتونك في النساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِمْ وفيما يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، في آخرِ سورةِ النساءِ؛ وذلك قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْتَلَةِ﴾ إلى آخرِ السورةِ [النساء: ١٧٦].

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني الحارث، قال: ثنا عبد العزيز، قال: ثنا سلام بن سليم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبيرة قال: كان أهل الجاهلية^(١) لا يُورثون^(٢) الولدان حتى

(١) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س.

(٢) في ص، ت ١، س: «دميمة».

(٣) في م: «جوارى». وانظر تفسير ابن أبي حاتم.

(٤) في م: «فيهم».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٧٧، ١٠٧٨ (٦٠٢٧) من طريق أحمد بن المفضل به، وعزاه

السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣١ إلى المصنف.

(٦ - ٦) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س.

يَحْتَلِمُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إِلَى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ
عَلِيمًا﴾ قَالَ: فَنَزَلَتْ ^(١) هَذِهِ الْآيَةُ ﴿إِنْ أَمْرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ﴾ الْآيَةُ كُلُّهَا
[النساء: ١٢٦] ^(٢).

وقال آخرون: بل معنى ذلك: ويستفتونك في النساء قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ
وفيما يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ؛ يعنى فى أوّل هذه السورة، وذلك قوله: ﴿وَإِنْ
خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثنى يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنى يونس بن
يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرنى عروة بن الزبير، أنه سأل عائشة زوج النبي ﷺ
عن قول الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾.
قالت: يا بن أختى ^(٣)، هى اليتيمة تكون فى حجر ^(٤) وليها، تُشارِكُه فى ماله،
فيعجبه ماله وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير ^(٥) أن يقسط فى صداقها فيعطىها
مثل ما يعطىها ^(٦) غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويتلغوا بهن أعلى ^(٧)
سنتهن ^(٨) من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال

(١) فى م: «ونزلت».

(٢) تقدم بنحوه من طريق عطاء عن سعيد ص ٥٣٢.

(٣) فى الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «أختى».

(٤) بعده فى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «الرجل».

(٥) فى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يعنى».

(٦) فى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يعطى».

(٧) فى الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «على».

(٨) فى الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «سبيلهن».

عُرْوَةُ: قالت عائشة: ثم إن الناس^(١) استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قالت: والذي ذكر الله أنه يتلى في الكتاب، الآية الأولى التي قال فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٢).

حدثني المثني، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنا الليث، قال: ثنا يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة مثله.

فعلى هذه الأقوال الثلاثة التي ذكرناها؛ «ما» التي في قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ في موضع خفض بمعنى العطف على الهاء والنون التي في قوله: ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾. فكانهم وجهوا تأويل الآية: قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ فِي النِّسَاءِ وفيما^(٣) يتلى عليكم في الكتاب^(٤).

/وقال آخرون^(٥): نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ في قوم من أصحابه سألوه عن أشياء من أمر النساء، وتركوا المسألة عن أشياء أخر كانوا يفعلونها، فأفتاهم الله فيما سألوا عنه، وفيما تركوا المسألة عنه.

٣٠٢/٥

(١) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «النساء».

(٢) تقدم تخريجه في ٣٥٩/٦.

(٣) في الأصل: «ما».

(٤) ينظر معاني القرآن ١/٢٩٠.

(٥) بعده في الأصل: «معنى ذلك: قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب». وبعده في

ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «معنى ذلك: قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب». وقال آخرون: «

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا محمد بن المنثى وسفيان بن وكيع ؛ قال ^(١) سفيان : ثنا عبد الأعلى ، وقال ابن المنثى : ثنا عبد الأعلى ، قال : ثنا داود ، عن محمد بن أبي موسى في هذه الآية : ﴿ وَاسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ . قال : استفتوا نبي الله ﷺ في النساء ، وسكتوا عن شيء كانوا يفعلونه ، فأنزل الله : ﴿ وَاسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ . ويفتيكم فيما لم تسألوا عنه ، قال : كانوا ^(٢) لا يتزوجون اليتيمة إذا كان بها دمامة ، ولا يدفعون إليها مالها فتتفق ^(٣) ، فنزلت : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ^(٤) وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَسْمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تَوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ ﴾ . قال : ﴿ وَالسُّنْضَعِيَّاتِ مِنَ الْوِلْدَانِ ﴾ قال : كانوا يؤرثون الأكابر ولا يؤرثون الأصغر . ثم أفتاهم فيما سكتوا عنه فقال : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا ^(٥) بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ^(٦) ﴾ . ولفظ الحديث لابن المنثى .

قال أبو جعفر : فعلى هذا القول : الذي يثلى علينا في الكتاب ، الذي قال الله جل ثناؤه : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ ، ﴿ وَإِنْ

(١) في الأصل : «قالا حدثنا» .

(٢) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «فكانوا» .

(٣) تنفق : يكثر خطاها . الوسيط (ن ف ق) .

(٤) في النسخ «في النساء» .

(٥) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «يصلحا» . وينظر ما سياتي ص ٥٤٨ ، ٥٦٠ .

(٦) ينظر التبيان ٣ / ٣٤٤ .

أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴿١٢٧﴾ الآية . والذي سأل القوم فأجيبوا عنه ،
 في (١) يتامى النساء اللاتي كانوا لا يؤتونهن ما كتب الله لهن من الميراث عمن ورثته
 عنه .

وأولى هذه الأقوال التي ذكرنا عن ذكرناها عنه بالصواب ، وأشبهها بظاهر
 التنزيل ، قول من قال : معنى قوله : ﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ : وما يُتلى
 عليكم من آيات الفرائض في أول هذه السورة وآخرها .

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب ؛ لأن الصداق ليس مما كُتِبَ للنساء إلا بالنكاح ،
 فما لم تُنكح فلا صداق لها قبل أحد . وإذا لم يكن ذلك لها (٢) قبل أحد ، لم يكن مما
 كُتِبَ لها . وإذا لم يكن مما كُتِبَ لها (٣) ، لم يكن لقول قائل - عني بقوله : ﴿ وَمَا
 يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ : الإقساط في صدقات يتامى النساء - وجة (٤) ؛ لأن
 الله قال في سياق الآية ، مُبَيِّنًا عن الفتيا التي وعدنا أن يُفَتِّينَاها : ﴿ فِي يَتَامَىٰ النِّسَاءِ
 الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ ، فأخبر أن بعض الذي يُفَتِّينَا فيه من أمر النساء ،
 أمر اليتيمة المحول (٥) بينها وبين ما كتب الله لها . والصداق قبل عقد النكاح ، ليس
 مما كتب الله لها على أحد . فكان معلوماً بذلك أن التي عني (٥) بهذه الآية ، هي التي
 قد حِيلَ بينها وبين الذي كُتِبَ لها مما يُتلى علينا في كتاب الله أمره (٦) . فإذا كان

(١) « في يتامى النساء ... » إلى آخر العبارة ، هو جواب قوله : والذي سأل القوم فأجيبوا عنه . أي : سؤال

القوم الذي أجيبوا عنه ، كان عن يتامى النساء « إلخ .

(٢) - (٢) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) سقط من : الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « المحولة » .

(٥) في م : « عني » .

(٦) سقط من : م .

ذلك كذلك ، كان معلوماً أن ذلك هو الميراث الذي فَرَضَهُ ^(١) اللهُ لهن في كتابه .

فأما الذي ذُكِرَ عن محمد بن أبي موسى ^(٢) ، فإنه - مع خروجه من قول أهل التأويل - بعيدٌ مما يَدُلُّ عليه ظاهرُ التنزيل ؛ وذلك أنه زعم أن الذي عَنَى اللهُ بقوله :

﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ ، هو ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . وإذا وُجِّهَ الكلامُ إلى المعنى الذي تأوَّلَه ، صار الكلامُ مُبْتَدَأً من قوله :

﴿ فِي يَتَلَمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ ، / ^(٣)ترجمةً بذلك عن قوله : ٣٠٣/٥

﴿ فِيهِنَّ ﴾ ، وَيَصِيرُ معنى الكلامِ : قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ؛ في يتامى النساء اللاتي لا تُؤْتُونَهُنَّ ^(٤) . ولا دلالة في الآية على ما قاله ، ولا أثرٌ عَمَّنْ يُعَلِّمُ بقوله صحة ذلك . وإذا

كان ذلك كذلك ، كان وَضَلُ معانى الكلامِ بعضه ببعضٍ أولى ، ما وُجِدَ إليه سَبِيلٌ . فإذا كان الأمرُ على ما وَصَفْنَا ، فقوله ^(٥) : ﴿ فِي يَتَلَمَّى النِّسَاءِ ﴾ . بأن يكونَ صلةً

لقوله ^(٥) : ﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ . أولى من أن يكونَ ترجمةً عن قوله : ﴿ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ ؛ لقربه من قوله : ﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ ،

وانقطاعه عن قوله : ﴿ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ .

وإذا كان ذلك كذلك ، فتأويلُ الآية : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ، قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ

فيهن ، وفيما يُتْلَىٰ عليكم في كتابِ اللهِ الذي أَنْزَلَهُ ^(٦) على نبيِّه ^(٦) في أمرِ يتامى النساءِ اللاتي لا تُعْطُونَهُنَّ ما كُتِبَ لهن ؛ يعنى : ما فرض اللهُ لهن من الميراثِ عمن وَرِثَتْه .

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يوجهه » .

(٢) يعنى المصنّف ، رحمه الله ، بذلك الأثر الذى ساقه فى ص ٥٣٩ بإسناده .

(٣ - ٣) سقط من : الأصل .

(٤) فى الأصل : « بقوله » ، وفى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « قوله » .

(٥) فى ص ، س : « كقوله » .

(٦ - ٦) زيادة من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

كما حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾. قال: لا تُؤرثونهن^(١).

حدثني المنثي، قال: ثنا عمرو بن عوف، قال: أخبرنا هُشَيْمٌ، عن مُعِيْرَةَ، عن إبراهيم قوله: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾. قال: من الميراث. قال: كانوا لا يُورثون النساء^(٢). ﴿وَرَّعَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾.

^(٣) واختلف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿وَرَّعَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾؛ فقال بعضهم: معنى ذلك: ورَّعَبُونَ عن نكاحهن. وقد مضى ذِكْرُ جماعةٍ ممن قال ذلك، وسنذكر قول آخرين لم نذكرهم.

حدثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ^(٤)، قال: ثنا بشر بن المفضل، قال: ثنا عبد الله بن عوف، عن الحسن: ﴿وَرَّعَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾. قال: ورَّعَبُونَ عنهن^(٥).

حدثنا يعقوب وابن وكيع، قالا: ثنا ابن عُثَيْمَةَ، عن ابن عوف، عن الحسن مثله.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن

(١) في الأصل: «تورثوهن»، وفي ص ١، ت ١، ٢، ت ٣، س: «تؤتونهن». وينظر التبيان ٣/٣٤٥.

(٢) تقدم بمعناه من طريق المغيرة عن إبراهيم ص ٥٣٣، ٥٣٤.

(٣-٣) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س.

(٤) بعده في م: «الشامي». وهو تصحيف، وإنما هو حميد بن مسعدة بن المبارك السامي، بالمهمله، وينظر تهذيب الكمال ٧/٣٩٥.

(٥-٥) في م: «عبيد الله». خطأ؛ وهو عبد الله بن عوف بن أوطبان المزني، أبو عوف البصري. ينظر تهذيب الكمال ١٥/٣٩٤.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤/٣٥٧ من طريق عبد الله بن عوف به، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٢ إلى ابن المنذر.

شهاب ، عن عُرْوَةَ ، قال : قالت عائشةُ في قولِ اللَّهِ : ﴿ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ : رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حِجْرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، فَتُهَوِّا أَنْ يَنْكِحُوا مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقَسْطِ ؛ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ ^(١) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالح ، قال : ثنى الليثُ ، قال : ثنى يونسُ ، عن ابنِ شهاب ، قال : قال عُرْوَةُ : قالت عائشةُ ، فذكر مثله ^(١) .

وقال آخرون : معنى ذلك : وَرَغَبُونَ فِي نِكَاحِهِمْ . وقد مضى ذِكْرُ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ قَالَ ذَلِكَ قَبْلُ ، وَنَحْنُ ذَاكِرُونَ قَوْلِ مَنْ لَمْ نَذْكُرْ مِنْهُمْ .

حدَّثنا حميدُ بنُ مسعدةَ ، قال : ثنا بشرُ بنُ المفضلِ ، قال : ثنا ابنُ عوين ، عن محمدٍ ، عن عبيدةَ : ﴿ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ . قال : وَرَغَبُونَ فِيهِمْ ^(٢) .

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ وابنُ وكيع ، قالا : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن ابنِ عَوْنٍ ، عن محمدٍ ، قال : قلتُ لعبيدةَ ﴿ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ . قال : تَرَوَّغَبُونَ فِيهِمْ ^(٢) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاويةُ ، عن عليّ ، عن ابنِ عباسٍ في قوله : ﴿ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ . فكان الرجلُ في الجاهليةِ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ فَيُلْقِي عَلَيْهَا ثَوْبَهُ ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بِهَا لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا أَبَدًا . فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً وَهَوِيَهَا ، تَزَوَّجَهَا وَأَكَلَ مَالَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ ذَمِيمَةً ^(٣) ، مَنَعَهَا الرَّجُلُ أَبَدًا حَتَّى تَمُوتَ ، فَإِذَا مَاتَتْ وَرَثَتُهَا .

(١) تقدم في ص ٥٣٨ ، ٣٦٠/٦ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٥٧/٤ من طريق عبد الله بن عون به ، وذكره السيوطي في الدر المنثور

٢٣٢/٢ وعزاه إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد بلفظ : « ترغبون عنهن » .

(٣) في ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « ذميمة » .

فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ ^(١).

قال أبو جعفر: وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال: معنى ذلك: وتزوجون عن أن تنكحوهن؛ لأن حبسهن ^(٢) أموالهن عنهن مع عضلهم ^(٣) إياهن؛ إنما كان ليرثوا أموالهن دون زوج إن تزوجن، ولو كان الذين حبسوا عنهن أموالهن إنما حبسوها عنهن رغبة في نكاحهن، لم يكن للحبس عنهن وجه معروف؛ لأنهم كانوا أولياءهن، ولم يكن يمنعهم من نكاحهن مانع، فيكون به حاجة إلى حبس مالهها عنها؛ ليأخذ حبسها ^(٤) عنها سبباً إلى إنكاحها نفسها منه.

القول في تأويل قوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾.

يعنى بذلك جل ثناؤه: ويستفتونك في النساء قيل الله يفتيكم فيهن، وفيما يئلى عليكم في الكتاب، وفي المستضعفين من الولدان، وفي أن تقوموا لليتامى بالقسط.

/وقد ذكرنا الرواية بذلك عمن قاله من الصحابة والتابعين فيما مضى. والذي أفتاهم في أمر المستضعفين من الولدان، أن يؤتوهم ^(٥) حقوقهم من الميراث؛ لأنهم كانوا لا يؤزنون الصغار من أولاد الميت، وأمرهم أن يقسطوا فيهم فيعدلوا ويغطوهم فرائضهم على ما قسم الله لهم في كتابه.

٣٠٤/٥

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٧/٤ (٦٠٢٦) من طريق أبي صالح به مثله، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٢ إلى ابن المنذر.

(٢) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «حبسهم».

(٣) في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «عضلهم».

(٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «حبسها».

(٥) في الأصل، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «تؤتوهم».

كما حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي قوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعَيْنَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾، كانوا لا يُورثون جارية ولا غلاماً صغيراً، فأمرهم الله أن يقوموا لليتامى بالقسط. والقسط: أن يُعطى كل ذي حقٍ منهم حقه، ذكرًا كان أو أنثى، الصغير منهم بمنزلة الكبير^(١).

حدثني يونس، قال: أنخبرني ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْرَثُهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾. قال: لا تُورثونهن^(٢) قال^(٣): ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾. قال: فدخل النساء الصغير والكبير في^(٤) الموارث، ونسخت^(٥) الموارث ذلك الأول.

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: حدثني عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾: أمروا لليتامى بالقسط: بالعدل^(٦).

حدثني المشي، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا^(٧) عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٧٨، ١٠٧٩، (١٠٣٣) من طريق أحمد بن المفضل به.

(٢) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «تورثونهن».

(٣) في م: «ملا».

(٤ - ٤) في الأصل يياض بقدر كلمتين أو ثلاث كلمات.

(٥ - ٥) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «عن».

(٦) تفسير مجاهد ص ٢٩٣، ٢٩٤، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٧٨ (٦٠٣١). وعندهما

لليتيم، بدل «اليتامى».

(٧ - ٧) في الأصل: «عبد الله». وينظر ص ٥٣٤ حاشية (٢ - ٢). (تفسير الطبري ٧/٣٥)

مالك: ﴿وَالسُّتْضَعِفَيْنِ مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ . قال : كانوا لا يُورَثون إلا الأكبرَ فالأكبر^(١) .

٣٠٥/٥ / حدثني المثني ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس قوله : ﴿وَالسُّتْضَعِفَيْنِ مِنَ الْوَالِدَانِ﴾ : فكانوا في الجاهلية لا يُورَثون الصغار ولا البنات ، فذلك قوله : ﴿لَا تُوْثَوْنَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ . فنهى الله عن ذلك ، ويبيِّن لكل ذى سهم سهمه ، فقال : ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء : ١١] . صغيراً كان أو كبيراً^(٢) .

حدثني محمد بن سعيد ، قال : ثنى أبي ، قال : ثنى عمي ، ثنى أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : ﴿وَالسُّتْضَعِفَيْنِ مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ ، وذلك أنهم كانوا لا يُورَثون الصغيرَ والضعيفَ شيئاً ، فأمر الله أن يُعْطَى^(٣) نصيبه من الميراث^(٤) .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا هشيم ، قال : أخبرنا مغيرة عن إبراهيم ، أن عمر بن الخطاب كان إذا جاءه ولي اليتيمة ، فإن كانت حسنة غنيّة ، قال له عمر : زوّجها من غيرك ، والتّمس لها^(٥) من هو خير منك . وإذا كانت بها دمامة

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤/٣٥٨ ، ٣٥٩ مطولاً من طريق عبيد الله - وهو ابن موسى ابن أبي المختار - به ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٧٨ (٦٠٢٩) من طريق يحيى بن أبي زائدة عن إسرائيل به بلفظ : « كانوا لا يورثون إلا الأكبر » . وانظر ص ٥٣٤ .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٧٨ (٦٠٢٨) من طريق أبي صالح به ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٢ إلى ابن المنذر .

(٣) في م : « يعطيه » .

(٤) عزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣١ إلى المصنف ، وهو تمام الأثر المتقدم في صفحة ٥٣٥ .

(٥) في الأصل : « كفوا » .

ولا مال لها، قال: تزوجها فأنت أحقُّ بها^(١).

«حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين^(٢)، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا يونسُ بنُ عُبيدٍ، عن الحسن^(٣)، قال جاء رجلٌ إلى عليٍّ بنِ أبي طالبٍ، فقال: يا أمير المؤمنين، ما أمرى وما أمرُ يَتِيْمَتِي؟ قال فى أئى ذلك ما^(٤) قال. ثم قال عليٌّ: أمْتَزَّوْجُهَا أَنْتَ وهى غنيَّةٌ جميلةٌ؟ قال: نعم والإله. قال: فتزوّجها دَمِيْمَةً لا مالَ لها. ثم قال عليٌّ: «خِزْ لها^(٥)، فإن كان غيرك خيراً لها فألحقها بالخَيْرِ».

قال أبو جعفر: فقيامهم لليتامى بالقسط، كان العدل فيما أمر الله فيهم.

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً﴾ (١٢٧).

يعنى بذلك جل ثناؤه: ومهما يَكُنْ منكم أيها المؤمنون، من عدلٍ فى أمر^(٦)

(١) ينظر البحر المحيط ٣/٣٦٢.

(٢ - ٢) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س.

(٣) فى ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «الحسين بن الفرج». والحسين بن الفرج إنما هو شيخ «شيخ الطبرى». والحسن هذا هو الحسن بن أبى الحسن البصرى، يروى عن عليٍّ مرسلًا. ويروى عنه يونسُ بن عبيد بن دينار العبدى أبو عبد الله - ويقال: أبو عبيد - البصرى. انظر تهذيب الكمال ٦/٩٥، ٣٢/٥١٧. (٤ - ٤) فى ص: «بالكما»، وفى م، ت ٢، ت ٣: «بالكما»، وفى ت ١، س: «نالكما». أما قوله: «قال فى أى ذلك ما قال» فمعناه: قال فى شأنه وشأن اليتيمة التى يتولى أمرها ما شاء مما يريد فيه فتوى أمير المؤمنين على.

(٥ - ٥) فى الأصل: «خذها»، وفى م: «تزوجها إن كنت خيراً لها».

(٦) فى م: «أموال».

اليتامى التى أمركم الله أن تقوموا فيهن^(١) بالقسط، وانتهاءً إلى أمر الله فى ذلك وفى [٣٥/١٣] غيره وإلى طاعته، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ^(٢) كَانَ بِوَعْدِهِ عَلِيمًا﴾، لم يزل عالماً بما هو كائن منكم^(٣) فى ذلك^(٤)، وهو مخصص ذلك كله عليكم، حافظ له^(٥)، حتى يُجازيكم به جزاءكم يوم القيامة.

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ^(٦) مِنْ بَعْلِهَا﴾. يقول: عَلِمَتْ مِنْ زَوْجِهَا، ﴿نُشُورًا﴾. يعنى: استغلاءً بنفسه عنها إلى غيرها، أثرةً عليها، وازتفاعاً بها عنها؛ إما لبغضية، وإما لكراهية^(٧) منه بعض أسبابها^(٨)؛ إما ذمأمثها، وإما سيئها وكرهها، أو غير ذلك من أمورها، ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾. يعنى: انصرافاً عنها بوجهه، / أو ببعض منافعها التى كانت لها منه، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ يقول: فلا حرج عليهما. يعنى: على المرأة الخائفة نُشُورًا بَعْلِهَا أَوْ إِعْرَاضًا عنها. ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ وهو أن تتروك

٣٠٦/٥

(١) فى ص، م، ت، ١، س: «فيهم».

(٢) بعده فى الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «جل ثناؤه».

(٣-٣) سقط من: م، وفى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «ذلك».

(٤) فى الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «لكم».

(٥) فى الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س، هنا وفيما سيأتى: «يصلحا». وهى القراءة التى سيختارها المصنف، وأثبتناها كما فى المطبوعة، وهى قراءتنا.

(٦-٦) فى الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «خافت امرأة».

(٧) فى الأصل: «لكراهية».

(٨) فى م: «أشياء بها».

له يؤمها ، أو تَصَّعَ عنه^(١) بعضَ الواجبِ لها من حقِّ عليه ، تَشْتَعِطُفه بذلك وتَشْتَدِّيمُ
المَقَامَ في حباله ، وَالتَّمْسُكُ بالعَقْدِ الذي بينَها وبينه من النكاحِ . يقولُ : ﴿ وَالصُّلْحُ
خَيْرٌ ﴾ . يعنى تعالى ذكره : وَالصُّلْحُ بِتَرْكِ بعضِ الحقِّ استِدامَةً للحُرْمَةِ ،^(٢) وَتَمْسُكًا
بعقدِ^(٣) النكاحِ ، خَيْرٌ مِنْ طَلَبِ الفُرْقَةِ والطلاقِ .

وبنحوِ الذي قلنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، قال : ثنا أبو الأَخْوَصِ ، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عن
خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ ، [١٣/٣٥٥ ط] أن رجلاً أتى عليّاً رضى الله عنه يَسْتَفْتِيهِ فى امرأَةٍ
خافت من بَعْلِها نُشُوزاً أو إِعْرَاضاً ، فقال : قد تكونُ المرأةُ عندَ الرجلِ ، فتنبو عيناه
عنها من دمايتها ، أو يكبرها ، أو سوءِ خلقها ، أو فقَرها ، فتَكَرُّهُ فِرَاقَهُ ، فإن وَضَعَتْ له
من مهرها شيئاً حلَّ له ، وإن جعلتْ له من أيامها شيئاً فلا حرج^(٤) .

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قال : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قال : ثنا شُعْبَةُ ، عن سِمَاكِ بْنِ
حَرْبٍ ، عن خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ ، قال : سئِلَ عليٌّ : ﴿ وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا
نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ . قال : المرأةُ
الكبيرةُ ، أو الدِّمِيمةُ ، أو لا يُجِبُّها زوجها ، فيصْطَلِحَانِ .

(١) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « منه » .

(٢ - ٣) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « وتمسكا لعقدة » ، وفى م : « وتماسكا بعقد » .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة ٤/٢٠٣ ، ٢٠٤ ، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٤/١٠٨٠ (٦٠٤٢) ، من طريق أبى
الأحوص به نحوه ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٣٢ إلى الطيالسى وابن راهويه وعبد بن حميد وابن
المنذر والبيهقى .

(٤) فى م : « عن » . وانظر التاريخ الكبير ٣/١٦٢ ، والجرح والتعديل ٣/٣٤٣ .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال ثنا أبو داودَ ، قال : ثنا شُعْبَةُ وحمادُ بنُ سَلَمَةَ وأبو الأَحوصِ ، كلُّهم عن سماكِ بنِ حربٍ ، عن خالدِ بنِ عُرْغَرَةَ^(١) ، عن عليٍّ ، بنحوه^(٢) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن إسرائيلَ ، عن سيماءِ ، عن خالدِ ابنِ عُرْغَرَةَ التَّمِيمِيِّ^(٣) ، أن رجلاً سألَ عليًّا رَضِيَ اللهُ عنه عن قوله : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ أَنْ يُصَلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ . قال : تكونُ المرأةُ عندَ الرجلِ دَمِيمَةً فتشبو عينه عنها من دَمَامَتِهَا أو كِبَرِهَا ، فإن جَعَلْتَ له مِن أيامِها أو مالِها شيئاً^(٤) فليس عليه جناحٌ^(٥) .

حدَّثنا ابنُ حُمَيدٍ وابنُ وَكيعٍ ، قالا : ثنا جَرِيْدٌ ، عن أشعثَ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : جاء رجلٌ إلى عمرَ فسأله عن آيةٍ ، فكَرِهَ ذلكَ وضربَه بالدُرَّةِ ، فسأله آخرُ عن هذه الآية : ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاصًا﴾ . فقال : عن مثلِ هذا فسئلوا . ثم قال : هذه المرأةُ^(٦) تكونُ عندَ الرجلِ قد خلا مِن سِنِّهَا^(٧) ، فيتزوجُ المرأةَ الشابةَ يَلْتَمِسُ ولَدَهَا ، فما اصطلحا عليه مِن شيءٍ فهو جائزٌ^(٨) .

حدَّثنا عمرو بنُ عليٍّ ، قال : ثنا عمرانُ بنُ عُيَيْنَةَ ، قال : ثنا عطاءُ بنُ السائبِ ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ ، عن ابنِ عباسٍ في قوله : ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ

(١) بعده في الأصل : « التميمي » . وإنما هو تميمي لا تميمي كما في المصادر السابقة .

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٨٠/٢ عن أبي داود الطيالسي به ، وهو في تفسير مجاهد ص ٢٩٤ ، ومنه البيهقي ٢٩٧/٧ ، من طريق حماد بن سلمة به ، بنحوه .

(٣) في الأصل : « التميمي » .

(٤ - ٥) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « فلا جناح عليه » .

(٥) في ص ، ت ١ ، وتفسير ابن كثير : « إلا مرأة » .

(٦) خلا من سننها : كبرت ومضى معظم عمرها . واللسان (خ ل و) .

(٧) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٨٠/٢ عن المصنف ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٢/٢ إلى المصنف .

إِعْرَاضًا ﴿١﴾ . قال : هي المرأة تكون عند الرجل حتى تكبّر ، فيريد أن يتزوّج [٣٦/١٣] .
عليها ، فيتصالحان ^(١) بينهما صلحا ، على أن لها يومًا ، ولهذه يومان أو ثلاثة ^(٢) .

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا عمران ، عن عطاء ، عن سعيد ، عن ابن عباس
بنحوه ، إلا أنه قال : حتى تلد أو تكبّر . وقال أيضًا : فلا جناح عليه ^(٣) أن يصالحها ^(٤)
على ليلة ، وللأخرى ^(٥) ليلتين .

حدثنا ابن حميد وابن وكيع ، قالا : ثنا جرير ، عن عطاء ، عن سعيد ، قال : هي
المرأة / تكون عند الرجل قد طالت صخبها وكبرت . قال ^(٦) : فيريد أن يتبدّل ^(٧) ٣٠٧/٥
بها ، فتكره أن تفارقه ، ويتزوّج عليها ، فيصالحها ^(٨) على أن يجعل لها أيامًا ،
وللأخرى الأيام والشهر ^(٩) .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا حكام ، عن عمرو بن أبي قيس ، عن عطاء ، عن
سعيد ، عن ابن عباس : ﴿ وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . قال :
هي المرأة تكون عند الرجل ، فيريد أن يفارقها ، فتكره أن يفارقها ، ويريد أن يتزوج ،
فيقول : إني لا أستطيع أن أقسم لك مثل ^(١٠) ما أقسم لها . فتصالحه على أن يكون لها

(١) في الأصل ، ت ٢ : « فيصالحان » ، وفي م : « فيتصالحا » .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٣ إلى المصنف وابن المنذر .

(٣) في م : « عليهما » .

(٤) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « يصالحا » .

(٥) في م : « الأخرى » .

(٦) سقط من : م ، وفي الأصل : « قالت » .

(٧) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « يستبدل » . وهما بمعنى .

(٨) في م : « فيصالحا » .

(٩) ينظر التبيان ٣/٣٤٦ ، وتفسير ابن كثير ٢/٣٨٠ .

(١٠) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « بمثل » .

في الأيامِ يومٍ ، فيتراضيانِ على ذلك ، فيكونانِ على ما اضطلحا عليه .

حدثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن هشامِ بنِ عروة ، عن أبيه ، عن عائشةَ :
﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا
صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ قالت : هذا في المرأةِ تكونُ عندَ الرجلِ ، فلعلهُ ^(١) ألا يكونُ
يَسْتَكْبِرُ^(١) منها ، ولا يكونُ لها ولدٌ ، ويكونُ ^(٢) لها صُحْبَةٌ ، فنقولُ : لا تُطَلَّقُنِي وَأَنْتِ
فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي ^(٣) .

حدثني المنثي ، قال : ثنا حجاجُ بنُ المنهالِ ، قال : ثنا حمادُ بنُ سلمةَ ، عن
هشامِ بنِ عروة ، عن عروة ، عن عائشةَ في قوله : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا
نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . قالت : هذا الرجلُ يكونُ ^(٤) له امرأتانِ ^(٥) ؛ إحداهما قد
عجزتُ ، أو هي دميمةٌ ، وهو لا يستكبرُ منها ، فنقولُ : لا تُطَلَّقُنِي ، وأنتِ في حلٍّ
من شأني ^(٦) .

حدثني المنثي ، قال : ثنا جِبَّانُ بنُ موسى ، قال : أخبرنا ابنُ المباركِ ، عن هشامِ
ابنِ عروة ، عن أبيه ، عن عائشةَ بنحوه ، غيرَ أنه قال : فنقولُ : [٣٦/١٣] أَجْعَلُكَ
من شأني في حِلٍّ . فنزلتْ هذه الآيةُ ^(٧) في ذلك ^(٧) .

(١ - ١) في ص ، ت ، ١ : « أن يكون يستكبر » ، وفي م ، ت ، ٢ ، ٣ : « لا يكون يستكبر » ، وفي س : « أن
يكون يستكبر » .

(٢) سقط من : م .

(٣) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٨٠/٢ عن المصنف .

(٤) في الأصل : « تكون » .

(٥) بعده في الأصل ، ص : « تكون » ، وبعده في ت ، ١ ، س : « يكون » .

(٦) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٨٠/٢ عن المصنف .

(٧ - ٧) سقط من : الأصل .

والأثر أخرجه البخاري (٤٦٠١ ، ٥٢٠٦) ، ومسلم (٣٠٢١) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧٩ / ٤ ، =

حدَّثني المثني ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاصًا ﴾ . (١) قال : تلك المرأة تكون عند الرجل لا يزي منها (٢) كبير ما يحب ، وله امرأة غيرها أحب إليه منها ، فيؤثرها عليها ، فأمر (٣) الله إذا كان ذلك أن يقول لها : يا هذه ، إن شئت أن تُقيمى على ما تزين من الأثرة ، فأواستيك وأنفق عليك فأقيمي ، وإن كرهت خلقت سبيلك . فإن هي رضيت أن تُقيم بعد أن يُخَيَّرها فلا جناح عليه ، وهو قوله : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ . وهو التَّخْيِيرُ (٤) .

حدَّثنا الربيع بن سليمان (٥) وبحر بن نصر ، قالاً : ثنا ابن وهب ، قال : ثنى ابن أبي الزناد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : أنزل الله هذه الآية في المرأة إذا دخلت في السن ، فتجعل يومها لامرأة أخرى . قالت : ففي ذلك (٦) أنزل الله : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ (٧) .

١٠٨١ (٦٠٣٧ ، ٦٠٤٥) ، والبيهقي في ٧/ ٢٩٦ ، والواحدى في أسباب النزول ص ١٣٧ ، من طريق هشام بن عروة به نحوه ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٣٢ إلى ابن المنذر .

(١ - ١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « فتلك » .

(٢ - ٢) في م : « كثير ما يجب » .

(٣) في م : « فأمره » .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/ ١٠٨١ (٦٠٤٦) من طريق أبي صالح به مقتصرًا على آخره . وعزاه السيوطي بتمامه في الدر المنثور ٢/ ٢٣٣ ، إلى المصنف وابن المنذر .

(٥ - ٥) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « قال » .

(٦ - ٦) في ص : « أنزل » ، وفي م : « أنزلت » .

(٧) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧٠٢ - تفسير) ومن طريقه البيهقي ٧/ ٢٩٧ ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام عن أبيه أن الآية أنزلت في سودة فذكر الحديث .

وهو عند أبي داود في سننه (٢١٣٥) والحاكم ٢/ ١٨٦ ، والبيهقي ٧/ ٧٤ ، ٧٥ من طريق ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن عائشة به نحوه .

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، قال : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عبيدةَ ، قال : سألتُه عن قولِ اللَّهِ : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . قال : هي المرأةُ تُكُونُ مع زوجها ، فيريدُ أن يَتَزَوَّجَ عليها ، فتُصَالِحُهُ من يومِها على صلح . قال : فهما على ما اضْطَلَّحا عليه ، فَإِنْ انْتَقَصَتْ ^(١) به فعليه أن يَعدِلَ عليها أو يُفَارِقَهَا .

٣٠٨/٥ / حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، ^(٢) قال : أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ ، عن إبراهيمَ أنه كان يقولُ ذلك ^(٣) .

حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ^(٢) ، قال : أَخْبَرَنَا حجاجُ ، عن مجاهدٍ أنه كان يقولُ ذلك .

حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن أيوبَ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عبيدةَ في قوله : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ إلى آخرِ الآية . قال : يُصَالِحُها على ما رَضِيَتْ دونَ حَقِّها ، فله ذلك ما رَضِيَتْ ، فإذا أَنْكَرَتْ - أو ^(٤) قال : غَيْرَتْ - فلها أن يَعدِلَ عليها ، أو يُرَضِّيَهَا ، أو يُطَلِّقَهَا .

حدَّثني ابنُ وَكيعَ ، قال : ثنا عبدُ الوهابِ ، عن أيوبَ ، عن محمدٍ ، قال : سألتُ عبيدةَ عن قولِ اللَّهِ جل [٣٧/١٣] ثناؤه : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ .

(١) في م : « انتقضت » .

(٢ - ٢) في الأصل : « قال أخبرنا حجاج عن مجاهد أنه كان يقول ، حدثنى يعقوب » ، وفي ص : « قال حدثنا حجاج عن مجاهد أنه كان يقول ذلك . قال حدثنا هشيم » . ومثله في ت ، ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س ، دون : « قال » الثانية .

(٣) ينظر التبيان ٣ / ٣٤٦ .

(٤ - ٤) في م : « قالت غرت » .

قال : هو الرجلُ تكونُ له المرأةُ ، قد خلا من ^(١) سنّها ، فتصالحه من ^(٢) حقّها على شيءٍ ، فهو له ما رضيتُ ، ^(٣) فإذا كرهتُ ^(٤) فلها أن يعيدَ عليها ، أو يرضيها من حقّها ، أو يطلقها ^(٥) .

حدّثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا جريرٌ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال سألتُ عبيدةً عن قوله : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا ﴾ : فذكر نحو ذلك ، إلا أنه قال : فإن سخطتُ فله أن يرضيها ، أو يُؤفّقها حقّها كلّهُ ، أو يُطلقها .

حدّثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا جريرٌ ، عن مغيرةَ ، قال : قال إبراهيمُ : إذا شاءتُ كانت على حقّها ، وإن شاءتُ أبّتْ فردّتْ الصّلحَ ، فذلك بيدها ، فإن شاء طلقها ، وإن شاء أمسكها على حقّها .

حدّثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا جريرٌ ، عن مغيرةَ ، عن إبراهيمِ : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ . قال : قال عليٌّ : تكونُ المرأةُ عندَ الرجلِ الزمانَ الكثيرَ ، فتخافُ أن يُطلقها ، فتصالحه على صلحٍ بما ^(٦) شاءتُ وشاءتُ ، يبيتُ عندها في كذا وكذا ليلةً ، وعند الأخرى ^(٧) ما تراضيا عليه ، وأن تكونَ نفقتُها دونَ ما كانتُ ، وما صالحتهُ عليه من شيءٍ فهو جائزٌ .

حدّثنا ابنُ وكيع ، قال : ثنا يحيى بنُ عبد الملكِ ، عن أبيه ، عن الحكمِ : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا ﴾ . قال : هي المرأةُ تكونُ عندَ الرجلِ ، فيريدُ

(١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) في م : « عن » .

(٣ - ٣) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « فإن أكرهت » .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٣/٤ عن عبد الوهاب به .

(٥) في م : « ما » .

(٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « وأخرى » .

أَنْ يُخَلِّي سَبِيلَهَا ، فَإِذَا خَافَتْ ذَلِكَ مِنْهُ ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ . تَدْعُ مِنْ أَيَّامِهَا إِذَا تَزَوَّجَ ^(١) .

حدَّثني محمد بن سعيد ، قال : ثنى أبي ، قال : ثنى عمي ، قال : ثنى أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . إلى قوله : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ : و ^(٢) هو الرجل تكون تحت المرأة الكبيرة ، فينكح عليها المرأة الشابة ، فيكره أن يفارق أم ولده ، فيصالحها ^(٣) على عطية من ماله ونفسه ، فيطيب له ذلك الصلح .

حدَّثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ الآية [٣٧/١٣] فقرأ حتى بلغ : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ : وهذا في الرجل تكون عنده المرأة قد خلا من بينها ، وهان عليه بعض أمرها ، فيقول : إن كنت راضية من نفسي ومالي بدون ما كنت تزويجين به قبل اليوم . فإن اضطلحا من ذلك على أمر ، فقد أحل الله لهما ذلك ، وإن أبت فإنه لا ^(٤) يحل له ^(٥) أن يخسبها على الخسب .

وحدَّثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨١/٤ عقب الأثر (٦٠٤٥) معلقاً نحوه ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٣/٢ إلى المصنف .

(٢) سقط من : م .

(٣) في الأصل : « فيصالحها » .

(٤ - ٤) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يصلح » ، وفي م : « يصلح له » .

(٥) في س : « الحيف » . والخسب : الإذلال ، وأن يحملك الإنسان ما تكره . والحيف : الجور والظلم . التاج (ح ي ف ، خ س ف) .

والأثر ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨١/٤ عقب الأثر (٦٠٤٥) معلقاً بنحوه ، وانظر التبيان

٣/٤٦٦ ، وتفسير ابن كثير ٢/٣٨٠ .

الزُّهْرِيُّ ، عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ، أن رافع بن خديج كان^(١) تحتها امرأة قد خلأ من سنّها ، فتزوّج عليها شابة ، فأثر الشابة عليها ، فأبّت امرأته الأولى أن تقر^(٢) على ذلك ، فطلّقها تطليقة ، حتى إذا بقي من أجلها يسير قال : إن شئت راجعتك وصبرت على الأثرة ، وإن شئت تركتك حتى يخلو أجلك . قالت : بل راجعني وأصبر على الأثرة . فراجعها ، ثم أثر عليها فلم تصبر على الأثرة ، فطلّقها أخرى ، وأثر عليها الشابة . قال : فذلك الصلح الذي بلغنا أن الله أنزل فيه : ﴿ وَإِنْ أَمْرًاؤُ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾^(٣) .

قال الحسن : قال عبد الرزاق : قال معمر : وأخبرني أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة بن جهم حديث الزهري ، وزاد فيه : فإن أضرب بها الثالثة فإن عليه أن يوفّيها حقها ، أو يطلقها^(٤) .

حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عيسى ، عن ابن أبي

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « كان » .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « تقيم » .

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٧٥ ، وهو في مصنفه (١٠٦٥٣) ، ومن طريقه الحاكم ٢/ ٣٠٨ ، وصححه على شرط الشيخين . وأخرجه ابن أبي حاتم ٤/ ١٠٨١ (٦٠٤٤) ، والبيهقي ٧/ ٢٩٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري به نحوه .

وأخرجه الشافعي في مسنده ٢/ ٥٣ ، ٥٤ ، وسعيد بن منصور في سننه (٧٠١- تفسير) ، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٠٢ ، والبيهقي ٧/ ٢٩٦ ، والواحدى في أسباب النزول ص ١٣٧ من طريق سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحده بنحوه .

وأخرجه مالك ٢/ ٥٤٨ ، ٥٤٩ عن ابن شهاب عن رافع به مرسلًا .

والخليث عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٣٢ إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٧٥ ، وهو في مصنفه (١٠٦٥٤) .

نَجِيح، عن مجاهد: ﴿مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾. قال: قول الرجل لامرأته: أنت كبيرة، وأنا أريد أن أستبدل امرأة شابة وضيئة، فقرئ على وليدك، فلا أقسم لك من نفسي شيئاً. فذلك الصلح بينهما، وهو أبو السنابل بن بَعَكِك^(١).

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نَجِيح: ﴿مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾. ثم ذكر نحوه. قال شبل: فقلت له: فإن كانت لك امرأة، فتقسم لها ولم تقسم لهذه؟ قال: إذا^(٢) صالحته على ذلك^(٣) فليس عليه شيء.

[٣٨/١٣] حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، قال: سألت عامراً عن الرجل تكون عنده المرأة يريد أن يطلقها فتقول: لا تطلقني، واقسم لي يوماً، وللتى تزوج يومين. قال: لا بأس^(٤)، هو صلح.

حدثنا محمد بن الحسين^(٥)، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. قال: المرأة ترى من زوجها بعض الجفاء، أو^(٦) تكون قد كبرت، أو لا تلد، فيريد زوجها أن ينكح غيرها فيتأبىها، فيقول: إني أريد أن أنكح امرأة أشب^(٧) منك، لعلها أن تلد لي، وأوثرها في الأيام والنفقة. فإن

(١) تفسير مجاهد ص ٢٩٤.

(٢) (٢ - ٢) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «صالحته على هذا».

(٣) بعده نفي م: «٤٥».

(٤) ينظر التبيان ٣/٣٤٦، وتفسير ابن كثير ٢/٣٨٠.

(٥) في الأصل: «المثنى».

(٦) في م: «٥٥».

(٧) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «شابة أنسب».

رضيت بذلك وإلا طلقها، فيضطلحان على ما أحبا^(١).

حدّثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾. قال: ﴿نُشُورًا﴾ عنها، عَرَضَ بها^(٢) - الرجلُ تَكُونُ له امرأتان^(٣) - ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾ فيتركها^(٤) / ﴿فَلَا جُنَاحَ ۗ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾. إما أن يُرْضِيَهَا فْتَحِلَّهُ، وإما أن تُرْضِيَهُ فْتَعْطِفَهُ على نفسها^(٥).

حدّثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنى معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾: يَغْنَى الْبُغْضُ^(٥).

حدّثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾: فهو الرجل تكون تحت المرأة الكبيرة، فيتزوج عليها المرأة الشابة، فيميل إليها، وتكون أعجب إليه من الكبيرة، فيصالح الكبيرة على أن يُعْطِيَهَا مِنْ مَالِهِ، وَيَقْسِمَ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ نَصِيبًا مَعْلُومًا.

(١) ينظر التبيان ٣/٣٤٦.

(٢) عرض لفلان وبه: إذا قال فيه قولاً وهو يعيبه. اللسان (ع رض).

(٣) في م: «المرأتان».

(٤) في ص، ت، ١، س: «فتركها»، وفي م، ت، ٢، ت، ٣: «يتركها».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٠/٤ (٦٠٣٩) من طريق أبي صالح به. وينظر فتح الباري

(١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ أَحْرَمَ (٢) ، قَالَا : ثنا أبو داودَ ، قال : ثنا سليمانُ ابنُ معاذٍ ، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عن عكرمةَ ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : خَشِيتُ سودةَ أَنْ يُطَلَّقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فقالت : لا تُطَلِّقْنِي ، (٣) واحْبِسْنِي مع نَسَائِكِ ، ولا تُقْسِمِ لِي . [٣٨/١٣ ظ] ففعل ، فنزلت : ﴿ وَإِنْ أَسْرَأْتُمْ فَخَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ (٤) .

واختلفت القراءة في قراءة قوله : (أن يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صَلِحًا) ؛ فقرأ ذلك عامة قراءة أهل المدينة وبعض أهل البصرة بفتح الياء وتشديد الصاد (٤) ، بمعنى : أن يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صَلِحًا . ثم أُذْغِمَت التاء في الصادِ فَصِيرَتَا صَادًا مُشَدَّدَةً . وقرأ ذلك عامة قراءة أهل الكوفة : ﴿ أَنْ يُصَلِحَا بَيْنَهُمَا صَلِحًا ﴾ . بضم الياء وتخفيف الصاد ، بمعنى : أَصْلَحَ الزوج والمرأة بينهما .

وَأَعْجَبُ الْقِرَاءَتَيْنِ فِي ذَلِكَ إِلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ (٥) : (أن يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صَلِحًا) . بفتح الياء وتشديد الصاد ، بمعنى « يَصَالِحَا » ؛ لأن التَّصَالُحَ في هذا الموضع أشهر وأوضح معنى ، وأفصح وأكثر على اللسان العرب ، من الإصلاح ، والإصلاح (٦) في

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٢) في م : « أحرَم » . وينظر تهذيب الكمال ٥/١٠ .

(٣ - ٣) في الأصل : « واحسنى مع » ، وفي م : « على » . والحديث أخرجه الطيالسي (٢٨٠٥ - طبعنا) ومن طريقه القرمذى (٣٠٤٠) ، وابن أبي حاتم ٤/١٠٧٩ ، ١٠٨٠ (٦٠٣٦ ، ٦٠٤٣) ، والطبراني (١١٧٤٦) ، والبيهقي ٧/٢٩٧ ، وسليمان بن معاذ ضعيف .

(٤) وهى قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وأبى عمرو ، وقرأ عاصم وحمره والكسائي بضم الياء وسكون الصاد وكسر اللام . حجة القراءات ص ٢١٣ ، ٢١٤ .

(٥) بعده في النسخ : « إلا » .

(٦) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « الاصطلاح » .

خلاف الإفساد أشهر منه في معنى التصالح .

فإن ظنَّ ظانُّ أن في قوله : ﴿ صُلِحًا ﴾ . دلالة على أن قراءة من قرأ ذلك :
 ﴿ يُصْلِحًا ﴾ . بضم الياء أولى بالصواب . فإن الأمر في ذلك بخلاف ما ظنَّ ؛
 وذلك أن الصلح اسم وليس بفعل فيستدلُّ به على أولى القراءتين بالصواب في قوله :
 ﴿ يُصْلِحًا سَمِعًا صُلِحًا ﴾ .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا
 وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك ؛ فقال بعضهم :
 معناه : وَأُحْضِرَتِ أَنْفُسُ النِّسَاءِ الشُّحَّ عَلَى أَنْصِبَائِهِنَّ مِنْ أَنْفُسِ أَزْوَاجِهِنَّ وَأَمْوَالِهِنَّ ^(١) .

ذكر من قال ذلك

[٣٩/١٣] حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا عمران بن عُثَيْنَةَ ، عن عطاء بن
 السائب ، عن سعيد بن جببير ، عن ابن عباس : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ .
 قال : نصيبتها منه ^(٢) .

حدثنا محمد بن بشار ، قال : ثنا أبو أحمد ، وحدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا ابن
 يمان ، قال جميعا : ثنا سفيان ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جببير :
 ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ . قال : في الأيام .

/ حدثنا ابن بشار ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن ابن جريج ، ٣١١/٥

(١) في الأصل ، م : « أموالهن » .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٢/٤ (٦٠٥٠) من طريق عطاء بن السائب به ، وعزاه السيوطي في
 الدر المنثور ٢٣٣/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

(تفسير الطبري ٣٦/٧)

عن عطاء: ﴿ وَأَخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ . قال: في الأيامِ والنفقة^(١) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا ابنُ مَهْدِيٍّ وابنُ يَمَانٍ ، عن سَفِيَّانَ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، عن عطاءٍ ، قال : في النفقة^(٢) .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا رُوْحٌ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، عن عطاءٍ ، قال : في النفقة .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أُمِّي ، عن سَفِيَّانَ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، عن عطاءٍ : ﴿ وَأَخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ . قال : في الأيامِ .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قال : ثنا شُعْبَةُ ، عن أبي بشرٍ ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ في هذه الآية : ﴿ وَأَخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ . قال : نفسُ المرأةِ على نَصِيبِها من زوجها من نفسه وماله .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أُمِّي ، عن شُعْبَةَ ، عن أبي بشرٍ ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، مثله^(٣) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى ، قال : أَخْبَرَنَا ابنُ المَبَارِكِ ، قال : ثنا شُعْبَةُ ، عن أبي بشرٍ ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ مثله .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أُمِّي^(٤) ، عن سَفِيَّانَ ، عن رجلٍ ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، قال : في النفقة^(٥) .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا^(٦) ابنُ يَمَانٍ^(٧) ، عن سَفِيَّانَ^(٨) ، عن الشَّيْبَانِيِّ ، عن بُكَيْرِ

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٦٥١) عن ابن جريج عن عطاء .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٥/٤ من طريق الضحاك بن مخلد ، عن ابن جريج ، عن عطاء .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٥/٤ عن وكيع به بنحوه .

(٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « ابن يمان » .

(٥ - ٥) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٦/٤ عن وكيع به .

(٧ - ٧) في م : « ابن مهدي » .

ابن الأختس، عن سعيد بن جبير، قال: في «الأيام» و«النفقة».

«حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن الشيباني، عن سعيد بن جبير، قال: في الأيام والنفقة».

حدثني المثني، قال: ثنا مسلم بن إبراهيم، قال: ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾. قال: المرأة تشح على مال زوجها ونفسه^(٣).

حدثنا المثني، قال: أخبرنا جبان بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك، [٣٩/١٣ ظ] عن شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبير، قال: جاءت امرأة^(٤) حين نزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾. قالت: إنني أريد أن تقسيم لي من نفسيك^(٥). وقد كانت رضيته أن يدعها فلا يطلّقها، ولا يأتيها، فأنزل الله: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾.

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾. قال: تطلّع نفسها إلى زوجها وإلى نفقته^(٦). قال: وزعم أنها نزلت في رسول الله ﷺ وفي سودة بنت زمعة، كانت

(١ - ١) سقط من: ص، ت، ١، س.

(٢ - ٢) سقط من: الأصل.

والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٢/٤ (٦٠٥٢) من طريق ابن مهدي به.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٢/٤ (٦٠٤٩) من طريق مسلم بن إبراهيم به، وفيه: بنيه. بدلا من: نفسه.

(٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، س: «المرأة».

(٥) في ص، ت، ٢، س: «نفقتك»، وبعده في الأصل: «بكل». هكذا رسمت.

(٦) في الأصل: «النفقة».

قد كَبُرَتْ ، فأراد رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يُطَلِّقَهَا ، فاضْطَلَّحَا عَلَى أن تُمِسِكَهَا ، وَيَجْعَلَ
يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ ، فَشَحَّتْ بِمَكَانِهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١) .
وقال آخرون : معنى ذلك : وَأُخْضِرَتْ نَفْسُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ الشَّحَّ
بِحَقِّهِ قَبْلَ صَاحِبِهِ .

/ ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

٣١٢/٥

حدَّثني يونس ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ :
﴿ وَأُخْضِرَتْ الْأَنْفُسُ الشَّحَّ ﴾ . قال : لَا تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يُعْطِيَهَا شَيْئًا فَتَحُلَّلَهُ ، وَلَا
تَطِيبُ نَفْسُهَا أَنْ تُعْطِيَهُ شَيْئًا مِنْ مَالِهَا ، فَتَعْطِفَهُ^(٢) عَلَيْهَا^(٣) .

وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال : عَنَى بِذَلِكَ : وَأُخْضِرَتْ أَنْفُسُ
النِّسَاءِ الشَّحَّ بِأَنْصِبَائِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ فِي الْأَيَّامِ وَالنَّفَقَةِ . والشَّحُّ الإفراطُ فِي الْحَرِصِ
عَلَى الشَّيْءِ . وهو فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إفراطُ حَرِصِ الْمَرْأَةِ عَلَى نَصِيبِهَا مِنْ أَيَّامِهَا مِنْ
زَوْجِهَا وَنَفَقَتِهَا .

فتأويل الكلام : وَأُخْضِرَتْ أَنْفُسُ النِّسَاءِ أَهْوَاءَهُنَّ ؛ مِنْ فَوْطِ الْحَرِصِ عَلَى
حُقُوقِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ ، وَالشَّحُّ بِذَلِكَ [٤٠/١٣] عَلَى ضَرَائِرِهِنَّ .

وبنحو ما قلنا. في معنى الشَّحِّ ذَكَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس
قوله : ﴿ وَأُخْضِرَتْ الْأَنْفُسُ الشَّحَّ ﴾ : وَالشَّحُّ هَوَاهُ فِي الشَّيْءِ يَحْرِصُ عَلَيْهِ^(٤) .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٣ - مختصراً - إلى المصنف ، وينظر التبيان ٣/٣٤٧ .

(٢) في الأصل : « فيعطيه » .

(٣) ينظر التبيان ٣/٣٤٧ .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٨٢ (٦٠٥١) ، والبيهقي ٧/٢٩٨ ، من طريق أبي صالح به . =

وإنما قلنا : هذا القولُ أولى بالصوابِ من قولِ مَنْ قال : عَنَى بذلك : وأُخْضِرَتْ
 أَنْفُسُ الرجالِ والنساءِ الشُّحَّ . على ما قاله ابنُ زيدٍ ؛ لأنَّ مُصَالَحَةَ الرجلِ امرأته
 بإعطائه إياها من ماله جُغلاً ، على أن تَصْفَحَ له عن القَسَمِ لها ، غيرُ جائزة ؛ وذلك
 أنه غيرُ مُعتاضٍ عِوَضًا من جُغْلِهِ الذي بَدَلَهُ لها . والجُغْلُ لا يَصِحُّ إلا على عوضٍ ؛ إما
 عَلَيَّ^(١) عَيْنٍ ، وإما عَلَيَّ^(٢) مَنَفَعَةٍ . والرجلُ متى جعل للمرأة جُغلاً على أن تَصْفَحَ له
 عن يومِها وليتيها ، فلم يَمْلِكْ عليها عينًا ولا منفعَةً . وإذا كان ذلك كذلك ، كان
 ذلك من معاني أكْلِ المالِ بالباطلِ . وإذا كان ذلك كذلك ، فمعلومٌ أنه لا وجهَ لقولِ
 مَنْ قال : عَنَى بذلك الرجلَ والمرأةَ .

فإن ظنَّ ظانٌّ أن ذلك إذ كان حقًا للمرأة ، ولها المطالبةُ به^(٣) ، فللرجلِ افتدائه
 منها بجُغْلٍ ، فإن شُفَعَةَ المُشْتَفِعِ في حِصَّةٍ من دارٍ اشتراها رجلٌ من شريكٍ له فيها
 حقٌّ^(٤) المُطالَبَةِ بها ، فقد يَجِبُ أن يكونَ للمطلوبِ افتدائه ذلك منه بجُغْلٍ . وفي
 إجماعِ الجميعِ على أن الصِّلَحَ في ذلك على عوضٍ غيرِ جائزٍ ؛ إذ كان غيرَ مُعتاضٍ
 منه المطلوبُ بالشُّفَعَةِ^(٥) عينًا ولا نفعًا ، ما يَدُلُّ على بُطُولِ صلِحِ الرجلِ امرأته على
 عِوَضٍ ، على أن تَصْفَحَ عن مُطالَبَتِها إياه بالقِسْمَةِ لها .

وإذا فسَدَ ذلك ، صحَّ أن تأويلَ الآيةِ ما قلنا . وقد أبان الخبيرُ الذي ذَكَرناه عن
 سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وسليمانِ بنِ يسارٍ أن قولَه : ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ

= وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٣ إلى ابن المنذر . وينظر فتح الباري ٨/٢٦٥ .

(١) سقط من : م .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) في الأصل : «له» ، وفي : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «بها» .

(٤) بعده في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «له» .

(٥) في م : «في الشفعة» .

إِعْرَاصًا ﴿ الآية . نَزَلَتْ فِي أَمْرِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَزَوْجَتِهِ ، إِذْ تَزَوَّجَ عَلَيْهَا شَابَةً ، فَأَثَرَ الشَّابَةَ عَلَيْهَا ، فَأَبَتِ الْكَبِيرَةَ أَنْ تَقِرَّ عَلَى الْأَثَرِ ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَتَرَكَهَا ، فَلَمَّا قَارَبَ انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا ، خَيَّرَهَا بَيْنَ الْفِرَاقِ وَالرَّجْعَةِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَثَرِ ، فَاخْتَارَتِ الرَّجْعَةَ وَالصَّبْرَ عَلَى الْأَثَرِ ، فَرَاغَهَا وَأَثَرَ عَلَيْهَا ، فَلَمْ تَصْبِرْ ، فَطَلَّقَهَا ^(١) . فَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ . إِنَّمَا عَنَى بِهِ : وَأُخْضِرَتِ أَنْفُسُ النِّسَاءِ الشُّحَّ بِحَقُوقِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ . عَلَى مَا وَصَفْنَا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا ﴾ . فَإِنَّهُ يَعْنِي : وَإِنْ تُحْسِنُوا أَيُّهَا الرِّجَالُ ، فِي أَفْعَالِكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ ، إِذَا كَرِهْتُمْ مِنْهُنَّ ذِمَامَةً أَوْ خُلُقًا ، أَوْ بَعْضَ مَا تَكْرَهُونَ مِنْهُنَّ ، بِالصَّبْرِ عَلَيْهِنَّ ، وَإِيفَائِهِنَّ حُقُوقِهِنَّ وَعِشْرَتِهِنَّ / بِالْمَعْرُوفِ ، ﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ . يَقُولُ : وَتَتَّقُوا اللَّهَ فِيهِنَّ ، بِتَوَكُّدِ الْجَوْرِ مِنْكُمْ عَلَيْهِنَّ فِيمَا يَجِبُ لِمَنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ مِنْكُمْ ، مِنَ الْقِسْمَةِ لَهُ وَالنَّفَقَةِ وَالْعِشْرَةَ بِالْمَعْرُوفِ ، ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ . يَقُولُ : فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ فِي أُمُورِ نِسَائِكُمْ ، أَيُّهَا الرِّجَالُ ، مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِنَّ وَالْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالْجَوْرِ عَلَيْهِنَّ فِيمَا يَلْزُمُكُمْ لَهُنَّ وَيَجِبُ ، ﴿ خَبِيرًا ﴾ . يَعْنِي عَالِمًا ^(٢) خَابِرًا ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ ، بَلْ هُوَ بِهِ عَالِمٌ ، وَلَهُ مُخَصِّصٌ عَلَيْكُمْ ، حَتَّى يُؤَفِّيَكُمْ جَزَاءً ^(٣) ذَلِكَ ^(٣) ، الْمُحْسِنَ مِنْكُمْ بِإِحْسَانِهِ ، وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ .

٣١٣/٥

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَائُهُ : ﴿ وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَعْنِي جَلِ ثَنَائُهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا

(١) تقدم تخريجه في ص ٥٥٧ .

(٢ - ٢) سقط من : الأصل .

(٣) بعده في الأصل : « منكم » .

بَيْنَ النِّسَاءِ ﴿١﴾ : وَلَنْ تُطِيقُوا أَيُّهَا الرِّجَالُ أَنْ تُسَوُّوا بَيْنَ نِسَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ فِي حُبِّهِنَّ بِقُلُوبِكُمْ حَتَّى تَعْدِلُوا بَيْنَهُنَّ فِي ذَلِكَ ، فَلَا يَكُونُ فِي قُلُوبِكُمْ لِبَعْضِهِنَّ مِنَ الْحُبِّ إِلَّا مِثْلُ مَا [٤١/١٣] لَصَوَاحِبِهَا ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا ^(١) لَا تَمْلِكُونَهُ ، وَلَيْسَ إِلَيْكُمْ ، ﴿٢﴾ وَلَوْ حَرَّصْتُمْ ﴿٣﴾ . يَقُولُ : وَلَوْ حَرَّصْتُمْ فِي تَسْوِيَّتِكُمْ بَيْنَهُنَّ فِي ذَلِكَ .

كما حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : ﴿٢﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَّصْتُمْ ﴿٣﴾ . قال : واجب ^(١) ، أَلَّا تَسْتَطِيعُوا الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ .

﴿٢﴾ فَلَا تَعْدِلُوا كَلَّ الْمَيْلِ ﴿٣﴾ . يَقُولُ : فَلَا تَمِيلُوا بِأَهْوَائِكُمْ إِلَى مَنْ لَمْ تَمْلِكُوا مَحَبَّتَهُ مِنْهُمْ ^(٢) كَلَّ الْمَيْلِ ، حَتَّى يَخْمِلَكُمْ ذَلِكَ عَلَى أَنْ تَجُورُوا عَلَى صَوَاحِبِهَا فِي تَرْكِ أَدَاءِ الْوَاجِبِ لِهِنَّ عَلَيْكُمْ ، مِنْ حَقِّ فِي الْقَسَمِ لِهِنَّ ، وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِنَّ ، وَالْعِشْرَةَ بِالْمَعْرُوفِ ، ﴿٤﴾ فَتَذَرُوها كَالْمَعْلَقَةِ ﴿٥﴾ . يَقُولُ : فَتَذَرُوا الَّتِي هِيَ سِوَى الَّتِي مِثْلُكُمْ بِأَهْوَائِكُمْ إِلَيْهَا ﴿٦﴾ كَالْمَعْلَقَةِ ﴿٧﴾ ، يَعْنِي : ^(٤) مِثْلَ الَّتِي ^(٥) لَا هِيَ ذَاتُ زَوْجٍ ، وَلَا هِيَ أَيْمٌ . وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ مَا قُلْنَا فِي قَوْلِهِ :

﴿١﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَّصْتُمْ ﴿٢﴾

حدثنا محمد بن بشر ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عبيدة : ﴿١﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

(١) في ص ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « ما » .

(٢) في الأصل ، ص ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « واجب » .

(٣) في الأصل : « منه » .

(٤ - ٤) في م : « كالتى » .

النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴿١﴾ . قال : بتفسيه في الحب والجماع ^(١) .

حدثنا محمد بن بشار ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن يونس ، عن محمد بن سيرين ، عن عبيدة : ﴿ وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . قال : بنفسه .

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا حفص ، عن أشعث وهشام ، [٤١/١٣ ط] عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، قال : سأله عن قوله : ﴿ وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . فقال : في الجماع ^(٢) .

/ حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا جرير ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، قال : في الحب والجماع .

٣١٤/٥

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا سهل ، عن عمرو ، عن الحسن : في الحب ^(٣) .

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، قال : في الحب والجماع .

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة في قوله : ﴿ وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . قال : في المودة . كأنه يعني الحب ^(٤) .

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧٠٣ - تفسير) ، ومن طريقه البيهقي ٢٩٨/٧ من طريق هشام بن حسان به .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٣/٤ عن حفص عن أشعث - وحده دون هشام - به بلفظ : الحب والجماع ، وذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ عقب الأثر (٦٠٥٧) معلقا بمثل لفظ ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٣/٤ عن سهل به ، وذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ عقب الأثر (٦٠٥٧) معلقا بلفظ : « في الحب والجماع » .

(٤) تفسير عبد الرزاق ١٧٦/١ .

حدّثني المثنى ، قال : ثنا عبدُ اللهِ بنُ صالحٍ ، قال : ثنى معاويةُ ، عن عليّ ، عن ابنِ عباسٍ : ﴿ وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . يقولُ : لا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْدِلَ بِالشَّهْوَةِ فِيمَا بَيْنَهُنَّ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ^(١) .

حدّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدُ ، عن قتادةَ ، وحدّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الأعلى ، قال : ثنا سعيدُ ، عن قتادةَ ، قال : ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أُمَّ قَلْبِي فَلَا أُمَّلِكَ ، وَأُمَّ مَا ^(٢) سِوَى ذَلِكَ فَأَرْجُو أَنْ أَعْدِلَ .

حدّثني المثنى ، قال : ثنا أبو صالحٍ ، قال : ثنى معاويةُ ، عن عليّ ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ : يعني ^(٣) فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ ^(٤) .

حدّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا ابنُ عُليّةَ ، وحدّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الوّهّابِ ، قالوا جميعًا : ثنا أيوبُ ، عن أبي قلابَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ هَذِهِ قِسْمَتِي » فِيمَا أُمَّلِكَ ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ ^(٦) وَلَا أُمَّلِكَ ^(٧) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ (٦٠٥٧) من طريق عبد الله بن صالح به .

(٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يقول » .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ (٦٠٥٧) من طريق أبي صالح به . وهو تمام الأثر المتقدم في ص ٥٦٤ حاشية (٤) .

(٥ - ٥) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « هذا قسمي » .

(٦) بعده في مصنف ابن أبي شيبة : « أنت » .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٦/٤ عن ابن علية عن أيوب به . وسيأتي في ص ٥٧٢ ، ٥٧٣ مرسلًا وموصولًا والصواب المرسل ، ينظر علل ابن أبي حاتم (١٢٧٩) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا حسينُ بنُ عليٍّ ، عن زائدةً ، عن عبدِ العزيزِ بنِ رُفَيْعٍ ، عن ابنِ أبي [٤٢/١٣] مُلَيْكَةَ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَائِشَةَ : ﴿ وَكَانَ تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾^(١) .

^(٢) حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أبو معاويةً ، عن جُوَيْرِ ، عن الضَّحَّاكِ ، قَالَ : فِي الشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ^(٣) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا الْمُحَارِبِيُّ ، عن جُوَيْرِ ، عن الضَّحَّاكِ ، قَالَ : فِي الْجَمَاعِ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ ، قَالَ : ثنا زَيْدٌ^(٤) بنُ أَبِي الرَّزْقَاءِ ، قَالَ : قَالَ سَفِيَانُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَكَانَ تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . قَالَ : فِي الْحُبِّ وَالْجَمَاعِ .

حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَكَانَ تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . قَالَ : مَا يَكُونُ 'بَيْنَ يَدَيْهِ' وَقَلْبِهِ ، فَذَلِكَ شَيْءٌ لَا يَسْتَطِيعُ يَمْلِكُهُ .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ :

﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٣/٤ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ (٦٠٥٦) من طريق حسين به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢ - ٣) سقط من : الأصل .

والأثر ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ عقب الأثر (٦٠٥٧) معلقاً .

(٣) في الأصل : « يزيد » . وينظر تهذيب الكمال ٧٠/١٠ .

(٤ - ٤) في ص ، م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « من بدنه » ، وفي ت ، ١ ، س : « من يديه » .

حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، قال : ثنا ابنُ عَونٍ ، عن محمدٍ ، قال : قلتُ لعبيدةَ : قوله : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ ؟ قال : بِنَفْسِهِ ^(١) .

/ حدَّثنا سفيانُ ، قال : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن ابنِ عَونٍ ، عن محمدٍ ، عن عبيدةَ ٣١٥/٥
مِثْلَهُ .

حدَّثنا ابنُ وَكيعٍ ، قال : ثنا أبو أسامةَ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عبيدةَ : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ . قال هشامٌ : أظنُّه قال : في الحبِّ والجِماعِ .

حدَّثني المنثيُ ، قال : ثنا حبانُ بنُ موسى ، قال : أخبرنا ابنُ المباركِ ، قال : أخبرنا هشامٌ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عبيدةَ في قوله : ﴿ كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ . قال : بِنَفْسِهِ .

^(٢) حدَّثني بحرُ بنُ نصرِ الخولانيُّ ، قال : ثنا بشرُ بنُ بكرٍ ^(٣) ، قال : حدَّثنا الأوزاعيُّ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : سألتُ عبيدةَ عن قولِ اللهِ : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ . قال : بِنَفْسِهِ ^(٤) .

حدَّثنا ابنُ وَكيعٍ ، قال : ثنا سهلُ بنُ يوسفَ ، عن عمرو ، عن الحسينِ ، [٢/١٣٤ظ] قال : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ ، قال : في الغشيانِ والقسمِ ^(٥) .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مُجاهدٍ : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ : لا تَعْمَدُوا الإساءةَ ^(٥) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ (٦٠٥٩) من طريق ابن سيرين به .

(٢) (٢ - ٢) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) في الأصل : « بكر » . ينظر تهذيب الكمال ٩٥/٤ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٣/٤ عن سهل به ، ولم يذكر القسم .

(٥) تفسير مجاهد ص ٢٩٤ ، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٣/٤ (٦٠٦٠) ، والبيهقي ٢٩٨/٧

، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٣/٢ إلى ابن المنذر .

أَمْلِكُ ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ »^(١) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا عبدُ الوهابِ ، عن أيوبَ ، عن أبي قلابَةَ ، عن^(٢)
عبدِ اللَّهِ بنِ يزيدَ^(٣) ، عن عائشةَ ، عن النبيِّ ﷺ بمثله^(٤) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن همامِ بنِ يحيى ، عن قتادةَ ، عن النَّضْرِ بنِ
أنسٍ ، عن بشيرِ بنِ نَهْيكٍ ، عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ ، قال : « مَنْ كَانَتْ لَهُ
امْرَأَتَانِ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شِقَيقَيْهِ سَاقِطٌ »^(٥) .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَاؤُهُ [٤٣/١٣] : ٣١٦/٥

﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ ، قال : ثنى معاويةُ ، عن عليِّ ابنِ أبي
طلحَةَ ، عن ابنِ عباسٍ : ﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ . يقولُ : تَذَرُوهَا لَا هِيَ أَمِيمٌ ، وَلَا

(١) ذكره الترمذى عقب الحديث (١١٤٠) ، وقد روى موصولاً ، والصواب إرساله كما سيأتي فى الأثر التالى .
(٢) سقط من : الأصل .

(٣) فى النسخ : « زيد » . والمثبت من مصادر التخرىج ، ينظر تهذيب الكمال ٣٠٦/١٦ ، وتحفة الأشراف
٤٧١/١١ .

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة ٣٨٦/٤ ، ٣٨٧ ، وأحمد ١٤٤/٦ (الميمنية) ، وأبو داود (٢١٣٤) ، والترمذى
(١١٤٠) ، والنسائى (٣٩٥٣) ، وابن ماجه (١٩٧١) ، وابن حبان (٤٢٠٥) ، والحاكم ١٨٧/٢ ، والبيهقى
٢٩٨/٧ من طرق عن حماد بن سلمة به .

وقد خالفه غير واحد فرواه عن أيوب عن أبي قلابَةَ مرسلًا ، وينظر علل ابن أبى حاتم ٤٢٥/١ ، ونصب الراية
٢١٥ ، ٢١٤/٣ .

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة ٣٨٨/٤ ، وأحمد (١٠٠٠٩) ، وابن ماجه (١٩٦٩) ، والطحطاوى فى المشكل
(٢٣٤) ، وابن حبان (٤٢٠٧) من طريق وكيع به .

وأخرجه الطيالسى (٢٥٧٦) ، وأحمد (٧٩٣٦ ، ٨٥٦٨) ، وأبو داود (٢١٣٣) ، والترمذى (١١٤١) ،
والنسائى (٣٩٥٢) ، والحاكم ١٨٦/٢ ، والبيهقى ٢٩٧/٧ من طرق عن همام بن يحيى به .

هي^(١) ذات زوج^(٢) .

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا يحيى بن يمان، عن أشعث، عن جعفر، عن سعيد ابن جبير: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ . قال: لا أيما ولا ذات بعل^(٣) .

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن يمان، عن مبارك، عن الحسن: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ . قال: لا مطلقاً ولا ذات بعل .

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا سهل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن مثله^(٤) .

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ : أي كالمحبوسة، أو كالمسجونة .

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ . قال: كالمسجونة؛ كالمحبوسة^(٥) .

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام بن سلم، عن أبي جعفر، عن الربيع في قوله: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ . يقول: لا مطلقاً ولا ذات بعل^(٦) .

حدثنا المثني، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد الرحمن بن سعيد، قال: أخبرنا

(١) سقط من: م .

(٢) أخرجه البيهقي ٢٩٨/٧ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح به نحوه .

. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٣/٤، ٢٣٤ وابن أبي حاتم ١٠٨٤/٤ (٦٠٦٤) من طريق يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس به نحوه، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٣ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) في الأصل: زوج . والأثر: ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٤/٤ عقب الأثر (٦٠٦٤) معلقاً .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٣/٤ عن سهل بن يوسف به .

(٥) سقط من: م . والأثر في تفسير عبد الرزاق ١/١٧٦، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره

١٠٨٤/٤ (٦٠٦٥) . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٣ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٤/٤ عقب الأثر (٦٠٦٤) من طريق أبي جعفر به نحوه .

أبو جعفر، عن الربيع بن أنس في قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: لا مُطْلَقَةٌ^(١) ولا ذات بعل.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا محمد بن بكر، عن ابن مجريج، قال: بلغني عن مجاهد: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾. قال: لا أَيْمًا ولا ذات بعل^(٢).

حدثني المثني، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبيل، عن ابن أبي نجيح: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: ليست^(٣) بأيمٍ ولا ذات زوج.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا المحاربي وأبو خالد وأبو معاوية، عن جوير، عن الضحاك، قال: لا تَدْعُهَا كأنها ليس لها زوج^(٤).

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾. قال: لا أَيْمًا ولا ذات بعل^(٥).

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾. قال: المعلقة التي ليست بمخلصة^(٦) ونفسها فتبتغي لها، [٤٣/١٣] وليست مُتَهَيِّئَةً. كهيئة المرأة من زوجها، لا هي عند زوجها، ولا مفارقة فتبتغي لنفسها، فتلك المعلقة^(٧).

(١) في الأصل: «أيمًا».

(٢) - (٢) سقط من: الأصل.

(٣) في الأصل: «ليس».

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٤/٤ عقب الأثر (٦٠٦٤) معلقا.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٤/٤ عقب الأثر (٦٠٦٤) من طريق أسباط به نحوه، وينظر تفسير ابن كثير ٣٨٢/٢.

(٦) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «مخلصة».

(٧) ينظر التبيان ٣٤٩/٣.

وإنما أمر الله جل ثناؤه بقوله: ﴿فَلَا تَحِيلُوا كَلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾. الرجال بالعدل بين أزواجهم^(١) فيما استطاعوا فيه العدل بينهم^(٢)، من القسمة بينهم، والنفقة، وترك الجور في ذلك / بإيثار إحداهن على الأخرى فيما فرض عليهم العدل بينهم فيه؛ إذ كان قد صَفَحَ لهم عما لا يُطَبِّقون العدل فيه بينهم، مما في القلوب من المحبة والهوى.

٣١٧/٥

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ تَصَلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ تَصَلِحُوا﴾ أعمالكم أيها الناس، فتعدّلوا في^(٣) قسمة بين أزواجكم، وما فرض الله لهن عليكم من النفقة والعشرة بالمعروف، فلا تجوروا في ذلك، ﴿وَتَتَّقُوا﴾. يقول: وتتقوا الله في الميل الذي نهاكم عنه، بأن تميلوا لإحداهن على الأخرى، فتظلموها^(٤) حقها، مما أوجبته^(٥) الله لها^(٦) عليكم، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا﴾. يقول: فإن الله يشتر عليكم ما سلف منكم؛ من ميلكم وجوركم عليهن قبل ذلك، بتركه عقوبتكم^(٧) عليه، ويُعْطَى ذلك عليكم بعفوه عنكم ما مضى منكم^(٨) في ذلك قبل، ﴿رَحِيمًا﴾. يقول: وكان رحيمًا بكم إذ^(٩) تاب عليكم، فقبل توبتكم من الذي سلف منكم؛ من

(١) في: ص، م، ت، ١، ٢، ٣، س: «أزواجهم».

(٢) في الأصل: «بينهم».

(٣-٣) في الأصل: «قسمتكم من»، وفي ت ٢: «قسمتكم بين».

(٤) بعده في الأصل: «لها».

(٥) في م: «أوجبها».

(٦) في م: «له».

(٧-٧) سقط من: ص، ت، ١، ٢، ٣، س.

(٨) في م، ت، ١، س: «إذا».

جُوزَ كَم فِي ذَلِكَ عَلَيْهِنَ ، وَفِي تَرْخِيصِهِ لَكُمْ الصُّلْحَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُنَّ ، بِصَفْحِهِنَّ عَنْ
حَقُوقِهِنَّ لَكُمْ مِنَ الْقَسَمِ عَلَى أَنْ لَا يُطْلَقَنَّ .

[٤٤/١٣] الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَاؤُهُ : ﴿ وَإِنْ يَنْفَرَقَا يُعْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ
سَعَتِهِ ، وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : فإن أتت المرأة - التي قد نشز
عليها زوجها ، أو أعرض عنها ، بالليل منه إلى حبرتها ؛ لجمالها ، أو شبابه ، أو غير
ذلك مما تميل النفوس به ^(١) إليها - الصلح بصفحها ^(٢) لزوجها عن يومها وليلتها ،
وطلبت حقا منه من القسم والثقة ^(٣) وما ^(٤) أوجب الله لها عليه ، وأتى الزوج الأخذ
عليها بالإحسان الذي نذبه الله إليه بقوله : ﴿ وَإِنْ تَحْسَبُوا أَنَّ اللَّهَ
كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ . وإلحاقها في القسم لها والثقة والعشرة بالتي هو إليها
مائل ، فتفرقا بطلاق الزوج ^(٥) إياها ، ﴿ يُعْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ ﴾ . يقول :
يُعْنِ اللَّهُ الزوج والمرأة المطلقة من سعة فضله ؛ أما هذه فيزوج هو أصلح لها من المطلقة
الأول ، أو ^(٦) برزقي واسع وعظمة ، وأما هذا فبرزقي واسع وزوجة هي أصلح له من
المطلقة ، أو عفة ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا ﴾ . يعنى : وكان الله واسعا لهما في رزقه
إياهما وغيرهما من خلقه ، ﴿ حَكِيمًا ﴾ فيما قضى بينه وبينها من الفرقة والطلاق ،
وسائر المعاني التي عرّفناها من الحكم بينهما في هذه الآيات وغيرها ، وفي غير ذلك
من أحكامه وتدابيره وقضاياه في خلقه .

(١) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : (له) .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : (لصفحها) .

(٣ - ٣) في الأصل : (لها) .

(٤) بعده في الأصل : (لها) :

(٥) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، س : (واما) .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، وحدثني المشني ، قال : ثنا [٤٤/١٣] أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، جميعاً عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله جل ثناؤه : ﴿ وَإِنْ يَنْفَرَا يُعْنِ اللَّهُ كَلًّا مِنْ سَعَتِهِ ﴾ . قال : الطلاق ، يُعْنِي اللَّهُ كَلًّا مِنْ سَعَتِهِ ^(١) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴾ .

قال أبو جعفر : يعني بذلك جل ثناؤه : ولله ملك جميع ما حوته السماوات السبع والأرضون السبع من الأشياء كلها . وإنما ذكر جل ثناؤه ذلك بعقب ^(٢) قوله : ﴿ وَإِنْ يَنْفَرَا يُعْنِ اللَّهُ كَلًّا مِنْ سَعَتِهِ ﴾ . تنبيهاً منه خلقه على موضع الرغبة عند فراق أحدهم زوجته ؛ ليفزعوا إليه عند الجزع من الحاجة والفاقة والوخشة بفراق سكينه وزوجته ، وتذكيراً منه له أنه الذي له الأشياء كلها ، وأن من كان له ملك جميع الأشياء ، فغير متعذر عليه أن يُعْنِيَهُ وكل ذي فاقة وحاجة ، ويُؤْنِسَ كل ذي وخشة . ثم رجع جل ثناؤه إلى عدل من سعى في أمر بني أثيري وتوخيهم ، ووعد من فعل ^(٣) فعل المرتد منهم ، فقال : ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ

(١) تفسير مجاهد ص ٢٩٤ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٣ ، ٢٣٤ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) (٢ - ٢) في م : « بعقب ذلك » .

(٣) بعده في م : « ما » .

وَإِيَّاكُمْ ﴿١﴾ . يقول: ولقد أمرنا أهل الكتاب، وهم أهل التوراة والإنجيل، ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ . يقول: وأمرناكم وقلنا لكم ولهم: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ . يقول: اخذروا الله^(١) أن تعصوه وتخالفوا أمره ونهيه، ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ . يقول: وإن تمجدوا وصيته إياكم أيها المؤمنون، فتخالفوها، ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ . يقول: فإنكم لا تضرون بخلافكم وصيته غير [٤٥/١٣] أنفسكم، ولا تغدون في كفرٍكم ذلك أن تكونوا مثل^(٢) اليهود والنصارى، في نزول عقوبته بكم، وحلول غضبه عليكم، كما حل بهم، إذ بدلوا عهده ونقضوا ميثاقه، فغير بهم ما كانوا فيه من خفص العيش وأمن الشرب^(٣)، وجعل منهم القردة والخنازير، وذلك أن له مثلك جميع ما حوته السماوات والأرض، لا يمتنع عليه شيء أراد به جميعه وبشيء منه؛ من إعزاز من أراد إعزازه، وإذلال من أراد إذلاله، وغير ذلك من الأمور كلها؛ لأن الخلق خلقه، بهم إليه الفاقة والحاجة، وبه قواهم وبقاؤهم، وهلاكهم وبقاؤهم. وهو الغنى الذي لا حاجة تُخل^(٤) به إلى شيء، ولا فاقة تنزل به تضطره إليكم أيها الناس، ولا إلى غيركم، والحميد الذي استوجب عليكم أيها الخلق الحمد بصنائه الحميدة إليكم، وآلائه الجميلة لديكم، فاستدبوا ذلك أيها الناس باتقائه، والمصارعة إلى طاعته فيما يأمركم به، وينهاكم عنه.

كما حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد الله بن هاشم، قال:

أخبرنا سيف، عن أبي رزق، عن علي: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾ . قال: غنيًا عن خلقه،

(١) سقط من: الأصل، م.

(٢) في م: أمثال.

(٣) في م: الشرب. وأمن في بيزه: آمن في أهله وماله وولده. تاج العروس (س ر ب).

(٤) في ص، م، ت، ٢، ت، ٣، س: تحمل، وفي ت، ١: بهل. وخل الرجل خلًا وأجل، بالضم: أى

احتجاج، وأخل الرجل: افتقر. تاج العروس (خ ل ل).

﴿حَمِيدًا﴾ . قال : مُسْتَحَمَدًا إِلَيْهِمْ ^(١) .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ .

/ قال أبو جعفر رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : وللهُ مُلْكُ جميعِ ما حوته السماواتُ والأرضون ، وهو القَيِّمُ بجميعه والحافظُ لذلك كله ، لا يَغْرُبُ عنه عِلْمُ شيءٍ منه ، ولا يُؤوِذُه [٤٥/١٣] حفظُه وتديريته .

٣١٩/٥

كما حدَّثني المثنى ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا هشام ، عن عمرو ، عن سعيد ، عن قتادة : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ . قال : حفيظًا ^(٢) .

فإن قال قائل : وما وجهُ تكررِ قوله : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ . في آيتينٍ إحداهما في إثرِ الأخرى ؟

قيل : كثر ذلك لاختلافِ معنى الخبرينِ عما في السماواتِ والأرضِ ^(٣) في الآيتينِ ^(٤) ؛ وذلك أن الخبرَ عنه في إحدى الآيتينِ ذِكْرُ حاجتهِ إلى بارئهِ ، وغنىِ بارئهِ عنه ، وفي الأخرى حِفْظُ بارئهِ إياه ^(٥) وعِلْمُهُ به وتديريته ^(٦) .

فإن قال : أفلا قيل : وكانَ اللهُ غنيًّا حميدًا وكفى باللهِ ^(٧) وكيلاً ؟

(١) بعده في الأصل : « تم الجزء من أجزاء الشيخ رحمه الله » . والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره

١٠٨٥/٤ (٦٠٧١) من طريق إسحاق به ، بنحوه .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٤ إلى المصنف .

(٣-٣) سقط من : ص ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٤) بعده في م : « به » .

(٥) في ص ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بتديريته » .

(٦) في الأصل : « به » .

قيل: إن الذي في الآية التي قال فيها: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾. مما صلح أن يَخْتِمَ ما ختم به من وَصَفِ اللَّهِ بِالْغِنَى وأنه محمودٌ، ولم يَذْكُرْ فيها ما يَصْلُحُ أن يَخْتِمَ بِوَصْفِهِ معه بالحفظ والتدبير، فلذلك كَرَّرَ قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٢﴾.

قال أبو جعفر رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿إِنْ يَشَأْ﴾ الله، أيها الناس ﴿يُذْهِبْكُمْ﴾. أى: يُذْهِبْكُمْ بإهلاككم وإفنائكم، ﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾. يقول: ويأت بناس آخرين غيركم، لمؤازرة نبيه محمد ﷺ ونصرتيه، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾. يقول: وكان الله على إهلاككم وإفنائكم، واستبدال آخرين غيركم بكم، ﴿قَدِيرًا﴾. يعنى: ذا قدرة على ذلك.

ولما وَبَّخَ جل ثناؤه بهذه الآيات^(١) الخائنين الذين خانوا الدرع التي وَصَفْنَا شأنها، الذين ذكَّروهم الله في قوله: [٤٦/١٣] ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾. وحذَّر أصحاب محمد ﷺ أن يكونوا مثلهم، وأن يَفْعَلُوا فِعْلَ الْمُرْتَدِّ منهم في ارتداده وحقاقه بالمشركين، وعرفهم أن مَنْ فَعَلَ فِعْلَهُ مِنْهُمْ، فلن يَضُرَّ إلا نفسه، ولن يُوبَقَ بِرِدَّتِهِ غيرَ نفسه؛ لأنه المحتاج - مع جميع ما فى السماوات وما فى الأرض - إلى الله، والله الغنى عنهم. ثم تَوَعَّدَهُمْ فى قوله: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾. بالهلاك والاستيصال إن هم فعلوا فِعْلَ ابنِ أُتَيْرِيقِ^(٢) طُعْمَةَ المرتدِّ، وباستبدال آخرين غيرهم بهم لشُصْرَةِ نبيه محمد ﷺ.

(١) فى ص، ت، ا، س: «الآية».

(٢) بعده فى الأصل: «و». وينظر ما تقدم فى ص ٤٦٢.

وَصُحْبَتِهِ ، وَمُؤَاوِزَتِهِ عَلَى دِينِهِ ، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ ﴾ [محمد : ٣٨] .

وقد روى عن النبي ﷺ أنها لما نزلت ضرب بيده على ظهر سلمان ، فقال : « هم قومٌ هذا » . يعنى عَجَمَ الفُرس .

كذلك حَدَّثْتُ عن عبد العزيز بن محمد ، عن شهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ (١) .

وقال قتادة في ذلك بما حَدَّثَنَا بشر بن مُعَاذٍ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، /
عن قتادة قوله : ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴾ : قَادِرٌ وَاللَّهُ رَبُّنَا عَلَى ذَلِكَ ، أَنْ يُهْلِكَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ ، وَيَأْتِ بِآخَرِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ (٢) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (١٣٣) .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ﴾ . ممن [٤٦/١٣] أظهر الإيمان بمحمد ﷺ من أهل النفاق ، الذين يَشْتَبِطُونَ الكفر ، وهم مع ذلك يُظهِرُونَ الإيمان ، ﴿ ثَوَابَ الدُّنْيَا ﴾ . يعنى : عَرَضَ الدنيا ، بإظهاره ما أظهر من الإيمان بلسانه ، ﴿ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا ﴾ .

(١) عبد العزيز بن محمد هو الدراوردي ، وسيأتي الحديث من طريق آخر في تفسير سورة (محمد) ، وينظر تخريجه هناك .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٥/٤ (٦٠٧٣) من طريق يزيد به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٤/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

يعنى : جزاؤه فى الدنيا منها ، وثوابه فيها^(١) هو ما يُصِيبُ مِنَ الْمَغْنَمِ إِذَا شَهِدَ مع^(٢) النَّبِيِّ ﷺ مَشْهَدًا ، وأمنه على نفسه وذُرِّيَّتِهِ وماله ، وما أشبه ذلك ، وأما ثوابه فى الآخرة فنارُ جهنم .

فمعنى الآية : مَنْ كَانَ مِنَ الْعَامِلِينَ فى الدنيا مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، يريدُ بعمله ثواب الدنيا وجزاءها من عمله ، فإن الله مُجَازِيه بها^(٣) جزاءه فى الدنيا مِنَ الدنيا ، وجزاءه فى الآخرة^(٤) مِنَ الْعِقَابِ وَالنَّكَالِ ، وذلك أن الله قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ ، وهو مالِكُ جَمِيعِهِ ، كما قال فى الآية الأخرى : ﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْنَاهُمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فى الآخرةِ إِلَّا النَّكَارُ وَحَصِيطٌ مِمَّا صَنَعُوا فِيهَا وَبَطْلٌ مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [هود : ١٥ ، ١٦] .

وإنما عَنَى بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الَّذِينَ سَعَوْا فى أمرِ بنى أُبَيْرِقٍ ، والذين وَصَفَهُمْ فى قوله : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٧﴾ يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ . وَمَنْ كَانَ مِنْ نَظَرَائِهِمْ فى أفعالهم ونفاقهم .

وقوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ . يعنى : وكان الله سَمِيعًا لما يقول هؤلاء المنافقون الذين يُريدون ثوابَ الدنيا بأعمالهم ، وإظهارهم للمؤمنين ما يُظهرون لهم ، إِذَا لَقُوا الْمُؤْمِنِينَ ، وقولهم لهم : آمنا ، ﴿ بَصِيرًا ﴾ . يعنى : وكان ذا بَصَرٍ بهم وبما

(١) بعده فى : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : (١ و ٢) .

(٢) فى الأصل : « المسلمين » .

(٣) سقط من : م .

(٤) بعده فى م : « من الآخرة » .

(٥ - ٥) فى الأصل : « أبصر » .

هم عليه مُنْطَوُونَ للمؤمنين ، مما ^(١) يَكْتُمُونَهُ ولا يُعِدُّونَهُ لَهُمْ مِنَ الْعَشِّ وَالْغُلِّ الَّذِي فِي صُدُورِهِمْ لَهُمْ .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كَوْنُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَاقِرًا فَإِنَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا ۗ ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : وهذا تقدّم من الله تعالى ذكره إلى عباده المؤمنين به وبرسوله ، أن يفعلوا فعل الذين سَعَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِ بَنِي أَيْتُرِي ، أن يقومَ بِالْعُدْرِ لَهُمْ فِي أَصْحَابِهِ ، وَذَبَّهِمْ عَنْهُمْ ، وَتَحَسَّنَتْهُمْ أَمْرَهُمْ ؛ بأنهم أهل فاقية وفقير ، يقول الله لهم : ﴿ يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كَوْنُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ۗ ﴾ . يقول : لِيَكُنْ مِنْ أَخْلَاقِكُمْ وَصِفَاتِكُمْ الْقِيَامُ بِالْقِسْطِ . يعنى : بِالْعَدْلِ . ﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ۗ ﴾ . والشهداء : جمع شهيد . وَنُصِبَتْ الشُّهَدَاءُ عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا فِي قَوْلِهِ : ﴿ قَوَّامِينَ ۗ ﴾ . من ذكر ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا ۗ ﴾ . ومعناه : قُومُوا بِالْقِسْطِ لِلَّهِ عِنْدَ شَهَادَتِكُمْ . أو حينَ شهادتِكُمْ . ﴿ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ ۗ ﴾ . يقول : ولو كانت شهادتكم على أنفسكم ، أو على والديك لكم ، أو أقربيك ، قُومُوا فِيهَا بِالْقِسْطِ وَالْعَدْلِ ، وَأَقِيمُوا عَلَىٰ صِحَّتِهَا ، بَأَن تَقُولُوا فِيهَا الْحَقَّ ، وَلَا تَمِيلُوا فِيهَا لِغَنَىٰ لِيُغْنَاهُ عَلَىٰ فَقِيرٍ ، وَلَا لِفَقِيرٍ لِفَقْرِهِ عَلَىٰ غَنَىٰ ، فَتَجُورُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ الَّذِي سَوَّىٰ بَيْنَ حُكْمِ الْغَنَىٰ وَالْفَقْرِ فِيمَا أَلَزَمَكُم ، أَيُّهَا النَّاسُ ، مِنْ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْعَدْلِ ﴿ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۗ ﴾ وَأَحَقُّ مِنْكُمْ ؛ لِأَنَّهُ مَالِكُهُمَا ^(٢) وَاللَّهُمَا ، وَدُونَكُمَا ، فَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا فِيهِ مَصْلَحَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي ذَلِكَ ، وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأُمُورِ كُلِّهَا مِنْكُمْ ، فَلذَلِكَ أَمَرَكُمْ

٣٢١/٥

(١) في الأصل : « بما » ، وفي م ، ت ٢ : « فيما » ، وفي ت ١ ، س : « ما » .

(٢) (٢ - ٢) في م : « وأولى بهما دونكم » .

بالتسوية بينهما في الشهادة لهما وعليهما. ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ .
يقول: فلا تتبعوا أهواء أنفسكم في الميل في شهادتكم إذا قُتُم بها، لغنى على فقير،
أو لفقير على غنى إلى أحد الفريقين، فتقولوا غير الحق، ولكن قوموا فيه بالقيسط،
وأدوا الشهادة على ما أمركم الله بأدائها، بالعدل لمن شهدتم عليه وله .

فإن قال قائل: وكيف يقوم بالشهادة على نفسه الشاهد بالقيسط؟ وهل يشهد
الشاهد على نفسه؟

قيل: نعم، وذلك أن يكون عليه حق لغيره، فيقره له [٤٧/١٣] ظ به، فذلك قيام
منه له بالشهادة على نفسه. وهذه الآية عندى تأديت من الله جل ثناؤه للمؤمنين، أن
يفعلوا ما فعله الذين عذروا بنى أثيري في سرقتهم ما سرقوا، وخيانتهم ما خانوا
من "ذكرنا قبل" عند رسول الله ﷺ، وشهادتهم لهم عنده بالصلاح، فقال
لهم: إذا قُتُم بالشهادة لإنسان أو عليه، فقوموا^(٢) فيها بالعدل، ولو كانت
شهادتكم على أنفسكم وأبائكم وأمهاتكم وأقربائكم، ولا يحملنكم غنى من
شهدتم له أو فقره أو قرابته ورجحه منكم على الشهادة له بالزور، ولا على تزك
الشهادة عليه بالحق وكنمازها .

وقد قيل: إنها نزلت تأديتا لرسول الله ﷺ .

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن
السددي في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ . قال:

(١ - ١) في م: «ذكر ما قيل» .

(٢) في ص، ت، ٢: «فقولوا» .

نَزَلَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ ، وَاخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ ؛ غَنِيٌّ وَفَقِيرٌ ، فَكَانَ ضَلَعُهُ ^(١) مَعَ الْفَقِيرِ ؛ يَرَى أَنَّ الْفَقِيرَ لَا يَظْلِمُ الْغَنِيَّ ، فَأَتَى اللَّهَ إِلَّا أَنْ يَقَوْمَ بِالْقِسْطِ فِي الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ ، فَقَالَ : ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ الآية ^(٢) .

وقال آخرون في ذلك نحو قولنا : إنها نزلت في الشهادة . أمراً من الله المؤمنين أن يُسَوُّوا في قيامهم بشهاداتهم لمن قاموا له ^(٣) بها بين الغني والفقير .

/ ذكُرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

٣٢٢/٥

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي ، عن ابن [٤٨/١٣] عباس قوله : ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ . قال : أمر الله سبحانه المؤمنين أن يقولوا الحق ولو على أنفسهم أو آبائهم أو أبناءهم ، ولا يُحَابُوا غَنِيًّا لِيَغْنَاهُ ، وَلَا يَزَحْمُوا مَسْكِينًا لِمَسْكِنَتِهِ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ . فَتَدْرُوا الْحَقَّ فَتَجُورُوا ^(٤) .

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا شويهد بن نصير ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن ابن شهاب في شهادة الوالد لولده وذى القرابة ، قال : كان ذلك فيما مضى من الشئنة في سلف المسلمين ، وكانوا يتأولون في ذلك قول الله : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

(١) ضلعه : ميله . النهاية ٩٦/٣ .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٦/٤ ، ١٠٨٨ ، ١٠٨٨ ، ٦٠٧٨ ، ٦٠٨٨ (من طريق أحمد بن المفضل به .

(٣) سقط من : ص ، ت ، ٢ .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٦/٤ ، ١٠٨٨ ، ١٠٨٧ ، ٦٠٧٧ ، ٦٠٨٧ ، ٦٠٩٠ ، والبيهقي ١٠٥٨/١٠

من طريق عبد الله بن صالح به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٤/٢ إلى ابن المنذر .

كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴿١٣٥﴾ الآية . فلم يكن يُثَبِّتُهم سَلَفُ المسلمين الصالح في شهادة الوالد لولده ، ولا الولد لوالده ، ولا الأخ لأخيه ، ولا الرجل لامرأته ، ثم دَخَلَ الناسُ ^(١) بعد ذلك ، فظَهَرَت منهم أمورٌ حَمَلَت الولاية على أئهامهم ، فثَرَكَت شهادة مَنْ يُثَبِّتُهم إذا كانت من أقربائهم ، وصار ذلك من الولد والوالد والأخ والزوج والمرأة ، لم يُثَبِّتُهم إلا هؤلاء في آخر الزمان ^(٢) .

حدَّثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ إلى آخر الآية . قال : لا يَحْمِلُكَ قَفْرُ هذا على أن تَرَوَحَمَهُ ، فلا تُقِيمَ عليه الشهادة . قال : يقول هذا للشاهد .

حدَّثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ . الآية : هذا في الشهادة ، فأقيم الشهادة يا بن آدم ، ولو على نفسك ، أو الوالدين ، أو على ذوى قرابتك ، أو شَرَفٍ ^(٣) قومك ، وإنما الشهادة لله وليست للناس ، وإن الله رَضِيَ العدلَ لنفسه ، والإقسطَ والعدلَ ميزانُ الله في الأرض ، به يَزِدُ الله من الشديد على الضعيف ، ومن الكاذبِ [٤٨/١٣ظ] على الصادق ، ومن المُعْطِلِ على المُحِقِّ ، وبالعدلِ يُصَدِّقُ الصَّادِقَ ، وَيُكَذِّبُ الكاذِبَ ، وَيَزِدُ المُعْتَدِي وَيُؤَبِّخُهُ ، تعالى ربنا وتبارك ، وبالعدلِ يَصْلُحُ الناسَ ، يا بن آدم ، ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴾ . يقول : أولى بغيركم وفقيركم . قال : وذكر لنا أن نبي الله موسى عليه السلام قال : رب ،

(١) دَخَلَ الناسَ : فسَدَ داخلهم : الوسيط (د خ ل) .

(٢) ينظر التبيان ٣/٣٥٥ .

(٣) في م ، ومصدرى التخريج : «أشرف» . والشرف والأشرف بمعنى . التاج (ش ر ف) .

أُتِيَ شَيْءٌ وَضَعَتْ فِي الْأَرْضِ أَقْلٌ؟ قَالَ: الْعَدْلُ أَقْلٌ مَا وَضَعْتُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا يَمْتَنَعُكَ غِنَى غَنِيٍّ، وَلَا فَقْرُ فَقِيرٍ، أَنْ تَشْهَدَ عَلَيْهِ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ ذَلِكَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ. وَقَالَ جَلِ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾^(١).

وقد قيل: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾. الآية، أريد: فالله أولى بغنى الغنى، وفقير الفقير؛ لأن ذلك منه لا من غيره؛ فلذلك قيل: ﴿بِهِمَا﴾ ولم يُقَلَّ: به.

وقال آخرون: إنما قيل: ﴿بِهِمَا﴾؛ لأنه قال: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾. فلم يقصد فقيرًا بعينه، ولا غنيًّا بعينه، وهو مجهول، وإذا كان مجهولًا، جاز الرُّدُّ عليه^(٢) بالتوحيد والتثنية والجمع. وذكر قائلو هذا القول أنه في قراءة أبي: (فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمْ)^(٣).

/وقال آخرون: «أو»، بمعنى «الواو» في هذا الموضع.

٣٢٣/٥

وقال آخرون: جاز تثنية قوله: ﴿بِهِمَا﴾. لأنهما قد ذكرا، كما قيل: ﴿وَلَهُ، أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ [النساء: ١٢]. وقيل: جاز ذلك؛ لأنه أضمر فيه «من»، كأنه قيل: إن يكن من خاصم غنيًّا أو فقيرًا. بمعنى: غنيين أو فقيرين، فالله أولى بهما.

فتأويلُ قوله: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾^(٤). على ما ذكرنا من أقوال من ذكرنا قوله: فلا تتبعوا الهوى في أن تعدلوا^(٥) عن الحق، فتجوروا بتروك إقامة الشهادة

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٨٧/٤ (٦٠٨١) من طريق يزيد بن زريع ببعضه. وعزاه السيوطي في الدر المنثور

٢٣٤/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) في ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «منه».

(٣) هي قراءة شاذة، وينظر البحر المحيط ٣٧٠/٣.

(٤ - ٥) سقط من: م.

بالحق . ولو وُجِّه إلى أن معناه : فلا تَتَّبِعُوا أهواءَ أنفسِكُمْ ؛ هرباً من أن تُغْدِلُوا في إقامة الشهادة بالقسط . كان وَجْهًا .

وقد قيل : معنى ذلك : فلا تَتَّبِعُوا الهوى لتغديلوا . كما يقال : لا تَتَّبِعْ هواك لتُرضِي ربك . بمعنى : أنهاك عنه ؛ كيما تُرضِي ربك بتزكته .

القول في تأويل قوله : ﴿ وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ نَعِرْتُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ .

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك ؛ فقال بعضهم : عني : ﴿ وَإِنْ تَلَوْتُمْ ﴾ ، أيها الحكماء ، في الحكم لأحد الخصمين على الآخر ﴿ أَوْ نَعِرْتُمْ ﴾ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا . ووجهوا معنى الآية إلى أنها نزلت في الحكماء ، على نحو القول الذي ذكرنا عن الشدّي من قوله : إن الآية نزلت في رسول الله ﷺ . على ما ذكرنا قبل .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا ابن حمّيد وابن وكيع ، قالا : ثنا جرير ، عن قابوس بن أبي ظبيان ، عن أبيه ، عن ابن عباس في قول الله : ﴿ وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ نَعِرْتُمْ ﴾ . قال : هما الرجلان يجلسان بين يدي القاضي ، فيكون لبي القاضي وإعراضه لأحدهما على الآخر^(١) .

وقال آخرون : معنى ذلك : ﴿ وَإِنْ تَلَوْتُمْ ﴾ ، أيها الشهداء ، في شهادتكم ، فتحرّفوها ولا تقيموها ، ﴿ أَوْ نَعِرْتُمْ ﴾ عنها فتشكروها .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٨/٧ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٩/٤ (٦٠٩٨) وأبو نعيم في الخلية ٣٣٤/١ من طريق جرير به نحوه . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٤/٢ إلى أحمد في الزهد وابن المنذر .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُشَنَّى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : ثنا معاويةٌ ، عن عليِّ بنِ أبي طلحةَ ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ . يقولُ : إِنْ تَلَّوْا بِالسُّنَنِكُمْ بِالشَّهَادَةِ ، أَوْ تُعْرِضُوا عَنْهَا ^(١) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ . إلى قوله : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ . [٤٩/١٣ ظ] يقولُ : تَلَّوَى لِسَانَكَ بِغَيْرِ الْحَقِّ . وَهِيَ اللَّجْلَجَةُ ، فلا تَقِيْمُ الشَّهَادَةَ عَلَى وَجْهِهَا ، وَالْإِعْرَاضُ : التَّرْكَ ^(٢) .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثنا عَيْسَى ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ في قوله : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ . أَي تَبَدَّلُوا الشَّهَادَةَ ﴿ أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ . قَالَ : تَكْتُمُوهَا ^(٣) .

/ حَدَّثَنِي الْمُشَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ . قَالَ : تَبَدَّلُ الشَّهَادَةَ ، وَالْإِعْرَاضُ : كَيْفَمَانُهَا .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عن سُفْيَانَ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ . قَالَ : إِنْ تُحَرَّفُوا أَوْ تَتَرَكُوا ^(٤) .

حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عن قتادةَ : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ

٣٢٤/٥

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٩/٤ (٦٠٩٦ ، ٦١٠٠) من طريق عبد الله بن صالح به .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨٩/٤ ، ١٠٩٠ ، (٦٠٩٧ ، ٦١٠١) عن محمد بن سعد به .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٩٥ . ومن طريقه أخرجه البيهقي ١٥٨/١٠ .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٨٩/٤ ، ١٠٩٠ ، (٦٠٩٩ ، ٦١٠٢) من طريق سفیان به . وعزاه السيوطي في

الدر المنثور ٢٣٤/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

تُعْرِضُوا ﴿١﴾ . قال : تُلْجَلِجُوا أَوْ تَكْتُمُوا ، وهذا في الشهادة .

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن المفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدي : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ . أما ﴿ تَلَّوْا ﴾ : فتلوي للشهادة فتحرفها حتى لا تقيمها ، وأما ﴿ تُعْرِضُوا ﴾ : فتعرض عنها فتكتمها ، وتقول : ليس عندي شهادة^(١) .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ . فتكتموا الشهادة ، يلوي : ينقص^(٢) منها ، أو يُعرض عنها فيكتمها ، فيأتي أن يشهد عليه ، يقول : أكتم عنه لأنه مسكين أرحمه . فيقول : لا أقيم الشهادة عليه . ويقول : هذا غني أتقيه وأرجو ما قبله ، فلا أشهد عليه . فذلك قوله : ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا ﴾^(٣) .

حدثنا ابن بشار ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ : تحرفوا . ﴿ أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ : تتركوا .

حدثنا محمد بن عمار ، قال : ثنا حسن بن عطية ، قال : ثنا فضيل بن مززوق ، عن عطية في قوله : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ . قال : إن تلجلجوا في الشهادة فتفسدوها . ﴿ أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ . قال : تتركوها^(٤) .

حدثنا المنشي ، قال : ثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا هشيم ، [٥٠/١٣] عن

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٨٩ ، ١٠٩٠ ، عقب الأثرين (٦٠٩٧ ، ٦١٠٢) من طريق عمرو ابن حماد به .

(٢) في ص ، ت ١ : « يبعض » .

(٣) ينظر التبيان ٣/٣٥٦ .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٠٨٩ ، ١٠٩٠ ، عقب الأثرين (٦٠٩٧ ، ٦١٠٢) معلقا .

جُوَيْرِ، عن الضحاك في قوله: ﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾. قال: أن تَلَّوْا في الشهادة: أن لا تُقِيموها^(١) على وجهها، ﴿أَوْ تُعْرَضُوا﴾. قال: تَكْتُمُوا الشهادة^(٢).

حَدَّثَنِي المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد الرحمن بن أبي حَمَّاد، قال: ثنا شَيْبَانُ، عن قتادة أنه كان يقرأ^(٣): ﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾. بواوَيْن^(٤)، يعني: تُلْجِلِجُوا. ﴿أَوْ تُعْرَضُوا﴾. قال: تَدْعُهَا فلا تَشْهَدُ.

حَدَّثْتُ عن الحسين بن الفرج، قال: سمعتُ أبا مُعَاذٍ، قال: ثنا عُبيد بن سُلَيْمَانَ^(٥)، قال: سمعتُ الضحاك يقول في قوله: ﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾. أما ﴿تَلَّوْا﴾. فهو أن يَلْوِي الرجلُ لسانه بغيرِ الحقِّ. يعني: في الشهادة.

قال أبو جعفر: وأولى التأويلين بالصواب في ذلك، تأويلُ من تأوَّله أنه لى الشاهد شهادته لمن شَهِدَ له وعليه، وذلك تحريفُه إياها بلسانه، وتزوُّكه إقامتها؛ لِيُبَيِّنَ بذلك شهادته لمن شَهِدَ له، وعمن شَهِدَ عليه. وأما إعراضُه عنها، فإنه تزوُّكه أداءها والقيام بها، فلا يَشْهَدُ بها.

وإنما قلنا: هذا التأويلُ أولى بالصواب؛ لأن / اللّه جل ثناؤه قال: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلّهِ﴾. فأمرهم بالقيام بالعدلِ شهداء، وأظهَرُ معانى الشهداءِ ما ذكرنا من وَضْفِهِم بالشهادة.

٣٢٥/٥

(١) في الأصل، ص، س، ت، ١: «نقيمها».

(٢) ينظر التبيان ٣/٣٥٦.

(٣) في ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يقول».

(٤) سقط من: ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣، س. وينظر ما يأتي في الصفحة التالية.

(٥) في م: «سلمان». وينظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٩/٢١٢.

واختَلَفَتِ الْقَرَأَةُ فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ﴾؛ فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَةً قِرَاءَةَ الْأَمْصَارِ
سِوَى الْكُوفَةِ: ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ﴾ بِوَاوَيْنَ، مِنْ: لَوَانِي الرَّجُلُ حَقِي، وَالْقَوْمُ يَلُوْنَنِي
ذِنِي. وَذَلِكَ إِذَا مَطَّلُوهُ لَيْئًا.

وقرأ ذلك جماعة من قراء الكوفة: (وَإِنْ تَلَوْا) بواو واحدة^(١). ولقراءة من قرأ
ذلك كذلك وجهان.

أحدهما: أَنْ يَكُونَ قَارِئُهَا أَرَادَ هَمْزَ «الْوَاوِ» لِانْتِصَامِهَا، ثُمَّ أَسْقَطَ الْهَمْزَ،
فَصَارَ إِعْرَابُ الْهَمْزِ فِي اللَّامِ إِذَا أَسْقَطَهُ، وَبَقِيَتْ وَاوٌ وَاحِدَةٌ، كَأَنَّهُ أَرَادَ: تَلَّوُوا. ثُمَّ
حَذَفَ الْهَمْزَ، وَإِذَا عَنِيَ هَذَا الْوَجْهَ، كَانَ مَعْنَاهُ مَعْنَى مَنْ قَرَأَ: ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ﴾
[١٣/٥٠] بِوَاوَيْنَ، غَيْرَ أَنَّهُ خَالَفَ الْمَعْرُوفَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْوَاوَ الثَّانِيَةَ
مِنْ قَوْلِهِ: ﴿تَلَوْتُمْ﴾ وَاوُجَمِعَ، وَهِيَ عَلَّمٌ لِمَعْنَى، فَلَا يَبْصِحُ هَمْزُهَا، ثُمَّ حَذَفُهَا بَعْدَ
هَمْزِهَا، فَيَبْتَدِلُ عَلَّمُ الْمَعْنَى الَّذِي لَهُ أُذْخِلَتْ الْوَاوُ الْمَحذُوفَةُ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ قَارِئُهَا كَذَلِكَ، أَرَادَ: «وَإِنْ تَلَوْا» مِنَ الْوَلَايَةِ،
فِي كَوْنِ مَعْنَاهُ: وَإِنْ تَلَّوْا أُمُورَ النَّاسِ أَوْ تَثْرَكَوْهَا. وَهَذَا مَعْنَى - إِذَا وَجَّهَ الْقَارِئُ
قِرَاءَتَهُ، عَلَى مَا وَصَفْنَا، إِلَيْهِ - خَارِجٌ عَنْ مَعْنَى أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَمَا وَجَّهَ إِلَيْهِ أَصْحَابُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّابِعُونَ تَأْوِيلَ الْآيَةِ.

فَإِذَا كَانَ فِسَادُ ذَلِكَ وَاضِحًا مِنْ كِلَا وَجْهَيْهِ، فَالْصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ الَّذِي لَا
يَضْلُحُ غَيْرُهُ أَنْ يُقْرَأَ بِهِ، عِنْدَنَا: ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ تَعْرَضُوا﴾. بِمَعْنَى اللَّيِّ، الَّذِي هُوَ
مَطَّلٌ^(٢)، فِي كَوْنِ تَأْوِيلِ الْكَلَامِ: وَإِنْ تَدَفَعُوا الْقِيَامَ بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهَيْهَا لَمَنْ لَزِمَكُمْ

(١) قرأ حمزة وابن عامر بواو واحدة واللام مضمومة. وقرأ الباقون بواوين. التيسير ص ٨١، النشر ٢/١٩٠.

(٢) كلتا القراءتين صحيحة لأنهما متواترتان. المصدران السابقان. (تفسير الطبري ٣٨/٧)

القيام له بها ، فتُعَيَّرُوهَا وتُبَدِّلُوهَا ، أو تُعْرِضُوا عنها ، فَتُتْرَكُوا القيامَ له بها ، كما يُلَوِّي الرجلُ دَيْنَ الرجلِ ، فيُدافِعُه بأدائه إليه على ما أوجب عليه له ، مَطْلًا منه له ، كما قال الأَعْمَشِيُّ (١) :

يَلْوِيَنِي دَيْنِي النَّهَارَ وَأَقْتَضِي دَيْنِي إِذَا وَقَدَ (٢) النَّعَاسُ الرَّقْدَا
وأما تأويلُ قوله : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ . فإنه أرادَ : فإن الله كان بما تعملون من إقامتكم الشهادة ، وتحريفكم إياها ، وإعراضكم عنها بكتمانكموها ﴿ خَبِيرًا ﴾ يعني : ذا خبرةٍ وعلمٍ به ؛ يَحْفَظُ ذلك منكم عليكم ، حتى يُجَازِيَكُم به جزاءكم في الآخرة ؛ المحسِنُ منكم بإحسانه ، والمُسيءُ بإساءته . يقولُ : فأنقوا ربكم في ذلك .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ [١٣/٥١] مِنْ قَبْلُ وَمَنْ
يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ .

/ يعني بذلك جل ثناؤه : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ بمن قبل محمدٍ من الأنبياء والرسل ، وصدَّقوا بما جاءوهم به من عند الله ﴿ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ . يقولُ : صدَّقوا بالله ، وبمحمدٍ رسوله ، أنه لله رسولٌ ، مُرْسَلٌ إليكم وإلى سائر الأمم قبلكم ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ يقولُ : وصدَّقوا بما جاءكم به محمدٌ من الكتابِ الذي نَزَّلَ اللهُ عليه - وذلك القرآن - ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ . يقولُ : وآمنوا بالكتابِ الذي أنزل اللهُ من قبل الكتابِ الذي نَزَّلَهُ على محمدٍ ﷺ ، وذلك هو التوراة والإنجيل .

٣٢٦/٥

(١) ديوان الأعشى الكبير ص ٢٢٧ .

(٢) وقده : صرعه ، ومن المجاز : وقده النعاس ، إذا غلبه . التاج (وق ذ) .

فإن قال قائل : وما وَجْهُ دعاءِ هؤلاء إلى الإيمانِ باللهِ ورسولِهِ وكتبهِ ، وقد سَمَّاهم مؤمنين ؟

قيل : إنه جل ثناؤه لم يُسَمِّهم مؤمنين ، وإنما وَصَفهم بأنهم آمنوا ، وذلك وَصَفٌ لهم بخصوصٍ مِنَ التصديقِ ، وذلك أنهم كانوا صِنْفَيْن ؛ صِنْفٌ ^(١) أهلُ توراةٍ مُصَدِّقِينَ بها وبمَن جاء بها ، وهم مُكذِّبون بالإنجيلِ والفُرْقَانِ وعيسى ومحمدٍ ، صلواتُ اللّهِ عليهما . وصِنْفٌ أهلُ إنجيلٍ ، وهم مُصَدِّقون به وبالتوراةِ وسائرِ الكتبِ ، مُكذِّبون بمحمدٍ ﷺ والفُرْقَانِ ، فقال اللّهُ لهم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ .
يعنى : بما هم به مؤمنون مِنَ الكُتُبِ والرسلِ ﴿ ءَامَنُوا بِاللّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ محمدٍ والكتابِ الذى نَزَلَ عليه ، فإنكم قد عَلِمْتُمْ أن محمداً رسولُ اللّهِ ؛ تَجِدُونَ صفته فى كُتُبِكُمْ ، وبالكتابِ الَّذِى نَزَلَ مِنْ قَبْلِهِ الَّذِى تَزْعُمُونَ أنكم به مؤمنون ، فإنكم لن تكونوا به مؤمنين وأنتم بمحمدٍ مُكذِّبون ؛ لأن كتابكم يأمرُكم بالتَّصْديقِ به ، وبما جاءكم به ، فأمنوا بكتابكم فى اتِّباعكم محمداً ، وإلا فأنتم به كافرون .

فهذا وَجْهُ أمرِهِم بالإيمانِ بما [٥١/١٣ ظ] أمرَهُم بالإيمانِ به ، بعد أن وَصَفهم بما وَصَفهم بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ .

وأما قوله : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ .
فإن معناه : وَمَنْ يَكْفُرْ بمحمدٍ ﷺ ، فَيَجْحَدُ نُبُوتهُ ، ^(٢) ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ ، وإنما قال تعالى ذكره : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ، ومعناه : وَمَنْ يَكْفُرْ بمحمدٍ وبما جاء به من عندِ اللّهِ ؛ لأن جُحودَ

(١) سقط من : م .

(٢) (٢ - ٢) فى م : « فهو يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر » .

شيء من ذلك ، بمعنى جُحودِ جميعه ، ^(١) «ولأنه» لا يصح إيمان أحد من الخلق إلا بالإيمان بما أمره الله بالإيمان به ، والكفر بشيء منه كفرٌ بجميعه ، فلذلك قال : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ بعقب خطابه أهل الكتاب ، وأمره إياهم بالإيمان بمحمد ﷺ تهديداً منه لهم ، وهم مُقِرُّون بوحداية الله ، والملائكة والكتب والرسول واليوم الآخر ، سوى محمد ﷺ ، وما جاء به من الفرقان .

وأما قوله : ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ . فإنه يعنى : فقد ذهب عن قصد السبيل ، وجاز عن مَحَجَّةِ الطريق إلى المهالك ^(٢) ذهاباً وجوراً بعيداً ؛ لأن كفر من كفر بذلك خروج منه عن دين الله الذى شرعه لعباده . والخروج عن دين الله الهلاك الذى فيه البوار ، والضلال الذى هو الضلال .

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ .
قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك ؛ فقال بعضهم : تأويله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ بموسى [١٣/٥٢و] ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ به ﴿ ثُمَّ ءَامَنُوا ﴾ - يعنى النصارى - بميسى ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ به ﴿ ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا ﴾ بمحمد ﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿ إِنَّ

(١ - ١) فى الأصل : « وذلك » ، وفى م : « وذلك لأنه » .

(٢) فى الأصل : « الهلاك » .

الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا . وهم اليهود والنصارى ، آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت ، وآمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت . وكفرهم به تزكهم إياه ، ثم ازدادوا كفرا بالفرقان وبمحمد ﷺ ، فقال الله : ﴿ ثُمَّ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ . يقول : لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريق هدى ، وقد كفروا بكتاب الله وبرسوله محمد ﷺ ^(١) .

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ . قال : هؤلاء اليهود ، آمنوا بالتوراة ، ثم كفروا . ثم ذكر النصارى ، ثم قال : ﴿ ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا ﴾ . يقول : آمنوا بالإنجيل ثم كفروا به ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد ﷺ ^(٢) .

وقال آخرون : بل عنى بذلك أهل النفاق ، أنهم آمنوا ثم ارتدوا ، ثم آمنوا ثم ارتدوا ، ثم ازدادوا كفرا بموتهم على الكفر .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ . قال : كنا نحسبهم المنافقين ، ويدخل في ذلك [٥٢/١٣] من كان مثلهم ﴿ ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا ﴾ . قال : تموا ^(٣) على كفرهم حتى ماتوا ^(٤) .

(١) أخرج بعضه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٩٢/٤ (٦١١٧ - ٦١١٩) من طريق يزيد بن زريع . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٤/٢ إلى عبد بن حميد .

(٢) تفسير عبد الرزاق ١٧٦/١ . وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٩١/٤ (٦١١٢ ، ٦١١٣ ، ٦١١٦) عن الحسن بن يحيى به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٤/٢ ، ٢٣٥ إلى عبد بن حميد .

(٣) في الأصل : « بقوا » ، وفي م : « تموا » . وتم على الأمر : استمر عليه . النهاية ١٩٧/١ .

(٤) ذكر السيوطي في الدر المنثور ٢٣٥/٢ أوله بلفظ : « هم المنافقون » وعزاه إلى ابن المنذر ثم ذكر آخره =

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سَفِيَّانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ: ﴿ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا﴾^(١). قَالَ: مَاتُوا.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا سَفِيَّانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا﴾. قَالَ: حِينَ^(٢) مَاتُوا.

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ الْآيَةَ، قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ، ءَامَنُوا مَرَّتَيْنِ، وَكَفَرُوا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ ازدَادُوا كُفْرًا بَعْدَ ذَلِكَ^(٣).

وقال آخرون: بل هم أهل الكتابين؛ التوراة والإنجيل، أتوا ذنوبًا في كفرهم فتابوا، فلم تُقبَلْ منهم التوبة منها^(٤)، مع إقامتهم على كفرهم.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنِيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا / ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازدَادُوا كُفْرًا﴾ قَالَ: هُم الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، اذْنَبُوا فِي شِرْكِهِمْ، ثُمَّ تَابُوا فَلَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُمْ، وَلَوْ تَابُوا مِنَ الشَّرِكِ لَقُبِلَ مِنْهُمْ^(٥).

٣٢٨/٥

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية، قول من قال: عتَى بذلك أهل

= وعزاه إلى المصنف وابن المنذر.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٩١/٤ (٦١١٥) من طريق عبد الرحمن به.

(٢) في م: «حتى».

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٥ إلى المصنف.

(٤) سقط من: ت ١، ت ٢، س. وفي م: «فيها».

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٩١/٤ (٦١١١) من طريق أبي خالد به.

الكتاب الذين أقروا بحكم التوراة، ثم كذبوا بخلافهم إياه، ثم أقر من أقر منهم بعيسى والإنجيل، ثم كذب به بخلافه إياه، ثم كذب بمحمد ﷺ والفرقان، فزاداً بتكذيبه به كفراً على كفره.

وإنما قلنا: ذلك أولى بالصواب في تأويل هذه الآية؛ لأن الآية قبلها في قصص أهل الكتابين - أعنى قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا [١٣/٥٣] الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ - ولا دلالة تدل على أن قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ منقطع معناه من معنى ما قبله، فالحاقه بما قبله أولى، حتى تأتي دلالة دالة على انقطاعه منه.

وأما قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ﴾ فإنه يعنى: لم يكن الله ليستر عليهم كفرهم وذنوبهم، بعفوه عن العقوبة لهم عليه، ولكنه يفضحهم على رءوس الأشهاد. ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾. يقول: ولم يكن ليسدّدهم لإصابة طريق الحق فيؤفّقهم لها، ولكنه يخذلهم^(١) عنها؛ عقوبة لهم على عظيم مجرمهم ومجزأتهم على ربهم.

وقد ذهب قوم إلى أن المرتد يستتاب ثلاثاً، انتراعاً منهم بهذه الآية، وخالفهم على ذلك آخرون.

ذكر من قال: يستتاب ثلاثاً

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حفص، عن أشعث، عن الشعبي، عن علي، قال: إن كنت لمستتبياً المرتد ثلاثاً. ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾^(٢).

(١) في الأصل: «عدلهم».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/١٠، ٢٧٤/١٢، (٩٠٣٥، ١٢٨٠٤)، ومن طريقه البيهقي ٢٠٧/٨ عن حفص بن غياث به.

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أُمِّي ، عن سفيانَ ، عن جابرٍ ، عن عامرٍ ، عن عليٍّ ، رضِيَ اللهُ عنه : يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا ، ثم قرأ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا ﴾ ^(١) .

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أُمِّي ، عن سفيانَ ، عن عبدِ الكَرِيمِ ، عن رجلٍ ، عن ابنِ عمرَ ، قال : يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا ^(٢) .
وقال آخرون : يُسْتَتَابُ كُلَّمَا ارْتَدَّ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أُمِّي ، عن سُفيانَ ، عن عمرو بنِ قيسٍ ، عن سيمٍ [٥٣/١٣ ظ] إبراهيمَ ، قال : يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ كُلَّمَا ارْتَدَّ ^(٣) .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله : وفي قيامِ الحُجَّةِ بأن المرتدَّ يُسْتَتَابُ المَرَّةَ الأولى ، الدليلُ الواضحُ على أن حُكْمَ كُلِّ مَرَّةٍ ارْتَدَّ فِيهَا عن الإسلامِ حُكْمُ المَرَّةِ الأولى ، في أن توبته مقبولةٌ ، وأن إسلامه حَقَنَ له دمه ؛ لأن العلةَ التي حَقَّنَتْ دمه في المَرَّةَ الأولى إسلامه ، فغيرُ جائزٍ أن تُوجَدَ العلةُ التي من أجلها كان دمه محقونًا في الحالةِ الأولى ، ثم يكونَ دمه مباحًا مع وجودها ، إلا أن يُفَرَّقَ بَيْنَ حُكْمِ المَرَّةِ الأولى وسائرِ المراتِ غيرِها ، ما يَجِبُ التسليمُ له من أصلٍ مُحْكَمٍ ، فيخْرُجُ من حُكْمِ القياسِ حينئذٍ .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٣/١٢ (١٢٨٠٣) ، والبيهقي ٢٠٧/٨ من طريق وكيع به . وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢١٢/٣ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٩١/٤ (٦١١٠) من طريق شريك عن جابر به ، وعند الطحاوي في أوله قصة .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/١٠ ، ٢٧٤/١٢ (٩٠٣٦) ، (١٢٨٠٥) ، ومن طريقه البيهقي ٢٠٧/٨ عن وكيع به ، وزاد ابن أبي شيبة في الموضع الأول : « فإن تاب ترك ، وإن أبى قتل » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٢/١٢ (١٢٧٩٨) عن وكيع به . وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٩٧) ، والبيهقي ١٩٧/٨ من طريق سفيان به .

/القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٣٨).

قال أبو جعفر، رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾. أخير المنافقين - وقد بيئنا معنى التبشير فيما مضى بما أغنى عن إعادته^(١) - ﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ يعنى: بأن لهم يوم القيامة من الله على نفاقهم عذابًا أليمًا، وهو الموجع، وذلك عذاب جهنم.

/القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبِنُغُوتَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ (١٣٩).

أما قوله جل ثناؤه: ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾. فمن صفة [٥٤/١٣] المنافقين. يقول الله لنبىه: يا محمد، بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ أَهْلَ الْكُفْرِ بِى وَالْإِلْحَادِ فِى دِينِى ﴿أَوْلِيَاءَ﴾، يعنى: أنصارًا وأخلافًا^(٢) ﴿مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، يعنى: من غير المؤمنين ﴿أَيْبِنُغُوتَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾. يقول: أَيْبِنُغُوتَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ؟ يقول: أَيْبِنُغُوتَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا. يقول: فإن الذين اتخذوهم من الكافرين أولياء ابتغاء العزة عندهم هم الأذلاء الأقلاء، فهلا اتخذوا الأولياء من المؤمنين، فبئسوا العزة والمنعة والنصرة من عند الله، الذى له العزة والمنعة، الذى يُعِزُّ مَنْ يَشَاءُ، وَيُذِلُّ مَنْ يَشَاءُ، فَيُعِزُّهُمْ وَيَمُنُّهُمْ.

وأصل العزة الشدة. ومنه قيل للأرض الصلبة الشديدة: عزاز. وقيل: قد

(١) تقدم فى ٤٠٥/١ - ٤٠٧.

(٢) فى م: «أخلاء».

اشْتَعِرْ عَلَى الْمَرِيضِ . إِذَا اشْتَدَّ مَرَضُهُ وَكَادَ يُشْفَى . وَيُقَالُ : تَعَزَّزَ لِلْحَمِّ . إِذَا اشْتَدَّ .
ومنه قيل : عَزَّ عَلَى أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا . بِمَعْنَى : اشْتَدَّ عَلَيْهِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ
آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ ﴾ إِنَّكُمْ
إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَنَفِّينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ .

يعنى بذلك جَلِّ ثَنَاؤُهُ : وَبَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ - ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ . يَقُولُ : أَخْبِرْ مَنْ اتَّخَذَ مِنْ هَؤُلَاءِ
الْمُنَافِقِينَ الْكُفَّارَ أَنْصَارًا وَأَوْلِيَاءَ بَعْدَ مَا نَزَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقُرْآنِ : ﴿ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ
اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ ﴾ [١٣/٥٤ظ] حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ
غَيْرِهِ ﴿ . يعنى : بَعْدَ مَا عَلِمُوا نَهَى اللَّهُ عَنِ مَجَالَسَةِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِحُجَجِ
اللَّهِ وَآيِ / كِتَابِهِ ، وَيُسْتَهْزِئُونَ بِهَا . ﴿ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ ﴾ . يعنى بقوله :
﴿ يَخُوضُوا ﴾ . يَتَّخِذُوا^(١) حَدِيثًا غَيْرَهُ - ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَلْيَسَ ﴾ .

٣٣٠/٥

وقوله : ﴿ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ﴾ . يعنى : وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ أَنْكُمْ إِنْ جَالَسْتُمْ مَنْ
يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ ، وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ، فَأَنْتُمْ مِثْلُهُمْ^(٢) ، يعنى : فَأَنْتُمْ - إِنْ
لَمْ تَقُومُوا عَنْهُمْ فِي تِلْكَ الْحَالِ - مِثْلُهُمْ فِي فِعْلِهِمْ ؛ لِأَنَّكُمْ قَدْ عَصَيْتُمْ اللَّهَ بِجُلُوسِكُمْ
مَعَهُمْ ، وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ، كَمَا عَصَوْهُ بِاسْتَهْزَائِهِمْ
بِآيَاتِ اللَّهِ ، فَقَدْ أَتَيْتُمْ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ نَحْوَ الَّذِي أَتَوْهُ مِنْهَا ، فَأَنْتُمْ إِذَنْ مِثْلُهُمْ فِي
رُكُوبِكُمْ^(٣) مَعْصِيَةَ اللَّهِ ، وَإِتْيَانِكُمْ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ .

(١) فى ص ، ت ، ا ، س : « يتخذوا » .

(٢) فى م : « مثله » .

(٣) فى الأصل : « ركبهم » .

وفي هذه الآية الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع؛ من المبتدعة والفسقة، عند خوضهم في باطلهم .
وبنحو ذلك كان جماعة من 'الأئمة الماضين' يقولون، تأولاً منهم هذه الآية، أنه مرادٌ بها التُّهْيُ عن مشاهدة كل باطلٍ عند خَوْضِ أهله فيه .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم النخعي، عن أبي وائل، قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة في المجلس من الكذب ليضحك بها^(٢) جلساءه^(٣)، فيسخط الله عليهم. قال: فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي، فقال: صدق أبو وائل، أو ليس ذلك في كتاب الله: ﴿إِذَا سَمِعْتُم آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيَسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْكَرُوا إِذَا سَمِعْتُمُوهَا﴾^(٤).

حدَّثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا [١٣/٥٥٥] عبد الله بن إدريس، عن العلاء بن ميثال، عن هشام بن عروة، قال: أخذ عمر بن عبد العزيز قوماً على شراب، فضربهم وفيهم صائم، فقالوا: إن هذا صائم. فتلا: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ

(١ - ١) في م: «الأمة الماضية» .

(٢) سقط من: الأصل .

(٣) في ص، ت، ١، س: «جلساؤه» .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٣/٤ (٦١٢٦) من طريق يزيد بن هارون به، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧٠٥ - تفسير) من طريق أبي وائل به دون قوله: «فذكرت ذلك لإبراهيم... إلخ». والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٥ إلى ابن المنذر .

وأثر إبراهيم أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧٠٤ - تفسير)، من طريق عبيد المكيب عن إبراهيم به

حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْكَرُوا إِذَا مَشَاهِدٌ ﴿١﴾ .

حدثني المثني ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : ﴿ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ . قال : وقوله : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] ، وقوله ﴿ أَنْ آيَاتِ الَّذِينَ وَلَا تَنْفَرُوا فِيهِ ﴾ [الشورى : ١٣] . ونحو هذا من القرآن ، قال : أمر الله المؤمنين بالجماعة ، ونهاهم عن الاختلاف والفُرقة ، وأخبرهم : إنما هلك من كان قبلكم بالراء والخصومات في دين الله ^(١) .

وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ . يقول : إن الله جامع الفريقين من أهل الكفر والتفارق في القيامة في النار ، فموفق بينهم في عقابه في جهنم وأليم عذابه ، كما اتفقوا في الدنيا ، فاجتمعوا على عداوة المؤمنين ، وتوازروا ^(٢) على التخذيل عن دين الله الذي ارتضاه وأمر به أهله ^(٣) .

واختلفت القراءة في قراءة قوله : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ ؛ فقرأ ذلك عامة القراءة بضم « النون » ، وتثقيب « الزاي » وتشديدها ، على وجه ما لم يُسمَّ فاعله . وقرأه بعض الكوفيين بفتح « النون » وتشديد « الزاي » على / معنى : وقد نزل الله عليكم . وقرأ ذلك بعض الحكيين : (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ) . بفتح « النون » وتخفيف « الزاي » بمعنى : وقد جاءكم من الله أن إذا سمعتم ^(٤) .

٣٣١/٥

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في ٤٦٩/٧ (٣٨٢١) ، وابن أبي حاتم ١٠٩٣/٤ (٦١٢٧) من طريق عبد الله بن إدريس به .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٣/٤ (٦١٢٤) من طريق أبي صالح به .

(٣) توازروا : تآزروا ، ومعناه : تعاونوا . التاج (وزر) .

(٤) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، س : « وأهله » .

(٥) قرأ عاصم ويعقوب بفتح النون والزاي مشددة ، وقرأ الباقون بضم النون وكسر الزاي مشددة . وقرأ =

قال أبو جعفر: وليس في هذه القراءات الثلاث وجهٌ يُتَعَدُّ معناه مما يَحْتَمِلُهُ الكلامُ، غيرَ أن الذي اختارَ القراءةَ به، قراءةٌ من قرأ: (وَقَدْ نُزِّلَ) بِضَمِّ «النون» وتَشْدِيدِ «الزاي»، على وجه ما لم يُسَمَّ فاعله؛ لأن معنى الكلام فيه، التقديم على ما وَصَفْتُ^(١) قبل، على معنى: ﴿الذين يَتَّخِذُونَ الكافرين أولياءَ من دون المؤمنين﴾ - [١٣/٥٥٥هـ] (وَقَدْ نُزِّلَ عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ) إلى قوله: ﴿حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ - ﴿﴾ . فقوله: ﴿﴾ يعني التأخير، فلذلك كان ضمُّ «النون» من قوله: (نُزِّلَ) . أصوب عندنا في هذا الموضع .

وكذلك اختلفوا في قراءة قوله: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ؛ فقرأه بفتح ﴿نَزَلَ﴾ و ﴿أَنْزَلَ﴾ أكثرُ القراءِ، بمعنى: والكتاب الذي نزل الله على رسوله، والكتاب الذي أنزل من قبل . وقرأ ذلك بعضُ قراءِ البصرة بضمه في الحرفين كليهما، بمعنى ما لم يُسَمَّ فاعله^(٢) . وهما متقاربتا المعنى، غير أن الفتح في ذلك أعجب إلى من الضم؛ لأن ذكر الله قد جرى قبل ذلك في قوله: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ بِبَيْتِكُمْ بَيِّنَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ

= أبو حيوة وحמיד: (نزل) مخففاً مبنياً للفاعل وهي قراءة شاذة . النشر ١٩٠/٢، والإتحاف ص ١١٧، وينظر في الوجه الثالث البحر المحيط ٣٧٤ .

(١) في م: «وصلت» .

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بالبناء للمجهول (نُزِّلَ) و (أُنزِلَ) . وقرأ الباقر بالبناء للفاعل وروى الكسائي، عن أبي بكر، عن عاصم مثل قراءة أبي عمرو في (نزل) بالضم ينظر السبعة في القراءات ص ٢٣٩، وحجة القراءات ص ٢١٦، ٢١٧ .

سَيِّئًا ﴿١٤١﴾ .

يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمُ﴾ : الذين يَنْتَظِرُونَ أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ بكم، ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ﴾ . يعنى : فَإِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتْحًا مِنْ عَدُوِّكُمْ ، فَأَفَاءَ عَلَيْكُمْ فَيَتَا مِنَ الْمَغَانِمِ ، ﴿فَقَالُوا﴾ لكم : ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ نُجَاهِدُ مَعَكُمْ عَدُوِّكُمْ ، وَنَغْزُوهُمْ مَعَكُمْ ، فَأَعْطَوْنَا نَصِيبتَنَا مِنَ الْغَنِيمَةِ ، فَإِنَا قَدْ شَهِدْنَا الْقِتَالَ مَعَكُمْ . ﴿وَإِنْ كَانَ [٥٦/١٣] لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ . يعنى : وَإِنْ كَانَ لِأَعْدَائِكُمْ مِنَ الْكَافِرِينَ حِطٌّ مِنْكُمْ بِإِصَابَتِهِمْ مِنْكُمْ ، ﴿فَقَالُوا﴾ . يعنى : قَالَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ لِلْكَافِرِينَ : ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أَلَمْ نَقْلِبْ عَلَيْكُمْ حَتَّى قَهَرْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَنَمْتَعَكُم مِنْهُمْ بِتَخْذِيلِنَا إِيَاهُمْ ، حَتَّى امْتَنَعُوا مِنْكُمْ ، فَانصَرَفُوا ، ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ . يعنى : فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَفْصِلُ بَيْنَهُمْ ^(١) بِالْقَضَاءِ الْفَاصِلِ بِإِدْخَالِ أَهْلِ الْإِيمَانِ جَنَّتَهُ ، وَأَهْلِ النِّفَاقِ مَعَ أَوْلِيَائِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ نَارَهُ . ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ . يعنى : حِجَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وذلك وعدٌ من الله المؤمنين ، أنه لن يُدْخِلَ الْمُنَافِقِينَ مُدْخَلَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَلَا الْمُؤْمِنِينَ مُدْخَلَ الْمُنَافِقِينَ ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حِجَّةً ، بَأَن يَقُولُوا لَهُمْ : إِنْ أَذْخَلُوا مُدْخَلَهُمْ : هَا أَنْتُمْ ^(٢) كُنْتُمْ فِي الدُّنْيَا أَعْدَاءَنَا ، وَكَانَ الْمُنَافِقُونَ أَوْلِيَائَنَا ، /وقد اجتمعتم فى النارِ ، فجميع بينكم وبين أوليائنا ، فأين الذى كنتم تزعمون أنكم تُقاتلوننا من أجله فى الدنيا؟ فذلك هو السبيل الذى وعد الله المؤمنين أن لا يجعلها عليهم للكافرين .

٣٣٢/٥

(١) فى م ، ت ، ٢ ، ت : « بينكم » .

(٢) فى الأصل : « فأنتم » .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ قوله : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ . قال : المنافقون يتربصون بالمسلمين ، ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ ﴾ . قال : إن^(١) أصاب المسلمون من عدوهم غنيمةً ، قال المنافقون : ﴿ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ ﴾ ، قد كنا معكم ، فأعطينا غنيمةً مثل ما تأخذون ، وإن كان للكافرين نصيبٌ يُصيبونه من المسلمين ، قال المنافقون للكافرين : ﴿ أَلَمْ نَسْتَحِذْ ﴾ [٥٦/١٣ ط] عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، قد كنا ننبطهم عنكم^(٢) .

واختلف أهل التأويل في تأويل قوله : ﴿ أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ فقال بعضهم : معناه : ألم نغلب عليكم .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ مُفضَّلٍ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن الشدِّيِّ قوله : ﴿ أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ ﴾ . قال : نغلب عليكم^(٣) .

وقال آخرون : معنى ذلك : ألم نبيِّن لكم أنا معكم على ما أتم عليه .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ : ﴿ أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ ﴾ .

(١) سقط من : الأصل ، ص ، ت ، ١ ، س .

(٢) ذكره الطوسي في التبيان ٣/٣٦٣ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٥ إلى المصنف وابن المنذر عن مجاهد .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٤/١٠٩٤ (٦١٣٢) من طريق أحمد بن مفضل به .

نَسْتَحُوذُ عَلَيْكُمْ ﴿١﴾ : ألم نُبَيِّنْ لَكُمْ أَنَا ^(١) على ما أنتم عليه ^(٢) .

قال أبو جعفر: وهذان القولان مُتقاربا المعنى ، وذلك أن مَنْ تأوَّله بمعنى : ألم نُبَيِّنْ لَكُمْ ، إنما أراد - إن شاء الله - ألم نَغْلِبْ عليكم بما كان مِثْلًا مِنَ البَيَانِ لَكُمْ أَنَّا معكم .

وأصل الاستحواذ في كلام العرب - فيما بَلَّغْنَا - العَلْبَةُ ، ومنه قولُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ اسْتَحُوذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ﴾ [المجادلة : ١٩] . بمعنى غَلَبَ عليهم ، يقالُ منه : حَاذَ عليه ، واستحاذَ يُحِيدُ وَيَسْتَحِيدُ ، وأحاذَ يُحِيدُ . ومن لغةٍ من قال : « حَاذَ » ، قولُ العَجَّاجِ في صفةِ نُورٍ وكلابٍ ^(٣) :

يَحُوذُهُنَّ وَه لِه حُوذِيَّ

وقد أنشد بعضهم :

يَحُوْرُهُنَّ وَه لِه حُوْرِيَّ

/ وهما مُتقاربا المعنى .

٣٣٣/٥

ومن لغةٍ من قال : « أَحَاذَ » ، قولُ لَيْبِيْدٍ في صفةِ عَيْرٍ وَأَتْنٍ ^(٤) :

إِذَا اجْتَمَعَتْ وَأَحُوذَ جَانِبَيْهَا وَأُوْرَدَهَا عَلَى عُوجِ طِوَالِ

[١٣/٥٧٧] يعني بقوله : وَأَحُوذَ جَانِبَيْهَا : غَلَبَهَا وَقَهَرَهَا حَتَّى حَاذَ كَلَابَ

جَانِبَيْهَا ، فلم يَشِدَّ مِنْهَا شَيْءٌ .

(١) بعده في م ، ت ٢ ، ت ٣ : « معكم » .

(٢) ينظر البيان ٣/٣٦٣ ، وراجع حاشية (٢) .

(٣) ديوان العجاج ص ٣٣٢ ، ورواية الديوان : « بهوذها وهو لها حوذى » .

(٤) شرح ديوان لبيد ص ٨٦ . والعير : الحمار . والأُتْن : جمع أتان وهي أناه . وأحوذ : بجمع وضم . والعوج .

الطوال ، أراد : قوائهما .

وكان القيلس في قوله: ﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ أن يلتقي: استحاذ عليهم؛ لأن الواو إذا كانت عين الفعل، وكانت متحركة بالفتح وما قبلها ساكن، جعلت العرب حركتها في فاء الفعل قبلها، وحولوها ألفاً مُبَعَّةً حركة ما قبلها، كقولهم: استحال هذا الشيء عما كان عليه. من حال يحول. واستنار فلان بنور الله. من النور، واستعاد بالله من عاد يعوّد. وربما تركوا ذلك على أصله، كما قال لبيد: وأحوذ. ولم يقل: وأحاذ.

وبهذه اللغة جاء القرآن في قوله: ﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾.

وأما قوله: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾. فلا خلاف بينهم في أن معناه: ولن يجعل الله للكافرين يومئذ على المؤمنين سبيلاً.

ذكر الخبر عن بعض من قال ذلك

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا جريز، عن الأعمش، عن ذر، عن يسيع^(١) الحضرمي، قال: كنت عند علي بن أبي طالب، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أرايت قول الله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ وهم يقاتلوننا، فيظهرون ويقتلون؟ قال له علي: اذنه اذنه. ثم قال: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾، يوم القيامة^(٢).

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن الأعمش، عن ذر، عن يسيع^(١) الكندي في قوله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى

(١) في ص، م، ١، ت، ٧، ٣، س: (نسيح). وفي الأصل غير منقوطة. وهو يسيع بن معدان الحضرمي. وينظر تهذيب الكمال ٣٠٦/٣٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٥/٤ (٦١٣٥) من طريق الأعمش بمعناه. (تفسير الطبري ٣٩/٧)

الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١﴾ . قال : جاء رجلٌ إلى عليّ بن أبي طالبٍ ، فقال : كيف هذه الآية : [٥٧/١٣ ظ] ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ ؟ فقال عليّ : اذنه ، ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ ﴾ يوم القيامة ﴿ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ ^(١) .

حدثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانٌ ، عن الأعمشِ ، عن ذرٍّ ، عن يسيعٍ ^(٢) الحضرميِّ مثله ^(٣) .

حدثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا عُندَرٌ ، عن شُعْبَةَ ، قال : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ ^(٤) عَنْ ذَرٍّ ^(٥) ، عن رجلٍ ، عن عليّ ؛ أنه قال في هذه الآية : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ . قال : في الآخرة ^(٦) .

حدثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا عُبيدُ اللَّهِ ، عن إسرائيلَ ، عن الشُّدِّيِّ ، عن أبي مالكٍ : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ . يوم القيامة ^(٧) .

حدثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جريجٍ ، عن عطاءِ الخراسانيِّ ، عن / ابنِ عباسٍ : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ . قال : ذلك يومُ القيامةِ ^(٨) .

(١) تفسير الثوري ص ٩٨ ، وعبد الرزاق في تفسيره ١٧٥/١ ، والحاكم ٣٠٩/٢ ، وابن حزم في المحلى ٢٠/١٢ من طريق سفيان به .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « عن علي بنحوه » .

(٣) (٣ - ٣) سقط من : الأصل .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٥/٢ إلى المصنف .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٥/٤ عقب الأثر رقم (٦١٣٥) معلقاً . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٥/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٥/٢ إلى المصنف ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر .

وأما السبيلُ في هذا الموضعِ فالحجَّةُ ، كما حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ مُفضَّلٍ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن الشَّدِيِّ في قوله : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ . قال : حُجَّةٌ ^(١) .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(٢) .

قد دللنا فيما مضى قبلُ على معنى خداعِ المنافقِ ربَّه ، ووجهِ خداعِ اللهِ إياهم ، بما أعتى عن إعادته في هذا الموضعِ [٥٨/١٣] ، واختلافِ المختلفين في ذلك ^(٣) .

فتأويلُ ذلك : إن المنافقين يُخادِعون اللهَ بإحرازهم بنفاقهم دماءهم وأموالهم ، واللهُ خادعهم بما حكَّم فيهم من منعِ دمايتهم بما أظهرُوا بالستتهم من الإيمانِ ، معِ عليه بباطنِ ضمائرهم ، واعتقادهم الكفرَ ، استدراجاً منه لهم في الدنيا ، حتى يلقوه في الآخرة ، فيؤرِّدُهم بما استَبطنوا من الكفرِ نارَ جهنمِ .

كما حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ المُفضَّلِ ، قال : ثنا أسباطُ ، عن الشَّدِيِّ : ﴿ إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ . قال : يُعْطِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَوْراً يَمْشُونَ فِيهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، كما كانوا معهم في الدنيا ، ثم يَسْلُبُهُمْ ذَلِكَ النورَ فَيُطْفِئُهُ ، فيقومون في ظلمتِهِمْ ، ويضربُ بينهم بالشُّورِ ^(٣) .

حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، قال : قال ابنُ جريجٍ : ﴿ إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ . قال : نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُتَيْ ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٥/٤ ، ١٠٩٧ ، (٦١٣٦) ، (٦١٥٠) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٢) تقدم في ٢٧٩/١ - ٢٨٥ .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٥/٤ (٦١٣٧) من طريق أحمد بن مفضل به .

وأبى عامر بن النعمان ، وفي المنافقين : ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ . قال :
 مثل قوله في البقرة : (يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ ^(١) إِلَّا أَنْفُسَهُمْ)
 [البقرة : ٩] . قال : وأما قوله : ﴿ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ . فيقول : في النور الذي يُعْطَى
 المنافقون مع المؤمنين ، فَيُعْطُونَ النورَ ، فإذا بَلَغُوا السورَ ^(٢) ، و ^(٣) ما ذكر الله من قوله ^(٤) :
 ﴿ أَنْظِرُونَا نَقِيسَ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ [الحديد : ١٣] . قال : قوله : ﴿ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ ^(٥) .

حدثنا ابنُ وَكَيْع ، قال : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ ، عن سفيانَ بنِ حُسَيْنِ ، عن
 الحسنِ ، أنه كان إذا قرأ : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ . قال :
 يُلْقَى على كلِّ مؤمنٍ ومُنافقٍ نورٌ يَمِشون به ، حتى إذا انتهوا إلى الصراطِ ، طُفِيَ نورُ
 المنافقين ، ومضى المؤمنون بنورهم ، فينادونهم : ﴿ أَنْظِرُونَا نَقِيسَ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ إلى
 قوله : ﴿ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [الحديد : ١٣ ، ١٤] . قال الحسنُ : فتلك خديعةُ الله
 إياهم ^(٥) .

وأما قوله : ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ ﴾ ، فإنه
 [١٣/٨٥٨ ط] معنى : أن المنافقين لا يعملون شيئاً من الأعمال التي فرضها الله على
 المؤمنين على وجه التقربِ بها إلى الله ؛ لأنهم غيرُ موقنين بعبادِ ، ولا ثوابٍ ولا
 عقابٍ ، وإنما يَعْمَلُونَ ما عَمِلُوا مِنَ الأَعْمَالِ الظاهرة إبقاءً على أنفسهم ، وِحْذَارًا

(١) كذا في النسخ ، وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو ، وقرأ الباقون ﴿ وما يخدعون ﴾ . ينظر السبعة في
 القراءات ص ١٣٩ ، وحجة القراءات ص ٨٧ ، وينظر ما تقدم في ٢٨٥/١ .

(٢) بعده في م : « سلب » .

(٣ - ٣) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « وما ذكر منه » .

(٤) ذكر السيوطي بعضه في الدر المنثور ٢/٢٣٥ وعزاه إلى المصنف ، وينظر التبيان ٣/٣٦٥ .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ٤/١٠٩٥ (٦١٣٨) من طريق يزيد بن هارون به . وعزاه السيوطي في الدر
 المنثور ٢/٢٣٥ إلى المنذر .

/ من المؤمنين عليها أن يُقتلوا أو يُسلبوا أموالهم ، فهم إذا قاموا إلى الصلاة التي هي من ٣٣٥/٥
 الفرائض الظاهرة ، قاموا كسألى إليها ، رياءً للمؤمنين ، ليحسبوا منهم ، وليسوا
 منهم ؛ لأنهم غيرُ مُعتقدي فرضها ووجوبها عليهم ، فهم في قيامهم إليها كسألى .
 كما حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله :
 ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾ . فإنه والله لولا الناس ما صلى المنافق ، ولا
 يُصلى إلا رياءً وشتمة^(١) .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ وَإِذَا
 قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ ﴾ . قال : هم المنافقون ؛ لولا الرياء ما
 صلوا^(٢) .

وأما قوله : ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ، فلعل قائلًا أن يقول : وهل من
 ذكر الله شيء قليل ؟

قيل له : إن معنى ذلك بخلاف ما إليه ذهب ، وإنما معناه : ولا يذكرون الله إلا
 ذكراً رياءً ، ليذفَعوا به عن أنفسهم القتل والسبَّاء وسلب الأموال ، لا ذكراً موقين
 مُصدِّق بتوحيد الله ، مخلص له الربوبية ، فلذلك سمَّاه الله قليلاً ؛ لأنه غير مقصود
 به الله ، ولا مُبتَغى به التقرب إلى الله ، ولا مُراد به ثواب الله وما عنده ، فهو - وإن
 كثر من وجه نصيب عايله وذاكيره - في معنى الشراب الذي له ظاهرٌ بغير حقيقة
 ماء .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٦/٤ (٦١٤٠) من طريق يزيد بن زريع به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور

٢٣٦/٢ إلى ابن المنذر وعبد بن حميد .

(٢) ينظر البيان ٣٦٦/٣ .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا ابنُ وَكَيْعٍ ، قال : ثنا أبو أسامة ، عن أبي الأشهبِ ، قال : قرأ الحسنُ : ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . قال : إنما قل ؛ لأنه كان لغير الله ^(١) .

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قال : ثنا يَزِيدُ ، قال : ثنا سَعِيدٌ ، عن قتادة : ﴿ وَلَا / يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . قال : إنما قل ذكر المنافع ؛ لأن الله لم يقبله ، وكل ما رُدَّ الله قليلًا ، وكل ما قبل الله كثيرًا ^(٢) .

القولُ في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا ﴾ .

يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ مُذَبِّذِينَ ﴾ . مُرَدِّ دِينَ . وأصلُ التَّدْبِذِ : التحرك والاضطراب ، كما قال النابغة ^(٣) :

ألم تر أن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتدبذب
وإنما عنى الله جل ثناؤه بذلك : أن المنافقين متحيرون في دينهم ، لا يرجعون

إلى اعتقاد شيء على صحة ، فهم لا مع المؤمنين / على بصيرة ، ولا مع المشركين على جهالة ، ولكنهم جيارى بين ذلك ، فمثلهم المثل الذي ضرب لهم رسول

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٣/٥٣٠ (١٧١٦٧) عن أبي أسامى به . وأخرجه لإمام أحمد في الزهد ص ٢٧١ ، وابن أبي حاتم ٤/١٠٩٦ (٦١٤١) ، والبيهقي في الشعب (٦٨٦٦) من طريق أبي الأشهب به ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٦ إلى ابن المنذر .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٤/١٠٩٦ (٦١٤٣) من طريق يزيد بن زريع به . وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) ديوان النابغة الذبياني ص ٧٨ . والشورة بالضم : المنزلة والرفعة والشرف اللسان (س و ر) .

اللَّهُ ﷺ ، الذي حَدَّثَنَا به مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قال : ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قال : ثنا عُبيدُ اللَّهِ ، عن نافع ، عن ابنِ عمرَ ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ ^(١) ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا ^(٢) تَتَّبَعُ » ^(٣) .

وَحَدَّثَنَا به مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى مَرَّةً أُخْرَى عن عَبْدِ الْوَهَّابِ ، فَوَقَّفَ به على ابنِ عمرَ ولم يَرْفَعْهُ . وقال : حَدَّثَنَا به عَبْدُ الْوَهَّابِ مَرَّتَيْنِ كَذَلِكَ ^(٤) .

حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ ، قال : ثنا أَبُو رَوْحٍ ، قال : ثنا [٥٩/١٣] ابنُ عِيَّاشٍ ^(٥) ، قال : ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عن نافع ، عن ابنِ عمرَ ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ مثله ^(٦) .
وبنحوِ الذي قلنا في ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قال : ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفْضَلِ ، قال : ثنا أُسْبَاطُ ، عن الشَّدِيِّ : ﴿ مُذَبَذَبَيْنَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ﴾ . يقول : ليسوا بمشركين ، فيُظهِرُوا الشَّرْكَ ، وليسوا بمؤمنين ^(٧) .

(١) العائرة بين الغنمين : المترددة بين القطعتين . النهاية ٣٢٨/٣ .

(٢) في ، ص ، ١ ت ، ٢ ت ، ٣ ت : « أيهما » .

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٢٨) عن ابنِ المثنى به .

وأخرجه أحمد (٥٠٧٩ ، ٥٧٩٠ ، ٦٢٩٨) ، ومسلم (٢٧٨٤) من طرق عن عبيد الله به .

وينظر تخريج الحديث في مسند الطيالسي (١٩١١ - طبعنا) .

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٩١/٢ عن المصنف .

(٥) في النسخ : « عباس » . وهو تصحيف . والمثبت هو الصواب وابن عباس هو إسماعيل بن عياش بن سليم

العنسي أبو عتبة الحمصي . ينظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٦٣/٣ .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٧/٤ (٦١٤٩) من طريق أحمد بن المفضل به .

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿مُذَبَذِبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾. يَقُولُ: لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ مُخْلِصِينَ، وَلَا مُشْرِكِينَ مُصْرِحِينَ بِالشَّرِكِ. قَالَ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ مَثَلًا لِلْمُؤْمِنِ وَاللِّمْنَانِقِ وَالْمُكْفَرِ، كَمَثَلِ رَهْطٍ ثَلَاثَةِ خَفَعُوا إِلَى نَهْرٍ، فَوَقَعَ الْمُؤْمِنُ فَقَطَعَ، ثُمَّ وَقَعَ الْمُنَافِقُ، حَتَّى إِذَا كَادَ يَصِلُ إِلَى الْمُؤْمِنِ، نَادَاهُ الْكَافِرُ أَنْ هَلُمَّ إِلَيَّ، فَإِنِّي أَحْشَى عَلَيْكَ. وَنَادَاهُ الْمُؤْمِنُ: أَنْ هَلُمَّ إِلَيَّ؛ فَإِن عِنْدِي وَعِنْدِي. يُحْصِي لَهُ مَا عِنْدَهُ، فَمَا زَالَ الْمُنَافِقُ يَتَرَدَّدُ بَيْنَهُمَا، حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ آذَى^(١) فَغَرَقَهُ، وَإِن الْمُنَافِقَ لَمْ يَزَلْ فِي شَكٍّ وَشُبُهَةٍ، حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ الْمَوْتُ وَهُوَ كَذَلِكَ. قَالَ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ ثَاغِيَةٍ^(٢) بَيْنَ غَنَمَيْنِ، رَأَتْ غَنَمًا عَلَى نَشْرِ^(٣)، فَأَتَتْهَا وَشَامَتْهَا^(٤) فَلَمْ تَعْرِفْ، ثُمَّ رَأَتْ غَنَمًا عَلَى نَشْرِ، فَأَتَتْهَا وَشَامَتْهَا فَلَمْ تَعْرِفْ»^(٥).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُذَبَذِبِينَ﴾. قَالَ: الْمُنَافِقُونَ^(٦).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، قَالَ: ثنا سُبَيْلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مُذَبَذِبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ / لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾. يَقُولُ: لَا إِلَى

(١) فِي م: «الْمَاء». وَالْآذَى: الْمَوْجُ الشَّدِيدُ. النِّهَايَةُ ٣٤/١.

(٢) الثَّاغِيَةُ الشَّاةُ. اللِّسَانُ (ث غ و).

(٣) النَّشْرُ: الْمَرْتَعُ مِنَ الْأَرْضِ. النِّهَايَةُ ٥٥/٥.

(٤) سَقَطَ مِنْ: ص، م، ١، ت، ٢، ت، ٣، س. وَشَامَتْهَا: تَشَمَّتْهَا لِتَعْرِيفِهَا.

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ١٠٩٧/٤ (٦١٤٧) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ بِهِ مُقْتَصِرًا عَلَى قَوْلِ قَتَادَةَ دُونَ الْمَرْفُوعِ وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ ٣٩٢/٢ وَالتَّقِيُّ فِي الْكُنْزِ (٨٦٩) عَنِ الْمُصَنِّفِ، وَعَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ ٢٣٦/٢ إِلَى ابْنِ الْمُنْزَرِ.

(٦) تَفْسِيرُ مُجَاهِدٍ ص ٢٩٥. وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ١٠٩٧/٤ (٦١٤٥).

أصحاب محمد ﷺ ، ولا إلى هؤلاء اليهود^(١) .

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : حدثني حجاج ، عن ابن جريج قوله : ﴿ مُدَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ . قال : لم يُخلصوا الإيمان ، فيكونوا مع المؤمنين ، وليسوا مع أهل الشرك^(٢) .

حدَّثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ مُدَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ . بين الإسلام والكفر ﴿ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ﴾^(٣) .

وأما قوله : ﴿ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ ، فإنه يعنى : من يخذله الله عن طريق الرشاد ، / وذلك هو الإسلام الذى دعا الله إليه عباده . يقول : مَنْ خَذَلَهُ^(٤) ٣٣٧/٥ الله عنه فلم يُوقفه له ﴿ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ ﴾ . يا محمد ﴿ سَبِيلًا ﴾ . يعنى طريقاً يسلكه به إلى الحق غيره ، وأى سبيل يكون له إلى الحق غير الإسلام ؟ وقد أخبر الله جل ثناؤه أنه مَنْ يَتَّبِعْ^(٥) غيره ديناً فلن يُقبَل منه ، وَمَنْ أَضَلَّهُ اللهُ عَنْهُ فَقَدْ غَوَى ، فلا هادى له غيره .

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُونَ أَنْ جَعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ .

وهذا نهى من الله عباده المؤمنين أن يتخلقوا بأخلاق المنافقين ، الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، فيكونوا مثلهم فى ركوب ما نهاهم الله عنه من

(١) تفسير مجاهد ص ٢٩٥ . ومن طريقه أخرجه ابن أبى حاتم ١٠٩٧/٤ (٦١٤٦ ، ٦١٤٨) ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٤٦ إلى ابن المنذر .

(٢) ينظر التبيان ٣/٣٦٦ .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٣٦ إلى المصنف . وينظر التبيان ٣/٣٦٦ .

(٤) فى م : « يخذله » .

(٥) فى م : « يتبع » .

مُوَالَاةِ أَعْدَائِهِ ، يَقُولُ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ [٦٠/١٣] آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، لَا تُؤَالُوا الْكُفَّارَ ، فَتُؤَاوِرُوهُمْ مِنْ دُونِ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ وَدِينِكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَتَكُونُوا كَمَنْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ .

ثم قال جلَّ ثَنَاؤُهُ مُتَوَعِّدًا مَنْ اتَّخَذَ مِنْهُمْ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ هُوَ لَمْ يَزِدْكَ عَنْ مَوَالِيهِ ، وَيَنْزِجُكَ عَنْ مُخَالَيْتِهِ ، أَنْ يُلْحِقَهُ بِأَهْلِ وَلَايَتِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ أَمَرَ نَبِيُّهُ ﷺ بِتَبْشِيرِهِمْ بِأَنْ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا : ﴿ أَتُرِيدُونَ ﴾ أَيُّهَا الْمُتَخَذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، مِمَّنْ قَدْ آمَنَ بِي وَبِرَسُولِي ﴿ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ . يَقُولُ : حُجَّةٌ بِاتِّخَاذِكُمُ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَتَسْتَوْجِبُوا مِنْهُ مَا اسْتَوْجِبَهُ أَهْلُ النِّفَاقِ الَّذِينَ وَصَفَ لَكُمْ صِفَتَهُمْ ، وَأَخْبَرَكُمْ بِمَجْلَهُمْ عِنْدَهُ ﴿ مُبِينًا ﴾ . يَعْنِي : يُبَيِّنُ ^(١) عَنْ صِحَّتِهَا وَحَقِيقَتِهَا . يَقُولُ : فَلَا تَعْرَضُوا لِعُضْبِ اللَّهِ ، بِإِجَابِكُمُ الْحُجَّةَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فِي تَقْدِيمِكُمْ عَلَى مَا نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ مَوَالَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَهْلِ الْكُفْرِ بِهِ .
وَبِمَثَلِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الْكُفْرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ . وَإِنَّ لِلَّهِ السُّلْطَانَ عَلَى خَلْقِهِ ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ : عُذْرًا مُبِينًا ^(٢) .

(١) سقط من : م .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٧/٤ (٦١٥٢) من طريق يزيد به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

حدَّثني المُثَنَّى ، قال : ثنا قَيْصَةُ ، قال : ثنا سُفْيَانُ ، عن رجلٍ ، عن عِكْرَمَةَ ، قال : ما كان في القرآن من سلطانٍ [٦١/١٣] فهو حُجَّةٌ^(١) .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، عن عيسى ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مُجاهِدٍ في قوله : ﴿ سُلْطَنًا مُّبِينًا ﴾ . قال : حُجَّةٌ^(١) .

حدَّثني المُثَنَّى ، قال : ثنا أبو حُدَيْفَةَ ، قال : ثنا شَيْبَلٌ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مُجاهِدٍ مثله^(٢) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ^(٣) الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٥﴾ . / يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ^(٣) الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ : إن المنافقين في الطبقي الأسفل من أطباق جهنم . وكلُّ طبقي من أطباق جهنم دَرَكٌ . وفيه لغتان : دَرَكٌ ، بفتح الراءِ ، ودَرَكٌ ، بتسكينها . فمن فتح الراءِ جمعه : أدراكٌ في القلَّةِ^(٤) والكثرة^(٥) ، وإن شاء جمعه في الكثرة : الدُّرُوكُ . ومن سَكَنَ الراءِ قال : ثلاثة أدْرُوكٍ ، وللكثير : الدُّرُوكُ .

وقد اختلفت القراءَةُ في قراءة ذلك ؛ فقَرَأَتْه عامةُ قَرَأَةِ المدينة والبصرة : (في الدَّرَكِ) بفتح الراءِ . وقَرَأَتْه عامةُ قَرَأَةِ الكوفة بتسكين « الراءِ »^(٥) . وهما قراءتان معروفتان ، فبأَيُّهُمَا قرأ القارئُ فمُصِيبٌ ؛ لانفِاقٍ معنَى ذلك ، واستفاضَةُ القراءَةِ بكلِّ واحدةٍ منهما في قراءة الإسلام ، غيرَ أني رأيتُ أهلَ العلمِ بالعربية يدُّكرون أن

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٧/٤ عقب الأثر رقم (٦١٥١) معلقاً .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٩٥ . وأخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٧/٤ عقب الأثر رقم (٦١٥١) معلقاً .

(٣) في الأصل : « الدَّرَكِ » بفتح الراءِ .

(٤ - ٤) سقط من : م .

(٥) قرأ نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر بفتح الراءِ ، وقرأ الباقر بتسكين الراءِ . السبعة في القراءات

ص ٢٣٩ ، وحجة القراءات ص ٢١٨ .

فَتَحَّ الرَّاءِ مِنْهُ فِي الْعَرَبِ ، أَشْهَرُ مِنْ تَسْكِينِهَا ، وَحَكَّوْا سَمَاعًا مِنْهُمْ : أَعْطَانِي دَرَكًا
أَصِيلُ بِهِ حَبْلِي . وَذَلِكَ إِذَا سَأَلَ مَا يَصِلُ بِهِ حَبْلَهُ الَّذِي قَدْ عَجَزَ عَنِ بَلُوغِ الرَّكِيَّةِ ^(١) .

وَبَنَحَوْ الَّذِي قَلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

[٦١/١٣ ط] ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثَنَا أَبِي ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : ﴿ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ . قَالَ : فِي تَوَابِيَتْ مِنْ
حَدِيدٍ مُبْهَمَةٍ عَلَيْهِمْ ^(٢) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَلْمَةَ ، عَنْ
خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي تَوَابِيَتْ مِنْ حَدِيدٍ مُقْفَلَةٍ عَلَيْهِمْ فِي
النَّارِ ^(٣) .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ
ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : ﴿ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ . قَالَ : فِي
تَوَابِيَتْ تُزَجَّجُ عَلَيْهِمْ ^(٤) .

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ

(١) الرَّكِيَّةُ . الْبِرُّ تُحْفَرُ . اللِّسَانُ (رَكُو) .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزُّهْدِ (٣٠٠ - زَوَائِدُ نَعِيمٍ) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ ١٥٣/١٣ (١٥٩٧٢) ،
وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ١٠٩٨/٤ (٦١٥٣) مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي صِفَةِ النَّارِ (١٠٤) مِنْ طَرِيقِ خَيْثَمَةَ مَطْوَلًا ، وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرَجَاتِ
٢٣٦/٢ إِلَى الْفَرِيَّابِيِّ ، وَهَذَا .

(٣) تَزَجَّجُ : تَغْلَقُ .

(٤) عَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرَجَاتِ ٢٣٦/٢ إِلَى الْمَصْنُفِ ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ١٠٩٨/٤ (٦١٥٤)
مِنْ طَرِيقِ عَاصِمٍ بِمَعْنَاهُ . وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرَجَاتِ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ ، وَيَنْظُرُ تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ٣٩٣/٢ .

عَلِيٌّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾. يعني: في أسفل النار^(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج، قال: قال لي عبدُ الله بنُ كثيرٍ قَوْلَهُ: ﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾. قال: سَمِعْنَا أَنَّ جَهَنَّمَ أَذْرَاكُ، منازل^(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عبدُ الرحمن، قال: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾. قال: تَوَابَيْتُ مِنْ نَارٍ تُطَبَّقُ عَلَيْهِمْ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾، فإنه يعني: ولن نجدَ لَهُمْ نَصِيرًا، يا مُحَمَّدُ، مِنَ اللَّهِ إِذَا جَعَلَهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ نَاصِرًا يُنصِرُهُمْ مِنْهُ، فَيُنقِذُهُمْ مِنْ عَذَابِهِ، وَيَذْفَعُ عَنْهُمْ أَلِيمَ عِقَابِهِ.

القولُ في تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

/ وهذا استثناءٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، اسْتثنَى التَّائِبِينَ مِنَ نَفَاقِهِمْ إِذَا أَصْلَحُوا، ٣٣٩/٥ وَأَخْلَصُوا الدِّينَ لِلَّهِ وَحَدَهُ، وَتَبَرَّءُوا مِنَ الْآلِهَةِ وَالْأَنْدَادِ، وَصَدَّقُوا رَسُولَهُ، أَنْ يَكُونُوا مَعَ الْمُصْرِفِينَ عَلَى نَفَاقِهِمْ - حَتَّى تُؤَافِقَهُمْ^(٣) مَنَائِمَهُمْ - فِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ يَدْخُلُوا

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٩٨/٤ (٦١٥٥) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح به .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٦/٢ للمصنف وابن المنذر .

(٣) في ص، ١، ت، ٢، ت، ٣، س، م: «يؤفقيهم»، وفي الأصل: «تؤفقيهم». والمثبت ما يقتضيه السياق .

مداخِلَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ ، بَلْ وَعَدَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنْ يُجَلِّهُمَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَجَلَّ الْكِرَامَةِ ، وَيُسْكِنَهُمْ مَعَهُمْ مَسَاكِنَهُمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَوَعَدَهُمْ مِنَ الْجَزَاءِ عَلَى تَوْبَتِهِمُ الْجَزِيلَ مِنَ الْعَطَاءِ ، فَقَالَ : ﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

فتأويل الآية : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ . أى راجعوا الحق ، « وأبوا إلى » الإقرار بوحْدانية الله وتضديق رسوله وما جاء به من عنده ربه ، من نفاقهم ﴿ وَأَصْلَحُوا ﴾ . يعنى : أصلحوا أعمالهم ، فعملوا بما أمرهم الله به ، وأدوا فرائضه ، وانتهوا عما نهاهم عنه ، وانزجروا عن معاصيه ، ﴿ وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ ﴾ . يقول : وتمسكوا بعهد الله .

وقد دللنا فيما مضى قبل ، على أن الاعتصام التمسك والتعلق^(١) . فالاعتصام بالله : التمسك بعهده وميثاقه الذى عهد فى كتابه إلى خلقه ، من طاعته ، وترك معصيته .

﴿ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ . يقول : وأخلصوا طاعتهم وأعمالهم التى يعملونها لله ، فأرادوه بها ، ولم يعملوها رياء الناس ولا على شك منهم فى دينهم ، وامترأء منهم ، فى أن الله مُخَصِّصٌ عليهم ما عملوا ، فمجازى المحسين بإحسانه ، والمسيء بإسأته ، ولكنهم [٦٢/١٣ ظ] عملوها على يقين منهم فى ثواب المحسين على إحسانه ، وجزاء المسيء على إسأته ، أو يَتَفَضَّلُ عليه ربه ، فيغفوا ، مُتَقَرِّبِينَ بها إلى الله ، يريدون بها وجهه ، فذلك معنى إخلاصهم لله دينهم .

ثم قال جل ثناؤه : ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . يقول : فهؤلاء الذين

(١ - ١) فى م : « أبوا إلى » .

(٢) ينظر ما تقدم فى ٦٣٥/٥ .

وَصَفَّ صَفْتَهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ بَعْدَ تَوْبَتِهِمْ وَإِصْلَاحِهِمْ ، وَاعْتَصَامِهِمْ بِاللَّهِ ، وَإِخْلَاصِهِمْ دِينَهُمْ ^(١) ، ﴿ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فِي الْجَنَّةِ ، لَا مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ مَاتُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ ، الَّذِينَ أُوْعِدَهُمُ الدَّرَكَ الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ .

ثم قال : ﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . يقول : وسوف يُعْطَى اللَّهُ هؤلاء الذين هذه صفتهم ، على تَوْبَتِهِمْ وَإِصْلَاحِهِمْ ، وَاعْتَصَامِهِمْ بِاللَّهِ ، وَإِخْلَاصِهِمْ دِينَهُمْ لَهُ ؛ عَلَى إِيمَانِهِمْ ، ثَوَابًا عَظِيمًا ، وَذَلِكَ دَرَجَاتٌ فِي الْجَنَّةِ ، كَمَا أُعْطِيَ الَّذِينَ مَاتُوا عَلَى النِّفَاقِ مَنَازِلَ فِي النَّارِ ، وَهِيَ السُّفْلَى مِنْهَا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَوَعَدَ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُؤْتِيَهُمْ عَلَى إِيمَانِهِمْ ذَلِكَ ، كَمَا أُوْعِدَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى نِفَاقِهِمْ مَا ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ .

وهذا القول هو معنى قولِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَا : ثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُعْبِرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ حُدَيْفَةُ : أَيْدُخُلَنَّ الْجَنَّةَ قَوْمٌ كَانُوا مُنَافِقِينَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَمَا عَلِمْتُكَ بِذَلِكَ ؟ فَغَضِبَ حُدَيْفَةُ ، ثُمَّ قَامَ فَتَنَحَّى ، فَلَمَّا تَفَرَّقُوا ، مَرَّ بِهِ عَلْقَمَةُ فَدَعَاَهُ ، فَقَالَ : أَمَا إِنْ صَاحِبِكَ يَعْلَمُ الَّذِي قُلْتُ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

القول في تأويل قوله : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ .

/يعنى جَلَّ ثَنَاؤُهُ بقوله : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ ﴾ ٣٤٠/٥ ، مَا يَصْنَعُ اللَّهُ ، أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ ، بَعْدَإِيكُمْ ، إِنْ أَنْتُمْ تُبْتَمُّ إِلَى اللَّهِ ،

(١) في ص ، ت ، ١ : « دِينَهُمْ أَيْ » ، وفي م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « لهُ » .

وراجعتم الحق الواجب لله عليكم ، فشكرتموه على ما أنعم عليكم من نعيمه في أنفسكم وأهاليكم وأولادكم ، بالإنيابة إلى توحيدِهِ ، والاعتصام به ، وإخلاص أعمالكم لوجهه ، وترك رياء الناس بها ، وأمنتُم برسوله محمدٍ ﷺ فصددتُموه ، وأقررتُم بما جاءكم به من عنده ، فعملتُم به ؟ يقول : لا حاجة بالله إلى أن يجعلكم في الدرك الأسفل من النار ، إن أنتم أنبثُم إلى طاعته ، وراجعتُم العمل بما أمركم به ، وترك ما نهاكم عنه ؛ لأنه لا يجتلبُ بعدايكم إلى نفسه نفعا ، ولا يدفعُ عنها ضررا ، وإنما عقوبته من عاقب من خلقه جزاءً منه له على مجراته عليه ، وعلى خلافه أمره ونهيه ، وكفرانه شكر نعيمه عليه ، فإن أنتم شكرتُم له على نعيمه ، وأطعتموه في أمره ونهيه ، فلا حاجة به إلى تغذيتكم ، بل تشكروا لكم ما يكون منكم من طاعة له وشكر ، بمجازاتكم على ذلك بما تقصُرُ عنه أمانيتكم ، ولم تبلغه آمالكم . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا ﴾ لكم ولعبادِهِ على طاعتهم إياه ، بإجزاله لهم الثواب عليها ، وإعظامِهِ لهم العوض منها ﴿ عَلِيمًا ﴾ بما تعملون ، أيها المنافقون ، وغيركم من خيرٍ وشرٍ ، وصالحٍ وطالحٍ ، مُخصِص ذلك كله عليكم ، مُحيطٌ بجميعه ، حتى يُجازيكم جزاءكم يوم القيامة ، المحسِن بإحسانِهِ ، والمُسِيء بإساءتِهِ .

وقد حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَائِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ . قال : وإن الله لا يُعذِّبُ شاكرا ولا مؤمنا^(١) .

/ القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ .

١/٦

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٧ إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر .

[٦٣/١٣] قال أبو جعفر رحمه الله: اختلفت القراءة في قراءة ذلك؛ فقرأته عامة قراءة أمصار الإسلام: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾ بضم الظاء^(١)، وقراه بعضهم: (إلا من ظلم) بفتح الظاء^(٢).

ثم اختلف الذين قرءوا ذلك بضم الظاء في تأويله؛ فقال بعضهم: معنى ذلك لا يحب الله تعالى ذكره أن يجهر أحد بالدعاء على أحد، وذلك عندهم هو الجهر بالسوء، ﴿إلا من ظلم﴾ يقول: إلا من ظلم فيدعو على ظالمه، فإن الله لا^(٣) يكره ذلك؛ لأنه قد رخص له في ذلك.

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى، قال: ثنى أبو صالح، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾. يقول: لا يحب الله سبحانه أن يدعوا أحد على أحد إلا أن يكون مظلوماً، فإنه قد أخص له أن يدعوا على من ظلمه، وذلك قوله: ﴿إلا من ظلم﴾. وإن صبر فهو خير له^(٤).

حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله، قال: ثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾^(٥) يعني من ظلم فإنه يحب الجهر بالسوء إذا ظلم^(٦).

(١) وهي قراءة القراء العشرة. النشر ١٩٠/٢.

(٢) قرأ بذلك ابن عباس وابن عمر وابن جبير وعطاء بن السائب والضحاك وزيد بن أسلم وابن أبي إسحاق ومسلم بن يسار والحسن وابن المسيب وقتادة وأبو رجاء. البحر المحيط ٣٨٢/٣.

(٣) سقط من: الأصل.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١٠٠/٤ (٦١٦٩) من طريق أبي صالح به. وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٧/٢ إلى ابن المنذر.

(٥ - ٥) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س.

(٦) تفسير الطبري ٤٠/٧

(٦ - ٦) في ص، م، م، من القول.

حدثنا بشرٌ، قال: ثنا يزيدٌ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادة قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾: عذر الله المظلوم كما تسمعون أن يدعوا.

حدثني الحارثُ، قال: ثنا أبو عبيدٍ، قال: ثنا هُشَيْمٌ، عن يونسَ، عن الحسنِ، قال: هو الرجل يظلم الرجلَ، فلا يدعُ عليه، ولكن ليقل: اللهم أعني عليه، اللهم استخرج لي حقي، اللهم حل بيني^(١) وبين ما يريدُ، هذا ونحوه من الدعاء^(٢).

ف«من» [٤٦/١٣] على قول ابن عباس هذا في موضع رفع؛ لأنه وجَّهه إلى أن الجهر بالسوء في معنى الدعاء، واستثنى المظلوم منه^(٣) فكان معنى الكلام - على قوله - : لا يحبُّ الله أن يجهر بالسوء من القول إلا المظلوم^(٤) فلا حرج عليه في الجهر به.

وهذا مذهب يراه^(٥) أهل العربية خطأ في العربية، وذلك أن «من» لا يجوز أن يكون رفعا عندهم بالجهر؛ لأنها في صلة أن، ولم^(٦) يتلَّه الجحدُ، فلا يجوز العطف عليه. «من خطأ» عندهم أن يقال: لا يُعجِبُنِي أن يقوم إلا زيد.

وقد يَحْتَمِلُ أن تكونَ من نصبا على تأويل قول ابن عباس، ويكونَ قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّ مِنَ الْقَوْلِ﴾. كلاما تاما، ثم قيل: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾. فلا

(١) في م: «بينه».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١٠١/٤ (٦١٧١) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن بمعناه. وذكره ابن كثير ٣٩٤/٢، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٧/٢ إلى ابن المنذر.

(٣-٣) سقط من: الأصل.

(٤) في الأصل: «قرأه».

(٥) في م: «أن لم».

(٦-٦) في الأصل: «من خطأ»، وفي م: «من الخطأ».

حرج عليه ، فيكون « من » استثناء من الفعل ، وإن لم يكن قبل الاستثناء شيء ظاهر يُستثنى منه ، كما قال جل ثناؤه : ﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ ﴾ (٢٢) إِلَّا مَنْ قَوْلَى وَكَفَرَ ﴿ [الغاشية : ٢٢ ، ٢٣] . وكقوله (١) : إني لأكزهُ الخُصومةَ والبراءَ ، اللهم إلا رجلاً يُريدُ اللهَ بذلك . ولم يُذكرَ قبله شيءٌ من الأسماء .

و« من » (٢) على قول الحسن هذا نصب على أنه مُستثنى من (٣) معنى الكلام ، لا من الاسم كما ذكرنا قبل في تأويل (٤) ابن عباس إذا وجه « من » إلى النصب ، وكقول القائل : كان من الأمر كذا وكذا ، اللهم إلا أن فلانا جزاه الله خيراً ففعل كذا وكذا .

وقال آخرون : بل معنى ذلك : لا يُحبُّ اللهُ الجهزَ بالسوءِ من القولِ إلا من ظلم ، فيُخبرُ بما نيل منه .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا ابنُ وَكيع ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مُجاهد ، قال : هو الرجلُ ينزلُ بالرجلِ ، فلا يُحسِنُ ضيافته ، فيُخرجُ من عنده ، فيقولُ : أساء ضيافتي ولم يُحسِنُ (٥) .

حدَّثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن

(١) في ص ، م ، ١ ، ت ، ٢ ، ٣ ، س : « وكقولهم » .

(٢) بعده في الأصل : « قال » .

(٣) في الأصل : « و » .

(٤) بعده في م : « قول » .

(٥) تفسير مجاهد ص ٢٩٥ ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٧ للمصنف والفريابي وعبد بن

مجاهد: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ . قال: إلا من أثر^(١) ما قيل له .

حدثني المثني ، قال : ثنا حجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ﴾ [١٣/٦٤] بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ . قال : هو الضيف^(٢) المحوّل رحله ، قاتته يجهز لصاحبه بالسوء من القول .

وقال آخرون : عنى بذلك الرجل ينزل بالرجل فلا يقره ، فينال من الذي لم يقره .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ . قال : إلا من ظلم فانتصر ، يجهز بالسوء^(٣) .
حدثني المثني ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح مثله .
حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن إبراهيم^(٤) بن أبي بكر ، عن مجاهد ، وعن حميد الأغر ، عن مجاهد: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ . قال : هو الرجل ينزل بالرجل فلا يُحسِنُ إليه ، فزُحِّصَ له بأن يقول فيه^(٥) .

(١) أثر ما قيل له : رواه وحكاه . النهاية ١/٢٢ ، ٢٣ .

(٢) في ص : الضيف .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٩٦ .

(٤ - ٤) في ص ، ١ ، ٢ ، ٣ : عن أبي بكر ، وينظر تهذيب الكمال ٦٣/٢ .

(٥) أخرجه سعيد بن منصور (٧٠٧ - تفسير) ، وابن أبي حاتم ٤/١١٠٠ (٦١٧٠) من طريق سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن أبي بكر وحده عن مجاهد .

حدَّثني أحمد بن حماد الدؤلاي، قال: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن إبراهيم بن أبي بكر^(١)، عن مجاهد: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾. قال: هو في الضيافة؛ يأتي الرجل القوم، فيتزول عليهم فلا يضيّفونه، رخص له أن يقول فيهم.

حدَّثنا الحسن^(٢) بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا المنثى بن الصَّبَّاح، عن مجاهد في قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾. قال: ضاف رجل رجلاً، فلم يؤدِّ إليه حق ضيافته، فلما خرج أخبر الناس به، فقال: ضيفت فلاناً، فلم يؤدِّ حق ضيافتي. فذلك جهرٌ بالسوء، ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾: حين لم يؤدِّ إليه ضيافته^(٣).

حدَّثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، قال: قال ابن جريج، قال مجاهد: إلا من ظلم فانتصر،^(٤) بجهر من السوء. قال مجاهد: نزلت في رجل ضاف رجلاً بقلاة من الأرض [١٣/٦٥٠] فلم يضيّفه، فنزلت: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾. ذكر أنه لم يضيّفه، لا يزيد على ذلك.

وقال آخرون: معنى ذلك: إلا من ظلم، فانتصر من ظالمه، فإن الله قد أذن له في ذلك.

(١) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «بكير».

(٢) في الأصل: «الحسين».

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٦، ومن طريقه ابن حاتم في تفسيره ٤/١١٠٠ (٦١٦٨)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٧ إلى عبد بن حميد.

(٤) - ٤) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «بجهر بسوء».

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ المُفضَّلِ ، قال : ثنا أشباطُ ، عن السديِّ ، قال : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ . يقولُ : إنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ ، وَلَكِنْ يَقُولُ مَنْ ظَلِمَ فَانْتَصَرَ بِمِثْلِ مَا ظَلِمَ ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ جُنَاحٌ ^(١) .

فـ « مَنْ » على هذه الأقوالِ التي ذَكَرناها سوى قولِ ابنِ عباسٍ ، في موضعِ نصبٍ ، على انقطاعه مِنَ الْأَوَّلِ ، وَالْعَرَبُ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَنْصِبَ مَا بَعْدَ « إِلَّا » فِي الْأِسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ .

فمعنى الكلامِ على هذه الأقوالِ سوى قولِ ابنِ عباسٍ : لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ ، وَلَكِنْ مَنْ ظَلِمَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يُخَيَّرَ بِمَا نِيلَ مِنْهُ أَوْ يَنْتَصِرَ مَنْ ظَلَمَهُ .
وقرأ ذلك آخرون بفتحِ الظاءِ (إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) ، وَتَأَوَّلُوهُ ^(٢) : لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يُجَهَرَ لَهُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني يونسُ ، قال : حدَّثني ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زبيدٍ : كان أبي يَقْرَأُ : (لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) . قال ابنُ زبيدٍ : يقولُ ^(٣) : مَنْ أَقَامَ عَلَى ذَلِكَ النِّفَاقِ يُجَهَرُ لَهُ بِالسُّوءِ حَتَّى يَنْزِعَ . قال : وهذه مِثْلُ : ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ ﴾ . أَنْ تُسَمِّيَهُ [٦٥/١٣] بِالْفُسُوقِ ﴿ بَعْدَ الْإِيْمَنِ ﴾

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٧/٢ للمصنف .

(٢) في الأصل : « تأوله » .

(٣) بعده في م : « إلا » .

بعد إذ كان مؤمناً ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ ﴾ من ذلك العمل الذي قيل له ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الحجرات : ١١] قال : هو أشرك ممن قال ذلك له ^(١) .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : (لا يُحِبُّ اللَّهُ الجَهْرَ بالسوءِ مِنَ القَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) . فقرأ : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ . حتى بلغ : ﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . ثم قال بعد ما قال لهم : في ﴿ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (لا يُحِبُّ اللَّهُ الجَهْرَ بالسوءِ مِنَ القَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) . قال : لا يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يُقَالَ ^(٢) لهذا : أَلَسْتَ ^(٣) نَافِقًا ؟ أَلَسْتَ المَنَافِقُ ؟ أَلَسْتَ الذي ظَلَمْتَ وَفَعَلْتَ وَفَعَلْتَ ؟ مِنْ بَعْدِ مَا تَابَ (إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) إِلَّا مَنْ أَقَامَ عَلَى النِّفَاقِ . قال : وكان أبي يقول ذلك له ويُقَرُّهَا : (إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) .

ف « من » على هذا التأويلِ نَضِبْتُ ؛ لتعلُّقِهِ بالجهرِ . وتأويلُ الكلامِ على قولِ قائلِ هذا / القَوْلِ : لا يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يَجْهَرَ أَحَدٌ لِأَحَدٍ مِنَ المَنَافِقِينَ بالسوءِ مِنَ القَوْلِ إِلَّا لِمَنْ ظَلَمَ مِنْهُمْ نَفْسَهُ ^(٣) فأقام على نفاقه ، فإنه لا بأس بالجهر له بالسوءِ مِنَ القَوْلِ . قال أبو جعفر : وأولى القراءتين بالصوابِ في ذلك قراءةٌ مَنْ قَرَأَ : ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ بِضَمِّ الظاءِ ؛ لإجماعِ الحجةِ مِنَ القِرَاءَةِ وأهلِ التأويلِ على صحتها ، وشذوذِ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ بِالْفَتْحِ .

فإذ كان ذلك أولى القراءتين بالصواب ، فالصوابُ في تأويلِ ذلك : لا يُحِبُّ

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٧ للمصنف .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يقول » .

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

اللَّهُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ يَجْهَرَ أَحَدٌ لَأَحَدٍ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ ، ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ بمعنى : إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يُخْبِرَ بِمَا أُسِيءَ إِلَيْهِ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ دَخَلَ فِيهِ إِخْبَارٌ مَنْ لَمْ يُقَرَّ أَوْ أُسِيءَ قَرَاهُ ، ^(١) « أَوْ نِيلَ بِظَلَمٍ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ ، غَيْرَهُ » مِنْ سَائِرِ النَّاسِ ، وَكَذَلِكَ [١٣/٦٦ و] دَعَاؤُهُ عَلَى مَنْ نَالَ بِظَلَمٍ أَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ فِي دَعَائِهِ عَلَيْهِ إِعْلَامًا ^(٢) مِنْهُ لِمَنْ سَمِعَ دُعَاءَهُ عَلَيْهِ بِالسُّوءِ لَهُ .

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَ« مَنْ » فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ ؛ لِأَنَّهُ مُتَقَطِّعٌ عَمَّا قَبْلَهُ ، وَأَنَّهُ لَا أَسْمَاءَ قَبْلَهُ يُشْتَقَّى مِنْهَا ، فَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ : ﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيَّبٍ ﴾ ^(٣) إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿ [الغاشية : ٢٢ ، ٢٣] .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ . فَإِنَّهُ يَعْنِي : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا ﴾ : لِمَا تَجْهَرُونَ ^(٤) بِهِ مِنْ سُوءِ الْقَوْلِ لِمَنْ تَجْهَرُونَ لَهُ بِهِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْوَاتِكُمْ وَكَلَامِكُمْ ، ﴿ عَلِيمًا ﴾ : بِمَا تُخْفُونَ مِنْ سُوءِ قَوْلِكُمْ وَكَلَامِكُمْ لِمَنْ تُخْفُونَ لَهُ بِهِ فَلَا تَجْهَرُونَ بِهِ لَهُ ، مُخْفِي كُلِّ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُجَازِيَكُمْ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ جَزَاءَكُمْ ^(٥) الْمَسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ وَالْمُحْسِنَ بِإِحْسَانِهِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ إِنْ بُدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوا أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴾ ^(٦) .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ ، رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿ إِنْ بُدُوا ﴾ أَيُّهَا النَّاسُ ﴿ خَيْرًا ﴾ . يَقُولُ : إِنْ تَقُولُوا جَمِيلًا مِنَ الْقَوْلِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ ، فَتُظْهِرُوا ذَلِكَ

(١ - ١) فِي الْأَصْلِ : « وَقِيلَ بِظَلَمٍ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ غَيْرِهِ » . وَفِي م : « أَوْ قِيلَ بِظَلَمٍ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ عَنُورَةً » وَقَوْلُهُ : « غَيْرُهُ » مَفْعُولٌ لِلْمَصَلَةِ « إِخْبَارًا » .

(٢) فِي الْأَصْلِ : « إِعْلَانًا » .

(٣) فِي ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يَجْهَرُونَ » .

(٤) فِي الْأَصْلِ : « جَزَاءً » .

شكرًا منكم له على ما كان منه من حسن إليكم ، ﴿ أَوْ تُخْفَوُہُ ﴾ . يقول : أو تتزكوا إظهار ذلك فلا تبدوه ، ﴿ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِہِ ﴾ . يقول : أو تصفحوا لمن أساء إليكم عن إساءته ، فلا تجہروا له بالسوء من القول الذي قد أذنت لكم أن تجہروا له به ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا ﴾ يقول : لم يزل ذا عفوي عن خلقه ، يصفح لهم ^(١) عن عصاه وخالف أمره ، ﴿ فَذِيرًا ﴾ . يقول : ذا قدرة على الانتقام منهم .

وإنما يعني بذلك : [١٣/٦٦ ظ] أن الله لم يزل ذا عفوي عن عباده مع قدرته على عقابهم على معصيتهم إياه .

يقول : فاعفوا أنتم أيضًا أيها الناس عن أتى إليكم ظلمًا ، ولا تجہروا له بالسوء من القول ، وإن قدرتم على الإساءة إليه ، كما يعفو عنكم ربكم ، مع قدرته على عقابكم ، وأنتم تعفونونه وتخالفون أمره .

وفي قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفَوُہُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِہِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴾ ^(٢) . الدلالة الواضحة على أن تأويل قوله : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ . يخالف ^(٣) التأويل الذي تأوله زيد بن أسلم في زعمه أن معناه : لا يحب الله الجهر بالسوء من القول لأهل النفاق ، إلا لمن أقام على نفاقه ، فإنه لا بأس بالجهر له بالسوء من القول ، وذلك أنه جل ثناؤه قال عقيب ذلك : ﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفَوُہُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِہِ ﴾ . ومعقول أن الله جل ثناؤه لم يأمر المؤمنين بالعمو ^(٤) للمنافقين عن ^(٣) نفاقهم ، ولا نهاهم أن يسئروا ^(٤) من كان

(١) في الأصل : وله .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بخلاف » .

(٣ - ٣) في م : « عن المنافقين على » .

(٤) في ص : « يشتموا » .

منهم مُعَلِّقِ النِّفَاقِ^(١) مُنَافِقًا ، بَلِ العَفْوُ عَن ذَلِك مِمَّا لا وَجَهَ لَه مَعْقُولٌ ؛ لِأَنَّ العَفْوَ المَفهُومَ إِنَّمَا هُوَ صَفْحُ المَرءِ عَمَّا لَه قِتْلَ غَيرِهِ مِن حَقِّ ، وَتَسْمِيَةُ المُنَافِقِ بِاسْمِهِ لَيْسَ بِحَقِّ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ ، فَيُؤَمَّرُ بِعَفْوِهِ عَنهُ ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْمٌ لَه ، وَغَيرُ مَفهُومِ الأَمْرِ بِالعَفْوِ عَن تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِمَا هُوَ اسْمُهُ .

القولُ في تَأْوِيلِ قولِهِ جَل ثَنَاؤُهُ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ ۝ .

[١٣/٦٧] قال أبو جعفر ، رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۝ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، ﴾ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ۝ : بَأَنَّ يُكذَّبُوا رَسَلُ اللَّهِ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمْ إِلَى خَلْقِهِ بِوَجْهِهِ ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ افْتَرَوْا عَلَى رَبِّهِمْ ، وَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى إِرَادَتِهِمُ التَّفْرِيقَ بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ، بِنِخْلَتِهِمْ^(٢) إِيَّاهُمْ الكَذِبَ وَالفِرْيَةَ عَلَى اللَّهِ ، وَادِّعَائِهِمْ عَلَيْهِمُ الأَبَاطِيلَ ، ﴿ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ ۝ . يعني أنهم يقولون : نُصَدِّقُ بِهَذَا وَنُكذِّبُ بِهَذَا ، كَمَا فَعَلَتِ الْيَهُودُ مِنْ تَكْذِيبِهِمْ عِيسَى وَمُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ وَتَصَدِيقِهِمْ بِمُوسَى وَسَائِرِ الأنْبِيَاءِ قَبْلَهُمَا^(٣) بِزَعْمِهِمْ ، وَكَمَا فَعَلَتِ النَّصَارَى مِنْ تَكْذِيبِهِمْ مُحَمَّدًا ﷺ وَتَصَدِيقِهِمْ بِعِيسَى وَسَائِرِ الأنْبِيَاءِ قَبْلَهُ بِزَعْمِهِمْ ، ﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝ . يقولُ : وَيُرِيدُ المُفَرِّقُونَ بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ، الزَّاعِمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِبَعْضٍ ، وَيَكْفُرُونَ

(١ - ١) في ص : « مقابل العفو عن ذلك بما » .

(٢) في الأصل : « منحلهم » .

(٣) في م : « قبله » .

بعض، أن يتَّخذوا بينَ أضعافِ قولهم: نُؤمِنُ ببعضِ الأنبياءِ ونَكْفُرُ ببعضِهِمْ ﴿سَيِّئًا﴾. يعنى: طريقًا إلى الضلالةِ التى أخذوها، والبدعةِ التى ابتدعوها، يَدْعُونَ أَهْلَ الْجَهْلِ^(١) مِنَ النَّاسِ إِلَيْهِ.

فقال الله جل ثناؤه لعباده، مُنَّبَهَا^(٢) لَهُمْ عَلَى^(٣) ضَلَالَتِهِمْ وكفرِهِمْ: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا﴾. يقول: أيها الناس، هؤلاء الذين وصفتُ لكم صفتَهُمْ هم أهلُ الكفرِ بى، المُسْتَحِقُّونَ عَذَابِى، والخلودِ فى نارِى حَقًّا، فاستيقنوا ذلك، ولا يُشكِّكَنَّكُمْ^(٤) فى أمرِهِم انتحالَهُم الكذبَ^(٥)، ودَعَوَاهم أَنَّهُمْ يُقِرُّونَ بما زَعَمُوا أَنَّهُمْ مُقِرُّونَ به مِن الكتبِ والرسلِ، فإنَّهُمْ فى دَعَوَاهم ما ادَّعَوْا من ذلك كَذِبٌ، وذلك أن المؤمنَ بالكتبِ والرسلِ هو المُصَدِّقُ بجميعِ ما فى الكتابِ الذى يَزْعُمُ أَنَّهُ به مُصَدِّقٌ، وبما جاء به الرسولُ الذى يَزْعُمُ أَنَّهُ به مؤمِنٌ، فأما من صدَّقَ ببعضِ ذلك وكذَّبَ ببعضِ، فهو لنبوةٍ من كذَّبَ ببعضِ ما جاء به جاحِدٌ، ومن جحد نبوةً نبىً فهو به مَكذِّبٌ، وهؤلاء الذين جحدوا نبوةً بعضِ [٦٧/١٣ظ] الأنبياءِ، وزعموا أَنَّهُمْ مُصَدِّقُونَ ببعضِ، مُكذِّبُونَ من زعموا أَنَّهُمْ به مؤمنون؛ لتكذيبِهِمْ ببعضِ ما جاءهم به من عندِ رَبِّهِمْ، فهم باللَّهِ وبرسولِهِ، الذين يَزْعُمون أَنَّهُمْ بِهِمْ^(٦) مُصَدِّقُونَ، والذين يَزْعُمون أَنَّهُمْ^(٧) بِهِمْ مُكذِّبُونَ، كافرون، فهم^(٨)

(١) فى م: «الجهل».

(٢) فى الأصل: «منبها».

(٣) فى الأصل: «عن».

(٤) فى الأصل: «يشككنكم».

(٥) فى الأصل: «الكتب».

(٦) فى الأصل: «به».

(٧) فى الأصل: «لهم».

(٨) فى الأصل: «بهم».

٦/٦ / الجاحدون وحادية الله ونبوة أنبيائه حق الجحود، المكذبون بذلك حق التكذيب، فاحذروا أن تغتروا بهم وبيدعهم، فإننا قد أعتدنا لهم عذاباً مهيناً.

وأما قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ فإنه يعنى به: وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ جحد بالله^(١) ورسوله لجحود هؤلاء الذين وصفنا لكم أيها الناس أمرهم من أهل الكتاب، ولغيرهم من سائر أجناس الكفار^(٢) ﴿عَذَابًا﴾ فى الآخرة ﴿مُهِينًا﴾ يعنى: يهين^(٣) من عذب به بخلوده فيه.

وينحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة فى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥٠) أَوْلَيْكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا: أولئك أعداء الله اليهود والنصارى؛ أمنت اليهود بالتوراة وموسى، وكفروا بالإنجيل وعيسى،^(٤) وأمنت النصارى بالإنجيل وعيسى،^(٥) وكفروا بالفرقان^(٥) ومحمد ﷺ، فاتخذوا اليهودية والنصرانية، وهما بدعتان ليستا من الله،

(١) فى الأصل: «الله».

(٢) فى الأصل: «الكفر».

(٣) فى الأصل: «مهين».

(٤ - ٥) سقط من الأصل.

(٥) فى م: «بالقرآن».

وتزكوا الإسلام وهو دينُ الله الذي بعث به رسَلَه^(١).

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسين، قال: ثنا أحمدُ بنُ مُفضَّل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾: يقولون: محمدٌ ليس برسولِ الله. وتقول اليهود: عيسى ليس برسولِ الله. فقد [٦٨/١٣] فرَّقوا بينَ الله ورسوله، ويقولون: نُؤمِنُ بِبَعْضِ، وَنَكْفُرُ^(٢) بِهِؤْلَاءِ. فهم^(٣) يُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضِ^(٤).

حدَّثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، قال: قال ابنُ جريجٍ قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ إلى قوله: ﴿بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾. قال: اليهودُ والنصارى آمَنَت اليهودُ بعزيرٍ وكفرت بعيسى، وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعزيرٍ، وكانوا يُؤْمِنُونَ بالنبيِّ وَيَكْفُرُونَ بِالْآخِرِ، ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ قال: دينًا يَدِينُونَ به الله.

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَكَمْ يَفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَلِّ مِنْهُمْ أَوْلِيَّتِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ^(٥) أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جريرٍ رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: والذين صدَّقوا بوحدانيةِ الله، وأقروا بنبوتهِ رسوله أجمعين، وصدَّقوهم فيما جاءوهم به من

(١) في الأصل: «رسوله». والأثر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١١٠١، ١١٠٢ (٦١٧٦، ٦١٧٩) من طريق عبد العزيز بن المغيرة، عن يزيد بن زريع به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٧ إلى عبد بن حميد.

(٢ - ٢) في ص: «بعض ونكفر بهؤلاء فهم»، وفي م: «بعض فهؤلاء».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١١٠٢ (٦١٧٨) من طريق أحمد بن مفضل به.

(٤) في ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «نؤتيهم». وبالنون هي قراءة ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر والكسائي، وبالياء قرأ عاصم وحمزة. السبعة لابن مجاهد ص ٢٤٠.

عند الله من شرائع دينه ، ﴿ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ ﴾ . يقول : ولم يكذبوا بعضهم ، ويصدقوا بعضهم ، ولكنهم أقرؤوا أن كل ما جاءوا به من عند ربهم حق ، ﴿ أُولَئِكَ ﴾ . يقول : هؤلاء الذين هذه صفتهم من المؤمنين بالله ورسوله (سوف تؤتيهم ^(١)) . يقول : سوف نُعْطِيهِمْ ^(٢) ﴿ أَجْرَهُمْ ﴾ / يعني : جزاءهم وثوابهم على تصديقهم الرسل في توحيد الله وشرائع دينه ، وما جاءت به من عند الله ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . يقول : يَغْفِرُ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ خَلْقِهِ ، ما سَلَفَ له من آثامه ، فيشتر عليه بعفوه له عنه ، وبترك العقوبة عليه ، فإنه لم يزل لذنوب المؤمنين إليه من خلقه [٦٨/١٣ ط] غفورًا ، ﴿ رَحِيمًا ﴾ . يعني : ولم يزل بهم رحيمًا بتفضله عليهم بالهداية إلى سبيل الحق وتوفيقيه إياهم لما فيه خلاص رقابهم من النار .

٧/٦

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّلَاقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير ، رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : ﴿ يَسْأَلُكَ ﴾ ، يا محمد ﴿ أَهْلُ الْكِتَابِ ﴾ ، يعني بذلك : أهل التوراة من اليهود ، ﴿ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ .

واختلف أهل التأويل في الكتاب الذي سأل اليهود محمدًا ﷺ أن ينزله عليهم من السماء ؛ فقال بعضهم : سألوه أن ينزل عليهم كتابًا من السماء مكتوبًا ، كما جاء

(١) في م : « يؤتيهم » .

(٢) في م : « يعطيهم » .

موسى بنى إسرائيل بالتوراة مكتوباً^(١) من عند الله .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ المُفضَّلِ ، قال : ثنا أنسباطُ ، عن السديِّ : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ : كما^(٢) قالت اليهودُ : إن كنت صادقاً أنك رسولُ اللهِ ، فأتنا كتاباً مكتوباً من السماء ، كما جاء به موسى^(٣) .

حدَّثني الحارثُ ، قال : ثنا عبدُ العزيزِ ، قال : ثنا أبو معشِرٍ^(٤) ، عن محمدِ بنِ كعبِ القرظيِّ ، قال : جاء ناسٌ من اليهودِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ ، فقالوا : إن موسى جاء [١٣/٦٩] بالألواحِ من عندِ اللهِ ، فأتنا بالألواحِ من عندِ اللهِ حتى نُصدِّقَكَ . فأنزل اللهُ : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴾^(٥) .

وقال آخرون : بل سألوه أن يُنزلَ عليهم كتاباً خاصةً لهم .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثنا بشرُ بنُ معاذٍ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدُ ، عن قتادةَ قوله : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ : أى كتاباً خاصةً

(١) فى م : « مكتوبة » .

(٢) سقط من : م .

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١١٠٣/٤ (٦١٨٦) من طريق أحمد بن مفضل به .

(٤) فى الأصل : « معتمر » .

(٥) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٣٨/٢ للمصنف .

﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ﴾^(١) .

وقال آخرون : بل سألوه أن يُنزلَ على رجالٍ منهم بأعيانهم كتبنا بالأمر بتصديقه
وأتباعه .

/ ذِكْرٌ مِّنْ قَالَ ذَلِكَ /

٨/٦

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، قال : قال ابن جريج
قوله : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ : وذلك أن
اليهود والنصارى أتوا النبي ﷺ ، فقالوا : لن نتابعك^(٢) على ما تدعونا إليه حتى تأتينا
بكتابٍ من عند الله ؛ ^(٣) من الله^(٣) إلى فلان أنك رسولُ الله ، ^(٤) وإلى فلان^(٥) أنك
رسولُ الله^(٤) . قال الله جل ثناؤه : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ
السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ .

قال أبو جعفر : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يُقال : إن أهل التوراة سألوا
رسولَ الله ﷺ أن يسألَ ربه أن [٦٩/١٣ ظ] يُنزلَ عليهم كتابًا من السماء آيةً مُّعْجِزَةً
جميع الخلق أن يأتوا بمثلها ، شاهدة لرسولِ الله ﷺ بالصدق ، أمرة لهم باتباعه .

وجائز أن يكون الذي سأله من ذلك كتابًا مكتوبًا يُنزلُ عليهم من السماء إلى
جماعتهم ، وجائز أن ^(٦) تكون مسألتهم إياه ^(٦) ذلك كتبًا إلى أشخاص بأعيانهم^(٧) ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١٠٣/٤ (٦١٨٧ ، ٦١٨٨) من طريق عبد العزيز بن المغيرة عن يزيد
به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٨ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « نابعك » .

(٣ - ٣) سقط من : م .

(٤ - ٤) سقط من : الأصل ، س .

(٥) بعده في م : « بكتاب » .

(٦ - ٦) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « يكون » .

(٧) في م : « بأعينهم » .

بل الذي هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسألتهم إياه ذلك كانت مسألة لتزليل^(١) الكتاب الواحد إلى جماعتهم لذكر الله في خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد ، بقوله : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ . ولم يقل : كتابا .

وأما قوله جل ثناؤه : ﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾ . فإنه توبيخ من الله جل ثناؤه سائلي الكتاب الذي سألوا رسول الله ﷺ أن ينزله عليهم من السماء في مسألتهم إياه ذلك ، وتقریح منه لهم . يقول لنبیه محمد ﷺ : يا محمد ، لا تعظمن عليك مسألتهم ذلك ، فإنهم من جهلهم بالله وجزأتهم^(٢) عليه واغترارهم بحليمه ، لو أنزلت عليهم الكتاب الذي سألك أن تنزله عليهم ، لخالفوا أمر الله كما خالفوه بعد إحياء الله أوائلهم من ضعفهم^(٣) ، فعبدوا العجل واتخذوه إلهًا يعبدونه من دون خالقهم وبارئهم الذي أراهم من قدرته وعظيم سلطانه ما أراهم ؛ لأنهم لن يقعدوا^(٤) أن يكونوا كأوائلهم وأسلافهم .

ثم قص الله من قصتهم وقصة موسى ما قص ، يقول تعالى ذكره : ﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾ . يعني : فقد سأل أسلاف هؤلاء اليهود وأوائلهم موسى أعظم مما سألك من تنزيل كتاب عليهم من السماء ، فقالوا له : ﴿ أَرَأَيْتَ اللَّهُ جَهْرَةً ﴾ . أي عيانا نعاينه وننظر إليه .

وقد آتينا [٧٠/١٣] على معنى الجَهْرَةُ^(٥) بما في ذلك من الرواية ، والشواهد

(١) في م : لينزل .

(٢) في ص ، م : وجرأتهم .

(٣) في الأصل : ضعفتم ، وفي ص : ضعفتم .

(٤) في الأصل : يقعدوا .

(٥) في الأصل : الجهر .

على صحة ما قلنا في معناه فيما مضى بما أغنتي عن إعادته في هذا الموضع^(١).

وقد روى^(٢) عن ابن عباس أنه كان يقول في ذلك بما حدثني به الحارث، قال: ثنا أبو عبيد، قال: ثنا حجاج، عن هارون بن موسى، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن معاوية، عن ابن عباس في هذه الآية قال: إنهم إذا رأوه^(٣) فقد رأوه، إنما قالوا جَهْرَةً: ﴿أَرْنَا اللَّهَ﴾. قال: هو مُقَدَّمٌ ومُؤَخَّرٌ^(٤). وكان ابن عباس يتأول ذلك أن سؤالهم موسى كان جَهْرَةً.

وأما قوله: ﴿فَأَخَذْنَاهُمُ الصَّعِقَةَ﴾. فإنه يقول: فصَعِقُوا بظلمهم أنفسهم، وظلمهم أنفسهم كان / مسألتهم موسى أن يُرِيَهُمْ رَبَّهُمْ جَهْرَةً؛ لأن ذلك مما لم يكن لهم مسألته.

٩/٦

وقد بينا معنى الصاعقة فيما مضى، واختلاف^(٥) المختلفين في تأويلها، والدليل على أولى ما قيل فيها بالصواب^(٦).

وأما قوله: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾. فإنه يعني: ثم اتَّخَذُوا هؤلاء الذين سألو موسى ما سألوهم - من رؤية ربهم جَهْرَةً، بعد ما أحياهم الله فبعثهم من صغفرتهم - العجل الذي كان السامري نبتذ فيه ما نبتذ من القبضة التي قبضها من أثر فرس جبريل عليه السلام، إلهاً يعبدونه من دون الله.

(١) تقدم في ٦٨٧/١ - ٦٩٠.

(٢) في ص، م، ت، ١، ٢، ت، ٣، س: ذكر.

(٣) في ص، ت، ١، ٢، ت، ٣، س: رأوا الله.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٨ إلى المصنف وابن المنذر.

(٥) في ص، م، ت، ١، ٢، ت، ٣، س: باختلاف.

(٦) تقدم في ٦٩٠، ٦٩١.

وقد أتينا على ذكرِ السببِ الذي من أجله اتَّخَذُوا العَجَلَ ، وكيف كان أمرُهم وأمرُه ، فيما مضى بما فيه الكِفاية^(١) .

وقوله : ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ ﴾ . يعنى : من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوا البينات من الله ، والدلالات الواضحات بأنهم لن يَزُوا الله عياناً جِهَازًا . وإنما غنى بالبينات : أنها آيات تُبين عن أنهم لن يَزُوا الله في أيام حياتهم فى الدنيا جَهرةً ، وكانت تلك الآيات البينات لهم على أن ذلك كذلك ؛ ^(٢) «إصداق الله إياهم عند^٢» مسألتهم موسى أن يُريهم ربهم جَهرةً ، ثم إحياءه إياهم بعد مماتهم ، مع سائر [٧٥/١٣] الآيات التى أراهم الله - دلالة على ذلك .

يقولُ اللهُ جلَّ ثناؤه مُقْبِحًا إليهم فغلهم ذلك ، ومَوْضِحًا لعباده جهلهم ، ونقص عقولهم وأحلامهم : ثم أقرؤا للعجلِ بأنه لهم إله ، وهم يَزُونه عيانًا ، ويتنظرون إليه جِهَازًا بعد ما أراهم ربهم من الآيات البينات ما أراهم ، أنهم لا يَزُونَ ربهم جَهرةً وِعيانًا فى حياتهم الدنيا ، فعكفوا على عبادته ، مُصَدِّقِينَ بِالْوَهْيَةِ .

وقوله : ﴿ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ﴾ . يقولُ : فَعَفَوْنَا لَعَبْدَةِ العَجَلِ عن عبادتهم إياه ، وللمُصَدِّقِينَ منهم بأنه إلههم ، بعد الذى أراهم الله ، أنهم لا يَزُونَ ربهم فى حياتهم ، من الآيات ما أراهم عن تصديقهم بذلك بالتوبة التى تابوها إلى ربهم ، بقتلهم أنفسهم ، وصبرهم فى ذلك على أمر ربهم ، ﴿ وَعَايَنَّا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ . يقولُ : وآتينَا موسى حُجَّةً تُبينُ عن صدقه وحقيقته نُبوته ، وتلك الحُجَّةُ هى الآيات البينات التى آتاها اللهُ إياها .

(١) تقدم فى ٦٦٩/١ وما بعدها .

(٢ - ٢) فى الأصل : «إصداق الله إياهم عن» .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ
ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ۝١٥٤ ﴾ .

قال أبو جعفر، رحمه الله: معنى بقوله جل ثناؤه: ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ ﴾
يعنى: الخليل، وذلك لما امتنعوا من العمل بما فى التوراة، وقبول ما جاءهم به موسى
فيها، ﴿ بِمِيثَاقِهِمْ ﴾ يعنى: بما أعطوا الله من الميثاق والعهد؛ لتعلمن بما فى التوراة،
﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴾ . يعنى: باب حِطَّة، حين [٧١/١٣] أمروا أن
يدخلوا منه سُجَّدًا، فدخلوا يزحفون على أستاههم، ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي
السَّبْتِ ﴾ . يعنى بقوله: ﴿ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ ﴾ ^(١) . لا تجاوزوا ^(٢) فى يوم السبت
ما أبيع لكم إلى ما لم يبيع لكم .

كما حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله:
﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا / الْبَابَ سُجَّدًا ﴾ . قال: كنا نحدث أنه باب من أبواب بيت
المقدس.. ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ ﴾ أمر القوم أن لا يأكلوا الحياتان يوم
السبت، ولا يعرضوا لها، وأجل لهم ما خلا ذلك ^(٣) .

واختلفت القراءة فى قراءة ذلك؛ فقرأه عامة قرأة أمصار الإسلام: ﴿ لَا تَعْدُوا
فِي السَّبْتِ ﴾ بتخفيف العين ^(٤)، من قول القائل: عدوت فى الأمر. إذا تجاوزت
الحق فيه، أعدو عدوًا وعدوانًا وعداءً.

(١) ضبطت فى الأصل بفتح العين وضم الدال المشددة، وهى قراءة وسيأتى تخرجها بعد .

(٢) فى ص، م: «تجاوزوا» .

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١١٠٧/٤ (٦٢١٣) من طريق عبد العزيز بن المغيرة عن يزيد بن زريع به .

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٣٨ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٤) قرأ بذلك ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائى ويعقوب وخلف . النشر ١٩٠/٢ .

وقرأ ذلك بعض قرأة أهل المدينة: (وقلنا لهم لا تعذوا) بتسكين العين وتشديد الدال والجمع بين ساكنين^(١)، بمعنى تعذوا، ثم تُدْعَمُ التاء في الدال فتصير دالاً مُشَدَّدةً مضمومةً، كما قرأ من قرأ: (أَمْ مَنْ لَا يَهْدَى) بتسكين الهاء^(٢).

وقوله: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا عَلِيمًا﴾^(٣) يعنى: عهدًا مُؤَكَّدًا شديدًا، بأنهم يَعْمَلُونَ بِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَيَنْتَهَوْنَ عَمَّا نَهَاَهُمُ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَمِمَّا فِي التَّوْرَةِ.

وقد بيَّنا فيما مضى السبب الذى من أجله كانوا أمروا أن يدخلوا الباب سُجَّدًا، وما كان من أمرهم فى ذلك، وخبرهم وقصبتهم، وقصة السبب، وما كان اعتداؤهم فيه بما أغنى عن إعادته فى هذا الموضع^(٤).

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِّيثَقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَلْبِهِمُ الْأُنْبِيَاءَ بَعِيرٍ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ [٧١/١٣ظ] طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٥).

يعنى بذلك جل ثناؤه: فبِنَقْضِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفْتُ صِفَتَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ﴿مِثَقَهُمْ﴾^(٥). يعنى: عهودهم^(٦) التى عاهدوا الله أن يعملوا بما^(٦) فى

(١) قالون وأبو جعفر، وروى عنه ورش: (لا تعذوا) بفتح العين وتشديد الدال. النشر ١٩٠/٢.

(٢) هى قراءة نافع وأبى عمرو؛ بإسكان الهاء وتشديد الدال، غير أن أبى عمرو كان يشم الهاء شيقاً من الفتح.

السبعة لابن مجاهد ص ٣٢٦ والحجة ص ٣٣٢.

(٣) فى الأصل: «بما أنهم».

(٤) تقدم فى ٧٢٢/١ - ٧٢٩.

(٥) سقط من: الأصل.

(٦) فى الأصل: «بها».

التوراة، ﴿ وَكُفِّرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ . يقول : وجُحودِهِمْ ، ﴿ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ . يعنى : بأعلامِ اللَّهِ وأدليته التى اُخْتَجَّ بها عليهم فى صدقِ أنبيائه ورسوله ، وحقيقَةِ ما جاءَ وهم به من عنده ، ﴿ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقِّ ﴾ . يقول : وبقتلِهِمُ الأنبياءَ بعدَ قيامِ الحُجَّةِ عليهم بنبوتِهِمْ ، ﴿ بَغَيْرِ حَقِّ ﴾ . يعنى : بغيرِ استِحْقاقِ منهم ذلكَ لكبيرةِ أتوِّها ، ولا لخطيئةِ استزَجِبوا القتلَ عليها ، ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ يعنى : وبقولِهِمْ : ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ يعنى يقولون : عليها غشاوةٌ وأغطيةٌ عما تَدْعُونَا إليه ، فلا نَفْقَهُ ما تقولُ ، ولا نَعْقِلُهُ .

وقد بيَّنا معنى الغُلفِ ، وذكرنا ما فى ذلك من الرواية فيما مضى قبل^(١) .

﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ . يقول جل ثناؤه : كذَّبوا فى قولِهِمْ : قُلُوبُنَا غُلْفٌ .^(٢) ما هى " بَغْلَفٌ " ، ولا عليها أغطيةٌ ، ولكنَّ اللهَ جل ثناؤه جعلَ عليها طابَعًا بكُفْرِهِم بِاللَّهِ .

وقد بيَّنا صفةَ الطبعِ على القلبِ فيما مضى بما أَعْنَى عن إعادته^(٣) .

﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يقول : فلا يُؤْمِنُ هؤلاء الذين وصفَ اللهُ صفتَهُمْ^(٤) فى طبعِهِ^(٥) على قلوبِهِمْ - فَيُصَدِّقُوا بِاللَّهِ^(٦) ورسوله وما جاءَهم^(٧) به من عندِ اللهِ - إلا إيمانًا قليلًا ، يعنى إلا تصديقًا قليلًا . وإنما صار قليلًا ؛ لأنهم لم يُصَدِّقُوا على ما أمرَهم اللهُ به ، ولكن صدَّقوا ببعضِ الأنبياءِ وبعضِ

(١) تقدم فى ٢٢٧/٢ - ٢٣١ .

(٢) فى الأصل : « يعنى » .

(٣) تقدم فى ٢٦٧/١ .

(٤) فى ص ، م : « لطحبه » .

(٥ - ٥) فى م : « ورسله وما جاءتهم » .

الكتب، وكذبوا ببعض، فكان تصديقهم بما صدقوا به قليلاً؛ لأنهم وإن صدقوا به من وجه، فهم به مكذبون من وجه آخر، وذلك من وجه تكذيبهم من كذبوا به من الأنبياء، وما جاءوا به من كتب الله، ورسُل الله يُصدّق بعضهم بعضاً، وبذلك أمر كل نبي أمته، وكذلك كتب الله يُصدّق بعضها [٧٢/١٣] بعضها، ويُحقّق بعض / بعضاً، فالمكذب ببعضها مكذب بجميعها من جهة جوده ما صدقه الكتاب الذي يُقرّ بصحته، فلذلك صار إيمانهم بما آمنوا من ذلك قليلاً.

وبحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾ . يقول: فبنقضهم ميثاقهم لعناهم، ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أى: لا تفقه، ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ ، ولعنهم حين فعلوا ذلك ^(١) .
واختلّف في معنى قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ الآية، وهل هو مواصِل لما ^(٢) قبله من الكلام، أم هو مُتَفَصِّلٌ منه؛ فقال بعضهم: هو مُتَفَصِّلٌ مما قبله، ومعناه: فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق، وقولهم: قُلُوبُنَا غُلْفٌ ^(٣) . طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ولعنهم .

(١) تقدم تخريجه في ٢/٢٢٩ .

(٢) في الأصل: «بما» .

(٣) بعده في الأصل، م، «هل» . على ذكر سياق الآية، وب حذفها يستقيم الكلام وقوله: (فبنقضهم) متعلق

بـ (طبع) .

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ : لما ترك القوم أمر الله ، وقتلوا رسله ، وكفروا بآياته ، ونقضوا الميثاق الذي أخذ عليهم - طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ وَلَعْنَتِهِمْ .

وقال آخرون : بل هو مُوَاصِلٌ لما قبله . قالوا : ومعنى الكلام : فَأَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ بظلمهم ، فبنقضهم ميثاقهم ، وكفرهم بآيات الله ، وبقتلهم الأنبياء بغير حق ، وبكذا وكذا أَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ . قالوا : فتبع الكلام بعضه بعضاً ، [٧٢/١٣] ومعناه مَرْدُودٌ إلى أوله ، وتفسيرُ ظلمهم الذي أَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ من أجله ما فسره تعالى ذكره من نقضهم الميثاق ، وقتلهم الأنبياء ، وسائر ما بين من أمرهم الذي ظلموا فيه أنفسهم .

والصواب من القول في ذلك أن قوله : ﴿ فِيمَا نَقَضُوا مِيثاقَهُمْ ﴾ . وما بعده مُنْقَصِلٌ معناه من معنى ما قبله ، وإنما معنى الكلام : فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله ، وبكذا وبكذا ، لعناتهم وغيبتنا عليهم ، فترك ذكر « لعناتهم » للدلالة قوله : ﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ . على معنى ذلك ، إذ كان من طبع على قلبه فقد لعن وسخط عليه .

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب ؛ لأن الذين أَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ إنما كانوا على عهد موسى ، والذين قتلوا الأنبياء والذين رموا مريمَ بالبهتان العظيم وقالوا : قتلنا المسيح . كانوا بعد موسى بدهرٍ طويل ، ولم يُدْرِكِ الذين رموا مريمَ بالبهتانِ زمانَ موسى ، ولا من صَبَقَ من قومه .

وإذ كان ذلك كذلك ، فمعلوم أن الذين أَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ ، لم تأخذهم

عقوبة لرميهم مريم بالبهتان العظيم ، ولا لقولهم : ﴿ إِنَّا قُلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ . وإذا كان ذلك كذلك ، فيبين أن الذين قالوا هذه المقالة هم غير الذين عوقبوا بالصاعقة ، وإذا كان ذلك كذلك ، كان بيننا انفصال معنى قوله : ﴿ فِيمَا نَقُضِهِم مِّثْقَلَهُمْ ﴾ من معنى قوله : ﴿ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ يُظَلِّمُهُمُ ﴾ .

١٢/٦ /القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَكَفَرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾ .

قال أبو جعفر : يعنى بذلك جل ثناؤه : وبكفر هؤلاء الذين وصف صفتهم ، ﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾ [١٣/٧٣] يعنى : بفرزيتهم عليها ، ورميهم إياها^(١) بالزنى ، وهو البهتان العظيم ؛ لأنهم رموها بذلك ، وهى مما رموها به بغير ثبوت ولا برهان بريئة ، فبهتوها بالباطل من القول .
وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثني المثنى ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : ثنى معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : ﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾ يعنى : أنهم رموها بالزنى^(٢) .

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدي قوله : ﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾ : حين قذفوها بالزنى^(٣) .

(١) فى الأصل : إياهم .

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١١٠٩/٤ (٦٢٣٠) من طريق عبد الله بن صالح به .

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ١١٠٩/٤ عقب الأثر (٦٢٣٠) من طريق أسباط به .

حدثني المشي ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا يعلَى بنُ عُبيد ، عن جُوَيْرٍ في قوله : ﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴾ . قال : قالوا : زنت ^(١) .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ .

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جريرٍ ، رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : وبقولهم : ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ . ثم كذبهم الله في قيلهم ، فقال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ . يعنى : وما قتلوا عيسى ، وما صلبوه ، ولكن شُبِّهَ لهم .

واختلف أهل التأويل في صفة التشبيه الذى شُبِّهَ لليهود في أمر عيسى ؛ فقال بعضهم : لما أحاطت اليهود به وبأصحابه ، أحاطوا بهم ، وهم لا يتثبتون معرفة عيسى بعينه ، وذلك أنهم جميعاً حوّلوا في صورة عيسى ، فأشكّل على الذين [٧٣/١٣ظ] كانوا يريدون قتل عيسى ابن مريم ، عيسى من غيره منهم ، وخرج إليهم بعض من كان في البيت مع عيسى ، فقتلوه وهم يحسبونه عيسى .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا يعقوبُ القُمي ، عن هارونَ بنِ عَثْرَةَ ، عن وهبِ بنِ مُنْبِهٍ ، قال : أتى عيسى ، ومعه سبعة ^(٢) عشر من الحواريين في بيت ، وأحاطوا بهم ، فلما دخلوا عليهم ، صورهم الله كلهم على صورة عيسى ، فقالوا لهم : سخزّمونا ، لِيَبْرَزَ لَنَا عِيسَى ، أَوْ لَتَقْتُلُنَاكُمْ جَمِيعًا . فقال عيسى لأصحابه : / مَنْ يَشْتَرِي نَفْسَهُ

١٣/٦

(١) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١١٠٩/٤ عقب الأثر (٦٢٣٠) معلقاً .

(٢) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : تسعة .

منكم اليوم بالجنة؟ فقال رجلٌ منهم: أنا. فخرج إليهم فقال: أنا عيسى. وقد صورته الله على صورة عيسى، فأخذوه فقتلوه وصلبوه، فمن ثمَّ شُبِّه لهم، وقد ظنُّوا أنهم قد قتلوا عيسى، وظنَّت النصارى مثلَ ذلك أنه عيسى، ورفع الله عيسى من يومه ذلك^(١).

وقد روى عن وهب بن مُنيب غيرُ هذا القولِ، وهو ما حدَّثني به المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ الكريم، قال: ثنى عبدُ الصمدِ بنُ معقلٍ^(٢)، أنه سمع وهبًا يقولُ: إن عيسى ابنَ مريمَ لما أعلَمَه اللهُ جل ثناؤه أنه خارجٌ من الدنيا جزع من الموتِ وشقَّ عليه، فدعا الحواريين فصنعَ لهم طعامًا، فقال: اخضروني الليلة، فإن لى إليكم حاجةٌ. فلما اجتمعوا إليه^(٣) من الليل عَشَّاهم، وقام يخدمهم، فلما فرغوا من الطعام أخذَ يَغسِلُ أيديهم، ويوضئهم بيده، ويمسحُ أيديهم بشيابه، فتعاضموا ذلك وتكازهوه، فقال: ألا من ردَّ عليَّ شيئًا الليلة مما أصنعُ، فليس منى، ولا أنا منه. فأقروه حتى إذا فرغَ من ذلك، قال: أمَّا ما صنعتُ بكم الليلة مما خدمتُكم [٧٤/١٣] على الطعام، وغسلتُ أيديكم بيدي،^(٤) فليكنَ لكم بى^(٥) أسوة، فإنكم ترون أنى خيرُكم^(٦)، فلا يتعاضم^(٦) بعضُكم على بعضٍ، وليتبدل بعضُكم نفسَه لبعضٍ، كما بذلتُ نفسى لكم، وأما حاجتى التى اشتغنتكم عليها، فتدعون لى الله، وتجتهدون فى الدعاء، أن يؤخَّرَ أجلى. فلما نصبوا أنفسهم

(١) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٤٠١/٢، وقال: هذا سياق غريب جدا.

(٢) فى الأصل: «معتل».

(٣ - ٣) سقط من: الأصل.

(٤ - ٤) سقط من: ص، ت، ١، ت، ٢، ٣، س.

(٥ - ٥) فى الأصل: «فلكم فى».

(٦) فى ص، م: «يتعظم».

للدعاء، وأرادوا أن يَجْتَهِدُوا، أَخَذَهُم النُّومُ، حتى لم يَسْتَطِيعُوا دُعَاءَ، فجعل يُوقِظُهُمْ ويقولُ: سبحانَ اللَّهِ، ما تُصْبِرُونَ لى ليلةً واحدةً تُعِينونى فيها؟ قالوا: واللَّهِ ما نَدْرى ما لنا، لقد كنا نَسْمُرُ فَنُكْثِرُ السَّمَرَ، وما نُطِيقُ اللَّيْلَةَ سَمَرًا، وما نُريدُ دُعَاءَ إِلا حَيْلَ بَيْننا وبيته. فقال: يُذْهَبُ بِالرَّاعَى وَتَتَفَرَّقُ الْغَنَمُ. وجعل يَأْتى بكلامٍ نحوَ هذا يَتَعَمَّقُ به نفسه، ثم قال: الحقُّ لِيَكْفُرَنَّ بى أَحَدُكُمْ قَبْلَ أَنْ يَصِيحَ الدِّيكُ ثلاثَ مراتٍ، وَلِيَبْعَثَنى أَحَدُكُمْ بِدِراهمٍ يَسِيرَةٍ وَلِيَأْكُلَنَّ ثَمْنى. فخرَجوا وتَفَرَّقوا، وكانت اليهودُ تَطْلُبُهُ، فَأَخَذُوا شَمْعُونَ أَحَدَ الْحَوَارِيِّينَ، فقالوا: هذا مِنْ أَصْحابِهِ. فجحد، وقال: ما أنا بِصاحِبِهِ. فترَكوه، ثم «أخذه آخرون، فجحد»^(١) كذلك، ثم سَمِعَ صَوْتَ دِيكٍ^(٢)، فبَكَى وَأَخْرَجَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتى أَحَدُ الْحَوَارِيِّينَ إِلَى الْيَهُودِ، فقال: ما تَجْعَلُونَ لى إِنْ دَلَلْتُمْ عَلَى الْمَسِيحِ؟ فَجَعَلُوا لَهُ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا، فَأَخَذَهَا وَدَلَّهُمْ^(٣) عَلَيْهِ - وَكَانَ شُبُهَ عَلَيْهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ - فَأَخَذُوهُ، فَاسْتَوْتَقُوا مِنْهُ، وَرَبَطُوهُ بِالْحَبْلِ، فَجَعَلُوا يَقُوذُونَهُ وَيَقُولُونَ: أَنْتَ كُنْتَ تُحْيى الْمَوْتى، وَتَشْتَهَى الشَّيْطَانَ، «وَتُبْرَى الْمَجْنُونَ»^(٤)، أَفلا تَفْتَحُ^(٥) نَفْسَكَ مِنْ هَذَا الْحَبْلِ؟ وَيَتَّصِقُونَ عَلَيْهِ، وَيُلْقُونَ عَلَيْهِ الشُّوكَ، حَتَّى أَتَوْا بِهِ الْخَشَبَةَ الَّتِي أَرَادُوا أَنْ يَصْلُبُوهُ عَلَيْهَا، فَرَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَصَلَبُوا مَا شُبُهَ لَهُمْ، فَمَكَثَ سَبْعًا. ثُمَّ إِنَّ أُمَّهُ وَالْمَرْأَةَ الَّتِي كَانَ يُدَاوِيهَا عِيسَى، فَأَبْرَأَهَا اللَّهُ مِنَ الْجَنُونِ جَاءَتْهَا تَبْكِيانِ حَيْثُ الْمَصْلُوبُ، فَجَاءَهُمَا عِيسَى، فقال: علامَ تَبْكِيانِ؟ قالتا: عَلَيْكَ. فقال: إِنى قد

(١ - ١) فى الأصل: «أخذ آخرون فجحدوا».

(٢) بعده فى الأصل: «كذلك».

(٣) فى الأصل: «وحلم».

(٤ - ٤) فى الأصل: «فيرا المجنون».

(٥) فى ص، م، ن: «تنجى».

رَفَعَنِي اللَّهُ إِلَيْهِ ، وَلَمْ يُصِبنِي إِلَّا خَيْرًا ، وَإِنْ هَذَا شَيْءٌ شُبِّهَ لَهُمْ ، فَأَمْرًا الْحَوَارِيِّينَ أَنْ يَلْقَوْنِي [٧٤/١٣ظ] إِلَى مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا . فَلَقُوهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ أَحَدَ عَشَرَ ، وَقُدَّ الَّذِي كَانَ بَاعَهُ وَدَلَّ عَلَيْهِ الْيَهُودُ ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَصْحَابَهُ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ نَدِمَ عَلَى مَا صَنَعَ ، فَاخْتَنَقَ وَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ : لَوْ تَابَ لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . ثُمَّ سَأَلَهُمْ عَنْ غُلَامٍ يَتَّبِعُهُمْ يُقَالُ لَهُ : يُحَيُّ^(١) . فَقَالَ : هُوَ مَعَكُمْ ، فَاَنْطَلِقُوا فَإِنَّهُ سَيُصْبِحُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ يُحَدِّثُ بِلُغَةِ قَوْمٍ^(٢) ، فَلْيُنذِرْهُمْ وَلْيَدْعُهُمْ^(٣) .

١٤/٦ /وقال آخرون : بل سأل عيسى من كان معه في البيت أن يلقى على بعضهم شبيهه ، فانتدب لذلك منهم رجلًا ، فألقى عليه شبيهه ، فقتل ذلك الرجل ، ورفع عيسى .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ : ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ . إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ : أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْيَهُودُ ابْتَهَرُوا^(٤) بِقَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ . وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : أَيُّكُمْ يُقَدِّفُ عَلَيْهِ شَبِيهِي فَإِنَّهُ مَقْتُولٌ . قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ . فَقَتِلَ

(١) في س ، وتاريخ الطبري ، وتفسير ابن كثير : « يحيى » ، ورسمت في الأصل هكذا : « يحيى » غير منقولة . وما أثبتناه موافق لما في الدر المنثور والبداية والنهاية ٥١٤/٢ .

(٢) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ ، س .

(٣) أخرجه المصنف في تاريخه ٦٠١/١ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٩/٢ إلى المصنف وعبد بن حميد . وذكره ابن كثير ٤٠٢/٢ ، وقال : سياق غريب جدًا .

(٤) في م : « اشتبهوا » . وفي الدر المنثور : « افخروا » وغير واضحة في ص . وابتهروا : ادعوا كذبا . التاج (ب هر) .

ذلك الرجل، ومنع الله نبيه^(١)، ورفع إليه^(٢).

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾. قال: ألقى شبهه على رجل من الحوارين فقتل، وكان عيسى ابن مريم عرض ذلك عليهم، فقال: أيكم ألقى عليه شبهى وله الجنة؟ فقال رجل: على^(٣).

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن الشدي، أن بني إسرائيل حصروا^(٤) عيسى وتسعة عشر رجلاً من الحوارين في بيت، فقال عيسى لأصحابه: من يأخذ صورتي فيقتل وله الجنة؟ فأخذها رجل منهم، وضعد بعيسى إلى السماء، فلما^(٥) خرج الحواريون أبصروهم تسعة عشر، فأخبروهم أن عيسى عليه السلام قد ضعد به إلى السماء، فجمعوا يعقدون القوم، فيجدونهم ينقصون [٧٥/١٣] رجلاً من العدة، ويرون صورة عيسى فيهم، فشكوا^(٦) فيه، وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون أنه عيسى وصلبوه، فذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾. إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَازِيًا حَكِيمًا﴾^(٧).

(١) في الأصل: «منه».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١٠٩/٤ (٦٢٣١) من طريق يزيد به مختصراً، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٨/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٧.

(٤) في الأصل: «حضروا».

(٥) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «فجمعوا».

(٦) في ص، ت، ١: «نشركوا».

(٧) أخرجه البغوي في تفسيره ٤٥/٢ من طريق أسباط به.

حدثني المثني ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل^(١) ، عن القاسم بن أبي بزة ، أن عيسى ابن مريم ، قال : أيكم يُلقى عليه شبهي فيقتل مكاني ؟ فقال رجل من أصحابه : أنا يا رسول الله . فألقى عليه شبهه ، فقتلوه ، فذلك قوله : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا سلمة ، عن ابن إسحاق ، قال : كان اسم ملك بني إسرائيل الذي بعث إلى عيسى ليقتله ، رجلاً منهم يقال له : داود^(٢) ، فلما أجمعوا لذلك منه لم يُفطع عبدٌ من عباد الله بالموت - فيما ذكر لي - فطعته ، ولم يجزغ منه جزعه ، ولم يدع الله في صرّفه عنه دعاءه ، حتى إنه ليقول - فيما يزعمون - : اللهم إن كنت صارفاً هذه الكأس عن أحدٍ من خلقك ، فاضرفها عني . وحتى إن جلده من كروبٍ ذلك ليتفصّد دماً ، فدخّل المدخل الذي أجمعوا أن يدخلوا^(٣) عليه فيه ؛ ليقتلوه هو وأصحابه ، وهم ثلاثة عشر بعيسى ، فلما أيقن أنهم داخلون عليه ، قال لأصحابه من الحواريين وكانوا اثني عشر رجلاً ؛ فطرس^(٤) ، ويعقوب بن زبيدي ، ويحنس^(٥) ، أخو يعقوب^(٦) ، وأنذرايس^(٧) ، وفيلبس^(٨) ، وأبرثلما^(٩) ، ومثني ،

(١) بعده في ص ، م : عن ابن أبي نجيح ، وشبل يروى عن القاسم بن أبي بزة . ينظر تهذيب الكمال ٣٥٦/١٢ .

(٢) في م : داودا .

(٣) في م : يدخل .

(٤) في م : بطرس .

(٥) بعده في الأصل : ويحيمر .

(٦ - ٦) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٧) في م : أنذراوس . وينظر تاريخ الطبري ٦٠٣/١ .

(٨) في الأصل : فيلس ، وفي ص : قبلس .

(٩) في ص : ابن تلمأ .

وثوماس، ويعقوب بن حلقايا^(١)، وثداوسيس^(٢)، وفتاتيا^(٣)، ويودس^(٤) زكريا
يوطا^(٥).

قال ابن حميد : قال سلمة^(٦) : قال ابن إسحاق : وكان فيهم - فيما ذكر
لى - رجل اسمه سرجس، فكانوا ثلاثة عشر رجلاً سوى عيسى،
جحدته النصراني، وذلك أنه هو الذي شبه لليهود مكان عيسى، قال : ولا
أدري أهو^(٧) من هؤلاء الاثني عشر، أم كان^(٨) ثالث عشر. فجحدوه حين أقرؤوا
لليهود بصلب عيسى، وكفروا بما جاء به محمد ﷺ من الخبر عنه، فإن كانوا ثلاثة
عشر [٧٥/١٣ ظ] فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا، وهم بعيسى أربعة عشر، وإن
كانوا^(٩) اثني عشر فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى ثلاثة عشر^(١٠).

حدثنا ابن حميد، قال : ثنا سلمة، عن ابن إسحاق، قال : ثنى رجل كان
نصرانياً فأسلم، أن عيسى حين جاءه من الله : «إني رافئك إلى». قال : يا معشر
الحواريين، أيكم يجب أن يكون رفيقى فى الجنة حتى يشبهه للقوم فى صورتى،

(١) فى ص، م : «حلقيا»، وما أثبتناه موافق أيضاً لمخطوطة تفسير ابن كثير. ينظر تفسيره ٤٠٣/٢ حاشية (٥).

(٢) فى الأصل : «تداوسيس»، وفى م : «تداوس».

(٣) رسمت فى الأصل هكذا : «منلها»، وفى ص : «فتاتيا».

(٤) فى الأصل : «يودس»، بالذال المعجمة.

(٥) فى الأصل : «وكرابوطا» غير منقوطة، وفى ص : «وكرابوطا» وينظر تفسير ابن كثير ٤٠٣/٢،

وتاريخ الطبرى ٦٠٣/١.

(٦) فى الأصل : «ابن سلمة».

(٧) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣ : «ما هو».

(٨) فى م : «كانوا».

(٩) فى م : «كان».

(١٠) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٤٠٣/٢ عن المصنف.

فيقتلوه مكانى؟ فقال سَرَجِسُ: أنا يا روح الله. قال: فاجلس فى مجلسى. فجلس^(١) فيه، ورفع عيسى صلوات الله عليه، فدخلوا عليه فأخذوه وصلبوه، فكان هو الذى صلبوه وشبّه لهم به، وكانت عدّتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة. قد رأوهم وأخصوا عدّتهم، فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى - فيما يُرَوَّن - وأصحابه، وفقدوا رجلاً من العِدَّة، فهو الذى اختلفوا فيه، وكانوا لا يعرفون عيسى، حتى جعلوا ليودس زكريا يُوطا ثلاثين درهماً^(٢) على أن يدلّهم عليه، ويُعرفهم إياه، فقال لهم: إذا دخلتم عليه، فإنى سأقبله^(٣)، وهو الذى أُقبل^(٤)، فخذوه فلما دخلوا عليه، وقد رُفِعَ عيسى، رأى سَرَجِسُ فى صورة عيسى، فلم يشك أنه هو عيسى، فأكبّ عليه فقبّله^(٥)، فأخذوه فصلبوه، ثم إن يودس زكريا يُوطا نديم على ما صنع، فاختنق بحبل حتى قتل نفسه، وهو ملعون فى النصارى، وقد كان أحد المعدودين من أصحابه. وبعض النصارى يزعم أن يودس زكريا يُوطا هو الذى شبّه لهم فصلبوه، وهو يقول: إنى لستُ بصاحبكم، أنا الذى دللتكم عليه. والله أعلم أى ذلك كان^(٦).

حدّثنا القاسم، قال: ثنا الحسين^(٧)، قال: ثنى حجّاج، قال: قال ابن جريج: بلغنا أن عيسى ابن مريم قال لأصحابه: أيكم يتّديب فيلقى عليه شبهى فيقتل؟ فقال رجل من أصحابه: أنا يا نبي الله. فألقى عليه شبهه فقتل، ورفع الله نبيّه [٧٦/١٣]

(١) سقط من: م.

(٢) فى الأصل: «دراهما».

(٣) فى الأصل: «سأقبله».

(٤) فى الأصل: «أقبل».

(٥) فى الأصل: «فقتله».

(٦) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٤٠٣/٢ نقلاً عن المصنف.

(٧) فى الأصل: «الحسن».

إليه .

حدثني محمد بن عمرو^(١) ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : ﴿ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ . قال : صلبوا رجلاً غير عيسى يحسبونه إِيَّاهُ^(٢) .

حدثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ . فذكر مثله^(٣) .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد ، قال : صلبوا رجلاً شبهوه بعيسى ، يحسبونه إِيَّاهُ ، ورفع الله إليه عيسى عليه السلام حيناً^(٤) .

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه ، من / أن شبه عيسى ألقى على جميع من كان في البيت مع عيسى حيناً أحيط به وبهم ، من غير مسألة عيسى إِيَّاهم ذلك ، ولكن ليخزي الله بذلك اليهود ، وينقذ به نبيه عليه السلام من مكروه ما أرادوا به من القتل ، ويتلى به من أراد ابتلاءه من عباده ، في قيله في عيسى ، وصديق الخبر عن أمره - أو^(٥) القول الذي رواه "عبد العزيز" عنه .

١٦/٦

(١) في الأصل : « عمر » .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٨ إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) تفسير مجاهد ص ٢٩٦ .

(٤) في الأصل ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « و » .

(٥ - ٥) كذا في النسخ . والصواب : « عبد الصمد » وهو ابن معقل وينظر الأثر نفسه ص ٦٥١ .

وإنما قلنا: ذلك أَوْلَى القولين بالصواب؛ لأن الذين شهدوا عيسى من الحواريين لو كانوا في حالٍ ما رُفِعَ عيسى، وأُلْقِيَ شِبْهُهُ عَلَى مَنْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ شِبْهُهُ، كانوا قد عاينوا عيسى وهو يُرْفَعُ مِنْ بَيْنِهِمْ، وأُثْبِتُوا الَّذِي أُلْقِيَ عَلَيْهِ شِبْهُهُ، وعاینوه متحوِّلاً في صورته بعد الذي كان به من صورة نفسه بمحضَرٍ منهم - لم يَخْفَ ذلك من أمرِ عيسى^(١)، وأمرٍ مَنْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ شِبْهُهُ عَلَيْهِمْ، مع معاينتهم ذلك كله، ولم يلتبس عليهم ولم يُشْكَلْ عَلَيْهِمْ، وإن أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود أن المقتول والمصلوب كان غير عيسى، وأن عيسى رُفِعَ مِنْ بَيْنِهِمْ حَيًّا، وكيف يجوز أن يكونَ كان أشكل ذلك عليهم، وقد سمعوا من عيسى مقالته: من يُلْقَى عَلَيْهِ شِبْهُهُ، ويكونَ رفيقاً في الجنة؟ إن كان قال لهم ذلك، [٧٦/١٣ظ] وسمعوا جوابَ مجيبه منهم: أنا^(٢). وعاینوا تحوُّلَ الجيب في صورة عيسى بعقب جوابه، ولكن ذلك كان إن شاء الله على نحو ما وصف وهب بن منبه، إما أن يكونَ القومُ الذين كانوا مع عيسى في البيت الذي رُفِعَ منه من حواريه، حولهم الله جميعاً في صورة عيسى حينَ أراد الله رفعه، فلم يَثْبِتُوا عيسى معرفةً بعينه من غيره؛ لتشابه صور جميعهم، فقتلت اليهود منهم مَنْ قتل، وهم يَرَوْنَهُ بصورة عيسى، ويحسبونه إياه؛ لأنهم كانوا به عارفين قبل ذلك، وظنُّ الذين كانوا في البيت مع عيسى، مثل الذي ظنَّت اليهود؛ لأنهم لم يُمَيِّزُوا شَخْصَ عيسى من شخصٍ غيره، لتشابه شخصه وشخصٍ غيره، ممن كان معه في البيت، فاتفق جميعهم - أعني اليهود والنصارى من أجل ذلك - على أن المقتول كان عيسى، ولم يكن، ولكن شُبْهُهُ لَهُمْ، كما قال الله جلُّ ثناؤه: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾، أو ^(٣) «يكونُ الأمرُ» في ذلك كان

(١) في الأصل: «شبهه».

(٢) في ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «إذا».

(٣ - ٣) في الأصل: «تكون الآية».

على نحو ما روى عبد الصمد بن معقل، عن وهب بن منبه، أن القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت تفرقوا عنه قبل أن يدخل عليه اليهود، وبقي عيسى، وألقى شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه في البيت بعدما تفرق القوم^(١) عنه - وبقي عيسى - غير الذي^(٢) ألقى عليه شبهه، ورفع عيسى، فقُتِل^(٣) الذي تحول في صورة عيسى من أصحابه، وظن أصحابه واليهود أن الذي قُتِل وصُلب هو عيسى؛ لما رأوا من شبهه به، وخفاء أمر عيسى عليهم؛ لأن رفعه وتحول المقتول في صورته، كان بعد تفرق أصحابه عنه، وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل يثغي نفسه، ويحزن لما قد ظن أنه نازل به من الموت، فحكوا ما كان عندهم حقاً، والأمر عند الله في الحقيقة بخلاف ما حكوا، فلم يستحق الذين حكوا ذلك من [٧٧/١٣] حواريه أن يكونوا كذبة؛ إذ^(٤) حكوا ما كان حقاً عندهم في الظاهر، وإن كان الأمر عند الله في الحقيقة بخلاف الذي حكوا^(٥).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَئِن شَكَ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧).

قال أبو جعفر محمد بن جرير، رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ﴾. اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين أرادوا قتله. وذلك أنهم كانوا قد عرفوا عده من في البيت قبل دخولهم، فيما ذكر، فلما دخلوا عليهم^(٥)، / فقدوا واحداً منهم، فالتبس أمر عيسى عليهم بفقدهم واحداً من العدة التي كانوا

١٧/٦

(١ - ١) في ص: «غير عيسى وغير عيسى وغير الذي» وفي م: «غير عيسى وغير».

(٢) في الأصل: «فقيل».

(٣) في ص، ت، ٢، س: «إذا»، وفي م: «أو».

(٤) في الأصل: «حكينا».

(٥) في ص، ت، ٢، س: «عليه».

قد أحصوها ، وقتلوا من قتلوا على شك منهم في أمر عيسى .

وهذا التأويل على قول من قال : لم يفارق الحواريون عيسى حتى رُفِع ودخل عليهم اليهود .

وأما تأويله على قول من قال : تفرَّقوا عنه من الليل . فإنه : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا ﴾ في عيسى ، هل هو الذي بقي في البيت منهم بعد خروج من خرج منهم من العدة التي كانت فيه أم لا ؟ ﴿ لَيْسَ شَكِّ مِنْهُ ﴾ . يعني : من قتله ؛ لأنهم كانوا أحصوا من العدة حين دخلوا البيت أكثر من خرج منه ومن وجد فيه ، فشكوا في الذي قتلوه هل هو عيسى أم لا ؟ من أجل فقدهم من فقدوا من العدة التي كانوا أحصوها^(١) ، ولكنهم قالوا : قتلنا عيسى . لمشابهة المقتول عيسى في الصورة . يقول الله : ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ . يعني : أنهم [٧٧/١٣] قتلوا من قتلوه على شك منهم فيه واختلاف ، هل هو عيسى أم هو غيره ؟ من غير أن يكون لهم بمن قتلوه علم ، من هو ؟ أهو عيسى أم هو غيره ؟ ﴿ إِلَّا أَتْبَاعَ الظَّنِّ ﴾ . يعني جل ثناؤه : ما كان لهم بمن قتلوه من علم ، ولكنهم اتبعوا ظنهم ، فقتلوه ظناً منهم أنه عيسى ، وأنه الذي يريدون قتله ، ولم يكن به . ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ . يقول : وما قتلوا ظنهم^(٢) الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه - وهم يحسبونه عيسى - يقيناً أنه عيسى ولا أنه غيره ، ولكنهم كانوا منه على ظن وشبهة .

وهذا كقول القائل^(٤) للرجل : ما قتلْتَ هذا الأمرَ علماً . وما قتلتَه يقيناً . إذا

(١) بعده في الأصل : « كان » .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « العدد الذي كانوا أحصوه » ، وفي س : « العدة الذي كانوا أحصوه » .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « هذا » .

(٤) في م : « الرجل » .

تَكَلَّمُ فِيهِ بِالظَّنِّ عَلَى غَيْرِ يَقِينٍ^(١) عِلْمٍ . فَالِهَاءُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ ﴾ . عَائِدَةٌ عَلَى الظَّنِّ .

وَبَنَحْوِ الَّذِي قَلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : ثنا معاويةُ ، عن عليٍّ ، عن ابنِ عباسٍ قَوْلَهُ : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ . قَالَ : يعني : ولم يقتلوا ظنهم يقينًا^(٢) .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا إسحاقُ ، قَالَ : ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، عن جُوَيْرِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ . قَالَ : ما قتلوا ظنهم يقينًا^(٣) .

وقال السُّدِّيُّ فِي ذَلِكَ ، ما حَدَّثَنِي بِهِ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : ثنا أَحْمَدُ ، قَالَ : ثنا أسباطُ ، عن السُّدِّيِّ : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ : وما قتلوا أمره يقينًا أن الرجل هو عيسى ، بل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ^(٤) .

القولُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلِ ثَنَاؤُهُ : ﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ .

قال أبو جعفرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ ، رَجَسَهُ اللَّهُ : وأما قَوْلُهُ : ﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ . فإنه يعني : بل رَفَعَ اللَّهُ الْمَسِيحَ إِلَيْهِ ، يقولُ : لم يقتلوه ولم يصلبوه ، ولكنَّ اللَّهَ رَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَطَهَّرَهُ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا .

(١) سقط من : الأصل .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١١/٤ (٦٢٣٩) من طريق عبد الله بن صالح به .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٣٩/٢ إلى المصنف .

وقد بينا كيف كان رَفَعَ اللهُ إِيَّاهُ إِلَيْهِ^(١) فيما مضى ، وذكرنا اختلافَ الْمُخْتَلِفِينَ في ذلك ، والصحيح من القول فيه ، بالأدلة الشاهدة على صحته ، بما أغنى عن إعادته^(٢) .

١٨/٦ /وأما قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَزِيرًا حَكِيمًا﴾ . فإنه يعنى : ولم يزل اللهُ منتقِمًا من أعدائه ، كانتقامه من الذين أخذتهم الصاعقة بظلمهم ، وكلعنه الذين قصَّ قصتهم بقوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بَيَّاتٍ اللَّهُ﴾ . ﴿حَكِيمًا﴾ . يقول : ذا حكمة في تدييره وتصريفه خلقه في قضائه ، يقول : فاخذروا - أيها السائلون محمدًا أن يُنزلَ عليكم كتابًا من السماء - من حلول عقوبتي بكم ، كما حلُّ بأوائلكم الذين فعلوا فعلكم في تكذيبهم^(٣) رسلى ، وافترائهم على أوليائى .

وقد حدثنا أبو كُريب ، قال : ثنا محمدُ بنُ إسحاق^(٤) بن أبي سارة الرُّوَاسِيُّ ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في قوله^(٥) : ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَزِيرًا حَكِيمًا﴾ . قال : معنى ذلك : أنه كذلك^(٦) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكَلْبِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ .

(١) تقدم في ٤٤٧ - ٤٥٣ .

(٢) سقط من : الأصل ، م ، ت ، ١ .

(٣) في الأصل : وتكذيبكم .

(٤) في الأصل : الحسن .

(٥) في الأصل : قوله غفوراً رحيماً ، وفي ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «قول الله وكان الله غفوراً رحيماً» .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١١٢/٤ (٦٢٤٤) وابن أبي شيبة ١١/٥٤٦ (١١٩٢٥) من طريق الأعمش به .

قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل في معنى ذلك؛ فقال بعضهم: معنى ذلك: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ [٧٨/١٣] إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾. يعني بعيسى، ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾، يعني: قبل موت عيسى. يُوجّه ذلك إلى أن جميعهم يصدّقون به إذا نزل لقتل الدجال، فتصير الملل كلها واحدة، وهي ملّة الإسلام الحنيفيّة، دين إبراهيم.

ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدّثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا عبدُ الرحمنِ، قال: ثنا سفيانٌ، عن أبي حصينٍ، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: قبل^(١) موتِ عيسى ابنِ مريمَ^(٢).

حدّثنا ابنُ وكيعٍ، قال: ثنا أبي، عن سفيانَ، عن أبي حصينٍ، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: قبل موتِ عيسى^(٣).

حدّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا حُصَيْنٌ، عن أبي

= وبعد هذا الأثر في ص: «نجز الجزء السابع من كتاب البيان بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم. الحمد لله رب العالمين. بتلوه في أول الثامن إن شاء الله تعالى القول في تأويل قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ وكان الفراغ منه في شهر ربيع الأول سنة خمس عشرة وسبعمائة، غفر الله لمؤلفه ولصاحبه ولكاتبه ولمن طالع فيه ودعا لهم بالمغفرة ورضى الله تعالى والجنة والجميع المسلمين. آمين يارب العالمين. بسم الله الرحمن الرحيم، رب يسر برحمتك يا كريم.»

(١) سقط من: الأصل، ص، ت، ١، س.

(٢) تفسير سفيان ص ٩٨ وأخرجه الحاكم ٣٠٩/٢ من طريق سفيان به بلفظ: «خروج عيسى ابن مريم صلوات الله عليه» وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١١٤/٤ (٦٢٥٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٠١/١٤ (مخطوط) من طرق عن سفيان به.

مالك في قوله: ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: ذلك^(١) عند نزول عيسى ابن مريم، لا يتقى أحد من أهل الكتاب إلا^(٢) يؤمن به^(٣).

حدثني المنثي، قال: ثنا الحجاج بن المنهال، قال: ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، قال: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: قبل أن يموت عيسى^(٣).

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن عُلَيْتَةَ، عن أبي رجاء، عن الحسن في قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: قبل موت عيسى، والله إنه الآن لحي عند الله، ولكنه إذا نزل آمنوا به أجمعون^(٤).

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. يقول: قبل موت عيسى^(٥).

/ حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، ١٩/٦
عن قتادة: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: قبل موت عيسى، إذا نزل آمنت به الأديان كلها^(٦).

[٧٩/١٣] حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع ابن أنس، عن الحسن، قال: قبل موت عيسى.

(١) سقط من: الأصل.

(٢) (٢ - ٢) في م: «ليؤمنن». والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٤١/٢ إلى المصنف.

(٣) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١١١٤/٤ (عقب الأثر ٦٢٥٤) معلقا.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٤١/٢ إلى المصنف، وذكره ابن كثير في تفسيره ٤٠٤/٢.

(٥) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ١١١٤/٤ عقب الأثر (٦٢٥٤) معلقا.

(٦) (٦ - ٦) ذكر هذا الأثر في م مرتين، واختصره في المرة الأولى إلى قوله: قبل موت عيسى. وهو في تفسير

عبد الرزاق ١٧٧/١.

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبو أسامةٌ ، عن عوفٍ ، عن الحسنِ : ﴿ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ
بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : عيسى ، ولم يمتْ بعدُ .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا عمرانُ بنُ عُيينَةَ ، عن حُصَيْنٍ ، عن أبي مالكٍ ، قال :
لا يَتَّقَى أَحَدٌ مِنْهُمْ عِنْدَ نَزْوِلِ عَيْسَى إِلَّا آمَنَ بِهِ ^(١) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سفيانٍ ، عن حُصَيْنٍ ، عن أبي مالكٍ ،
قال : قَبْلَ مَوْتِ عَيْسَى .

حدَّثني يونسٌ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زبِيدٍ في قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ
أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : إذا نَزَلَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، فقتل
الدَّجَالَ ، لم يَتَّقِ يَهُودِيٌّ فِي الْأَرْضِ إِلَّا آمَنَ بِهِ . قال : فذلك حينَ لا يَنْفَعُهُمُ
الْإِيمَانُ ^(٢) .

حدَّثني محمدُ بنُ سعيدٍ ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا عمي ، قال : ثنا أبي ، عن
أبيه ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ .
يعنى : أنه سيُدرِكُ أناسٌ من أهلِ الكتابِ حينَ يُنقِضُ عَيْسَى ، سيؤمنون ^(٣) به ،
﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ ^(٤) .

حدَّثنا محمدُ بنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبَةُ ، عن منصورٍ
ابنِ زاذانٍ ، عن الحسنِ ، أنه قال في هذه الآية : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١١٣/٤ (٦٢٥٣) من طريق حصين به .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٤١/٢ إلى المصنف ، وذكره ابن كثير في تفسيره ٤٠٤/٢ .

(٣) في الأصل : « مؤمنون » ، وفي م : « فيؤمنون » .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٤١/٢ إلى المصنف .

يُؤْمِنُ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴿١﴾ . أَظُنُّهُ أَنَا ^(٢) قَالَ : إِذَا خَرَجَ عَيْسَى آمَنَتْ بِهِ الْيَهُودُ .

وَقَالَ آخَرُونَ : مَعْنَى ذَلِكَ : وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا ^(٣) لِيُؤْمِنَنَّ بِعَيْسَى قَبْلَ مَوْتِ الْكِتَابِيِّ . يُوجِّهُ ^(٤) ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ إِذَا عَايَنَ عَلِيمُ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ لَمْ تَخْرُجْ نَفْسُهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ فِي دِينِهِ .

﴿ ذَكَرُ مِنْ قَالِ ذَلِكَ ﴾

حَدَّثَنِي [٧٩/١٣ ظ] الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : ثَنَى مَعَاوِيَةُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قَالَ : لَا يَمُوتُ يَهُودِيٌّ حَتَّى يُؤْمِنَ بِعَيْسَى .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ ^(١) : ثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قَالَ : لَا تَخْرُجُ نَفْسُهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِعَيْسَى ، وَإِنْ غَرِقَ أَوْ تَرَدَّى مِنْ حَائِطٍ ، أَوْ ^(٢) أَى مَيْتَةٍ كَانَتْ ^(٨) .

٢٠/٦ / حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قَالَ : كُلُّ صَاحِبِ كِتَابٍ

(١) بعده في م : « قال أبو جعفر » .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « إنما » .

(٣) بعده في ص ، ت ، ٢ : « من » .

(٤) في الأصل : « ذكر من قال » ، وفي م : « ذكر من كان بوجه » .

(٥ - ٥) زيادة لازمة ، كنهج المصنف فيما مضى .

(٦) في م : « وابن حميد قال » .

(٧) في الأصل ، ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « و » .

(٨) تفسير مجاهد ص ٢٩٦ إلى قوله : « أو تردى » .

لِيُؤْمِنَنَّ ﴿١﴾ بِدِيءِ ﴿٢﴾ : بعيسى ، ﴿٣﴾ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴿٤﴾ : موت ﴿٥﴾ صاحبِ الكتابِ ﴿٦﴾ .

حدثني المنثى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : ﴿٧﴾ لِيُؤْمِنَنَّ بِدِيءِ ﴿٨﴾ : كلُّ صاحبِ كتابٍ يُؤْمِنُ بعيسى ، ﴿٩﴾ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴿١٠﴾ .
موت صاحبِ الكتابِ . قال ابن عباس : لو ضُربت عنقه ، لم تخرُج نفسه حتى يؤمن بعيسى .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا أبو ثُمَيْلَةَ يحيى بن واضح ، قال : ثنا الحسين بن واقد ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لا يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبدُ الله ورسوله ، ولو عُجِّل عليه بالسلاح ﴿١١﴾ .

حدثني إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ، قال : ثنا عتاب بن بشير ، عن خُصَيْف ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس : ﴿١٢﴾ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِدِيءِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴿١٣﴾ . قال : هي في قراءة أبي : ﴿١٤﴾ (قبل موتهم) : ليس يهودي يموت أبداً حتى يؤمن بعيسى . قيل لابن عباس : رأيت إن خراً من فوق بيت ؟ قال : يتكلم به في الهوى ﴿١٥﴾ . فقيل : رأيت إن ضُربت عنقُ أحدٍ منهم ؟ قال : يُلْجَلِجُ ﴿١٦﴾ بها لسانه ﴿١٧﴾ .
حدثني المنثى ، قال : ثنا أبو نعيم الفضل بن دُكين ، قال : ثنا سفيان ، عن خُصَيْف ،

(١) في ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ت ، ٣ : « صاحب » .

(٢) تفسير مجاهد ص ٢٩٦ .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٤١ إلى المصنف وعبد بن حميد .

(٤) ينظر البحر المحيط ٣/٣٩٣ وهي قراءة شاذة .

(٥) في الأصل : « الهوى » . والهوى مصدر بمعنى السقوط . اللسان (ه و ي) .

(٦) في م : « يتلجلج » واللجلجة والتلجلج تردد اللسان . التاج (لجلج) .

(٧) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ٤/١٤٢٧ (٧٠٩ - تفسير) من طريق عتاب بن بشير به ، وعزاه

السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٤١ إلى الطيالسي وابن المنذر .

عن عكرمة^(١) ، عن ابن عباس : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : لا يموت يهودي [٨٠/١٣ و] حتى يؤمن بعيسى ابن مريم .^(٢) قال :
وإن ضرب بالسيف تكلم به . قال : وإن هوى تكلم^(٣) به وهو يهوى^(٤) .

^(٤) حدثنا ابن المنثي ، قال : ثنى محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة ، عن أبي هارون العنوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : لو أن يهوديًا وقع من فوق هذا البيت لم يمت حتى يؤمن به . يعنى بعيسى^(٥) .

حدثنا ابن المنثي ، قال : ثنى عبد الصمد ، قال : ثنا شعبة ، عن مولى لقريش^(٦) ، قال : سمعت عكرمة يقول : لو وقع يهودي من فوق القصر ، لم يبلغ إلى الأرض حتى يؤمن بعيسى .

حدثنا ابن بشير ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن أبي هاشم الرمائي ، عن مجاهد : ﴿ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : وإن وقع من فوق البيت ، لا يموت حتى يؤمن به^(٧) .

(١) بعده في م : « عن جبير » .

(٢) - ٢) في م : « قيل : وإن ضرب بالسيف ؟ قال : يتكلم به . قيل : وإن هوى ؟ قال : يتكلم » .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٤١١ إلى المصنف وعبد بن حميد .

(٤) - ٤) في ص ، ت ، ١ : « وحدثني المنثي » .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١١٣ (٦٢٥٠) من طريق شعبة به ، وعزاه ابن كثير في تفسيره ٢/

٤٠٥ إلى أبي داود الطيالسي . وقال - بعد أن ساق الأثرين السابقين - : فهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس .

(٦) في الأصل : « العرس » .

(٧) تفسير سفيان ص ٩٨ (٢٣٠) وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (مخطوط) ١٤/١٠١ من طرق عن

سفيان به .

حدَّثنا ابنُ حُمَيدٍ ، قال : ثنا حُكَّامٌ ، عن عمرو بنِ أبي قَيسٍ ، عن منصورٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : لا يموتُ رجلٌ من أهلِ الكتابِ حتى يؤمنَ به ، وإن غرق أو تردَّى أو مات بشيءٍ^(١) .

حدثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن ليثٍ ، عن مجاهدٍ في قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : لا تخرجُ نفسه حتى يؤمنَ به^(٢) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سفيانَ ، عن خُصيفٍ ، عن عكرمةَ : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ / إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : لا يموتُ أحدُهم حتى يؤمنَ به - يعني بـ عيسى - وإن خرَّ من فوقِ بيتٍ ، يؤمنُ به وهو يَهُوى .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبو خالدٍ الأحمَرُ ، عن جُوَيرٍ ، عن الضَّحَّاكِ ، قال : ليس أحدٌ من اليهودِ يخرجُ من الدنيا حتى يؤمنَ بـ عيسى .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن إسرائيلَ ، عن فُراتِ القَرَازِ ، عن الحسنِ في قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : لا يموتُ أحدٌ منهم حتى يؤمنَ بـ عيسى .^(٣) يعني اليهودَ [٨٠/١٣] والنصارى^(٤) .

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا إسرائيلُ ، عن فُراتِ القَرَازِ ، عن الحسنِ في قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . قال : لا يموتُ أحدٌ منهم حتى يؤمنَ بـ عيسى^(٥) قبل أن يموتَ^(٥) .

(١) تفسير مجاهد ٢٩٦ .

(٢) في الأصل : « حدثنا ابن وكيع قال : لا تخرج نفسه حتى يؤمن به » .

(٣ - ٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، س .

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٠١/١٤ من طريق إسرائيل به .

(٥) تفسير عبد الرزاق ١٧٧/١ .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ، قال: ثنا عبدُ الرحمن، قال: ثنا الحكمُ بنُ عطيةَ، عن محمدِ ابنِ سيرينَ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: موت الرجلِ من أهلِ الكتابِ.

حدَّثنا محمدُ بنُ الحسين، قال: ثنا أحمدُ بنُ المفضلِ، قال: ثنا أسباطُ، عن الشديِّ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: قال ابنُ عباسٍ: ليس من يهوديٍّ^(١) يموتُ حتى يؤمنَ بعيسى ابنِ مريمَ. فقال له رجلٌ من أصحابه: كيف والرجلُ يفرقُ، أو يحترقُ، أو يسقطُ عليه الجدازُ، أو يأكله السَّبُعُ؟ فقال: لا تخرُجُ روحه من جسده حتى يُقَدَفَ فيه الإيمانُ بعيسى.

حدَّثتُ عن الحسينِ بنِ الفرجِ، قال: سمعتُ أبا معاذٍ يقولُ: أخبرنا عُبيدُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ الضحاکَ يقولُ في قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: فلا يموتُ أحدٌ من اليهودِ حتى يشهدَ أن عيسى رسولُ اللَّهِ.

حدَّثني المثنى^(٢)، قال: ثنا إسحاقُ، قال: ثنا يعلَى، عن جويرِ في قوله: ﴿لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. قال: ^(٣) في قراءة^(٣) أُبيٍّ: (قبل موتهم).

وقال آخرون: معنى ذلك: وإن من أهلِ الكتابِ إلا ليؤمننَّ بمحمدٍ ﷺ قبل موتِ الكتابيِّ.

(١) بعده في م: «ولانصراني».

(٢) في ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «ابن المثنى».

(٣) (٣ - ٣) في الأصل: «قرأه».

ذِكْرٌ مِنْ قَالِ ذَلِكَ

حدَّثني المثنى ، قال : ثنا الحجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد ، عن حميد ، قال : قال عكرمة : لا يموت النصراني واليهودي حتى يؤمن بمحمد ﷺ . يعني في قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ .

[٨١/١٣] وَأَوْلَىٰ هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ ^(١) قَوْلٌ مِنْ قَالٍ : تَأْوِيلُ ذَلِكَ : وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى .

وإنما قلنا : ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال ؛ لأن الله عز وجل حكّم لكل مؤمن بمحمد ﷺ بحكم أهل الإيمان في الموارثة ، والصلاة عليه ، والحق صغار أولاده بحكمه في الملة ، فلو كان / كل كتابي يؤمن بعيسى ^(١) قبل موته ، لوجب أن لا يرث ^(٢) الكتابي إذا مات على ملته إلا أولاده الصغار ، أو ^(٣) البالغون منهم من أهل الإسلام ، إن ^(٤) كان له ولد صغير ، أو بالغ مسلم ، وإن لم يكن له ولد صغير ، ولا بالغ مسلم ، ^(٥) أن يكون ^(٦) ميراثه منصرفاً ^(٧) حيث ^(٨) ينصرف ^(٩) إليه مال المسلم يموت ولا وارث له ، ^(١٠) وأن يكون ^(١١) حكمه حكم المسلمين في الصلاة عليه

٢٢/٦

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « بالصحة والصواب » .

(٢ - ٣) سقط من : الأصل .

(٣) في الأصل : « يموت » .

(٤) في الأصل : « و » .

(٥) في الأصل : « وإن » .

(٦ - ٦) في الأصل : « أن يكون » ، وفي م : « كان » .

(٧) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « مصروفاً » .

(٨) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « بصرف » .

(٩ - ٩) في الأصل : « فإن يكن » .

وغسله وتقبيره ؛ لأنَّ من مات مؤمناً بـ عيسى ، فقد مات مؤمناً بمحمد^(١) وبجميع الرسل^(٢) ، وذلك أن عيسى صلواتُ الله عليه جاء بتصديقِ محمدٍ وجميعِ المرسلين صلى اللهُ عليهم ، فالمصدِّقُ بعيسى والمؤمنُ به مصدِّقٌ بمحمدٍ وجميعِ أنبياءِ الله ورسوله ،^(٣) "كما أن المؤمن"^(٤) بمحمد مؤمنٌ بعيسى وجميعِ أنبياءِ الله ورسوله ، فغيرُ جائزٍ أن يكونَ مؤمناً بعيسى من كان بمحمدٍ مكذباً .

فإن ظنَّ ظانٌّ أن معنى إيمانِ اليهوديِّ بعيسى^(٥) الذي ذكره اللهُ في قوله : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . إنما هو إقراره بأنه لله نبيٌّ مبعوثٌ ، دونَ تصديقه بجميعِ ما أتى به من عندِ الله . فقد ظنَّ خطأً ، وذلك أنه غيرُ جائزٍ أن يكونَ منسوباً إلى الإقرارِ بنبوةِ نبيٍّ ، من كان له مكذباً في بعضِ ما جاء به من وحيِ الله وتنزيله ، بل غيرُ جائزٍ أن يكونَ منسوباً إلى الإقرارِ بنبوةِ أحدٍ من أنبياءِ الله ؛ لأنَّ الأنبياءَ جاءت الأُممُ بتصديقِ جميعِ أنبياءِ الله ورسوله ، فالمكذبُ بعضَ أنبياءِ الله^(٦) "في بعضِ ما" أتى به أمته من عندِ الله ، مكذبٌ جميعَ أنبياءِ الله فيما دَعَوْا إليه من دينِ الله^(٧) [٨١/١٣ظ] عبادَ الله . وإذ كان ذلك كذلك ،^(٨) "وكان"^(٩) الجميعُ من أهلِ الإسلامِ مُجمعين^(١٠) على أن كلَّ كتابيِّ مات قبلَ إقراره بمحمدٍ صلواتُ الله عليه وما جاء به من عندِ الله ، فمحكومٌ له بحكمِ الملةِ التي كان عليها أيامَ حياته ، غيرُ منقولٍ شيءٌ

(١ - ١) سقط من : الأصل .

(٢ - ٢) في الأصل : « فالؤمن ، وفي ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « كما المؤمن » .

(٣) سقط من : الأصل .

(٤ - ٤) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، م : « فيما » .

(٥) سقط من : م .

(٦ - ٦) في م : « كان في إجماع » .

من أحكامه في نفسه وماله وولده صغارهم وكبارهم ، بموته عما كان عليه في حياته - أدلّ الدليل على أن معنى قول الله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهٖ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ . إنما معناه : إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى .^(١) وأن ذلك^(٢) في خاص من أهل الكتاب ، ومعنى به أهل زمان منهم دون أهل كل الأزمنة التي كانت بعد عيسى ، وأن ذلك كائن عند نزوله .

كالذي حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن آدم ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ ، قال : « الأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد ، وإنني أولى الناس بعيسى ابن مريم ؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي ، وإنه نازل ، فإذا رأيتموه فاغرفوه ، فإنه رجل مزبور الخلق ، إلى الحفرة والبياض ، سبط الشعر ، كأن رأسه يقطر وإن لم يُصبه بلل ، بين مُصْرَتَيْنِ^(٣) ، فيدق الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض^(٤) المال ، ويقا تل الناس على الإسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الإسلام ، ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال ، وتقع الأمانة في الأرض في زمانه ، حتى ترتع الأسود مع الإبل ، والنمور مع البقر ، والذئاب / مع الغنم ، وتلعب الغلمان والصبيان بالحيات ، لا يضرب بعضهم بعضاً ، ثم يلبث في الأرض ما شاء الله - وربما قال : أربعين سنة - ثم يتوفى ، ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه^(٥) .

٢٣/٦

وأما الذي قال^(٥) : عني بقوله : ﴿ لِيُؤْمِنُوا بِهٖ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ : ليؤمنن

(١ - ١) في الأصل : « وذلك أن » .

(٢) في الأصل : « مصرتين » . والمصرة من الثياب : التي فيها صفة خفيفة . النهاية ٤ / ٣٣٦ .

(٣) في الأصل : « يقبل » ، وفي ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « يقبض » .

(٤) تقدم تخريجه في ٥ / ٤٥٢ .

(٥) بعده في الأصل ، ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « من قال » .

بمحمد ﷺ قبل موت الكتابي . فما^(١) لا وجة له مفهوم ؛ لأنه مع فساده من الوجه الذي دللنا على فساد قول من قال : عنى به : ليؤمنن بعيسى قبل موت [٨٢/١٣] الكتابي . يزيد^(٢) فساداً أنه لم يجر لمحمد ﷺ في الآيات التي قبل ذلك ذكر ، فيجوز^(٣) صرف الهاء التي في قوله : ﴿ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ . إلى أنها من ذكره ، وإنما قوله : ﴿ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ . في سياق ذكر عيسى وأمه واليهود ، فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره ، إلا بحجة يجب التسليم لها ، من دلالة ظاهر التنزيل ، أو خبر عن الرسول تقوم به حجة . فأما الدعاوى فلا تتعدر على أحد .

فتأويل الآية إذ كان الأمر على ما وصفت^(٤) : وما من أهل الكتاب إلا من^(٥) ليؤمنن^(٦) بعيسى قبل موت عيسى . وحذف « من » بعد « إلا » لدلالة الكلام عليه ، فاستغنى بدلالته عن^(٧) إظهاره ، كسائر ما قد تقدم من أمثاله التي قد أتينا على البيان عنها .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا ﴾ . قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : ويوم القيامة يكون عيسى على أهل الكتاب ﴿ شَهِدًا ﴾ . يعني : شاهداً عليهم بتكذيب من

(١) في م : « فمما » ، وفي ت ٢ : « ما » .

(٢) في الأصل : « يزيد » .

(٣) في الأصل : « يجوز » .

(٤) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « وصفت » .

(٥) زيادة من : م .

(٦) بعده في الأصل : « به » .

(٧) في الأصل ، ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « من » .

كذبه منهم ، وتصديق من صدقه منهم ، فيما اتاهم به من عند الله ، وبإبلاغه رسالة ربه .

كالذي حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا حجاج ، قال : قال ابن جريج : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ : أن قد أبلغهم ما أرسل به إليهم . حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ . يقول : يكون عليهم شهيداً يوم القيامة ، على أنه قد بلغ رسالة ربه ، وأقره بالعبودية على نفسه ^(١) .

[٨٢/١٣] القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ (١٦٠) وَأَخَذَهُمُ الزَّبْرُ وَقَد نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلَهُمْ أَمْوَالُ النَّاسِ بِالْبِطْلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (١٦١) .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعني بذلك جل ثناؤه : فحرّمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي واثقوا ربهم ، وكفروا بآيات الله ، وقتلوا أنبياءه ^(٢) ، وقالوا البهتان على مريم ، وفعلوا ما وصفهم الله به في كتابه - طيبات من المأكلي وغيرها كانت لهم حلالاً ؛ عقوبة لهم بظلمهم الذي أخبر الله عنهم في كتابه .

كما حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة في قوله : ﴿ فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ الآية : عوقب القوم

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١١١٤ (٦٢٥٨) من طريق يزيد به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور

٢/٢٤١ إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « أنبياءهم » .

بظلم ظَلَمُوهُ، وَيُعِي بَعُوهُ، / حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءٌ بِيَعِيهِمْ وَيُظَلِّمُهُمْ^(١).

وقوله: ﴿وَيَصِدَّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ . يعنى : وبصدهم عبادَ الله عن دينه وسبيله^(٢) التى شرعها^(٣) لعباده صداً كثيراً .

وكان صدهم عن سبيلِ الله بقولهم على الله الباطل ، وأدعائهم أن ذلك عن الله ، وتبديلهم كتابَ الله ، وتحريفِ معانيه عن وجوهه . وكان من عظيم ذلك جحودهم نبوة نبيِّنا محمد ﷺ ، وتركهم بيانَ ما قد علموا من أمره لمن جهل أمره من الناس . وبنحو ذلك كان مجاهدٌ يقولُ .

حدثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، وحدثنى المشنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، جميعاً عن ابنِ أبي نجيح ، عن مجاهدٍ فى قولِ الله : ﴿طَبَّيْتِ أَجَلْتِ لَمْ [١٣/٨٣] وَيَصِدَّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ . قال : أنفسهم وغيرهم عن الحق^(٤) .

وقوله : ﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا﴾ . وهو أخذهم ما أفضلوا على رءوسِ أموالهم ؛ لفضلِ تأخيرِ فى الأجلِ بعدَ محلِّها .

وقد بيئتُ معنى الرِّبا فيما مضى قبل ، بما أغنى عن إعادته^(٥) .

﴿وَقَدْ نُهِيَ عَنْهُ﴾ . يعنى : عن أخذِ الرِّبا .

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٤١/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « سبله » .

(٣) فى م : « شرحها » .

(٤) تفسير مجاهد ص ٢٩٦ .

(٥) ينظر ما تقدم فى ٣٧/٥ ، ٣٨ .

وقوله: ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ . يعنى : ما كانوا يأخذون من الرشا على الحُكْم ، كما وصفهم الله به فى قوله : ﴿وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْأَثْرِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ الشَّحْتُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة : ٦٢] . وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التى كانوا يكتبونها بأيديهم ، ثم يقولون : هذا من عند الله . وما أشبه ذلك من المأكلي الحسيسة^(١) الخبيثة . فعاقبهم الله على جميع ذلك بتحريمه ما حرّم عليهم من الطيبات التى كانت لهم حلالاً قبل ذلك . وإنما وصفهم الله بأنهم أكلوا ما أكلوا من أموال الناس كذلك بالباطل ؛ لأنهم^(٢) أكلوه بغير استحقاق ، وأخذوا أموالهم منهم بغير استيجاب^(٣) .

وقوله جل ثناؤه : ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ . يعنى : وجعلنا للكافرين بالله ورسوله محمد ﷺ من هؤلاء اليهود العذاب الأليم ، وهو الموجع من عذاب جهنم ، عُدَّة^(٤) يصلونها فى الآخرة ، إذا وردوا على ربهم ، فيعاقبهم بها .

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿لَنْ كِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ .

[١٣/٨٣ظ] قال أبو جعفر محمد بن جرير ، رحمه الله : وهذا من الله جل ثناؤه استثناء ، استثنى من أهل الكتاب من اليهود الذين وصف صفتهم فى هذه الآيات التى مضت من قوله : ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ .

(١) سقط من : الأصل .

(٢) فى م : « بأنهم » .

(٣) فى الأصل : « استيجاب » .

(٤) فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « عنده » .

ثم قال جل ثناؤه لعباده مبينًا لهم حكم من قد هداه لدينه منهم، ووقفه لرشده: ما كل أهل الكتاب صفتهم الصفة التي وصفت لكم، ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ . وهم الذين قد رسخوا في العلم بأحكام الله التي جاءت بها ٢٥/٦ أنبيأؤه، وأتقنوا^(١) ذلك، وعرفوا حقيقته .

وقد بينا معنى الرسوخ في العلم بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع^(٢) .

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ . يعنى : والمؤمنون بالله ورسوله منهم^(٣) ، يؤمنون بالقرآن الذى أنزل الله إليك يا محمد ، وبالكتب التى أنزلها على من قبلك من الأنبياء والرسل ، ولا يسألونك^(٤) ما سألك^(٥) هؤلاء الجهلة منهم ، أن تنزل عليهم كتابًا من السماء ؛ لأنهم قد علموا بما قرءوا من كتب الله ، وأتتهم به أنبيأؤهم ، (أنك لله^(٦) رسول ، واجبت عليهم اتباعك ، لا يسعهم غير ذلك ، فلا حاجة بهم إلى أن يسألوك آية معجزة ولا دلالة ، غير الذى قد علموه من أمرك بالعلم الراسخ فى قلوبهم ، من إخبار أنبيأئهم إليهم بذلك ، وبما أعطيتك من الأدلة على نبوتك ، فهم لذلك من علمهم ورسوخهم فيه يؤمنون^(٧) بك و^(٨) بما أنزل إليك من الكتاب ، وبما أنزل من قبلك من سائر الكتب .

كما حدثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله :

﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ : اشتنى الله نبيته^(٩) من أهل الكتاب ، وكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل

(١) فى ص ، ت ، ١ ، س : « وأيقنوا » .

(٢) ينظر ما تقدم فى ٢٢٣/٥ - ٢٢٥ .

(٣) فى م : « وهم » .

(٤ - ٤) فى ص : « كما سألك » وفى م ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « كما سأل » .

(٥ - ٥) فى الأصل : « أنه » .

(٦ - ٦) سقط من : م .

(٧) غير منقولة فى الأصل ، وفى ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ : « منهم نبيه » ، وفى س : « منهم بقية » ، =

عليهم ، وما أنزل على نبيي [٨٤/١٣] الله ، يؤمنون به ، ويصدقون به ، ويعلمون أنه الحق من ربهم ^(١) .

ثم اختلفوا في المقيمين الصلاة ، أهم الراسخون في العلم أم ^(٢) غيرهم ؟ فقال بعضهم : هم هم . ثم اختلف قائلو ذلك في سبب مخالفة إعرابهم إعراب الراسخين في العلم ، وهما من صفة نوع من الناس ؛ فقال بعضهم : ذلك غلط من الكاتب ، وإنما هو : لكن الراسخون في العلم منهم والمقيمون الصلاة .

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى ، قال : ثنا الحجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن الزبير ، قال : قلت لأبان بن عثمان بن عفان : ما شأنها كُتبت : ﴿ لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ ﴾ . قال : إن الكاتب لما كتب : ﴿ لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ﴾ . حتى إذا بلغ ، قال : ما أكتب ؟ قيل له : اكتب : والمقيم الصلاة . فكتب ما قيل له ^(٣) .

حدثنا ابن وكيع ^(٤) ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، أنه سأل عائشة عن قوله : ﴿ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ ﴾ . وعن قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ ﴾ [المائدة : ٦٩] . وعن قوله : ﴿ إِنَّ هَٰؤُلَاءِ

= والثنية : ما استثنى من الشيء . اللسان (ث ن ي) .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٤٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) بعده في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، ص : وهم هـ .

(٣) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ٣/١٠١٤ ، وابن أبي داود في المصاحف ص ٣٣ من طريق حماد بن سلمة

به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٤٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر ، وينظر مجموع الفتاوى ١٥/٢٥٥ .

(٤) في م : حميد هـ .

لَسَجْرَيْنِ ﴿ [طه : ٦٣] . فقالت : يا بن أختي ^(١) ، هذا عملُ الكُتَّابِ ^(٢) أخطئوا في الكِتَابِ ^(٣) .

وذكر أن ذلك في قراءة ابن مسعود : (والمقيمون الصلاة) ^(٤) .

وقال آخرون - وهو قولٌ بعض ^(٥) نحوِّي الكوفة والبصرة - : والمقيمون من صفة الراسخين في العلم . ولكنَّ الكلامَ لما تطاول ، واعتزَّضَ بينَ الراسخين في العلم والمقيمين الصلاة ما اعتزَّضَ من الكلام ، فطال ، نصَّب المقيمين الصلاة على وجه المدح . قالوا : والعربُ تفعلُ ذلك في صفة الشيء الواحدٍ ونعته ، إذا تطاولت بمدح أو ذمٍّ ، خالفوا بينَ إعرابِ [٨٤/١٣] أوَّله وأوسطه أحياناً ، ثم رجعوا بآخره إلى إعرابِ أوَّله ، وربما أجزوا إعرابَ / آخره على إعرابِ أوسطه ، وربما أجزوا ذلك على ٢٦/٦ نوعٍ واحدٍ من الإعرابِ . واستشهدوا لقولهم ذلك بالأبيات ^(٦) التي قد ذكرتها في

(١) في ص ، ت ، ٢ ، س ، ومعاني القرآن للفراء : « أختي » .

(٢) في ص ، ت ، ١ ، س : « الكاتب » .

(٣) أخرجه الفراء في معاني القرآن ١/١٠٦ ، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٦٠ ، ١٦١ ، وسعيد بن منصور في سننه (٧٦٩ - تفسير) ، وابن أبي داود في المصاحف ص ٣٤ من طريق أبي معاوية به . وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ٣/١٠١٣ ، ١٠١٤ من طريق هشام به . وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٤٦ إلى ابن أبي شيبه وابن المنذر . وقال ابن هشام في شذور الذهب ص ٥٠ ، ٥١ : وهذا خير باطل لا يصح من وجوه ؛ أحدها : أن الصحابة رضی الله عنهم كانوا يتسارعون إلى إنكار المنكرات ، فكيف يقرّون اللحن في القرآن ١٩ ، والثاني : أن العرب كانت تستقيح اللحن غاية الاستقباح في الكلام فكيف في القرآن ١٩ ثم قال ، نقلا عن المهدوني في شرح الهداية : ... ولم يوجد في القرآن العظيم حرف واحد إلا وله وجه صحيح في العربية ، وقد قال الله تعالى (لا يأتيه الباطل من بين يديه ...) والقرآن محفوظ من اللحن والزيادة والنقص . وينظر تفسير البغوي ٢/٣١٠ ، وتفسير القرطبي ٦/١٤ ، ١٥ ، والفنواوي ١٥/٢٤٨ وما بعدها ، والإتقان ١/١٨٣ .

(٤) ينظر معاني القرآن للفراء ١/١٠٦ .

(٥) سقط من : الأصل .

(٦) في الأصل ، م ، ت ، ٢ ، س : « بالأبيات » .

قوله: ﴿وَالْمُؤْتُونَ عَهْدَهُمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾^(١)
[البقرة: ١٧٧].

وقال آخرون: بل المقيمون الصلاة من صفة غير الراسخين في العلم في هذا
الموضع، وإن كان الراسخون في العلم من المقيمين الصلاة.

وقال قائلو هذه المقالة جميعاً: موضع المقيمين في الإعراب خفض؛ فقال
بعضهم: موضعه خفض على العطف على «ما» التي في قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾: ويؤمنون بالمقيمين الصلاة.

ثم اختلف متأولو ذلك^(٢) هذا التأويل في معنى الكلام؛ فقال بعضهم: معنى
ذلك: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وإقام الصلاة. قالوا: ثم
ارتفع قوله: ﴿وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾. عطفًا على ما في ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ من ذكر
المؤمنين. كأنه قيل: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك هم^(٣) والمؤتون الزكاة.

وقال آخرون: بل المقيمون الصلاة الملائكة. قالوا: وإقامتهم الصلاة تسيبهم
ربهم، واستغفارهم لمن في الأرض. قالوا: ومعنى الكلام: والمؤمنون يؤمنون بما
أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالملائكة.

وقال آخرون منهم: بل معنى ذلك: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل
من قبلك، ويؤمنون بالمقيمين الصلاة، هم والمؤتون الزكاة. كما قال جل ثناؤه:
﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١]. وأنكر قائلو هذه المقالة أن يكون

(١) ينظر ما تقدم في ٨٩/٣، ٩٠.

(٢) بعده في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: في ٤.

(٣) زيادة من: م.

﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ منصوبًا على المدح . وقالوا : إنما تنصبُ العربُ على المدح^(١) من نعت^(٢) [١٣/٨٥] مَنْ ذَكَرْتَهُ بَعْدَ تَمَامِ خَبْرِهِ . قالوا : وخبرُ الراسخين في العلمِ قوله : ﴿أُولَئِكَ سَتُوْنِيْهِمْ أَجْرًا عَظِيْمًا﴾ . قالوا : فغيرُ جائزِ نصبِ ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ على المدح وهم^(٣) في وَسْطِ الكَلَامِ ، ولَمَّا يَتَمَّ خَبْرُ الْاِبْتِدَاءِ .

وقال آخرون : معنى ذلك : لكنِ الراسخون في العلمِ منهم ومن المقيمين الصلاة . وقالوا : موضع ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ خفض .

وقال آخرون : معناه : والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة . وهذا الوجه^(٤) والذى قبله متكررة^(٥) عند العرب ، ولا تكادُ العربُ تعطفُ بظاهر^(٦) على مكنتى في حالِ الحفْضِ ، وإن كان ذلك قد جاء في بعضِ أشعارِها .

وأولى الأقوالِ عندى بالصوابِ أن يكونَ ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ في موضعِ خفضٍ ، نَسَقًا على ﴿وَمَا﴾ التى فى قوله^(٧) : ﴿وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ . وأن يُوجَّهَ معنى المقيمين الصلاة إلى الملائكة . فيكون تأويلُ الكلامِ : والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل إليك يا محمدُ من الكتابِ ، وبما أنزل من قبلك من كُتُبِي ، وبالملائكة الذين يقيمون الصلاة . ثم يرجعُ إلى صفةِ الراسخين فى العلمِ فيقولُ : لكنِ الراسخون فى العلمِ منهم والمؤمنون بالكتبِ والمؤتون الزكاةَ والمؤمنون باللهِ واليومِ الآخرِ .

(١ - ١) سقط من : الأصل .

(٢) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : (هو) .

(٣) سقط من : الأصل .

(٤) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : (منكر) .

(٥) فى م : (لظاهر) .

(٦) بعده فى م : (بما أنزل إليك) .

وإنما اخترنا هذا القول على غيره؛ لأنه قد ذُكر أن ذلك في قراءة أبي بن كعب: (والمقيمين)^(١). وكذلك هو في مصحفه^(٢) فيما ذكروا^(٣)، فلو كان ذلك خطأ من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابته^(٤)، بخلاف ما هو في مصحفنا، وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبي في ذلك، ما يدل على أن الذي / في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ. مع أن ذلك لو كان خطأ من جهة الخط، لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله ﷺ يعلمون من علموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن، ولأصلحوه بالسنتيم، [٨٥/١٣ ط] ولقنوه الأمة تعليماً على وجه الصواب. وفي نقل المسلمين جميعاً ذلك قراءة على ما هو به في الخط مرسوماً، أدل الدليل على صحة ذلك وصوابه، وأن لا صنّع في ذلك للكاتب.

٢٧/٦

وأما من وجه ذلك إلى النصب على وجه المدح للراسخين في العلم، وإن كان ذلك قد يَحْتَمِلُ على بُعْدٍ من كلام العرب؛ لما قد ذكُرْتُ قَبْلُ من العلة، وهو أن العرب لا تعِدُّ عن إعراب الاسم المنعوت بنعت في نعته إلا بعد تمام خبره، وكلام الله أفصح الكلام، فغير جائز توجيهه إلا^(٥) إلى الذي هو به من الفصاحة.

وأما توجيه من وجه ذلك إلى العطف به على^(٥) الهاء والميم في قوله: ﴿لَنْ كِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾. أو إلى العطف على الكاف من قوله: ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾. أو إلى الكاف من قوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾. فإنه أبعد من الفصاحة

(١) ينظر معاني القرآن ١/١٠٦.

(٢ - ٣) سقط من: الأصل.

(٣) في ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «كتابه».

(٤) سقط من: الأصل.

(٥) في الأصل: «إلى».

من نصبه على المدح ؛ لما قد ذكرتُ قبلُ من قُبْحِ ردِّ الظاهرِ على المكنى في الخفضِ .
وأما توجيهه من وجهة المقيمين إلى الإقامة ، فإنه دَعَوَى لا برهاناً^(١) عليها من
دلالة ظاهري التنزيل ، ولا خبرٍ تثبَّتْ حجَّته ، وغيرُ جائزٍ نقلُ ظاهري التنزيلِ إلى باطنٍ
بغيرِ برهانٍ .

وأما قوله : ﴿ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ . فإنه معطوفٌ على قوله : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ ﴾ . وهو من صفتهم ، وتأويله : والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها الله
له ، وصرفها إليه ، ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ . يعنى : والمصدقون بوحداية
الله وألوهيته^(٢) ، وبالبعث بعد الممات ، والثواب والعقاب ، ﴿ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا
عَظِيمًا ﴾ . يقول : هؤلاء الذين هذه صفتهم ﴿ سَنُؤْتِيهِمْ ﴾ . يقول : سنُعطيهم ﴿ أَجْرًا
عَظِيمًا ﴾ . يعنى : جزاء على ما كان منهم من طاعة الله ، وأتباع أمره ، وثواباً عظيماً ،
وذلك الجنة .

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ [١٣/٨٦] كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى
نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ
وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا ﴾ .

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جريرٍ ، رحمه الله : يعنى تعالى ذكره بقوله : ﴿ إِنَّا
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ ﴾ : إنا أرسلنا إليك يا محمدُ بالنبوة كما أرسلنا
إلى نوحٍ وإلى سائرِ الأنبياءِ الذين سُمِّيَتْهم لك من بعده ، والذين لم أَسْمُهُم لك .
كما حدثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا جريرٌ ، عن الأعمشِ ، عن مُنذِرِ الثورى ، عن

(١) بعده فى ت : ١ : : : له .

(٢) فى م : : : ألوهيته .

الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ^(١) فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾. قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا أَوْحَى إِلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ^(٢).

وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْيَهُودِ لَمَّا فَضَحَهُمُ اللَّهُ بِالْآيَاتِ الَّتِي أَنْزَلَهَا عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾. فَتَلَا ذَلِكَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالُوا^(٣): مَا أَنْزَلَ / اللَّهُ عَلَى بَشِيرٍ مِنْ شَيْءٍ مِنْ بَعْدِ مُوسَى. فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ تَكْذِيبًا لَهُمْ، وَأَخْبَرَ نَبِيَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ بِهِ أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ مُوسَى، وَعَلَى مَنْ سَمَّاهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَعَلَى آخِرِينَ لَمْ يَسْمُوهُمْ.

٢٨/٦

كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا سَلْمَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، أَوْ عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ سُكَيْنٌ^(٤) وَعَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ: "يَا مُحَمَّدُ، مَا نَعْلَمُ اللَّهُ أَنْزَلَ عَلَى بَشِيرٍ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ مُوسَى. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمَا: [١٣/٨٦ ظ] ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾. إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ^(٥).

(١) فِي الْأَصْلِ، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «خَيْم».

(٢) عَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّر الْمُنْتَوَرِ ٢/٢٤٦ إِلَى الْمَصْنُفِ.

(٣) فِي ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «قَالَ».

(٤ - ٤) فِي الْأَصْلِ «وَعَدْنِي أَبُو زَيْدٍ» وَفِي ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «وَعَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ» وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَدَلَالِ الْبُيُوتِ لِلْبَيْهَقِيِّ: «وَعَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ». وَالمَثْبُوتُ مِنْ سِيرَةِ ابْنِ هِشَامِ وَالدَّر الْمُنْتَوَرِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ ضَمَّنَ مِنْ ذَكَرَهُمْ مِنْ يَهُودِ بَنِي قَيْنِقَاعَ هُوَ وَصَاحِبُهُ سَكِينُ بْنُ أَبِي سَكِينٍ ٢/٥١٤.

(٥) سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ ٢/٥٦٢، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ ٢/٥٣٥ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ بِهِ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٤/١١١٨ (٦٢٧٨) مِنْ طَرِيقِ سَلْمَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ مِنْ قَوْلِهِ، وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّر الْمُنْتَوَرِ ٢/٢٤٦ إِلَى ابْنِ الْمُنْدَرِ.

وقال آخرون: بل قالوا لما أنزل الله جل ثناؤه الآيات التي قبل هذه في ذكرهم: ما أنزل الله على بشر من شيء، ولا على موسى، ولا على عيسى. فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١) [الأنعام: ٩١].

ذكر من قال ذلك

حدثني الحارث، قال: ثنا عبد العزيز، قال: ثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرظي، قال: أنزل الله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾. إلى قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾. فلما تلاها عليهم، يعني على اليهود، وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة، جحدوا كل ما أنزل الله، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، ولا على موسى، ولا على عيسى، وما أنزل الله على نبي من شيء. قال: فحلّ حُبوته^(٢)، وقال: ولا على أحد! فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٣).

وأما قوله: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾. فإن القراءة اختلفت في قراءته؛ فقرأته عامة قرأة أمصار الإسلام غير نفي من قرأة الكوفية: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾. بفتح الزاي على التوحيد، بمعنى: وأتينا داود الكتاب المسمى زبورًا.

وقرأ ذلك بعض قرأة الكوفيين: (وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا). بضم الزاي^(٤)، جمع

(١) بعده في م: «ولا على موسى ولا على عيسى».

(٢) الحُبُوتَةُ: الاسم من الاحتباء، وهو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليه، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. اللسان (ح ب و).

(٣) ذكره ابن كثير في تفسيره ٤٢٢/٢ عن المصنف. وبضم الزاي قرأ حمزة، وقرأ الباقر بفتح الزاي كالوجه الأول. حجة القراءات ص ٢١٩.

(٤) بعده في الأصل: «بمعنى».

زَبْرٍ . كأنهم وجهوا تأويله : وآتينا داودَ كتابًا وصحفًا مزبورةً . من قولهم : زَبَرْتُ الكتابَ أَزْبَرُهُ زَبْرًا ، وزَبَرْتُهُ أَزْبَرُهُ زَبْرًا : إذا كَتَبْتَهُ .

وأولى القراءتين في ذلك بالصوابِ عندنا: قراءةٌ من قرأ : ﴿ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ . بفتح الزاي على أنه اسمُ الكتابِ الذي أُوتِيَهُ داوُدُ ، [١٣/٨٧] كما سُمِّيَ الكتابُ الذي أُوتِيَهُ موسى التوراةَ ، والذي أُوتِيَهُ عيسى الإنجيلَ ، والذي أُوتِيَهُ محمدٌ الفرقانَ ؛ لأن ذلك هو الاسمُ المعروفُ به ما أُوتِيَ داوُدُ . إنما تقولُ العربُ : زَبُرَ داوُدَ . بذلك يعرفُ كتابه سائرُ الأممِ .

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ .

/قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جريرٍ ، رحمه اللهُ : يعني بذلك جل ثناؤه : إنا أَوْحَيْنا إليك كما أَوْحَيْنا إلى نوحٍ وإلى رسلٍ قد قَصَصْناهم عليك ، ورسلي^(١) لم نقصصهم عليك .

فعلُ قائلاً أن يقولَ : فإذا كان ذلك معناه ، فما بال قولِهِ : ﴿ وَرُسُلًا ﴾ . منصوبًا غيرَ^(٢) مخفوضٍ ؟ قيل : نُصِبَ ذلك إذ لم يُعَدَّ عليه «إلى» التي خَفَضت الأسماءَ قبلَهُ ، وكننت الأسماءَ قبلَهُ^(٣) وإن كانت مخفوضةً ، فإنها في معنى النَّصْبِ ؛ لأن معنى الكلامِ : إنا أرسلناك رسولاً كما أرسلنا نوحًا والنبیین من بعده . فحُطِفَت الرسلُ على معنى الأسماءِ قبلها في الإعرابِ ؛ لانقطاعها عنها دونَ

(١) في الأصل ، س : «ورسلا» .

(٢) في الأصل : «على» .

(٣) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : «قبلها» .

ألفاظها، إذ لم يعد^(١) عليها ما خفّضها، كما قال الشاعر^(٢) :
لو جِئْتَ بِالْحُبْرِ^(٣) لَهُ مُنْشَرًا^(٤) وَالْبَيْضَ مَطْبُونًا^(٥) مَعَ الشُّكْرَا
لَمْ يُوضِهِ ذَلِكَ حَتَّى يَشْكُرَا^(٦)

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل لتعلق الواو بالفعل، بمعنى: وقصصنا رسلاً عليك من قبل. كما قال جل ثناؤه: ﴿يَدْخُلُ مِنْ يَشَاءٍ فِي رَحْمَتِهِ﴾ [١٣/٨٧-ظ] وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿ [الإنسان: ٣١].

وقد ذكر أن ذلك في قراءة أتى: (ورسل قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك)^(٧). فرفع ذلك إذا قرئ كذلك بعائد الذكر في قوله: ﴿قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾.

وأما قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾. فإنه يعني بذلك جل ثناؤه: وخاطب الله موسى بكلامه خطاباً.

وقد حدثنا ابن حميد، قال: ثنا يحيى بن واضح، قال: ثنا نوح بن أبي مريم^(٨) وسئل: كيف كلم الله موسى تكليماً؟ فقال: مشافهة^(٩).

وقد حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو أسامة، عن ابن مبارك، عن معمر ويونس،

(١) في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «يكن».

(٢) الرجز في التبيان ٣/٣٩٣.

(٣) في ص، ت، ١، س: «لنا بالخبر».

(٤) في الأصل، والتبيان: «ميسراً»، وفي ص، ت، ١، س: «مبشراً».

(٥) في الأصل: «له».

(٦) في التبيان: «يشكرا».

(٧) ينظر معاني القرآن للفراء ١/٢٩٥.

(٨) في ص، ت، ٢، س: «هند»، وفي ت، ١: «نوح».

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١١٢٠ (٦٢٨٩) من طريق أبي تميلة.

عن الزهرى، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال: أخبرنى جُزئى^(١) بن جابر الخثعمى، قال: سمعتُ كعباً يقول: إن الله لما كلم موسى، كلمه بالأسنة كلها قبل كلامه - يعنى كلام موسى - فجعل موسى يقول: يارب، لا أفهم. حتى كلمه بلسانه آخر الأسنة، فقال: يارب، هكذا كلامك؟ قال: لا، ولو سمعت كلامى - أى على وجهه - لم تك شيئاً^(٢).

قال ابن وكيع^(٤)، قال أبو أسامة: وزادنى أبو بكر الصغانى^(٥) فى هذا الحديث: أن موسى قال: يارب، هل فى خلقك شىء يُشبهه كلامك؟ قال: لا، وأقرب خلقى^(٦) شبيهاً بكلامى، أشد ما يسمع الناس من الصواعق.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو أسامة، عن عمر^(٧) بن حمزة بن عبد الله بن عمر^(٨)، قال: سمعتُ محمد بن كعب القرظى يقول: سئل موسى: ما شُبّهت كلام ربك مما خلق؟ فقال موسى: الرعد الساكن^(٩).

(١) فى م: جزء. وقد اختلف فى اسمه على الزهرى. ينظر التاريخ الكبير ٢/٢٥٦، والجرح ٢/٥٤٦، ٥٤٧.

(٢) فى الأصل: «بك».

(٣) تفسير عبد الرزاق ٢/٢٣٨، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٣/١١٥ إلى ابن أبى حاتم والبيهقى فى الأسماء والصفات.

(٤) فى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «كعب».

(٥) أبو بكر الصغانى شيخ الطبرى، ولا شك أن أباً أسامة لم يرو عنه قط، فواضح أن القائل: وزادنى أبو بكر الصغانى هو المصنف، فإما أن يكون سقط من الناسخ شىء، أو أن يكون المولى أراد أن ينتقل إلى الإسناد التالى فأملى صدر الإسناد ثم عاد لما فاتته من تنمة كلام الطبرى، أفاده الشيخ محمود شاكر رحمه الله فى تعليقه ٩/٤٠٥.

(٦) فى الأصل: «خلقاً».

(٧) فى الأصل: «عمرو». وينظر تهذيب الكمال ٢١/٣١١.

(٨) فى ص: «عمرو».

(٩) كذا فى النسخ والدر المنثور، وقد تكون: «الساكب». من سكب الماء بمعنى صبه. ينظر التاج (س ك ب).

والأثر عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٣/١١٥ إلى المصنف وابن المنذر.

^(١) حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَزَاءِ ^(٢) بِنِ جَابِرِ الْخَثْعَمِيِّ ، قَالَ : لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى / كَلَّمَهُ ^(٣) بِاللُّسْنَةِ كُلِّهَا قَبْلَ لِسَانِهِ ، فَطَفِقَ يَقُولُ : وَاللَّهِ يَا رَبِّ ، مَا أَفْقَهُ هَذَا . حَتَّى كَلَّمَهُ بِلِسَانِهِ آخَرَ الْأَلْسِنَةِ ، بِمِثْلِ صَوْتِهِ ، فَقَالَ مُوسَى : يَا رَبِّ ، هَذَا كَلَامُكَ ؟ قَالَ : ^(٤) لَا . قَالَ : هَلْ فِي خَلْقِكَ شَيْءٌ يَشْبَهُ كَلَامَكَ ؟ قَالَ : لَا ، وَأَقْرَبُ خَلْقِي شَبْهًا بِكَلَامِي ، أَشَدُّ مَا يَسْمَعُ النَّاسُ مِنَ الصَّوَاعِقِ .

[١٣/٨٨٨] حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ ، قَالَ : ثنا عمرو ، قَالَ : ثنا زُهَيْرٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ ^(٥) جَزَاءِ ابْنِ جَابِرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ يَقُولُ : لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِاللُّسْنَةِ قَبْلَ لِسَانِهِ ، طَفِقَ مُوسَى يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، لَا أَفْقَهُ هَذَا . حَتَّى كَلَّمَهُ اللَّهُ آخَرَ الْأَلْسِنَةِ بِمِثْلِ لِسَانِهِ ، فَقَالَ مُوسَى : أَيُّ رَبِّ ، هَذَا كَلَامُكَ ؟ قَالَ اللَّهُ : لَوْ كَلَّمْتِكَ بِكَلَامِي لَمْ تَكُ شَيْعًا . قَالَ : يَا رَبِّ ، فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ يَشْبَهُ كَلَامَكَ ؟ قَالَ : لَا ، وَأَقْرَبُ خَلْقِي شَبْهًا بِكَلَامِي ، أَشَدُّ مَا يُسْمَعُ مِنَ الصَّوَاعِقِ ^(٦) .

حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ الْمَكِّيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س . وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١١٩/٤

(٢٢٨٧) من طريق الزهري به .

(٢) في الأصل : جرير .

(٣) سقط من : م .

(٤ - ٤) سقط من : الأصل .

أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أنه أخبره جزء^(١) بن جابر الخثعمي، أنه سمع "كعب الأحبار يقول": لما كلم الله موسى كلمه^(٢) بالأسنة كلها قبل لسانه، فطفق موسى يقول: أي رب، والله ما أفقه هذا. حتى كلمه آخر الأسنة بلسانه، بمثل صوته، فقال موسى: أي رب، أهذا^(٣) كلامك؟ قال: لو كلمتك بكلامي لم تك شيئاً. قال: أي رب، هل من^(٤) خلقك شيء يشبه كلامك؟ قال: لا، وأقرب خلقي شبهها بكلامي، أشد ما يُسمع من الصواعق^(٥).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ﴿١٦٥﴾.

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعني جل ثناؤه بذلك: إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده. ومن ذكر من^(٦) الرسل، ﴿رُسُلًا﴾. فنصب^(٧) الرسل على القطع من أسماء الأنبياء [١٣/٨٨٨ ظ] الذين ذكر أسماءهم، ﴿مُبَشِّرِينَ﴾. يقول: أرسلتهم رسلاً إلى خلقي وعبادي، مبشرين بثوابي من أطاعني، وأتبع أمري، وصدق رسلِي، ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ عقابي من عصاني،

(١) في الأصل: «جرير».

(٢-٢) في م: «الأخبار تقول».

(٣) سقط من: م.

(٤) في م: «أهكذا».

(٥) في م: «في».

(٦) قال ابن كثير في تفسيره ٢/٤٢٨: فهذا موقوف على كعب الأحبار، وهو يحكى عن الكتب المتقدمة المشتملة على أخبار بني إسرائيل، وفيها الغث والسمين.

(٧) سقط من ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، م.

(٨) بعده في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣، م: «٤٥».

وخالف أمرى ، وكذّب رسلى ، ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ .
يقول : أرسلتُ رسلى إلى عبادى مبشرين ومنذرين ؛ لئلا يحتجّ من كفر بى وعبد
الأنداد من دونى ، أو ضلّ عن سبيلى ، بأن يقول إن أردت عقابه : ﴿ لَوْلَا أَرْسَلْتَ
إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نُنزِلَ وَنَخْزِي ﴾ [طه : ١٣٤] . فقطع جل
ثناؤه حجة كل مبطلٍ ألحد فى توحيدِهِ ، وخالف أمره ، بجميع^(١) معانى الحججِ
القاطعة عُذْره ، إعدازًا منه بذلك إليهم ؛ لتكون لله الحجة البالغة عليهم ، وعلى
جميع خلقه .

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن المفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن
السدى : ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ : فيقولوا : ما أرسلت
إلينا رسولاً^(٢) .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا ﴾ . يقول : ولم يزل الله ذا عزة فى انتقامه ممن انتقم من
خلقهِ على ، كفره به ، ومعصيته إياه ، بعد تثبيته حجته^(٣) عليه برسليه وأدليته ،
﴿ حَكِيمًا ﴾ فى تدبيره فيهم ما دبّر .

القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ
بِعِلْمِهِ . وَالْمَلَكُوتُ يُشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ .

(١) فى الأصل : « وجميع » .

(٢) فى م : « رسلاً » .

(٣) فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ ، س : « حجته » .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : إن تكفروا - بالذى [١٣/٨٩] أو حيناً إليك يا محمد - اليهود الذين سألوك أن تُنزل عليهم كتاباً من السماء ، وقالوا لك : ما أنزل الله على بشرٍ من شيء . فكذبوك ، فقد كذبوا ، ما الأمر كما قالوا ، لكن الله يشهدُ بتنزيله إليك ^(١) ما أنزل ^(٢) من كتابه ووجهه ، أنزل ذلك إليك بعلمٍ منه بأنك خيرته من خلقه ، وفضله من عباده ، ويشهدُ لك بذلك ملائكته ، فلا يحزنُكَ تكذيبُ من كذبك ، وخلافُ من خالفك ، ﴿ وَكَفَى ^(٣) بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ . يقول : وحشبتك بالله شاهداً على صدقك دون من ^(٤) سواه من خلقه ، فإنه إذا شهد لك بالصدق ربك ، لم يضرَّكَ تكذيبُ من كذبك .

وقد قيل : إن هذه الآية نزلت في قومٍ من اليهود دعاهم النبي ﷺ إلى اتباعه ، وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوته ، فجحَدوا نبوته ، وأنكروا معرفته .

ذكرُ الخبرِ بذلك

حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا يونس ، عن محمد بن إسحاق ، قال : ثنى محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، قال : ثنى سعيد بن جبير ، أو عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : دخل على رسول الله ﷺ جماعة من يهود ، فقال لهم : « إني والله أعلم أنكم لتعلمون أني رسول الله » . فقالوا : ما نعلم ذلك . فأنزل الله : ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ ^(٤) .

(١ - ١) في ص ، ت ، ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « بما أنزل إليك » ، وفي م : « ما أنزله » ، وفي س : « بما أنزل » .

(٢) في ص ، ت ، ١ ، ت ٢ ، ت ٣ ، س : « كفاك » .

(٣) في م : « ما » .

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٥٣٣/٢ من طريق يونس بن بكير به ، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١٢٠/٤ (٦٢٩٥) من طريق ابن إسحاق به . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٤٨/٢ إلى ابن إسحاق والمصنف وابن المنذر والبيهقي في الدلائل .

حدَّثنا ابنُ حُميدٍ، قال: ثنا سَلَمَةُ، قال: ثنا ابنُ إسحاقَ، قال: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عن عكرمةَ، أو سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: دخلتُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ عصابةً من اليهودِ. ثم ذكر نحوه.

حدَّثنا بشرُ بنُ معاذٍ، قال: ثنا يزيدُ، قال: ثنا سعيدٌ، عن قتادةَ: ﴿لَئِنْ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾: شهادةٌ واللَّهُ غيرُ مُتَّهِمٍ^(١).

[١٣/٨٩ظ] القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(٢).

قال أبو جعفرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يعنى بذلك جل ثناؤه: إن الذين جحدوا يا مُحَمَّدُ نَبُوَّتَكَ بعدَ عليهم بها، من أهلِ الكتابِ الذين اقتصصتُ عليك قصتهم، وأنكروا أن يكونَ اللَّهُ أَوْحَى إِلَيْكَ كتابَه، ﴿وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾. / يعنى: عن الدين الذى بعثك اللَّهُ به إلى خلقه وهو الإسلامُ، وكان صدُّهم عنه قيلهم للناسِ الذين يسألونهم عن مُحَمَّدٍ من أهلِ الشريكِ: ما نجدُ صفةَ مُحَمَّدٍ فى كتابنا. وأدعاءهم أنهم عُهد إليهم أن النيوَّة لا تكونُ إلا فى ولدِ هارونَ، ومن ذرِّيَّةِ داودَ، وما أشبهَ ذلك من الأمورِ التى كانوا يثبُطون الناسَ بها عن اتباعِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، والتصديقِ به، وبما جاء به من عندِ اللَّهِ.

وقوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾. يعنى: قد جازوا عن قصدِ السبيلِ^(٢) جَوْرًا شديدًا، وزالوا عن المحجَّةِ^(٣). وإنما يعنى جل ثناؤه بجورهم عن المحجَّةِ^(٣)

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٤٨ إلى المصنف وابن المنذر.

(٢) فى ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «الطريق».

(٣) فى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣، س: «الحجَّة».

وضلالهم عنها: إخطاءهم دين الله الذي ارتضاه لعباده، وابتعث به رسوله^(١). يقول: من جحد رسالة محمد ﷺ وصدَّ عما يُبعث به من الملة من قبل منه، فقد ضلَّ، فذهب عن الدين الذي هو دين الله الذي ابتعث به أنبياءه، ضلالاً بعيداً.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٧﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٨﴾﴾.

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعنى بذلك جل ثناؤه: إن الذين جحدوا رسالة محمد ﷺ^(٢) فكذبوه، وكفروا^(٣) بالله بحدود ذلك، ﴿وظلموا﴾ بمقامهم على الكفر، على علم منهم بظلمهم عباد الله، وحسدًا للعرب، وبغيا على رسوله محمد ﷺ، ﴿لم يكن الله ليغفر لهم﴾^(٤). يعنى: لم يكن الله ليغفر لهم عن ذنوبهم، بتركه^(٥) عقوبتهم عليها، ولكنه يفضحهم بها جل ثناؤه بعقوبته إياهم عليها، ﴿ولا ليهديهم طريقًا﴾. يقول: ولم يكن الله تعالى ذكره ليهدى هؤلاء الذين كفروا وظلموا، الذين وصفنا صفتهم، فيوقفهم لطريق من الطرق التي ينالون بها ثواب الله، ويصلون بلزومهم إياها^(٥) إلى الجنة، ولكنه يخذلهم عن ذلك، حتى يسلكوا طريق جهنم. وإنما كتى بذكر الطريق عن الدين. وإنما معنى الكلام: لم يكن الله ليوقفهم للإسلام، ولكنه يخذلهم عنه إلى طريق جهنم، وهو الكفر. يعنى: حتى يكفروا بالله ورسوله، فيدخلوا جهنم، ﴿خالدين فيها أبداً﴾. يقول:

(١) فى م: «رسله».

(٢ - ٣) فى ص، ت ١، ت ٢، ت ٣، س: «كفروا»، وفى م: «وكفروا».

(٣) فى الأصل، ت ٢: «ليغفر».

(٤) فى الأصل: «لتركه».

(٥) فى ص، م: «إياها».

مقيمين فيها أبداً، ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ . يقول: وكان تخليد هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم - في جهنم على الله يسيراً؛ لأنه لا يقدر من أراد ذلك به على الامتناع منه، ولا له أحد يمنعه منه، ولا يستصعب عليه ما أراد فعله به من ذلك، «وكل ذلك على الله يسيراً»؛ لأن الخلق خلقه، والأمر أمره.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿يَأْتِيَا النَّاسَ ۙ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ الرَّسُولِ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعني بقوله جل ثناؤه: ﴿يَأْتِيَا النَّاسَ﴾ . مشركى العرب وسائر أصناف الكفر، ﴿قَدْ جَاءَكُمْ / الرَّسُولُ﴾ .
 ٣٣/٦ .
 يعني: محمداً ﷺ، قد جاءكم ﴿بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ . يقول: بالإسلام الذى ارتضاه الله لعباده دينا، يقول: ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ .
 يعني: من عند ربكم، ﴿فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ . يقول: فصداقوه وصدقوا بما جاءكم به من عند ربكم من الدين، فإن الإيمان بذلك خيراً لكم من الكفر به، ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ . يقول: وإن تجحدوا رسالته، وتكذبوا به، وبما جاءكم به من عند ربكم، فإن جحودكم ذلك وتكذيبكم به لن يضركم غيركم، وإنما مكروه ذلك عائد عليكم، دون «اللّه الذى»^١ أمركم بالذى بعث به إليكم رسوله محمداً ﷺ، وذلك أن ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
 ﴿مُلْكًا وَخَلْقًا﴾، لا ينقض كفركم بما كفرتم به من أمره، وعصيانكم إياه فيما عصيتموه فيه، من ملكه ولا سلطانه شيئاً، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ . يقول: وكان الله عليماً بما أنتم صائرون إليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه، ومعصيته فى ذلك،

(١ - ١) فى م: «وكان ذلك على الله يسيراً» .

(٢ - ٢) فى ص، ت، ١، ٢، ت، ٣: «الذى»، وفى م: «الذى الله» .

وعلى علمٍ منه بذلك منكم أمركم ونهاكم ، ﴿ حَكِيمًا ﴾ . يعنى : حكيماً فى أمره
إيّاكم بما أمركم به ، وفى نهيه إيّاكم عما نهاكم عنه ، وفى غير ذلك من تدييره فيكم
وفى غيركم من ^(١) خلقه .

واختلف أهل العربية فى المعنى الذى من أجله نُصِبَ قوله : ﴿ خَيْرًا لَكُمْ ﴾ ؛
فقال بعض نحويى الكوفة : نُصِبَ ﴿ خَيْرًا ﴾ على الخروج مما قبله من الكلام ؛ لأن ما
قبله من الكلام قد تم ، وذلك قوله : ﴿ فَتَأْمِنُوا ﴾ . وقال : قد [١٣ / ٩١ ر] سمعت
العرب تفعل ذلك فى كل خير كان تاماً ، ثم اتصل به كلامٌ بعد تمامه ، على نحو
اتصال « خير » ^(٢) بما قبله ، فتقول : لتقومن خيراً لك . و : لو فعلت ذلك خيراً لك .
و : اتقى الله خيراً لك . قال : فأما إذا كان الكلام ناقصاً ، فلا يكون إلا بالرفع ،
كقولك : إن اتقى الله خيراً لك . و : إن تصبرن ^(٣) خيراً لك ^(٤) .

وقال آخر منهم ^(٥) : جاء النصب فى « خير » ؛ لأن أصل الكلام : فأمنوا هو
خير لكم . فلما سقط « هو » الذى هو مصدر ، اتصل الكلام بما قبله ، والذى قبله
معرفة ، وخبره ^(٦) نكرة ، فانتصب لاتصاله بالمعرفة ، لأن الإضمار من الفعل : قم
فالقيام خير لك . و : لا تقم فترك القيام خير لك . فلما سقط اتصل بالأول . وقال :
ألا ترى أنك ترى الكناية عن الأمرِ تصلح قبل الخبر ، فتقول للرجل : اتقى الله هو خير
لك . أى : الاتقاء خير لك . وقال : ليس نصبه على إضمار « يكن » ؛ لأن ذلك يأتى

(١) فى ص ، ت ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « وفى » .

(٢) فى الأصل ، ت ، ١ : « خير » .

(٣) فى ص ، م ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « تصبروا » .

(٤) فى ص ، م ، ١ ، ٢ ، ٣ ، س : « لكم » .

(٥) ينظر معانى القرآن للفراء ١ / ٢٩٥ .

(٦) فى ص ، م : « خير » .

بقياس يُبْطِلُ هذا ، ألا ترى أنك تقول : اتق الله تكن محسبًا . ولا يجوز أن تقول : اتق الله محسبًا . وأنت تُضْمِرُ « كان » ، ولا يصلح أن تقول : انصرونا أخانا . وأنت تريد : تكن أخانا . وزعم قائل هذا القول أنه لا يُجيزُ ذلك إلا في « أفعال »^(١) خاصة ، فتقول : افعل كذا خيرًا لك . و : لا تفعل هذا خيرًا لك وأفضل لك . ولا تقول^(٢) : صلاحك . وزعم أنه إنما قيل مع « أفعال » ؛ لأن « أفعال » تدلُّ على أن هذا أصلح من ذلك .

وقال بعض نحويي البصرة^(٣) : نُصِبَ ﴿ خَيْرًا ﴾ ؛ لأنه حين قال لهم : ﴿ فَكَاِمُوا ﴾ . أمرهم بما هو خيرٌ لهم ، فكأنه قال : اعملوا خيرًا لكم . وكذلك : ﴿ أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ ﴾ . قال : وهذا إنما يكون في الأمر والنهي خاصة ، ولا يكون في الخبر ، لا تقول^(٤) : أنا^(٥) أنتهى خيرًا لى . ولكن يُزْفَعُ على كلامين ؛ لأن الأمر والنهي يُضْمَرُ فيهما ، فكأنك أخرجته من شىء إلى شىء ؛ لأنك حين قلت له : أنته^(٥) . كأنك قلت له : اخرج من ذا ، وادخل^(٦) فى آخر . واشتشهد بقول عمر بن أبى ربيعة^(٧) :

/فَوَاعِدِيهِ سَرَحَتْنِي^(٨) مَالِكِ . أَوْ الرُّبَا^(٩) بَيْنَهُمَا أَشْهَلَا ٣٤/٦

(١) فى ص ، ت ٢ : « أفعال » .

(٢) فى الأصل : « تقل » .

(٣) ينظر الكتاب ٢٨٢/١ وما بعدها .

(٤) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « إن » .

(٥) فى النسخ « اتفه » . والمثبت من الكتاب .

(٦) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « اخرج » .

(٧) ديوانه ص ٣٤٩ .

(٨) فى الديوان : « سدرتى » . والسرحة واحدة السرح : شجر كبار عظام طوال ، لا يرعى ، وإنما يستظل فيه

أو هو كل شجر لا شوك فيه . التاج (س رح) .

(٩) فى الديوان : « ذا الذى » . والربا مثقلة الراء : كل ما ارتفع من الأرض . اللسان (رب و) .

كما تقول: واعدنيه^(١) [٩١/١٣ ظ] خيرا لك. قال: وقد سمعتُ نصبَ هذا في الخبر، تقول العرب: أتى البيتَ خيرا لى. و: أتركه خيرا لى. وهو على ما فسرْتُ لك في الأمر والنهي.

وقال آخرُ منهم: نُصِبَ ﴿خَيْرًا﴾^(٢) بفعلٍ مضمرٍ، واكتفى من ذلك المضمرِ بقوله^(٣): لا تفعلْ هذا. و: افعِلِ الخيرَ^(٤). وأجازه في غيرِ «أفعل»، فقال: لا تفعلْ ذاك صلاحًا لك.

وقال آخرُ منهم^(٥): نُصِبَ ﴿خَيْرًا﴾ على ضميرِ جوابٍ: يكنُ خيرا لكم. وقال: وكذلك كلُّ أمرٍ ونهي.

القولُ في تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿يَتَّاهَلُ الْكُتَّابُ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جريرٍ رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿يَتَّاهَلُ الْكُتَّابُ﴾: أهلُ الإنجيلِ من النصارى، ﴿لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، يقول: لا تجاوزوا الحقَّ في دينكم فتفرطوا فيه، ولا تقولوا في عيسى غيرَ الحقِّ، فإن قيلكم في عيسى: إنه ابنُ الله. قولٌ منكم على الله غيرَ الحقِّ؛ لأنَّ الله تعالى ذكره لم يتخذْ ولداً، فيكونُ عيسى أو غيره من خلقه له ابناً، ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.

(١) في الأصل، ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «واعدته».

(٢) بعده في ص، ت، ١: «على».

(٣) في م، ت، ٢، س: «تخبرته».

(٤) في الأصل: «بالخير».

(٥) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/١٤٣.

وأصلُ العُلُوِّ في كلِّ شيءٍ مجاوزةُ الحدِّ^(١) الذي هو حدُّه ، يقالُ منه في الدين : قد غلا فهو يَغْلُو غُلُوًّا . و : غلا بالجارية عظمها ولحمها . إذا أسرعَ الشبابُ ، فجاوزتْ لِدَاتِهَا ، يغلُو بها غُلُوًّا وغلَاءً . ومن ذلك قولُ الحارثِ بنِ خالدٍ الخزوميِّ^(٢) :

خُمْصَانَةٌ قَلِقَتْ مُوشِحُهَا رُوْدُ الشَّبَابِ غَلَا بِهَا عَظْمُ

وقد حدَّثنا المثنى ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا ابنُ أبي جعفرٍ ، عن أبيه ، عن

الزبيع ، قال : صاروا [١٣ / ٩٢ و] / فريقين ؛ فريقٌ غَلَوْا في الدينِ ، فكان غلوُّهم فيه ٣٥/٦ الشكُّ فيه ، والرغبةُ عنه . وفريقٌ منهم قَصُرُوا عنه ، ففَسَقُوا عن أمرِ ربِّهم .

القولُ في تأويلِ قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولٌ اللَّهُ وَكَلِمَتُهُ

أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ .

قال أبو جعفرٍ محمدُ بنُ جويوٍ رحمه الله : يعني جلُّ ثناؤه بقوله : ﴿ إِنَّمَا

الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ . ما المسيحُ أيها الغالون في دينهم من أهلِ الكتابِ بابنِ الله ، كما تزعمون ، ولكنه عيسى ابنُ مريمَ دونَ غيرها من الخلقِ ، لا نسبٌ له غيرُ ذلك . ثم نعتَه اللهُ جلُّ ثناؤه بنعته ، ووصفه بصفته ، فقال : هو رسولُ اللهِ ، أرسله بالحقِّ إلى من أرسله إليه من خلقه^(٣) .

وأصلُ المسيحِ المَسْخُوحُ ، صُرِفَ من « مفعولٍ » إلى « فَعِيلٍ » ، وسَمَّاهُ اللهُ

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « حده » .

(٢) في الأصل : « حلزة » . والبيت في مجاز القرآن ٤٢ / ١ ، واللسان (غلو) ، الأغاني ٩ / ٢٢٦ .
والخُمْصَانَةُ ضامرة ابطن . اللسان (خ م ص) ولذلك يتحرك وشاحها . والرُوْدُ : الشابة الحسنة السريعة

الشباب مع حسن غداء . تاج العروس (ر ٥ د) .

(٣) في ص ، ت ، ١ : « أصله » .

بذلك لتطهيره إياه من الذنوب، فقيل^(١): مُسِيحٌ من الذنوبِ والأدناسِ التي تكونُ في
الآدميين، كما يُمَسَّحُ الشيءُ من الأذى الذي يكونُ فيه، فيطهَّرُ منه، ولذلك قال
مجاهدٌ ومَن قال مثلَ قوله: المسيحُ الصَّديقُ.

وقد زعم بعضُ الناسِ أن أصلَ هذه الكلمةِ عبرانيةٌ أو سُريانيةٌ «مَشِيحًا»^(٢)
فعرَّبَت، فقيل: المسيحُ. كما عرَّب سائرُ أسماءِ الأنبياءِ التي في القرآن، مثل
إسماعيلَ، وإسحاقَ، وموسى، وعيسى.

قال أبو جعفرٍ: وليس ما مثَّل به من ذلك للمسيحِ بنظير، وذلك أن إسماعيلَ
وإسحاقَ وما أشبه ذلك، أسماءٌ لا صفاتٌ، والمسيحُ صفةٌ، وغيرُ جائزٍ أن تُخاطَبَ
العربُ وغيرُها من أجناسِ الخلقِ في صفةٍ شيءٍ إلا بما^(٣) يُفهمُ عنَّ مخاطبها، ولو
كان [٩٢/١٣ ظ] المسيحُ من غيرِ كلامِ العربِ ولم تكنِ العربُ تعقلُ معناه ما خوطبت
به، وقد أتينا بالبيانِ على نظائرِ ذلك فيما مضى بما فيه الكفاية من إعادته^(٤).

وأما المسيحُ الدجالُ، فإنه أيضًا بمعنى المسوخِ العينِ، صُرِّفَ من مفعولٍ^(٥)
إلى فَعِيلٍ، فمعنى «المسيحِ» في عيسى ﷺ: المسوخُ البدنِ^(٦) من الأدناسِ
والآثامِ، ومعنى «المسيحِ» في الدجالِ: المسوخُ العينِ اليمنى أو اليسرى كالذى
رُوي عن رسولِ اللهِ ﷺ في ذلك^(٧).

(١) في م: «وقيل».

(٢) في الأصل، ص، ت ١: «مسيحا». بالسين المهملة، وينظر تاج العروس (م س ح).

(٣) في ص، م، ت ١، ت ٢، ت ٣: «بمثل ما».

(٤) ينظر ما تقدم ٤٠٩/٥، ٤١٠.

(٥) في ص، ت ١، ت ٢، ت ٣: «مفعل».

(٦) في ص، ت ١، ت ٢، ت ٣: «الدرن».

(٧) أخرجه البخارى ٩٠/١٣ (٧١٢٣) من حديث نافع عن ابن عمر أراه عن النبي ﷺ قال: «أعور العين

اليمنى كأنها عنبه طافية»، ومسلم ٢٢٤٨/٤ (٢٩٣٤) من حديث حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ:

«الدجال أعور العين اليسرى»، وينظر مسند الطيالسى (١٢٠٢).

وأما قوله: ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ ﴾ . فإنه يعنى بالكلمة الرسالة التي أمر الله ملائكته أن تأتي مريم بها ، بشارة من الله لها ، التي ذكر جل ثناؤه في قوله : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لِمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ . يعنى : برسالة منه ، وبشارة من عنده .

وقد قال قتادة في ذلك ، ما حدثنا به الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر عن قتادة : ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ ﴾ . قال : هو قوله : كُنْ . فكان .

وقد بينا اختلاف المختلفين من أهل الإسلام في ذلك فيما مضى ^(١) قبل مع البيان عن الصحيح من القول فيه فيما مضى ^(٢) ، بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع ^(٣) .

وقوله: ﴿ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ ﴾ . يعنى : أغلمها بها وأخبرها ، كما يقال : ألقىت إليك كلمة حسنة . بمعنى أخبرتك بها ، وكلمتكم بها .

وأما قوله: ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ . فإن أهل العلم اختلفوا في تأويله ؛ فقال بعضهم : معنى قوله: ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ : ونفخة منه ^(٤) ؛ لأنه حدث عن نفخة جبريل في ذرع مريم بأمر الله عز وجل إياه بذلك ، فنيب / إلى أنه روح من الله ؛ لأنه بأمره كان . قالوا : وإنما سُمي النفخ رُوحاً ؛ لأنها ريح تخرج عن ^(٥) الروح ،

(١ - ١) سقط ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) ينظر ما تقدم في ٤٠٦/٥ .

(٣) بعده في الأصل : « وقالوا : قال : وروح منه » .

(٤) في م : « من » .

واشْتَشْهَدُوا عَلَى ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ بِقَوْلِ ذِي الرَّمَّةِ فِي صِفَةِ نَارِ نَعْتِهَا^(١) :

فلما بدت كَفُنْتُهَا وَهِيَ طِفْلَةٌ بَطْلَسَاءٌ^(٢) لم تكْمُلْ^(٣) ذِرَاعًا وَلَا شِبْرًا
[٩٣/١٣] وَقَلْتُ لَهُ^(٤) ازْفَعْهَا إِلَيْكَ وَأُحْيِهَا بَرُوحَكَ^(٥) وَأَقْتِنُ^(٥) لَهَا قَيْتَةً قَدْرًا
وظاهر لها من يابِسِ^(٦) الشَّخْبِ^(٧) واشْتَعِرْنَ^(٧) عليها الصَّبَا واجْعَلْ يَدَيْكَ لَهَا سَيْتَرًا^(٨)

وقالوا: يعنى بقوله: وأُحْيِهَا بَرُوحَكَ. أى: أُحْيِهَا بِنَفْحِكَ.

وقال بعضهم: يعنى بقوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾. أنه كان إنسانًا بإحياءِ اللَّهِ إياه
بقوله: كُنْ. قالوا: وإنما معنى قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾. وحياةٌ منه، بمعنى إحياءِ اللَّهِ
إِيَّاه بتكوينه.

وقال آخرون^(٩): معنى قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾. ورحمةٌ منه، كما قال جلُّ
شأنه في موضعٍ آخر: ﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]. قالوا: ومعناه فى
هذا الموضع: ورحمةٌ منه. قال: فجعل اللَّهُ عيسى رحمةً منه على مَنْ اتَّبَعَهُ وآمن به
وصدَّقه؛ لأنه هداهم إلى سبيلِ الرشاد.

(١) ديوانه مع الشرح ١٤٢٨/٣ - ١٤٣١.

(٢) قوله: بطلساء متعلق بـ «كفنتها»، والمراد: «صيرتها فى خرقه وسخة تضرب إلى السواد». شرح الديوان

١٤٢٩/٣.

(٣) فى الأصل: «تكلل».

(٤) فى ص، ت: ١: «لك».

(٥) فى م: «واقته» وهو خطأ بين. «واقته» اضْعَلْهُ من القوت. المصدر السابق.

(٦) فى م: «بالس». أورد السيوطى فى المزهرة ٥٥٦/١، عن أبى عبيد عن الأصمعى أنه أخبر عيسى بن عمر

أن ذا الرمة أنشده البيت باللفظين جميعا.

(٧) فى الأصل: الشخب. والشخب: ما دق من الحطب المصدر السابق.

(٨) بعده فى م: «فلما جرت للحزل جريا كأنه سنا البرق أحدثنا لخالقها شكرا».

(٩) فى م: «بعضهم».

وقال آخرون : معنى ذلك : وروح من الله خلقها فصوّرها ، ثم أرسَلها إلى مريم ، فدخلت في فيها ، فصيّرها الله تعالى روح عيسى عليه السلام .

ذكر من قال ذلك

حدثني المشني ، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعيد ، قال : أخبرني أبو جعفر الرازي ، عن الربيع ، عن أبي العالية ، عن أبي بن كعب ، في قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ [الأعراف : ١٧٢] . قال : أخذهم فجعلهم أرواحا ، ثم صوّرهم ، ثم استنطقهم ، فكان روح عيسى من تلك الأرواح التي أخذ عليها العهد والميثاق ، فأرسل ذلك الروح إلى مريم ، فدخل في فيها فحملت الذي^(١) خاطبها ، وهو^(٢) روح عيسى^(٣) .

وقال آخرون : معنى الروح ههنا : جبريل عليه السلام . قالوا : ومعنى الكلام : وكلمته ألقاها إلى مريم ، وألقاها أيضا إليها روح من الله . قالوا : فالروح معطوف به على ما في قوله : ﴿ أَلْقَيْنَاهَا ﴾^(٤) ، من ذكر الله ، بمعنى : أن إلقاء الكلمة إلى مريم كان من الله جل ثناؤه ، ثم من جبريل عليه السلام .

ولكل [٩٣/١٣] هذه الأقوال وجه ومذهب غير بعيد من الصواب^(٥) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَتَمِّمُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً أَنْتَهُوا

(١) في م : « والذى » .

(٢) في م ، ت ، ٢ ، ٣ : « هو » .

(٣) سيأتي مطولا في سورة الأعراف ، فانظر تخريجه هناك .

(٤) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٥) قال ابن كثير في تفسيره ٤٣١/٢ ، ٤٣٢ : والأظهر الأول أنه مخلوق من روح مخلوقة ، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف ، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله في قوله : ﴿ هذه ناقة الله ﴾ ، وفي قوله : ﴿ وطهر بيتي للطائفين ﴾ . وكما ورد في الحديث الصحيح : « فادخل على ربي في داره » . أضافها إليه إضافة تشريف لها ، وهذا كله من قبيل واحد ونمط واحد .

خَيْرًا لَكُمْ ﴿١٧١﴾ .

٣٧/٦ / قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ : ﴿١٧١﴾ فصدّقوا يا أهل الكتاب بوحدانية الله وربوبيته ، وأنه لا ولد له ، وصدّقوا رسله فيما جاءوكم به من عند الله ، وفيما أخبرتكم به أن الله واحد لا شريك له ، ولا صاحبة له ، ولا ولده ، ﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ﴾ . يعنى : ولا تقولوا : الأرباب ثلاثة .

ورُفِعَتِ الثَّلَاثَةُ بِمَحذُوفٍ دَلٌّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ ، وَهُوَ هَمْ ، وَمَعْنَى الْكَلَامِ : وَلَا تَقُولُوا : هُمْ ثَلَاثَةٌ . وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ حِكَايَةً ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْحِكَايَةِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ [الكهف : ٢٢] . وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا وَرَدَ مِنْ مَرْفُوعٍ بَعْدَ الْقَوْلِ لَا رَافِعَ مَعَهُ ، فَفِيهِ إِضْمَارُ اسْمٍ رَافِعٍ لِذَلِكَ الْاسْمِ .

ثم قال لهم جل ثناؤه متوعدا لهم في قولهم العظيم الذي قالوه في الله جل وعز : انْتَهَوْا أَيُّهَا الْقَائِلُونَ : اللَّهُ تَالِكُ ثَلَاثَةٍ ^(١) . عما تقولون من الزور والشرك بالله ؛ فإن الانتهاء عن ذلك خير لكم من قبيله ؛ لما لكم عند الله من العقاب العاجل لكم على قبيلكم ذلك ، إن أقمتم عليه ولم تُنبيوا إلى الحق الذي أمرتكم بالإناية إليه ، والآجل في معادكم .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَحْدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَكُمْ وَلَدٌ وَلَهُ لَمَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ .

(١ - ١) سقط من : الأصل .

(٢) بعده في الأصل : « تعالى الله » .

[١٣/٩٤] قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللهُ : يعنى بقوله جل ثناؤه : ﴿ إِنَّمَا اللهُ إِلَهٌ وَحِدٌ ﴾ . ما اللهُ أيها القائلون : اللهُ ثالثُ ثلاثةٍ . كما تقولون ؛ لأن من كان له ولدٌ فليس بإله ، وكذلك من كان له صاحبةٌ ، فغيرُ جائزٍ أن يكونَ إلهًا معبودًا ، ولكنَّ اللهُ الذى له الألوهةُ والعبادةُ إلهٌ واحدٌ "ومعبودٌ واحدٌ" ، لا ولدٌ له ، ولا والدٌ ، ولا صاحبةٌ ، ولا شريكٌ ، ثم نزهَ جل ثناؤه نفسه ، وعظَّمها ، ورفعها عما قال فيه أعداؤه الكفرةُ به ، فقال : ﴿ سُبْحٰنَهُۥٓ أَن يَكُوْنٰ لَهٗٓ وَلَدٌ ۗ ﴾ . يقولُ : تعالى اللهُ وتعظَّم وتنزهَ عن أن يكونَ له ولدٌ أو صاحبةٌ .

ثم أخبر^(١) جل ثناؤه عباده أن عيسى وأمه ومن فى السماوات ومن فى الأرض عبيده ومملكه^(٢) وخلقه ، وأنه رازقهم وخالقهم ، وأنهم أهلُ حاجةٍ وفاقةٍ إليه ؛ احتجاجًا منه بذلك على من ادعى أن المسيح ابنه ، جل ذكره ، وأنه لو كان كما قالوا لم يكن ذا حاجةٍ إليه ، ولا كان له عبدًا مملوكًا ، فقال : ﴿ لَمْ يَكُنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ ﴾ . يعنى : لله ما فى السماوات وما فى الأرض من الأشياء كلها ، مملوكًا وخلقًا ، وهو يرزقهم ويقتوئهم ويدبّرهم ، فكيف يكونُ المسيح ابنًا له ، وهو فى الأرض أو فى السماوات غيرُ خارجٍ من أن يكونَ^(٣) فى بعضِ هذه الأماكنِ !؟

وقوله : ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ . يعنى : وحسبُ ما فى السماوات وما فى الأرض باللهِ قِيَمًا بها ومدبّرًا ورازقًا ، من الحاجةِ معه إلى غيره .

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيْحُ أَنْ يَكُوْنٰ عَبْدًا لِلّٰهِ ﴾

(١ - ١) فى م : «معبود» .

(٢ - ٢) سقط من : ص .

(٣) فى ص : «ماله» .

(٤) بعده فى ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : «له» .

وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١٧٢﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ﴾ [١٣/٩٤٤ظ]: لن يأتف ولن يستكبر المسيح، ﴿أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾ . يعني: من ^(١) أن يكون عبداً لله .

/ كما حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ . لن يحتشم المسيح أن يكون عبداً لله ولا الملائكة ^(٢) .

٣٨/٦

وأما قوله: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ . فإنه يعني: ولن يستنكف أيضاً من الإقرار لله بالعبودية، والإذعان له بذلك، رسله المقربون الذين قد قربهم الله ورفع منازلهم على غيرهم من خلقه .

وزوي عن الضحاك أنه كان يقول في ذلك ما حدثني به جعفر بن محمد البزوري ^(٣) ، قال: ثنا يعلى بن عبيد، عن الأجلح، قال: قلت للضحاك: ما المقربون؟ فقال: أقربهم إلى السماء الثانية ^(٤) .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ ﴿١٧٢﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعني جل ثناؤه بذلك: ومن يتعظم

(١) سقط من: الأصل .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١١٢٤/٤ (٦٣١٨) من طريق يزيد بن زريع به .

(٣) في الأصل: «المرزوي» . وينظر ما تقدم في ١/٥٠٨ .

(٤) ذكره الطوسي في التبيان ٣/٤٠٤ .

عن عبادته ربّه ، ويأنف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كلهم ، ويستكبر عن ذلك ، ﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ ، يقول : فسيعثهم يوم القيامة جميعًا ، فيجمعهم لموعدهم عنده .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا واسْتَكْبَرُوا فَيَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا [١٣/٩٥] أَلِيمًا وَلَا يَمُدُّونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلَآ يَنْصُرُهُمْ رَبُّهُم ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير ، رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : فأما المؤمنون المقرون بوحداية الله ، الخاضعون له بالطاعة ، المتذللون له بالعبودية ، والعاملون الصالحات من الأعمال ، وذلك أن يردوا على ربهم ، قد آمنوا به ورسله ^(١) ، وعملوا بما أمروا به رسله من عند ربهم ، من فعل ما أمرهم به ، واجتناب ما أمرهم باجتنابه ، ﴿ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ ، يقول : فيوفّيهم جزاء أعمالهم الصالحة وافيا تلقا ، ﴿ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِمْ ﴾ ، يعنى جل ثناؤه : ويزيدهم على ما وعدهم من الجزاء على أعمالهم الصالحة ، والثواب عليها من الفضل والزيادة ما لم يعرفهم مبلغه ولم يجد لهم منتهاه ، وذلك أن الله جل ثناؤه وعد من جاءه المؤمنون بالحسنة الواحدة عشر أمثالها من الثواب والجزاء ، فذلك هو أجر كل عامل على عمله الصالح من أهل الإيمان ، المحدود مبلغه ، والزيادة على ذلك تفضل ^(٢) من الله عليهم ، وإن كان كل ذلك من فضله على عباده ، غير أن الذى وعد عباده المؤمنين أن يوفّيهم فلا ينقصهم من الثواب على أعمالهم الصالحة ، هو ما حد مبلغه من العشر ، والزيادة

(١) فى ص : « برسوله » .

(٢) فى ص ، ت ١ : « بفضل » .

على ذلك غير محدود مبلَّغها، فيزيدُ مَنْ شاء من عباده على ذلك على قدر ما يشاء، لا حدَّ لقدره يُوقَفُ عليه .

وقد قال بعضهم: الزيادةُ إلى سبعمائةٍ ضِعْفٍ . وقال آخرون: إلى ألفين .

وقد ذكرتُ اختلافَ المختلفين في ذلك فيما مضى قبلُ بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع^(١) .

وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا﴾ فإنه يعنى: وأما الذين

تعظّموا عن الإقرارِ لله / بالعبودية، والإذعانِ له بالطاعة، واستكبروا عن التذللِ ٣٩/٦

لألوهيته وعبادته، وتسليمِ الوجدانية [١٣/٩٥ ظ] والربوبية له، ﴿فَيَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا

أَلِيمًا﴾ . يعنى: عذابًا مؤرجعًا، ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾،

يقولُ: ولا يجدُ المستكفون عن^(٢) عبادته، والمستكبرون عنها إذا عذبهم الله^(٣)

الآليم من عذابه، سوى الله لأنفسهم ﴿وَلِيًّا﴾ يُنَجِّيهم من عذابه، ويُنقِذهم منه،

﴿وَلَا نَصِيرًا﴾، يعنى: ولا ناصرًا ينصُرهم، فيستنقِذهم من ربهم، ويدفَع عنهم

بقوته^(٤) ما أحلَّ بهم من نقمته، كالذى كانوا يفعلون بهم إذا أرادهم غيرهم من أهلِ

الدنيا فى الدنيا بسوءٍ من نصرتهم، والمدافعة عنهم .

القولُ فى تأويلِ قوله جل ثناؤه: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ كُمْ بُرْهَنٌ مِنْ رَبِّكُمْ

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴿١٧٣﴾ .

قال أبو جعفرٍ محمد بنُ جريرٍ رحمه الله: يعنى جل ثناؤه بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ

(١) ينظر ما تقدم فى ٤/٦٥٣، ٦٥٤ .

(٢) فى م: «من» .

(٣) بعده فى الأصل: «العذاب» .

(٤) فى الأصل: «بقوتهم»، وفى ص، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣: «نصرته» .

قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴿١﴾ : يا أيها الناس من جميع أصناف الأمم^(١) ؛ يهودها ونصاراها ومشركيها ، الذين قصَّ الله جلُّ ثناؤه قصصهم في هذه السورة ، ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ، يقول : قد جاءتكم حجة من الله تُبْرِهُنُكُمْ لِمَا بَطُولَ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مَقِيمُونَ مِنْ أَدْيَانِكُمْ وَمِلَلِكُمْ ، وهو محمدٌ ﷺ ، الذي جعله الله عليكم حجةً فقطع بها عذرَكم ، وأبلغ إليكم في المعذرة بإرساله إليكم ، مع تعريفه إياكم صحة نبوته ، وتحقيق رسالته ، ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴾ ، يقول : وأنزلنا إليكم معه نورًا مبينًا ، يعنى : يبيِّنُ لكم المحجة^(٢) الواضحة ، والسبيل^(٣) الهادية إلى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأليم عقابه إن سلكتموها ، واستترتم [١٣/٩٦٦] بضوئه ، وذلك النور المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمدٍ ﷺ .

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذَكَرَ مِنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، في قول الله : ﴿ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ . قال : حجة^(٤) .

حدَّثني المثني ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

حدَّثنا بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿ يَتَأْتِيهَا

(١) في ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : الملل .

(٢) في ص ، ت ، ١ : والحجة .

(٣) في م ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : والسبيل .

(٤) تفسير مجاهد ص ٢٩٧ ، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١١٢٥ (٦٣٢٣) ، وعزاه السيوطي في

الدر المنثور ٢/٢٤٩ إلى ابن المنذر .

النَّاسَ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴿١٧٤﴾ . أى : بينة من ربكم ، ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴾ ، وهو هذا القرآن ^(١) .

حدثنا محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن
الشدى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ . يقول : حجة ^(٢) .

حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج :
﴿ بُرْهَانٌ ﴾ ، قال : بينة . ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴾ . ^(٣) قال : القرآن ^(٤) .

/ القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ .
فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةِ مِنَّةٍ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴾ ^(٥) .

قال أبو جعفر محمد بن جرير ، رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : فأما الذين
صدّقوا الله ، وأقروا بوحدانيته ، وما بعث به نبيه محمدا صلى الله عليه وآله ، من أهل الملل ،
﴿ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ ﴾ ، يقول : وتمسكوا بالنور المبين الذى أنزله إلى نبيه .

كما حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج :
﴿ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ ﴾ . قال : بالقرآن ^(٦) .

﴿ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةِ مِنَّةٍ وَفَضْلٍ ﴾ . يقول : فسوف [١٣ / ٩٦ ط] تنالهم
رحمته التى تُنجيهم من عقابه ، وتوجب لهم ثوابه ^(٧) وجنته ، ويُلحقهم من فضله ما

(١) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ١١٢٥/٤ (٦٣٢٥ ، ٦٣٢٦) من طريق يزيد بن زريع به ، وعزه
السيوطى فى الدر المنثور ٢٤٩/٢ وابن المنذر .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره ١١٢٥/٤ عقب الأثر (٦٣٢٣) من طريق أسباط به .

(٣ - ٣) سقط من : الأصل . وينظر التبيان ٤٠٦/٣ .

(٤) عزه السيوطى فى الدر المنثور ٢٤٩/٢ إلى المصنف وابن المنذر .

(٥) بعده فى ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ٣ : ورحمته .

لحِقٍ^(١) أهلَ الإيمانِ به والتصديقِ برُسلِهِ ، ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴾ .
يقولُ : ويوفِّقُهُم لإصابةِ فضلهِ الذي تفضَّلَ به على أوليائه ، ويسدِّدُهُم لسلوكِ منهجِ
مَنْ أَنْعَمَ عليه من أهلِ طاعتهِ ، ولاقتفاءِ آثارِهِم ، واتباعِ دينِهِم ، وذلك هو الصراطُ
المستقيمُ ، وهو دينُ اللَّهِ الذي ارتضاهُ لعبادهِ ، وهو الإسلامُ ، ونُصِبَ الصراطُ
المستقيمُ على القطعِ من الهاءِ التي في قوله : ﴿ إِلَى ﴾ .

القولُ في تأويلِ قوله جلُّ ثناؤه : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ
أَمَرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَكُمْ وُلْدٌ وَلَا هِيَ أَخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ .

قال أبو جعفرٍ رحمه الله : يعني تعالى ذكره بقوله : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ : يسألونك
يا محمدُ أن تُفتيَهُم في الكَلَالَةِ ، وقد بيَّنا معنى الكَلَالَةِ فيما مضى بالشواهدِ الدالَّةِ
على صحتهِ ، وذكرنا اختلافَ المختلفين فيه ، فأغنى ذلك عن إعادتهِ ، وبيَّنا أن
الكَلَالَةَ عندنا ما عدا الولدَ والوالدَ^(٢) .

﴿ إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَكُمْ وُلْدٌ وَلَا هِيَ أَخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ . يعني بقوله :
﴿ إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ ﴾ : إن إنساناً من الناس مات .

كما حدثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، قال : ثنا أحمدُ بنُ مفضلٍ ، قال : ثنا أسباطُ ،
عن الشدِّي : ﴿ إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ ﴾ . يقولُ : مات وليس له ولدٌ ؛ ذكرٌ ولا أنثى .

﴿ وَلَا هِيَ أَخْتُ ﴾ . يعني : وللميتِ أختٌ لأبيه وأمه ، أو لأبيه ، ﴿ فَلَهَا نِصْفُ
مَا تَرَكَ ﴾ . يقولُ : فلاختِهِ التي تركها بعده بالصفةِ التي وُصِفنا نصفُ تركتهِ ميراثاً
عنه دونَ سائرِ عَصَبِيتهِ ، وما بقِيَ فلِعصبيتهِ .

(١) في م ، ت ٢ ، ت ٣ : «الحق» .

(٢) ينظر ما تقدم في ٤٧٥/٦ وما بعدها .

[١٣/٩٧و] وذكُر أن أصحاب رسولِ الله ﷺ همهم شأنُ الكَلَالَةِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ تبارك وتعالى فيها هذه الآية .

/ ذكُر من قال ذلك

٤١/٦

حدَّثنا بشرُ بنُ معاذٍ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادة : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ : ^(١) وهمهم شأنُ الكَلَالَةِ وسألوا^(١) عنها نبيُّ الله ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ في ذلك القرآن : ﴿ إِنْ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَكَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ . فقرأ حتى بلغ : ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ . قال : وذكُر لنا أن أبا بكرٍ الصديقَ رضِيَ اللهُ عنه قال في خُطْبَتِهِ : أَلَا إِنَّ الآيةَ التي أنزَلَ اللهُ في أولِ سورةِ النساءِ في ^(٢) شأنِ الفرائضِ ، أنزلها في الولدِ والوالدِ ، والآيةَ الثانيةَ أنزلها اللهُ في الزوجِ والزوجةِ والإخوةِ من الأُمِّ ، والآيةَ التي ختمَ بها سورةَ النساءِ أنزلها اللهُ في الإخوةِ والأخواتِ من الأبِ والأُمِّ ، والآيةَ التي ختمَ بها سورةَ الأنفالِ أنزلها اللهُ في أولى الأرحامِ بعضهم أولى ببعضٍ في كتابِ اللهِ ، مما جرتِ الرِّجْمُ من العَصْبَةِ ^(٣) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا جريرٌ ، عن الشيبانيِّ ، عن عمرو بنِ مُرَّةٍ ، عن سعيدِ ابنِ المسيَّبِ ، قال : سألَ عمرُ بنُ الخطابِ النبيَّ ﷺ عن الكَلَالَةِ ، فقال : « أليس قد بينَ اللهُ ذلك ؟ » . قال : فنزلت : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ ^(٤) . حدَّثنا مؤمِلُ بنُ هشامٍ أبو هشامٍ ، قال : ثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ ، عن هشامِ

(١ - ١) في ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ : « فسألوا » .

(٢) في الأصل ، ص : « من » .

(٣) أخرجه البيهقي ٢٣١/٦ من طريق سعيد به ، وعزه السيوطي في الدر المنثور ٢٥١/٢ إلى ابن المنذر وعبد ابن حميد .

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره ٤٣٦/٢ عن المصنف .

الدُّسْتَوَائِيَّ ، قال : ثنا أبو الزُّبَيْرِ ، عن جابر ، قال : اشتكيتُ وعندى تسعُ أخواتٍ لى أو سبعٍ - أنا أشكُ - فدخل عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ ، فنفخَ^(١) فى وجهى ، فأفقتُ فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ، ألا أوصى لأخواتى بالثلثين^(٢) ؟ قال : « احتبس^(٣) » . قلتُ : الشُّطْرُ ؟ قال : « احتبس^(٣) » . ثم خرَّج وتزكنى ، ثم رجع إليَّ فقال : « يا جابر^(٤) ، إني « لا أراك^(٥) » [٩٧/١٣] ميَّتا من وجعك هذا ، وإن الله قد أنزل فى الذى لأخواتك ، فجعل لهن الثلثين^(٦) » . قال : فكان جابرٌ يقولُ : أنزلت هذه الآيةُ فى : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾^(٧) .

حدثنا محمد بنُ المنثى ، قال : ثنا ابنُ أبى عدى ، عن هشام ، عن الدُّسْتَوَائِيَّ ، عن أبى الزُّبَيْرِ ، عن جابر ، عن النبىِّ ﷺ مثله .

وحدثنى المنثى ، قال : ثنا إسحاق ، قال : حدثنا^(٧) ابنُ عيينة ، عن ابنِ المنكدر ، سميح جابر بن عبد الله يقولُ : مرضتُ فأتانى النبىُّ ﷺ يعودنى^(٨) هو وأبو بكر ، وهما ماشيان ، فوجدنى^(٩) قد أغمى عليَّ ، فتوضأ رسولُ اللهِ ﷺ ، ثم صبَّ عليَّ من

(١) فى مسند أحمد وسنن البيهقى : « نضح » .

(٢) فى م : « بالثلث » . وهو موافق لما فى سنن أبى داود .

(٣) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « أحسن » . والمثبت من الأصل يناسب السياق ، وهو أيضا لفظ إحدى نسخ سنن البيهقى . وما فى باقى النسخ يناسب ما فى سنن أبى داود .

(٤) فى الأصل : « جرير » وهى خطأ محض .

(٥ - ٥) فى الأصل : « لأراك » . وهو لفظ رواية أبى داود الطيالسى ، ورواية عند البيهقى .

(٦) أخرجه الطيالسى فى مسنده (١٨٤٨) ، وأحمد فى مسنده ٣/٣٧٢ وعبد بن حميد (١٠٦٢) وأبو داود (٢٨٨٧) والنسائى فى الكبرى (٦٣٢٤) ، (٦٣٢٥) ، (٦٣٢٥) ، (٧٥١٣) وأبو يعلى (٢١٨٠) والبيهقى ٢٣١/٦ وغيرهم من طريق هشام الدستوائى به .

(٧ - ٧) فى ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « سفيان » .

(٨) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ .

(٩) فى ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « فوجدونى » .

وَضُوبِهِ ، فَأَفْقَتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ، أَوْ : كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ؟ وَكَانَ لَهُ ^(١) تِسْعُ أَخَوَاتٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَالِدٌ وَلَا وَلَدٌ . قَالَ : فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ ﴾ . إِلَى آخِرِ السُّورَةِ . قَالَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ : قَالَ جَابِرٌ : إِنَّمَا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ^(٢) .

وَكَانَ بَعْضُ ^(٣) أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ هِيَ ^(٤) آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ .

ذَكَرُ مِنْ قَالَ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا يحيى بن واضح ، قال : ثنا الحسين بن واقد ، عن أبي إسحاق ، عن البراء / بن عازب ، قال : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ آخِرَ آيَةٍ نَزَلَتْ ^(٥) : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ ﴾ . ٤٢/٦

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أبي ، عن ابن أبي خاليد ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال : آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ ﴾ ^(٦) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَلْفٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ ، قَالَ : ثنا مَالِكُ بْنُ مَعْقُولٍ ، عَنْ أَبِي الشَّفَرِ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : آخِرُ آيَةٍ أُنزِلَتْ ^(٧) مِنَ الْقُرْآنِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ

(١) فِي م : «لِي» .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٢٣) ، وَمُسْلِمٌ (١٦١٦/٥) ، مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بِهِ .

(٣) سَقَطَ مِنْ : الْأَصْلِ .

(٤) فِي الْأَصْلِ : «فِي» .

(٥) بَعْدَهُ فِي م : «مِنَ الْقُرْآنِ» .

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦١٨/١٠) وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٢٤/٦ ، مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ بِهِ .

(٧ - ٧) فِي الْأَصْلِ : «شَيْءٌ نَزَلَ» .

قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ ﴿١﴾ .

حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، قال : ثنا مصعب بن المقدام [١٣/١٦٨ و] قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال : آخر سورة أنزلت كاملة براءة ، وآخر آية أنزلت خاتمة سورة النساء : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ ﴾ (٢) .

واختلف في المكان الذي نزلت فيه الآية ؛ فقال جابر بن عبد الله : نزلت بالمدينة . وقد ذكرت الرواية بذلك عنه فيما مضى ؛ بعضها في أول السورة عند فاتحة آية المواريث (٣) ، وبعضها في مبتدأ الإخبار عن السبب الذي نزلت فيه هذه الآية (٤) . وقال آخرون : بل أنزلت في مسير كان فيه رسول الله ﷺ وأصحابه .

ذكر الرواية بذلك

حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا محمد بن حميد ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، قال : نزلت : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ ﴾ . والنبى ﷺ في مسير له ، وإلى جنبه حذيفة بن اليمان ، فبلغها النبى ﷺ حذيفة ، وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه ، فلما استخلف عمر سأل عنها حذيفة ، ورجا أن يكون عنده تفسيرها ، فقال له حذيفة : واللّه إنك لعاجز إن ظننت أن إمارتك تحملى (٥) أن أحدثك فيها بما لم أحدثك يومئذ . فقال عمر : لم أريد هذا رجمك الله .

(١) أخرجه مسلم (١٣/١٦٨) من طريق مالك بن مغول به .

(٢) أخرجه البخارى (٦٧٤٤) من طريق إسرائيل به .

(٣) ينظر ما تقدم فى ٦/٤٦٠ .

(٤) تقدم فى ص ٧١٤ .

(٥) فى ص : « يحلى » غير منقوطة ، وفى ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « تخلى » .

حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرنا معمرٌ ، عن أيوبَ ، عن ابنِ سيرينَ ، بنحوه ، إلا أنه قال في حديثه : فقال له حذيفةُ : والله إنك لأحمقٌ إن ظننتَ^(١) .

حدثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا ابنُ عُليّةَ ، قال : ثنا ابنُ عَوْنٍ ، عن محمدِ ابنِ سيرينَ ، قال : كانوا في مسيرٍ ورأسُ راحلةٍ حذيفةَ عندَ رَدْفٍ^(٢) راحلةِ رسولِ اللهِ ﷺ ، ورأسُ راحلةِ عمرَ عندَ رَدْفٍ راحلةِ حذيفةَ ، قال : ونزلت : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ . [٩٨/١٣ ظ] فلَقَّاهَا رسولُ اللهِ ﷺ حذيفةَ ، فلَقَّاهَا حذيفةُ عمرَ ، فلما كان بعدَ ذلك سألَ عمرُ عنها حذيفةَ ، فقال : والله إنك لأحمقٌ إن كنتَ ظننتَ أنه لقَّانيها رسولُ اللهِ ﷺ ، فلَقَّيْتُكها^(٣) كما لقَّانيها ، والله لا أزيدُك عليها شيئاً أبداً . قال : فكان عمرُ يقولُ : اللهم من^(٤) كنتَ يبتئها له ، فإنها لم تبيئن لي^(٥) .

واختلِفَ عن عمرَ في الكلالَةِ ؛ فزوى عنه أنه قال فيها عندَ وفاته : هو من لا ولدَ

(١) تفسير عبد الرزاق ١/١٧٧ .

(٢) ردف كل شيء : مؤخره . تاج العروس (ردف) .

(٣) في م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « فلقتكها » . والمثبت من الأصل يناسب السياق . ولقى ولقن كلاهما بمعنى . يقال : تلقى العلم عن فلان . أخذه . الوسيط (ل ق و) .

(٤) في م ، ت ١ ، ت ٢ : « إن » .

(٥) أخرجه البزار (٢٢٠٦ - كشف) من طريق محمد بن سيرين عن أبيه قال : نزلت آية الكلالَةِ ، فذكره . وقال البزار : لا نعلم رواه إلا حذيفة ولا له عنه إلا هذا الطريق . وأورده الهيثمي في المجمع ١٣/٧ وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبيدة بن حذيفة ووثقه ابن حبان .

وأخرجه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني في مسنده كما في المطالب العالية (٣٩٤٤) وقال البوصيري : هذا إسناد رواه ثقات ، رواه البزار بسند متصل رواه ثقات .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٥٠ للعدني والبزار في مسندهما وأبى الشيخ في الفرائض بسند جيد . وأعادته في ٢٥١/٢ فعزاه إلى المصنف وعبد الرزاق وابن المنذر مرسلًا عن ابن سيرين .

له ^(١) «ولا والد». وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى فى أول هذه السورة فى آية ٤٣/٦ الموارِيث ^(٢).

وروى عنه أنه قال قبل وفاته: هو ما خلا الأب.

ذَكَرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدثنا الحسن بن عرفة، قال: ثنا شِيبَةُ، قال: ثنا شِيبَةُ ^(٣)، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن مَعْدَانَ بنِ أَبِي طَلْحَةَ اليَعْمَرِيِّ، قال: قال عمرُ بنُ الخطاب: ما أَعْلَظَ لى رسولُ اللهِ ﷺ، أو ما نازعتُ رسولَ اللهِ ﷺ فى شىءٍ ما نازعته فى آية الكلالَةِ، حتى ضربَ صدرى، وقال: «يكفيك منها آيةُ الصيف» ^(٤) التى أنزلت فى آخرِ سورةِ النساءِ ^(٥): ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فى الْكَلَالَةِ﴾ ^(٦). وسأقضى فيها بقضاءٍ يعلمه من يقرأ، ومن لا يقرأ؛ هو ما خلا الأب. كذا أحسب. قال ابنُ عرفة: قال شِيبَةُ: الشك من شِيبَةَ ^(٧).

وروى عنه أنه قال: إني لأستحيى أن أخالف فيه أبا بكر. وكان أبو بكر يقول: هو ما خلا الولد والوالد. وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى فى أول السورة ^(٨).

وروى عنه أنه قال عند وفاته: قد كنتُ كتبْتُ فى الكلالَةِ كتابًا، وكنتُ

(١ - ١) سقط من: الأصل.

(٢) تقدم فى تفسير الآية (١٢).

(٣) فى الأصل: «سعيد».

(٤ - ٤) فى الأصل: «النصف».

(٥ - ٥) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، ت ٣.

(٦) أخرجه مسلم ١٢٣٦/٣ (١٦١٧)، وابن سعد ٣/٣٣٥، وابن حبان (٢٠٩١)، وأبو يعلى (٢٥٦)، والبيهقى ٢٢٤/٦ من طريق شِيبَةَ به مختصرًا ومطولًا.

(٧) تقدم فى ٢٨٦/٤ مطبوع.

أستخِيرُ اللَّهَ فِيهِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أترككم على ما كنتم عليه . وأنه كان يتمنى في حياته أن يكونَ له بها علمٌ

[١٣/٩٩و] ذكُرُ الروايةِ عنه بذلك

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا محمدُ بنُ مُحمَّدِ المَعْمَرِيُّ ، عن معمرٍ ، عن الزهريِّ ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ ، أن عمرَ بنَ الخطابِ كَتَبَ في الجَدِّ والكَلالَةِ كتابًا ، فمَكَثَ يَسْتخِيرُ اللَّهَ فِيهِ ، يَقولُ : اللَّهُمَّ إِن عَلِمْتَ فِيهِ خَيْرًا ، فَأَمْضِهِ . حتى إذا طَعِنَ دَعَا بِالكتابِ ^(١) فَمَجِي ، فلم يَدِرْ أَحَدًا ما كَتَبَ فِيهِ ، فقال : إِنِّي كُنْتُ كَتَبْتُ فِي الجَدِّ والكَلالَةِ كتابًا وكنْتُ أَسْتخِيرُ اللَّهَ فِيهِ ، فَرَأَيْتُ أَنْ أترككم على ما كنتم عليه ^(٢) .

حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أَخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أَخبرنا معمرٌ ، عن الزهريِّ ، عن سعيدٍ ، عن عمرَ بنحوه ^(٣) .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سفيانَ ، قال : ثنا عمرو بنُ مَرْثَةَ ، عن مرةَ الهَمْدانيِّ ، قال : قال عمرُ : ثلاثٌ لأن يكونَ النبيُّ عليه السلامُ يَبْتَنِّهَن لَنَا ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وما فِيها ؛ الكَلالَةُ ، والخِلافةُ ، وأبوابُ الرِّبَا ^(٤) .

حدَّثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : ثنا عثامٌ ، قال : ثنا الأعمشُ ، قال : سَمِعْتُهُم

(١) في الأصل ، ص : ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « بكتاب » . والمثبت من « م » يناسب السياق وموافقه وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٥٠ لعبد الرزاق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠ / ٣٠١ .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٢٧) من طريق وكيع ، وعبد الرزاق في المصنف (١٩١٨٤) ، والحاكم ٢/٣٠٤ من طريق الثوري ، وصححه الحاكم ووافققه الذهبي ، وأخرجه الطيالسي في مسنده (٦٠) - ومن طريقه البيهقي ٦/٣٢٥ - من طريق عمرو بن مرة ، به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٥٠ إلى العدني وابن ماجه والساجي .

يذكرون - ولا أرى إبراهيم إلا فيهم - عن عمر، قال: لأن أكون أعلم الكلالَةَ أحب إلي من أن يكون لي مثل جزية^(١) قصور الشام^(٢).

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا عثمان، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: أخذ عمر كتيفا، وجمع أصحاب النبي ﷺ، ثم قال: لأقضي في الكلالَةَ قضاءً تحدث به النساء في خدورهن. فخرجت حينئذ حية من البيت، فتفرقوا، فقال: لو أراد الله أن يميم هذا الأمر لأتمته^(٣).

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن عُلَيَّة، قال: ثنا أبو حيان، قال: ثنا الشعبي، عن ابن عمر، قال: سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة، ٤٤/٦ فقال: أيها الناس، ثلاثٌ وِدِدْتُ أن رسولَ الله ﷺ لم يفارقنا حتى يعهدَ إلينا فيهن عهدًا يُنتهي إليه؛ الجدُّ، والكلالَةُ، وأبوابٌ^(٤) من أبوابِ الرِّبَا^(٥).

[٩٩/١٣ ظ] حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن عُلَيَّة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن مقلد بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب، قال: ما سألت رسولَ الله ﷺ عن شيءٍ أكثرَ مما سألتُ عن الكلالَةَ، حتى طعن بأصبعه في صدرى، وقال: «تكفيك آيةُ الصيفِ، التي في آخرِ سورةِ النساءِ»^(٦).

(١) في الأصل: «حزبة»، وغير منقوطة في «ص».

(٢) في م: «الروم». والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٥١ إلى المصنف.

(٣) أخرجه البيهقي ٦/٢٤٥ من طريق الأعمش به، وذكره ابن كثير في تفسيره ٢/٤٣٩ وقال: وهذا إسناد صحيح.

(٤) - (٤) سقط من: ص، م، ت، ١، ت، ٢، ت، ٣.

(٥) أخرجه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢)، والبيهقي ٦/٢٤٥، ٨/٢٨٩ من طرق عن أبي حيان به.

(٦) أخرجه مسلم (١٦١٧)، وأحمد (١٧٩) من طريق إسماعيل ابن علية به، وأحمد (٣٤١) من طريق

سعيد بن أبي عروبة به، وفي (٨٩) من طريق قتادة به.

(تفسير الطبري ٧/٤٦)

حدَّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: ثنا عبد الله بن بكر^(١) السهمي، عن سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان، عن عمر، قال: لم أدع شيئاً أهدم عندي من أمر الكلاله، فما أغلظ لي رسول الله ﷺ في شيء ما أغلظ لي فيها، حتى طعن بأصبعه في صدري - أو في جنبى - فقال: «تكفيك الآية التي أنزلت في آخر النساء».

حدَّثنا محمد بن بشار، قال: ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة، فقال: إني والله ما أدع بعدى شيئاً هو أهم إلي من أمر الكلاله، وقد سألت عنها رسول الله ﷺ، فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها، حتى طعن في نخري وقال: «تكفيك آية الصيف، التي أنزلت في آخر سورة النساء». وإن أعش أقص فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن.

حدَّثنا ابن بشار، قال: ثنا يحيى بن سعيد، قال: ثنا هشام، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن عمر بن الخطاب، بنحوه^(٢). حدَّثنا محمد بن علي بن الحسين بن شقيق، قال: سمعت أبا يقول: أخبرنا أبو حمزة، عن جابر، عن الحسين بن مسروق، عن أبيه، قال: سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي ورث كلاله، فقال: الكلاله، الكلاله، الكلاله. [١٠٠/١٣] وأخذ بلحيته. ثم قال: والله لأن أعلمها أحب إلي من أن يكون لي ما على الأرض من شيء؛ سألت عنها رسول الله ﷺ، فقال: «ألم تسمع

(١) في الأصل، ت ١: «بكر» وينظر تهذيب الكمال ١٤/٣٤٠.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٦) ومسلم (١٦١٧) والطيالسي (٥٣) من طريق هشام ب.

الآية التي أنزلت في الصيف؟». فأعادها ثلاث مرات^(١).

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي^(٢) إسحاق، عن أبي سلمة، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن الكلاية، فقال: «ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف؟ ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾؟». إلى آخر الآية^(٣).

حدثني محمد بن خلف، قال: ثنا إسحاق بن عيسى، قال: ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، أن رجلاً سأل عقبة عن الكلاية، فقال: ألا تعجبون من هذا؟ يسألني عن الكلاية، وما عضل بأصحاب رسول الله ﷺ شيء ما أغضلت بهم الكلاية^(٤).

قال أبو جعفر: فإن قال قائل: فما وجه قوله جل ثناؤه: ﴿إِنْ أَمْرٌ أَمْ هَلْكَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ وَوَلَدٌ / أَخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَّا تَرَكَ﴾. وقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة خلا ٤٥/٦ ابن عباس وابن الزبير، على أن الميت لو ترك بنتاً وأختاً، أن لابنته النصف، وما بقي فلاخته إذا كانت أخته لأبيه وأمه، أو لأبيه، فأين ذلك من قوله: ﴿إِنْ أَمْرٌ أَمْ هَلْكَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ وَوَلَدٌ / أَخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَّا تَرَكَ﴾. وقد ورثوها النصف مع الولد؟ قيل: إن الأمر في ذلك بخلاف ما ذهبت إليه، إنما جعل الله جل ثناؤه بقوله: ﴿إِنْ أَمْرٌ أَمْ هَلْكَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ وَوَلَدٌ / أَخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَّا تَرَكَ﴾. إذا لم يكن للميت

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٥١/٢ إلى المصنف.

(٢) سقط من: الأصل.

(٣) أخرجه البيهقي ٢٢٤/٦ من طريق عمار بن زريق عن أبي إسحاق به، قال البيهقي: وحديث أبي إسحاق عن أبي سلمة منقطع وليس بمعروف.

(٤) أخرجه الدارمي ٣٦٦/٢ من طريق يزيد بن أبي حبيب به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٥٠/٢ إلى المصنف وابن أبي شيبة.

ولّد ذكرًا ولا أنثى وكان موروثًا كلالَةً - النصف من تركته فريضة لها مسنأة ، فأما إذا كان للميت ولّد أنثى^(١) فهي معها^(٢) عَصْبَةٌ يصير لها ما كان يصير للعصبة غيرها لو لم تكن^(٣) ، وذلك غير محدود بحدّ ، ولا مفروض لها فرض سهام أهل الميراث بميراثهم عن مبيهم ، ولم يقل الله جل ثناؤه في كتابه : فإن كان له ولّد [١٠٠/١٣] فلا شيء لأخيه معه . فيكون لما زوى عن ابن عباس وابن الزبير في ذلك وجه يؤجّه إليه ، وإنما بين جل ثناؤه مبلغ حقها إذا وُثِرَ الميث كلالَةً ، وترك بيان مالها من حقّ إذا لم يُورث كلالَةً في كتابه ، ويثبه بوجهه على لسان رسوله ﷺ ، فجعلها عصبَةً مع^(٤) إناث ولِدِ الميث ، وذلك معنّى غير معنى وراثتها^(٥) الميث إذا كان موروثًا كلالَةً .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : وأخو المرأة يرثها إن ماتت قبله إذا وُثِرَتْ^(١) كلالَةً ولم يكن لها ولّد ولا والد .

القول في تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يعنى جل ثناؤه بقوله : ﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ ﴾ : فإن

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٢) في الأصل «معه» وفي م : (مع) ، والسياق يقتضى ما أثبتناه .

(٣) في الأصل : «يكن» .

(٤) في الأصل : «من» .

(٥) في الأصل : «وارثتها» ، وفي ص ، ت ، ١ : «وثانيتها» .

(٦) في م : «ورث» .

كانت المتروكة من الأخواتِ لأبيه وأمه أو لأبيه ، اثنتين ، فلهما ثلثا ما ترك أخوهما الميتُ إذا لم يكن له ولدٌ ووُورث كلالته ، ﴿ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً ﴾ . يعنى : وإن كان المتروكون من إخوته ﴿ رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ ﴾ منهم [١٠١/١٣] بميراثهم عنه من تركته ، ﴿ يَثَلُ حَظَّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ . يعنى : مثل نصيبِ اثنتين من أخواته ^(١) ، وذلك إذا وُورث كلالته ، والإخوة والأخوات إخوته وأخواته لأبيه وأمه أو لأبيه .

القول فى تأويلِ قوله جل ثناؤه : ﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ .

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله : يعنى بذلك جل ثناؤه : يبيِّنُ الله لكم قسمةَ موارثكم ، وحكمَ الكلاله ، وكيف فرائضهم ، ﴿ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ ، بمعنى : لتلا تَضِلُّوا فى أمرِ الموارثِ وقسمتها ^(٢) ، أى : لتلا تجوروا عن الحقِّ فى ذلك ، وتخطئوا الحكمَ فيه ، فتَضِلُّوا عن قصدِ السبيلِ .

كما حدَّثنا القاسمُ ، قال : ثنا الحسينُ ، قال : ثنى حجاجُ ، عن ابنِ جريجٍ قوله : ﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ . قال : فى شأنِ الموارثِ .

حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا محمدُ بنُ حميدِ المَعَمَرِيُّ ، وحدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاقِ ، قالا جميعًا : أخبرنا معمرٌ ، عن أيوبَ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : كان عمرٌ إذا قرأ : ﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ . ^(٣) قال : اللهم من يبيِّنْ له الكلاله فلم يُبيِّنْ لى ^(٤) .

(١) فى ص ، ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « إخوته » .

(٢ - ٢) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « الميراث فى قسمته » .

(٣ - ٣) سقط من : الأصل . والأثر فى تفسير عبد الرزاق ١/١٧٨ ، وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره

١١٢٧/٤ (٦٣٤١) عن الحسن بن يحيى به .

/ قال أبو جعفر: وموضع «أن» في قوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾^(١). نصبت في قول بعض أهل العربية؛ لاتصالها بالفعل، وفي قول بعضهم خفض، بمعنى: يبين الله لكم بالأ تضلوا، وللا تضلوا، وأسقطت «لا» من اللفظ، وهي مطلوبة في المعنى؛ لدلالة الكلام عليها، والعرب تفعل ذلك، تقول: جئتك أن تلومني. بمعنى: جئتك أن^(٢) لا تلومني، كما قال القطامي في صفة ناقة^(٣):

رأينا ما يرى البصراء فيها فآلينا عليها أن تُباعا
 «بمعنى: ألا تباع»^(٤).

[١٣/١٠١ط] القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَاللَّهُ يَكُلِّ شَيْءٍ

عَلَيْهِ﴾.

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿وَاللَّهُ يَكُلِّ شَيْءٍ﴾. من مصالح عبادته في قسمة موارثهم وغيرها، وجميع الأشياء، ﴿عَلَيْهِ﴾. يقول: هو بذلك كله ذو علم.

آخر تفسير سورة «النساء»، «والحمد لله رب العالمين»^(٥).

(١ - ١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: «لأن».

(٣) ديوان القطامي ص ٤٠.

(٤ - ٤) في الأصل: «تم الجزء من أجزاء الشيخ رحمة الله عليه ومغفرته. وبعده في ص: «وصلى الله على

محمد وآله وسله».

فهرس الجزء السابع

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ... ﴾ ... ٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والجار ذى القربى ﴾ ٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والجار الجنب ﴾ ٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والصاحب بالجنب ﴾ ١١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وابن السبيل ﴾ ١٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وما ملكت أيمانكم ﴾ ١٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ﴾ ٢٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ الذين ييخلون ويأمرون الناس بالبخل ... ﴾ ٢١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ ٢٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ... ﴾ ... ٢٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً ﴾ ٢٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر ... ﴾ ٢٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ... ﴾ ٢٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ... ﴾ ٣٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ... ﴾ ٤٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ... ﴾ ٤٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ﴾ ... ٤٩

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾ ٥٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ ٦٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ... ٨٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾ ٨٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا ﴾ ٩٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ ﴾ .. ٩٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا ... ﴾ .. ٩٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا وَيَحْرِفُونَ الْكَلِمَ عَنِ مَوَاضِعِهِ ﴾ ١٠١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ ١٠٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَاسْمِعْ غَيْرَ مَسْمُوعٍ ﴾ ١٠٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَرَاعِنَا لِيَا بَالِسْتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ ﴾ ١٠٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمِعْ وَانظُرْنَا ﴾ ١٠٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ١١٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ... ﴾ ١١١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ ... ﴾ ١١٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ... ﴾ ١٢١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ .. ١٢٣

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكى من يشاء ﴾ ١٢٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولا يظلمون فتيلًا ﴾ ١٢٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به إثما مبينا ﴾ ١٣٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبيت والطاغوت ﴾ ١٣٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبيلا ﴾ ١٤١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا ﴾ ١٤٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيرا ﴾ ١٤٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ ١٥٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة ... ﴾ ١٥٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا ﴾ ١٦١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا ... ﴾ ١٦٢
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الله كان عزيزا حكيما ﴾ ١٦٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات

- ١٦٧ ﴿... سندخلهم جنات ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات
- ١٦٨ ﴿... إلى أهلها ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿إن الله نعمًا يعظكم به إن الله
- ١٧٣ ﴿... كان سميعًا بصيرًا ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا
- ١٧٤ ﴿... الله وأطيعوا الرسول ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿فإن تنازعتم فى شىء فردوه
- ١٨٤ ﴿... إلى الله والرسول ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ذلك خير وأحسن تأويلًا ﴾
- ١٨٧ ﴿... ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم
- ١٨٨ ﴿... آمنوا بما أنزل إليك ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل
- ١٩٥ ﴿... الله وإلى الرسول ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿فكيف إذا أصابتهم مصيبة
- ١٩٦ ﴿... بما قدمت أيديهم ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿أولئك الذين يعلم الله ما فى قلوبهم
- ١٩٧ ﴿... فأعرض عنهم ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع
- ١٩٧ ﴿... بإذن الله ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم
- ١٩٩ ﴿... جاءوك فاستغفروا الله ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك

- ٢٠٠ ﴿... فيما شجر بينهم﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا
 ٢٠٥ ﴿... أنفسكم﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان
 ٢٠٨ ﴿... خيرا لهم﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿وإذا لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً
 ٢٠٩ ﴿... ولهديناهم صراطاً مستقيماً﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ومن يطع الله والرسول ...﴾
 ٢١٠ ﴿... يا أيها الذين آمنوا خذوا
 ٢١٧ ﴿... حذرکم فانفروا ثبات﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿وان منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم
 ٢١٩ ﴿... مصيبة﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن
 ٢٢١ ﴿... كأن لم تكن بينكم وبينه مودة﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿فليقاتل فى سبيل الله الذين
 ٢٢٢ ﴿... يشرون الحياة الدنيا﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿وما لكم لا تقاتلون
 ٢٢٤ ﴿... فى سبيل الله﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿الذين آمنوا يقاتلون
 ٢٢٨ ﴿... فى سبيل الله والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم
 ٢٣٠ ﴿... كفوا أيديكم﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير

- ٢٣٣ ﴿ لمن اتقى ... ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أينما تكونوا يدرككم الموت
- ٢٣٤ ﴿ ولو كنتم فى بروج مشيدة ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه
- ٢٣٨ ﴿ من عند الله ... ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ قل كل من عند الله ﴾
- ٢٣٩ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فمال هؤلاء القوم لا يكادون
- ٢٤٠ ﴿ يفقهون حديثا ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله
- ٢٤١ ﴿ وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وأرسلناك للناس رسولا وكفى
- ٢٤٥ ﴿ بالله شهيدا ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ... ﴾
- ٢٤٥ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ويقولون طاعة فإذا برزوا
- ٢٤٦ ﴿ من عندك بيت طائفة ... ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فأعرض عنهم وتوكل على الله
- ٢٥٠ ﴿ وكفى بالله وكيلا ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ولو كان
- ٢٥١ ﴿ من عند غير الله ... ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف
- ٢٥٢ ﴿ أذاعوا به ﴾
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولو رده إلى الرسول وإلى
- ٢٥٤ ﴿ أولى الأمر منهم ... ﴾

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته
 لا تبعتم الشيطان إلا قليلا ﴾ ٢٦١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فقاتل فى سبيل الله لا تكلف
 إلا نفسك ... ﴾ ٢٦٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ من يشفع شفاعه حسنة يكن له
 نصيب منها ... ﴾ ٢٦٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وكان الله على كل شىء مقيتا ﴾ ٢٧٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن
 منها أو ردوها ﴾ ٢٧٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الله كان على كل شىء حسيبا ﴾ ٢٧٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلى يوم
 القيامة ... ﴾ ٢٧٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فما لكم فى المناققين ففتين والله
 أركسهم بما كسبوا ﴾ ٢٨٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أتريدون أن تهدوا من أضل الله ... ﴾ ٢٨٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ودوا لو تكفرون كما كفروا
 فتكونون سواء ... ﴾ ٢٩٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم
 حيث وجدتموهم ... ﴾ ٢٩١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم
 وبينهم ميثاق ﴾ ٢٩٢
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أو جاءوكم حصرت صدورهم
 أن يقاتلوكم ... ﴾ ٢٩٤

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولو شاء الله لسلطهم عليكم
فلقاتلوكم ... ﴾ ٢٩٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم
ويأمنوا قومهم ... ﴾ ٣٠٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم
السلم ... ﴾ ٣٠٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً
إلا خطأ ... ﴾ ٣٠٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فإن كان من قوم عدو لكم
وهو مؤمن ... ﴾ ٣١٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن كان من قوم بينكم وبينهم
ميثاق ... ﴾ ٣١٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فمن لم يجد فصيام شهرين
متتابعين ... ﴾ ٣٣٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه
جهنم ... ﴾ ٣٣٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم
فى سبيل الله فتبينوا ... ﴾ ٣٥١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين
غير أولى الضرر ... ﴾ ٣٦٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فضل الله المجاهدين بأموالهم
وأنفسهم ... ﴾ ٣٧٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وكلاً وعد الله الحسنى ... ﴾ ٣٧٥

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورًا رحيمًا ﴾ ٣٧٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم ... ﴾ ٣٧٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الأرض مراغما كثيرًا ... ﴾ ٣٩١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإذا ضربتم فى الأرض فليس عليكم جناح ... ﴾ ٤٠٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإذا كنت فىهم فأقمت لهم الصلاة ... ﴾ ٤٢٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر ... ﴾ ٤٤٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قيامًا وقعودًا ... ﴾ ٤٤٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابًا موقوتًا ﴾ ٤٤٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولا تهنوا فى ابتغاء القوم ... ﴾ ٤٥٢
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وكان الله عليما حكيمًا ﴾ ٤٥٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس ... ﴾ ٤٥٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ... ﴾ ٤٧٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون

- ٤٧١ ﴿ من الله... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ هأنتم هؤلاء جادلتم عنهم ﴾
- ٤٧٣ ﴿ فى الحياة الدنيا... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ﴾
- ٤٧٤ ﴿ ثم يستغفر الله... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه ﴾
- ٤٧٦ ﴿ على نفسه... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾
- ٤٧٩ ﴿ لهمت طائفة منهم... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لا خير فى كثير من نجواهم ﴾
- ٤٨١ ﴿ إلا من أمر بصدقة... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما ﴾
- ٤٨٣ ﴿ تبين له الهدى... ﴾
- ٤٨٤ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به... ﴾
- ٤٨٦ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثا ﴾
- ٤٩١ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن يدعون إلا شيطاناتا مريدا ﴾
- ٤٩١ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لعنه الله وقال لأتخذن من ﴾
- ٤٩١ ﴿ عبادك نصيباً مفروضاً ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولأضلنهم ولأمنينهم ولأمرنهم ﴾
- ٤٩٢ ﴿ فليبتكن آذان الأنعام ﴾
- ٤٩٤ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾
- ٥٠٣ ﴿ القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يتخذ الشيطان ولياً من ﴾
 دون الله فقد خسر... ﴿

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا ﴾ ٥٠٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات ... ﴾ ٥٠٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ليس بأمانىكم ولا أمانى أهل الكتاب ﴾ ٥٠٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ من يعمل سوءا يجز به ﴾ ٥١٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ﴾ ٥٢٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى ... ﴾ ٥٢٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن ... ﴾ ٥٢٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلا ﴾ ٥٢٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولله ما فى السماوات وما فى الأرض ... ﴾ ٥٣٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ويستفتونك فى النساء ... ﴾ ٥٣٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والمستضعفين من ولدان وأن تقوموا لليتامى بالتقسط ﴾ ٥٤٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما ﴾ ٥٤٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا ... ﴾ ٥٤٨

- ٥٦١ ﴿ وأحضرت الأنفس الشخ ... ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وأحضرت الأنفس الشخ ... ﴾
- ٥٦٦ ﴿ ولو حرصتم ... ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولو حرصتم ... ﴾
- ٥٧٦ ﴿ كان غفورًا رحيمًا ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورًا رحيمًا ﴾
- ٥٧٧ ﴿ وكان الله واسعًا عليماً ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن يتفرقا يغن الله كلاً من سعته وكان الله واسعًا عليماً ﴾
- ٥٧٨ ﴿ ولقد وصينا ... ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ولله ما فى السماوات وما فى الأرض ولقد وصينا ... ﴾
- ٥٨٠ ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين ... ﴾
- ٥٨١ ﴿ بآخرين ... ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ... ﴾
- ٥٨٢ ﴿ ثواب الدنيا والآخرة ... ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط ... ﴾
- ٥٨٤ ﴿ بالقسط ... ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن تلوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾
- ٥٨٩ ﴿ بما تعملون خبيراً ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله ... ﴾
- ٥٩٤ ﴿ ورسوله ... ﴾ - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ... ﴾
- ٥٩٦ ﴿ ثم كفروا ... ﴾

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما ﴾ ... ٦٠١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾ ... ٦٠١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ﴾ ... ٦٠٢
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ الذين يترصبون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ﴾ ... ٦٠٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم ﴾ ... ٦١١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ مذبيين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ﴾ ... ٦١٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء ﴾ ... ٦١٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن المنافقين فى الدرك الأسفل من النار ﴾ ... ٦١٩
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا ﴾ ... ٦٢١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم ﴾ ... ٦٢٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ﴾ ... ٦٢٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء ﴾ ... ٦٣٢
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ﴾ ... ٦٣٤

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسله ﴾
 ٦٣٧ ولم يفرقوا بين أحد منهم ... ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم ﴾
 ٦٣٨ كتابًا من السماء ... ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم ... ﴾ ... ٦٤٤
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم ... ﴾ ... ٦٤٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وبكفرهم وقولهم على مريم ﴾
 ٦٤٩ بهتانا عظيمًا ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ﴾
 ٦٥٠ ابن مريم ... ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن الذين اختلفوا فيه ﴾
 ٦٦٠ لفى شك منه ... ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ بل رفعه الله إليه وكان الله ﴾
 ٦٦٢ عزيزًا حكيمًا ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن ﴾
 ٦٦٣ به قبل موته ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ويوم القيامة يكون عليهم شهيدًا ﴾ ... ٦٧٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم ﴾
 ٦٧٦ طيبات ... ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لكن الراسخون فى العلم منهم ﴾
 ٦٧٨ والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك ... ﴿
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح ﴾
 ٦٨٥ والنبين من بعده ... ﴿

- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ... ﴾ ٦٨٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة ... ﴾ ٦٩٢
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك ... ﴾ ٦٩٣
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ... ﴾ ٦٩٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ... ﴾ ٦٩٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق ... ﴾ ٦٩٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ... ﴾ ٧٠٠
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ... ﴾ ٧٠١
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا ... ﴾ ٧٠٥
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد ... ﴾ ٧٠٦
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ... ﴾ ٧٠٧
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر ... ﴾ ٧٠٨
- القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات

- ٧٠٩ ﴿ فيوفيههم أجورهم ... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم برهان
 ٧١٠ ﴿ من ربكم ... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فأما الذين آمنوا بالله
 ٧١٢ ﴿ واعتصموا به ... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم
 ٧١٣ ﴿ فى الكلالة ... ﴾
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ... ﴾ ٧٢٤
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان ... ﴾ ٧٢٤
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ ٧٢٥
 - القول فى تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ والله بكل شىء عليم ﴾ ٧٢٦

تم بحمد الله ومنه

الجزء السابع ، ويليهِ الجزء الثامن

وأوله : تفسير السورة التى يذكر فيها المائدة